سجلات المؤتمر العام
الدورة الخامسة عشرة
باريس ، ١٩٦٨

قرارات

الجزء الثانى

منظمة الأمم المتحدة
للتربية والعلم والثقافة
(اليونسكو)

صدر فى عام ١٩٧٠ عن منظمة الامم
المتحدة للتربية و العلم و الثقافة
ميدان فونتنوا ، ٧٥ باريس (٧)

15 C/Resolutions/Tome II

© Unesco 1970
Printed in France by Beugnet S.A., Paris
CFS.69/VI.15/Ar.

د - مـــــلاحق

	رقم الصفحة
١ ـ جدول أعمال الدورة الخامسة عشرة للمؤتمر العام	٥
٢ ـ تقرير لجنة البرنامج	١١
٣ ـ تقرير اللجنة الادارية	٢٢٣
٤ ـ تقرير اللجنة القانونية	٢٥٥
٥ ـ تقرير لجنة التقارير	٢٧٥

أولا — جدول اعمال الدورة الخامسة عشرة للمؤتمر العام

(كما أقره المؤتمر العام فى جلسته العامة الثالثة
بتاريخ ١٦ أكتوبر/تشرين الاول ١٩٦٨)

رقم البند

أولا - تنظيم الدورة

١ افتتاح الدورة : رئيس الوفد التركى يفتتح الدورة
٢ تأليف لجنة فحص اوراق الاعتماد وتقرير اللجنة للمؤتمر العام
٣ اقرار جدول الاعمال
٤ انتخاب رئيس المؤتمر العام وخمسة عشر نائبا للرئيس
٥ تنظيم اعمال الدورة ، تأليف اللجان
٦ قبول المراقبين من المنظمات الدولية غير الحكومية فى الدورة الخامسة عشرة بناء على توصية المجلس التنفيذى

ثانيا - المجلس التنفيذى

٧ انتخاب اعضاء المجلس التنفيذى

ثالثا - المدير العام

٨ تعيين المدير العام

رابعا - تقارير نشاط المنظمة وموضوعات السياسة العامة

٩ تقارير المدير العام عن نشاط المنظمة فى الاعوام ١٩٦٦و١٩٦٧و١٩٦٨
١٠ تقييم المدير العام لنشاط اليونسكو خلال عامى ١٩٦٦و١٩٦٧ وللنشاط المقبل
١١ر١ تنفيذ قرارات الدورة الرابعة عشرة للمؤتمر العام بشأن مساهمة اليونسكو فى صون السلام (١٤م/القرار رقم ١٠)، ومهام اليونسكو فى ضوء القرارات التى أقرتها الجمعية العامة للامم المتحدة فى دورتها العشرين عن الموضوعات المتصلة بازالة الاستعمار والعنصرية (١٤م/القرار رقم ١١)- (هذا الموضوع اقترحه اتحاد الجمهوريات السوفيتية الاشتراكية)

رقم البند

١١ر٢ تنفيذ اليونسكو للقرار رقم ٢٣١١ الصادر عن الجمعية العامة للامم المتحدة فى دورتها الثانية والعشرين بشأن "تطبيق اعلان منح الاستقلال للبلاد والشعوب المستعمرة بواسطة الوكالات المتخصصة والهيئات الدولية المنتسبة لمنظمة الامم المتحدة)-(هذا الموضوع اقترحته بلغاريا)

١٢ تقرير المجلس التنفيذى عن أعماله

خامسا - الاتفاقيات والتوصيات وغيرها من الوثائق الدولية

١٣ تقارير الدول الاعضاء عن تطبيق الاتفاقية والتوصية الخاصتين بمكافحة التمييز فى مجال التعليم

١٤ التقارير الخاصة الاولى من الدول الاعضاء عن تنفيذها للتوصيات التى أقرها المؤتمر العام فى دورته الثالثة عشرة

١٥ التقارير الاولى من الدول الاعضاء عن تنفيذها للتوصية الخاصة بأوضاع هيئات التدريس

١٦ صون الممتلكات الثقافية التى تتعرض للخطر من جراء الأشغال العامة أو الخاصة : مشروع توصية

١٧ التدابير التى يجب اتخاذها لحظر العمليات غير المشروعة لتصدير الممتلكات الثقافية أو استيرادها أو نقل ملكيتها ، ومنع هذه العمليات : مشروع اتفاقية دولية

١٨ التوحيد الدولى للاحصاءات الخاصة بالمكتبات : مشروع تنظيم دولى

سادسا - البرنامج والميزانية لعامى ١٩٦٩-١٩٧٠

١٩ دراسة عامة للبرنامج والميزانية لعامى ١٩٦٩-١٩٧٠

٢٠ اقرار الحد الاقصى المؤقت لميزانية عامى ١٩٦٩-١٩٧٠

٢١ الدراسة التفصيلية لمشروع البرنامج والميزانية لعامى ١٩٦٩-١٩٧٠

١ر٢١ الفحص الفنى لاساليب وضع الميزانية واعتماداتها

٢ر٢١ الباب الاول - السياسة العامة

٣ر٢١ الباب الثانى - تنفيذى البرنامج

٤ر٢١ الباب الثالث - الادارة

٥ر٢١ الباب الرابع - الخدمات المشتركة

٦ر٢١ الباب الخامس - المصروفات الرأسمالية

٧ر٢١ الباب السادس - احتياطى الميزانية

٨ر٢١ ملحـــــق ١ - خدمات الوثائق والمطبوعات

٢٢ التصويت على قرار فتح الاعتمادات لعامى ١٩٦٩-١٩٧٠

سابعا - العلاقات مع المنظمات الدولية الاخرى

٢٣ تحويل موارد المكتب الدولى للتربية وأعماله الى اليونسكو

١ر٢٣ التصديق على مشروع الاتفاق بين اليونسكو والمكتب الدولى للتربية
٢ر٢٣ اقرار النظام الاساسى المذكور فى المادة ٤ من مشروع الاتفاق بين اليونسكو والمكتب الدولى للتربية
٢٤ تحويل بعض المسوولیات والاموال من الاتحاد الدولى للاغاثة الى اليونسكو
٢٥ العلاقات مع المنظمات الدولية غير الحكومية
١ر٢٥ تقرير المدير العام عن التعديلات التى طرأت على تصنيف المنظمات الدولية غير الحكومية المقبولة فى فئات العلاقات المختلفة مع اليونسكو

ثامنا ـ اساليب العمل فى المنظمة

٢٦ مهام أجهزة اليونسكو ومسوولياتها ، بما فى ذلك اسلوب العمل فى الموتمر العام : تقرير المجلس التنفيذى
٢٧ استعمال اللغة العربية كلغة عمل : تقرير المدير العام
٢٨ تطبيق توصيات لجنة الخبراء الخاصة المكلفة بفحص مالية منظمة الامم المتحدة والوكالات المتخصصة ، : تقرير المدير العام

تاسعا ـ المسائل الدستورية والقانونية

٢٩ تشكيل المجلس التنفيذى ومدة العضوية فيه وطريقة انتخاب اعضائه
١ر٢٩ المشروعات المقدمة من المجلس التنفيذى لتعديل الميثاق التأسيسى (المادة الخامسة) والنظام الداخلى للموتمر العام (المواد ٩٥و ٩٥أ و٩٦ و ٩٧)؛ ايقاف العمل ببعض نصوص النظام الداخلى ولائحة الانتخاب بالاقتراع السرى ، واقرار نصوص خاصة تتناول انتخاب اعضاء المجلس التنفيذى فى الدورتين الخامسة عشرة والسادسة عشرة للموتمر العام .
٢ر٢٩ المشروع المقدم من اليابان وبيرو لتعديل الفقرة ٢ فى القسم أ من المادة الخامسة فى الميثاق التأسيسى
٣٠ مشروعات تعديل النظام الداخلى للموتمر العام
١ر٣٠ المحاضر التحليلية (المواد ٥٥ و ٥٦ و ٥٨ و٥٩ و٦٠)
٢ر٣٠ مهام اللجنة القانونية (المادة ٣٢)
٣ر٣٠ النصاب (المادة ٣ر٦٩)(هذا الموضوع اقترحته النرويج)
٣١ مشروعات تعديل اللائحة الخاصة بتصنيف مختلف فئات الاجتماعات التى تدعو اليها اليونسكو
٣٢ مشروع تعديل النظام الاساسى للمعهد الدولى لتخطيط التربية (المادة الثالثة ـ مجلس الادارة)

عاشرا ـ الشوون المالية

٣٣ التقارير المالية
١ر٣٣ التقرير المالى والحسابات الخاصة بميزانية العامين المنتهيين

رقم البند

في ٣١ ديسمبر (كانون الاول) ١٩٦٦ وتقرير المراجع الخارجي للحسابات
٢ر٣٣ التقرير المالي والحسابات الخاصة بميزانية الفترة المنتهية في ٣١ ديسمبر (كانون الاول) ١٩٦٧ وتقرير المراجع الخارجي للحسابات
٣ر٣٣ تقرير المراجع الخارجي للحسابات عن استخدام اموال المعونة الفنية المخصصة لليونسكو في الميزانية المنتهية في ٣١ ديسمبر (كانون الاول) ١٩٦٦
٤ر٣٣ تقرير المراجع الخارجي للحسابات عن استخدام اموال المعونة الفنية المخصصة لليونسكو في الميزانية المنتهية في ٣١ ديسمبع (كانون الاول) ١٩٦٧
٥ر٣٣ تقرير المراجع الخارجي عن حسابات مشروعات الصندوق الخاص التي عهد الى اليونسكو بتنفيذها : الميزانية السنوية المنتهية في ٣١ ديسمبر (كانون الاول) ١٩٦٦
٦ر٣٣ تقرير المراجع الخارجي عن حسابات مشروعات الصندوق الخاص التي عهد الى اليونسكو بتنفيذها : الميزانية السنوية المنتهية في ٣١ ديسمبر (كانون الاول) ١٩٦٧
٣٤ اشتراكات الدول الاعضاء
١ر٣٤ جدول حصص الاشتراكات
٢ر٣٤ عملة الدفع
٣ر٣٤ تحصيل الاشتراكات
٣٥ رأس المال العامل : مستواه وادارته
٣٦ صندوق الاموال المخصصة لمعاونة الدول الاعضاء في الحصول على المواد التعليمية والعلمية اللازمة للتنمية التكنولوجية : دراسة واقتراحات من المدير العام

حادي عشر – شؤون الموظفين

٣٧ نظام الموظفين ولائحتهم
٣٨ التوزيع الجغرافي لوظائف السكرتارية
١ر٣٩ المرتبات والعلاوات والمزايا الأخرى الممنوحة للموظفين
٢ر٣٩ الطريقة المتبعة في تحديد مرتبات موظفي فئة الخدمة العامة العاملين في المقر
٤٠ الصندوق المشترك لمعاشات موظفي الامم المتحدة : تقرير المدير العام
٤١ لجنة صندوق معاشات موظفي اليونسكو : انتخاب ممثلي الدول الاعضاء لعامي ١٩٦٩–١٩٧٠
٤٢ صندوق التأمين الصحي : تقرير المدير العام

ثاني عشر – موضوعات خاصة بالمقر

٤٣ تقرير لجنة المقر

١ - جدول اعمال الدورة الخامسة عشرة

رقم البند

٤٤ مبانى المقر - الحل متوسط المدى : تقرير المدير العام
٤٥ مبانى المقر - الحل بعيد المدى : تقرير المدير العام

ثالث عشر - الدورة السادسة عشرة للموتمر العام

٤٦ مكان انعقاد الدورة السادسة عشرة وتنظيمها
٤٧ لجان الدورة السادسة عشرة : انتخاب اعضاء كل من لجنة المقر و اللجنة القانونية ولجنة التقارير بناء على تقرير الترشيحات

ثانيا - تقرير لجنة البرنامج

ملاحظة

(١) تمت اعادة النظر فى صياغة النص الوارد فى الصفحات التالية كما رخص بذلك الموتمر العام .

(٢) قدمت لجنة البرنامج تقريرها الكامل الى الموتمر العام فى الوثائق التالية : ١٥م/٧٩ و ١٥م/٨٨ (فى سبع ملازم) ، و ١٥م/٨٨ - الملزمة رقم ١ اضافة . وقد اعيد ادراج نص الوثيقة ١٥م/٧٩ فى تقرير لجنة البرنامج (١٥م/٨٨ - الملزمة رقم ٤ ، الفصل ٣ ، القسم ٣/٣٥) .

(٣) لم تدرج فى هذا التقرير نصوص القرارات التى اعتمدها الموتمر العام بناء على توصية اللجنة ، وانما اشير فيه الى رقم كل قرار من القرارات التى وردت نصوصها النهائية فى الجزء أ من هذا المجلد . ولا يطابق هذا الرقم بالضرورة الرقم الذى كان يحمله القرار فى شكله الموقت فى مشروع البرنامج والميزانية لفترة ١٩٦٩ - ١٩٧٠ (الوثائق ١٥م/٥ و ١٥م/٥ اضافة وتصويب ١ و ٢) . وتسهيلا للمقارنة ، فقد وضع بين قوسين الرقم المذكور فى الوثيقة ١٥م/٥ ، أو اصل القرارات التى لم ترد فيها . ويجد القارىء ايضا فى مجلد الفهرست ، مراجع تفصيلية تتيح له تتبع المراحل المتتالية التى مرت بها قرارات البرنامج .

جدول المحتويات

	ارقام الفقرات
تمهيد مقرر اللجنة	١ - ٢١
الجزء (أ): المقدمة	٢٢ - ٥٧
الجزء (ب): مسائل عامة	
١ - البند ١ر٢٥ - علاقة اليونسكو بالمنظمات الدولية غير الحكومية: تقرير المدير العام بشأن التعديلات التى أدخلت على تصنيف المنظمات الدولية غير الحكومية التى سمح لها بالدخول مع اليونسكو فى مختلف فئات العلاقات.	٥٨ - ٦٦
٢ - مؤتمرات اقليمية على المستوى الحكومى ينتظر عقدها فى فترة ١٩٦٩ - ١٩٧٠.	٦٧ - ٦٩
٣ - الانسان وبيئته.	٧٠ - ٨٩
٤ - تقييم أعمال وسير لجنة البرنامج ولجانها الفرعية.	٩٠ - ١١٢
الجزء (ج): البند ٣ر٢١ - الدراسة التفصيلية لمشروع البرنامج والميزانية عن عامى ١٩٦٩ و١٩٧٠ - الجزء الثانى - تنفيذ البرنامج.	
الفصل الاول - التربية	١١٣ - ٤٨٥
الفصل الثانى - العلوم البحتة والطبيعية وتطبيق هذه العلوم فى مجال التنمية	٤٨٦ - ٨٠١
الفصل الثالث - العلوم الاجتماعية، والعلوم الانسانية والثقافة	٨٠٢ - ١٠٣٤
الفصل الرابع - الاعلام	١٠٣٥ - ١١٩٥
الفصل الخامس - المعايير والعلاقات والبرامج الدولية	١١٩٦ - ١٣٠٩
الجزء (د): برنامج المستقبل	١٣١٠ - ١٣٩١
الملاحق	
الملحق ١ - تقرير فريق العمل المشترك للجنتين الفرعيتين الثانية والثالثة عن "الانسان وبيئته" (الوثيقة ١٥م/البرنامج/٨)	
الملحق ٢ - التقرير النهائى للجنة القرارات (الوثيقة ١٥م/البرنامج/١٤)	
الملحق ٣ - تقرير اللجنة الفرعية الاولى عن برنامج المستقبل فى ميدان التربية (الوثيقة ١٥م/البرنامج/٩ و٩ تصويب)	
الملحق ٤ - تقرير اللجنة الفرعية الثانية عن برنامج المستقبل فى ميدان العلوم البحتة والطبيعية وتطبيقها على التنمية (الوثائق ١٥م/البرنامج/١٠ و١٠ تصويب)	
الملحق ٥ - تقرير اللجنة الفرعية الثالثة عن برنامج المستقبل فى ميدان العلوم الاجتماعية، العلوم الانسانية، والثقافة	

(الوثيقة ٥١م/البرنامج ـ ١١)

الملحق ٦ ـ تقرير اللجنة الفرعية الرابعة عن برنامج المستقبل فى مجال الاعلام (الوثائق ٥١م/البرنامج/١٢ و١٢ تصويب)

الملحق ٧ ـ بيان وكيل المدير العام الى لجنة البرنامج (فى اجتماعها المنعقد فى يوم الاثنين ١٨ نوفمبر/تشرين الثانى ١٩٦٨) بشأن: تقييم أعمال سير اللجنة المذكورة ولجانها الفرعية.

تمهيد من مقرر اللجنة

الدكتور مصطفى كمال طلبة (الجمهورية العربية المتحدة)

(١) مضى الان شهر بالضبط منذ أن اجتمع فى باريس مندوبو الدول الاعضاء فى اليونسكو، وقد وفدوا من جميع انحاء العالم ، ممثلين لانماط شتى من الحضارات و الثقافات و الامم المتباينة فى أوضاعها الاقتصادية و الاجتماعية و السياسية ، من اجل التداول فى التحديات و المهام التى تواجه منظمة الامم المتحدة للتربية و العلم و الثقافة .

(٢) وقد بدا واضحا مرة اخرى ، اثناء قيام اولئك المندوبين بعملهم ، بل وربما بدا بصورة أوضح من أى وقت آخر ، ان العلاقات الانسانية ، على الرغم من تباين الاوطان و التجارب و المعتقدات ، تكشف من وراء هذا الاختلاف الظاهرى فى النظرة الى الامور ، عن عنصر موحد لها ،يمكن ،مع افتقارنا الى تعبير أحسن ، أن نطلق عليه اسم الوحدة الاساسية للروح الانسانية ، أو - بتعبير أفضل - الوحدة الاساسية للمثل الاعلى الانسانى .

(٣) ان عنوان الوثيقة التى نحن فى صددها هو : "مشروع تقرير لجنة البرنامج".

(٤) ويمكن النظر الى هذه الوثيقة باعتبارها جزءا من السجلات الرسمية للمؤتمر، فهى تنطوى ، و الحالة هذه ، على بيان تحليلى لمناقشات لجنة البرنامج ولجانها الفرعية ؛ كما أن الغرض منها ابراز بعض الخطوط الموجهة لتنفيذ برنامج اليونسكو خلال الفترة ١٩٦٩-١٩٧٠ ، ولوضع برنامج المنظمة فى المستقبل .

(٥) ويتضمن التقرير الحالى ، كما أوصى بذلك المجلس التنفيذى،سردا للمناقشات كما يتضمن توصيات موجهة الى المؤتمر العام . وستلاحظون أن التقرير لم يشر الا بصورة موجزة الى المواقف التى اتخذتها السكرتارية اثناء المناقشات ، نظرا لان السكرتارية قد سبق لها أن عبرت عن آرائها فى كثير من الوثائق المعروضة على اللجنة .

(٦) ويتألف هذا التقرير من اربعة اجزاء رئيسية هى : (أ) المقدمة ، (ب) المسائل العامة ، (ج) البرنامج و الميزانية للسنتين المقبلتين ، (د) برنامج المستقبل . و أود فى هذا المجال أن اسجل أن القسم الاكبر من هذا التقرير يعود الفضل فى وضعه الى ما بذله مقررو اللجان الفرعية من جهود مضنية . على أننى ، مع اعترافى بأهمية هذا التسجيل الرسمى لمناقشاتنا ، استميحكم الاذن فى أن اذهب الى ابعد من ذلك ، فاعتبر هذا التقرير ايضا مرة لبحث يستهدف وضع برنامج عالمى مشترك للنشاط الجماعى الدولى منظورا اليه من الناحيتين النظرية و العملية . و اننى لادعوكم الى تناوله من هذه الزاوية .

(٨) لقد اثبتت مناقشاتنا خلال الشهر الماضى - كما يبدو لى - ان هناك بعض المشكلات الاساسية لا يجوز للانسانية ، اذا ما كانت تشاء البقاء ، ان تتجاهلها . و احدى هذه المشكلات تتصل بزيادة عدد الدول الاعضاء فى اليونسكو الداخلة ،من الوجهة الاقتصادية ، فى مجموعة البلاد النامية ، و التى فضل مندوب احداها مع ذلك ان يطلق عليها - مقتبسا تعبير احد علماء الجغرافيا الفرنسيين - اسم "المجتمعات السابقة لمرحلة النمو". ان هذه الدول الاعضاء تنظر الى اليونسكو عندما تنضم الى عضويتها على انها اداة من الادوات الدولية الرئيسية التى يعقد بها الرجاء فى تخفيف مايتمخض عنه اختلاف درجة التنمية فى عالمنا الراهن من اعباء .

(٩) ومن هنا فان المسألة الاساسية المطروحة أمام اليونسكو هى ما اذا كان فى وسع المنظمة أن تنهض بالمهام الملقاة على عاتقها ، وتفى بالامال المعقودة عليها ، لكى تصبح التنمية بمعناها الحقيقى نموا وتغييرا فى الوقت ذاته ، طبقا لتعريف منظمة الامم المتحدة . ومقتضى هذا ألا تكون اليونسكو مجرد هيئة متخصصة تقدم اشكالا مختلفة من

المعونة الفنية من أجل تشجيع التنمية أو تعزيزها ، بل ينبغي على المنظمة أن توجه عنايتها كذلك الى نتائج التنمية سواء في ذلك نتائجها الواضحة المباشرة أو تلك التي تظل كامنة والتي لا يظهر ما تنطوي عليه من خير أو من سوء الا في الامد الطويل. ولتحقيق هذا الغرض ، لا بد للمنظمة من التذرع بالادراك الفكري ، وبعد النظر ، والمشاركة الوجدانية التي يقتضيها مثل هذا العمل ، كما ينبغي أن يكون في وسعها عند تحديد المطالب الملحة للتنمية أن تتطلع الى ما وراء التقدم الاقتصادي والتكنولوجي البحت، وتقترح وسائل تحقيق التنمية في معناها الحقيقي الواسع ، اي بوصفها مصدرا لسعادة البشرية قاطبة .

(١٠) ان تجربة المؤتمر الثاني للامم المتحدة بشأن التجارة والتنمية ، الذي انعقد في مطلع هذا العام لا تزال ماثلة في اذهاننا. فقد اتضح خلال هذا المؤتمر أن "اعانة التنمية" لا تقتصر على مجرد الاخذ والعطاء . وفي الواقع ، فان المفاوضات الطويلة الشاقة التي تمت والتي كان مصيرها ـ حسب الحكم العام ـ الى الفشل ، تدل ـ على حد قول احد المعلقين ـ على انه ليس هناك اليوم " اية وسيلة ... لتجنب طريقة المساومة والتنازل المتبادل في مجال المفاوضات الدولية ". وستمنى منظمتنا لا محالة بالفشل هي الاخرى لو انها اتبعت اسلوب المساومات العقيمة نفسه في المجالات الرفيعة للتنمية المتضامنة في سبيل رخاء الجميع .

(١١) ومن ثم فينبغي أن تقبل اليونسكو هذا التحدي وأن تصبح اداة عظمى للتأثير في سلوك الافراد والامم ، لكي تساهم في ازالة النتائج الخطيرة المترتبة على انعدام التكافؤ في مجال التنمية .

(١٢) وهناك مشكلة استرعى بعض المشتركين في اللجنة اليها الانظار هي الخطأ الشائع الذي يتمثل في معالجة جميع العلل بالاعتماد على الحلول الجاهزة . فثمة ، مثلا ، اغراء مستديم لدى مواجهة مشكلات الامم الناشئة ، في الالتجاء الى حلول اثبتت فعاليتها الكبيرة في أوضاع تختلف عن اوضاع هذه الامم اختلافا كليا من وجهتي الزمان أو المكان. فليست هناك في الواقع أية حلول جاهزة للمشاكل الجديدة ، وانه ليجدر باليونسكو أن تتوسع في حشد كافة مواردها الفكرية والمعنوية والمادية لمواجهة التحدي الذي تفرضه هذه الحقيقة .

(١٣) وقد لفتت أنظارنا ، في صدد التنمية ، لفتا قويا الى أن هذه المشكلة اذا كانت ترتبط ارتباطا وثيقا بمشكلة تزايد الشقة التكنولوجية والشقة الاقتصادية بين البلاد المتقدمة والبلاد النامية فان العالم ، وبالتالي اليونسكو ، يواجهان مشكلة أخرى اساسية ، ونعني بها مشكلة التباعد بين الاجيال ، التي تناولها البحث في هذه التقرير تحت عنوان "ظواهر الشباب ومشاكلهم" . ان مشكلة الشباب التي نواجهها اليوم ترجع في جوهرها الى تضاؤل فرص الحوار بين كل جيل والجيل الذي يليه . وما لم يتحقق مثل هذا الحوار فلا أمل في قيام التفاهم بين الاباء والابناء ، أو بين الكبار والصغار.

(١٤) ان من الظواهر المميزة لهذا العصر تلك السرعة المتزايدة في مضمار التطور والتقدم التي نلمسها لا في ميداني العلوم والتكنولوجيا فحسب ، بل أيضا في مجال البنيات الاجتماعية والسلوك الانساني . وان سرعة هذا التطور وما ينجم عنه من تشابك كبير في المشاكل أمر تلح معه الحاجة يوما بعد يوم الى حل مناسب لمشكلة التباعد بين الاجيال . وفي هذا الصدد فان منظمتنا ـ فيما أرى ـ تسير قطعا على الطريق السوي حين تضع مشكلة الشباب ضمن الاطار الشامل للعوامل والمميزات والمقتضيات اللازمة للوجود الانساني الراهن . والمنظمة على حق في عدم اعتبارها مشكلة الشباب ظاهرة مألوفة تحدث في تاريخ البشرية ، وتنزع الى حل نفسها بنفسها ـ ولو كانت مصدر ارتباك للكبار .

(١٥) وما البحث عن حل تشترك فيوضعه هذه الشبيبة نفسها التى اضحت سبب انشغال العالم ، سوى دليل على سداد نظرة اليونسكو الى هذه المشكلة .

(١٦) ولا بد لى ، فى الختام ، من القول بان المناقشات التى دارت فى هذه اللجنة حول بعض المسائل ، مثل التربية المستديمة من اجل التنمية والسلام ، وبرامج تعليم اللاجئين ، والتوسع فى مكافحة الامية ، والقضاء على التمييز العنصرى وغيره ، والعمل فى سبيل احترام حقوق الانسان، والبحوث التى تتناول مشاكل السلام ، تثبت لدى الاعتقاد بأن من وراء الاضطرابات وحالات النزاع وعدم الاستقرار التى يتسم بها العالم الراهن ، روح ومثل اعلى انسانيان نابضان بالحياة يهيبان بنا ان نضم جهودنا لتحقيق التعاون الدولى والسلام والرخاء . وكفى بالتجربة التى نعيشها منذ شهر دليلا ساطعا على صحة هذا الرأى، وعلى دحض ما يزعمه البعض من انه من الصعب - ان لم يكن من المستحيل - على الدول ان تسلك فى اطار الوضع الدولى السائد سلوكا يلتزم بقواعد الاخلاق التزاما تدريجيا مطردا .

(١٧) ان مشروع تقرير لجنة البرنامج يعكس ، فى اعتقادى ، اهتمامنا المشترك بايجاد حل لتلك المشاكل العديدة التى حاولت رسم خطوطها .

(١٨) غير انه لا ينبغى ان يقف بنا العمل والتفكير عند هذا الحد .

(١٩) فاذا ما ادى بنا تأمل هذه المشاكل الى امعان التفكير فى قيم الانسان وفى مواقفه وسلوكه ، فاننى اعتقد ان كل فرد منا سيكون على استعداد لمواجهة التحدى والعمل على تدعيم اليونسكو اكثر واكثر باعتبارها فى الحقيقة منظمة مبدعة واخلاقية .

(٢٠) واود ان اعرب لكم جميعا عن شكرى لتعاونكم ، وعن امتنانى لرئيس واعضاء مكتب لجنة البرنامج على المعونة والمشورة اللتين دأبوا على تزويدى بهما ، وكذلك لسكرتارية اللجنة وممثلى مختلف الادارات ، الذين كان لقدرتهم وكفاءتهم فضل كبير فى اعداد هذا التقرير .

(٢١) وانتهز ايضا هذه المناسبة لاعرب لكم جميعا بالاصالة عن نفسى وبالنيابة عن بلدى عن عرفانى بجميلكم وتقديرى للشرف الذى اوليتمونى اياه حينما عهدتم الى بمهمة المقرر .

باريس
١٥ نوفمبر/تشرين الثانى ١٩٦٨

الدكتور مصطفى كمال طلبة
مقرر لجنة البرنامج

الجزء "أ" ـ المقدمة

لائحة اللجنة ومهمتها وتنظيم اعمالها

(٢٢) وافق المؤتمر العام فى مطلع دورته الخامسة عشرة على توصيات المجلس التنفيذى التى حددت الخطوط العريضة للائحة لجنة البرنامج ومهمتها واساليب عملها. وقد وردت هذه التوصيات التى تنص على ضرورة تمثيل كافة الدول الاعضاء والاعضاء المنتسبين فى اللجنة، فى الوثيقة رقم ١٥ م/٢ الصادرة بعنوان "تنظيم اعمال دورة المؤتمر العام الخامسة عشرة" : توصيات المجلس التنفيذى (الفقرات ٧ (أ)، و ١ر٨ و ١٦ ـ ٢٢ ، الملحق). وقد عقدت اللجنة ثمانى عشرة جلسة عامة فى الفترة الواقعة ما بين يوم ١٦ اكتوبر (تشرين الاول) و ١٩ نوفمبر (تشرين الثانى).

جدول الاعمال

(٢٣) احال المؤتمر العام فى مطلع دورته الخامسة عشرة بعض البنود الواردة فى جدول الاعمال على لجنة البرنامج. وقد تناولت اعمال هذه اللجنة بصورة رئيسية البند رقم ٣ر٢١ ـ الدراسة التفصيلية لمشروع البرنامج والميزانية لعامى ١٩٦٩ و ١٩٧٠: الجزء الثانى ـ تنفيذ البرنامج.

(٢٤) وتدارست اللجنة فى اطار البند ٣ر٢١ مسائل عديدة هامة :

البند ١٦ ـ صيانة الممتلكات الثقافية التى تتهددها الاشغال العامة والخاصة : مشروع توصية.

البند ١٧ ـ التدابير الواجب اتخاذها من اجل تحريم ومنع تصدير واستيراد ونقل الاعمال الثقافية التى تم تملكها بطريقة غير مشروعة : اقتراح باتفاقية دولية.

البند ١٨ ـ توحيد احصائيات المكتبات على المستوى الدولى : اقتراح بلائحة دولية.

البند ٢٣ ـ تحويل موارد المكتب الدولى للتربية ونشاطه الى اليونسكو.

البند ٢٤ ـ تحويل بعض مسئوليات وممتلكات اتحاد الاذاعة الدولى الى اليونسكو.

البند ٢٥ ـ العلاقات مع المنظمات الدولية غير الحكومية ـ ١ر٢٥ ـ تقرير المدير العام عن التعديلات التى طرأت على تصنيف المنظمات الدولية غير الحكومية التى سمح لها بالدخول مع اليونسكو فى مختلف فئات العلاقات.

البند ٣٢ ـ مشروع تعديل لائحة المعهد الدولى للتخطيط التربوى.

(٢٥) وقرر المؤتمر العام كذلك ان تشترك لجنة البرنامج مع اللجنة الادارية فى بحث البند ٢٢ : اعتماد قرار فتح الاعتمادات المالية لعامى ١٩٦٩ و ١٩٧٠.

(٢٦) كما قرر المؤتمر العام ان تبحث لجنة البرنامج البنود ٢٣ و ٢٤ و ٣٢، على ان تحال بعد هذا الى اللجنة القانونية.

(٢٧) تم بحث البندين ١٦ و ١٧ من جدول الاعمال، فى وقت واحد مع الفصل الثالث من الجزء الثانى ـ العلوم الاجتماعية والعلوم الانسانية والثقافة.

(٢٨) تم بحث البند ١٨ فى وقت واحد مع الفصل الرابع من الجزء الثانى ـ الاعلام.

(٢٩) تم بحث البندين ٢٣ و ٣٢ فى وقت واحد مع الفصل الاول من الجزء الثانى ـ التربية.

(٣٠) تم بحث البند ٢٤ فى وقت واحد مع الفصل الثانى من الجزء الثانى ـ العلوم البحتة والطبيعية وتطبيقها على التنمية.

المكتب

(٣١) انتخبت اللجنة بالاجماع فى جلستها الاولى السيد برنارد ج. ا.م. دى هوج (هولندة) رئيسا لها، كما انتخبت بالاجماع ايضا فى جلستها الثانية خمسة نواب للرئيس، وهم: سعادة ك. اريانا ياجام (ماليزيا)، وسعادة احمدو مختار مبو (السنغال)، والبروفيسور ايجناسى ماليكى (بولندا)، والسيد ج.الفونس اويمت (كندا)، وسعادة البرتو فاجنز دى رينا (بيرو)، ومقررا هو السيد الدكتور مصطفى ك. طلبة (الجمهورية العربية المتحدة). وقد عقد مكتب اللجنة بتشكيله هذا ثلاث عشرة جلسة فى الفترة الواقعة بين يوم ١٧ اكتوبر (تشرين الاول) و ١٥ نوفمبر (تشرين الثانى).

لجنة القرارات

(٣٢) تطبيقا للقرار الذى اصدره المؤتمر العام وفقا لتوصية المجلس التنفيذى المنشورة فى الوثيقة رقم ١٥ م/٢ (الفقرة ١٧)، شكلت اللجنة لجنة للقرارات كلفت باجراء فحص مبدئى لمشروعات القرارات والتعديلات التى تقترحها الدول الاعضاء، وذلك على النحو الذى حددته الفقرة ١ر١٧ من الوثيقة المشار اليها اعلاه. وكانت هذه اللجنة تتكون من خمسة اعضاء انتخبتهم لجنة البرنامج بالاجماع، وترأسها سعادة ك. اريانا ياجام (ماليزيا)، احد نواب رئيس لجنة البرنامج. اما الاعضاء الآخرون فهم: سعادة م. الكالا (المكسيك)، وسعادة ا. بالاكى (رومانيا)، والانسة س. ك. جيتون (المملكة المتحدة)، والاب الموقر ب. نجم (لبنان). وقد عقدت اللجنة خمس عشرة جلسة فى الفترة الواقعة ما بين يوم ١٧ اكتوبر (تشرين الاول) ويوم ١٤ نوفمبر (تشرين الثانى).

اللجان الفرعية

(٣٣) قامت اللجنة حسب قرار المؤتمر العام، وبناء على توصية المجلس التنفيذى (انظر الفقرة ١٩ من الوثيقة رقم ١٥م/٢)، بتشكيل اربع لجان فرعية يحق لكافة الدول الاعضاء والاعضاء المنتسبين ان يكونوا ممثلين فيها.

(٣٤) اللجنة الفرعية الاولى وقد بحثت الفصل الاول - التربية - من الجزء الثانى من مشروع البرنامج والميزانية لعامى ١٩٦٩ و ١٩٧٠. وقد عقدت هذه اللجنة الفرعية اثنتين وعشرين جلسة فى الفترة الواقعة ما بين يوم ٢١ اكتوبر (تشرين الاول) ويوم ٧ نوفمبر (تشرين الثانى). وقد ترأسها سعادة احمد مختار مبو (السنغال)، احد نواب رئيس لجنة البرنامج. وانتخبت هذه اللجنة الفرعية الاولى بالاجماع ثلاثة نواب للرئيس، وهم السيدة كورديليا نافارو جارسيا (كوبا)، البروفيسور باختيار رفاعى (اندونيسيا)، والسيد هشام نشابه (لبنان)، كما انتخبت مقررا لها هو السيد ج. هـ. مندى (المملكة المتحدة). وقد عرض رئيس لجنة القرارات على هذه اللجنة الفرعية الاولى توصيات لجنته المتصلة بمشروعات القرارات الخاصة بالفصل الاول.

(٣٥) اللجنة الفرعية الثانية وقد بحثت الفصل الثانى - العلوم الطبيعية وتطبيق هذه العلوم على التنمية - من الجزء الثانى من مشروع البرنامج والميزانية لعامى ١٩٦٩ و ١٩٧٠. وعقدت هذه اللجنة الفرعية الثانية ست عشرة جلسة فى الفترة الواقعة ما بين يوم ٣٠ اكتوبر (تشرين الاول) ويوم ١٢ نوفمبر (تشرين الثانى). وقد ترأسها

الاستاذ ايجناسى مالكى (بولنده) ، احد نواب رئيس لجنة البرنامج . وانتخبت هذه اللجنة الفرعية الثانية بالاجماع ثلاثة نواب للرئيس ، هم السيد روبرتو باراهونا (شيلى) ، والسيد عبد العزيز عبد السلام (الجزائر) ، والبروفيسور غاجدارين تسيفيجميد (مونغوليا) ، كما انتخبت مقررا لها ، هو السيد اولاف تاندبيرج (السويد) . وقد عرض رئيس لجنة القرارات على اللجنة الفرعية الثانية توصيات لجنته المتعلقة بمشروعات القرارات الخاصة بالفصل الثانى .

(٣٦) اللجنة الفرعية الثالثة وقد بحثت الفصل الثالث ـ العلوم الاجتماعية والعلوم الانسانية والثقافة ـ من الجزء الثانى من مشروع البرنامج والميزانية لعامى ١٩٦٩ و ١٩٧٠ . وعقدت هذه اللجنة الفرعية الثالثة ست عشرة جلسة فى الفترة الواقعة ما بين يوم ٢٢ اكتوبر (تشرين الاول) ويوم ٤ نوفمبر (تشرين الثانى) . وقد ترأسها سعادة البرتو فاجنر دى رينا (بيرو) احد نواب رئيس لجنة البرنامج . وانتخبت اللجنة الفرعية الثالثة بالاجماع ثلاثة نواب للرئيس ، هم البروفيسور جامشيد بهنام (ايران) ، والبروفيسور ل . و . هيس (غانا) ، والبروفيسور ارفى كيفيما (فنلنده) ، كما انتخبت مقررا لها ، هو السيد اوجوستن جيرار (فرنسا) . وقد عرض رئيس لجنة القرارات على اللجنة الفرعية الثالثة توصيات لجنته المتعلقة بمشروعات القرارات الخاصة بالفصل الثالث .

(٣٧) اللجنة الفرعية الرابعة وقد بحثت الفصل الرابع ـ الاعلام ـ من الجزء الثانى من مشروع البرنامج والميزانية . وعقدت هذه اللجنة الفرعية الرابعة ثلاث عشرة جلسة فى الفترة الواقعة ما بين يوم ٣١ اكتوبر (تشرين الاول) ويوم ١٢ نوفمبر (تشرين الثانى) . وقد ترأسها السيد ألفونس أويمت (كندا) ، احد نواب رئيس لجنة البرنامج . وانتخبت اللجنة الفرعية الرابعة بالاجماع ثلاثة نواب للرئيس ، هم السيد جوزيف جروهمان (تشيكوسلوفاكيا) ، والسيد فرانشيسكو فانديتو سيلفا (كولومبيا) ، والسيد ديبريل كان (مالى) ، كما انتخبت مقررا لها ، هو السيد جافاد شيخول اسلامى (ايران) . وقد عرض رئيس لجنة القرارات على اللجنة الفرعية الرابعة توصيات لجنته المتعلقة بمشروعات القرارات الخاصة بالفصل الرابع .

فرق العمل

(٣٨) شكلت اللجنة فرق العمل التالية ، تطبيقا للقرار الذى اصدره المؤتمر العام بخصوص فرق العمل (انظر الفقرة ٢١ من الوثيقة رقم ١٥م /٢) :

فريق عمل مشترك بين اللجنتين الفرعيتين الثانية والثالثة عن " الانسان وبيئته "

(٣٩) شكل مكتب لجنة البرنامج هذا الفريق على اساس قيام اللجنة الفرعية الثانية باختيار ثلاثة اعضاء (كندا ، ومدغشقر ، وتشيكوسلوفاكيا) وقيام اللجنة الفرعية الثالثة باختيار ثلاثة اعضاء آخرين (فرنسا ، وسيراليونى ، والسويد) .

(٤٠) وقد دعى هذا الفريق الى دراسة المكانة التى يمكن ان يحتلها موضوع "الانسان وبيئته" ضمن مجموع نشاط اليونسكو ، والى بحث مشروعات القرارات المقدمة عن هذا الموضوع فى اطار الفصلين الثانى والثالث من الجزء الثانى من الوثيقة رقم ١٥م /٥ (١٥م / مشروعات قرارات ١٤٢ ، ٢٠٤ و ٢١٠ ، و ١٥م /مشروع قرار/مقبل/٢٤) ، وكذلك الى تقديم

تقرير الى لجنة البرنامج بمقترحات محددة من شأنها ان تسهل اعمال اللجنة ، وخاصة - اذا كان هناك محل لذلك - عن طريق دمج مشروعات القرارات السالفة الذكر مع بعضها البعض .

(٤١) وقد عقد فريق العمل جلسة فى اول نوفمبر (تشرين الثانى) ، وانتخب بالاجماع السيد د . و . بارتليت (كندا) رئيسا له . اما باقى اعضاء هذا الفريق فهم السيد ج . كروست (تشيكوسلوفاكيا) ، والسيد و . ف . كونتون (سيير اليونى) ، والسيد ف . اليسيف (فرنسا) ، والسيد راما لا نجوانا (مدغشقر) ، والسيد ا . ج . تاندبيرج (السويد) .

(٤٢) فحصت لجنة البرنامج تقرير فريق العمل (الوثيقة رقم ٥م / البرنامج /٨) ، المنشور - للاحاطة - فى الملحق رقم ١ .

فرق العمل للبرنامج المقبل

(٤٣) شكلت كل لجنة من اللجان الفرعية فريق عمل يكلف ببحث مشروعات القرارات التى قدمتها الدول الاعضاء عن البرنامج المقبل .

(٤٤) وقد درست فرق العمل مشروعات القرارات التالية :

التربية : ٥م /مشروع قرار ٥ منقح ، ٩ ، ١٠ و ٥م / مشروع قرار/ مقبل/٤ ، ١٤ ، ١٧ ، ٢٢ ، ٢٩ ، ٣٠ ، ٣٨ ، ٣٩ ، ٤٣ ، ٤٧ ، ٤٨ ، ٤٩ ، ٥٠ ، ٥١ ، ٥٢ ، ٥٦ ، ٥٧ ، ٥٩ ، ٦٢٠ - ٥م / البرنامج /١ ، الملحق ١ .

العلوم الطبيعية وتطبيق هذه العلوم على التنمية : ٥م / مشروع قرار ٣٤ ، ٥٥ منقح ومصحح ، ١٤٤ ، ١٨٨ ، ٢٠٣ ، ٢١٠ منقح ، ٢١٤ ، ٢١٦ ، ٢١٧ ؛ ٥م / مشروع قرار / مقبل/٥ ، ١٨ ، ٢٢ ، ٢٥ ، ٦٠ ، ٦١ ، ٦٤ ، ٦٦ ، ٦٨ ، ٦٩ ، ٧٠ ، ٧١ ، ٧٢ ، ٧٤ ، ٧٦ ، ٧٧ ، ٧٨ ، ٧٩ ، ٨٠ ، ٨١ ، ٨٢ ، ٨٣ ، ٨٣ اضافة ، ٨٤ ، ٨٤ اضافة ، ٨٥ ، ٨٥ اضافة ، ٨٦ ، ٨٧ ، ٩١ ، ٩٢ ، ١٠٠ .

العلوم الاجتماعية والعلوم الانسانية والثقافة : ٥م / مشروع قرار ٣٥ ، ٣٦ ، ٣٧ ، ٤٠ ، ٤٥ ، ٤٦ ، ٤٧ ، ١٤٣ ، ١٧٠ ؛ ٥م / مشروع قرار/ مقبل/٢ ، ٦ ، ٧ ، ١١ ، ١٢ ، ١٤ ، ١٦ ، ١٩ ، ٢١ ، ٢٣ ، ٢٤ ، ٢٦ ، ٢٧ ، ٢٨ ، ٣١ ، ٣٢ ، ٣٣ ، ٣٤ ، ٣٥ ، ٣٦ ، ٣٧ ، ٤٠ ، ٤١ ، ٤٢ ، ٤٤ ، ٤٥ ، ٤٦ ، ٥٣ ، ٥٤ ، ٥٨ ، ٦٣ .

الاعلام : ٥م / مشروع قرار/ مقبل/١ ، ٨ ، ٢٠ ، ٦٧ ، ٧٣ ، ٧٥ ، ٨٨ ، ٨٩ ، ٩٠ ، ٩٣ ، ٩٥ ، ٩٦ ، ٩٧ .

(٤٥) دعى كل فريق عمل الى وضع مشروع قرار جامع عن البرنامج المقبل ، بالاستناد الى الوثائق التى حولت الى كل فريق منها ، والتى سبق بيانها اعلاه .

(٤٦) وقد بحثت مشروعات القرارات الجامعة هذه اولا من جانب كل لجنة فرعية ، ثم عرضت بعد ذلك على لجنة البرنامج ، فى الوثائق رقم ٥م / البرنامج /٩ الملحق (التربية) ، ورقم ٥م / البرنامج /١٠ الملحق (العلوم البحتة والطبيعية وتطبيق هذه العلوم على التنمية) ، ورقم ٥م / البرنامج /١١ الملحق (العلوم الاجتماعية ، والعلوم الانسانية ، والثقافة) ، ورقم ٥م / البرنامج /١٢ الملحق (الاعلام) . وقد اعتمدت لجنة البرنامج هذه المشروعات بقرارات ، فى صورتها المعدلة ، فى معرض بحثها للبرنامج المقبل . وفحصت اللجنة كذلك تقارير اللجان الفرعية عن البرنامج المقبل ، كما وردت فى الوثائق رقم ٥م / البرنامج /٩ (التربية) ، ورقم ٥م / البرنامج /١٠ (العلوم الطبيعية وتطبيق هذه العلوم على التنمية) ، ورقم ٥م / البرنامج /١١ (العلوم الاجتماعية ، والعلوم الانسانية ، والثقافة) ورقم ٥م / البرنامج /١٢ (الاعلام) .

(٤٧) شكلت لجنة البرنامج نفسها فريق عمل للبرنامج المقبل ، لوضع قرار عام عن هذا البرنامج .

(٤٨) وقد ورد تقرير اللجنة عن البرنامج المقبل فى الجزء "د" من التقرير الحالى.

(٤٩) عقد فريق العمل الذى شكلته اللجنة الفرعية الاولى ثلاث جلسات فى الفترة الواقعة ما بين يوم ٣١ اكتوبر (تشرين الاول) ويوم ٤ نوفمبر (تشرين الثانى). وقد ترأس سعادة فالانتان ليباتى (رومانيا) هذا الفريق ، الذى ضم ايضا مندوبى الدول الاعضاء التسع التالية : كوبا ، والدانمارك ، والولايات المتحدة الامريكية ، واثيوبيا ، وفرنسا ، واندونيسيا ، ولبنان ، واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفييتية ، واوروجواى.

(٥٠) عقد فريق العمل الذى شكلته اللجنة الفرعية الثانية ثلاث جلسات فى الفترة الواقعة ما بين يوم ٤ ويوم ٩ نوفمبر (تشرين الثانى). وترأس السيد روبرتوبار اهونا (شيلى) هذا الفريق ، الذى ضم ايضا مندوبى الدول الاعضاء التالية : البرازيل ، والولايات المتحدة الامريكية ، وفرنسا ، ومدغشقر ، ورومانيا ، واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفييتية .

(٥١) عقد فريق العمل الذى شكلته اللجنة الفرعية الثالثة ثلاث جلسات فى الفترة الواقعة ما بين يوم ٣٠ اكتوبر (تشرين الاول) ويوم اول نوفمبر (تشرين الثانى). وترأس السيد ا. بولديزسار (المجر) هذا الفريق ، الذى ضم ايضا مندوبى الدول الاعضاء الخمس عشرة التالية : النمسا ، والبرازيل ، وشيلى ، والدانمارك ، والولايات المتحدة الامريكية ، واثيوبيا ، وفرنسا ، وغينيا ، والهند ، وايران ، واليابان ، والمملكة المتحدة ، وتشيكوسلوفاكيا ، وتونس ، واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفييتية .

(٥٢) عقد فريق العمل الذى شكلته اللجنة الفرعية الرابعة جلستين فى يومى ٨ و ٩ نوفمبر (تشرين الثانى). وترأس السيد جوزيف جروهمان (تشيكوسلوفاكيا) هذا الفريق، الذى ضم ايضا مندوبى الدول الاعضاء الثمانى التالية : الارجنتين ، وكولومبيا، واثيوبيا، وفرنسا ، وايران ، ومالى ، والباكستان ، والمملكة المتحدة .

(٥٣) عقد فريق العمل الذى شكلته لجنة البرنامج نفسها جلستين فى يوم ١٥ نوفمبر (تشرين الثانى). وترأس سعادة فالانتين ليباتى (رومانيا) هذا الفريق ، الذى ضم ايضا مندوبى الدول الاعضاء الاربع التالية : كندا ، وفرنسا ، والمجر ، وتشيكوسلوفاكيا .

الوثائق

(٥٤) الوثائق التى فحصتها اللجنة والهيئات المتفرعة منها فى خلال عملها اشير اليها فى الاقسام المعنية من هذا التقرير.

التقارير

(٥٥) عرضت التقارير التى صدقت عليها اللجان الفرعية الاربع على لجنة البرنامج لاعتمادها . وتستند الفصول الاول والثانى والثالث والرابع من الجزء "ج" من هذا التقرير الى التقارير الاربعة التى وضعتها اللجان الفرعية . وقد اخذت لجنة البرنامج بعين الاعتبار ـ لدى اجتماعها فى جلسة عامة مع لجانها الفرعية الاربع ـ التوصيات التى وضعتها لجنة القرارات ، والمتضمنة فى الوثائق رقم ١٥م / البرنامج /١ ، ورقم ١٥م / البرنامج /٢ ، ورقم ١٥م / البرنامج /٣ ، ورقم ١٥م / البرنامج /٤ ، ورقم ١٥م / البرنامج/٥، مع اضافاتها.

(٥٦) وكان القسم ٣٠ر٣ (الحملات الدولية : (١) انقاذ آثار فيله) من الفصل الثالث - العلوم الاجتماعية والعلوم الانسانية والثقافة، مدرجا ضمن النقاط التى كان على لجنة البرنامج ان ترفع - قبل نهاية اعمالها - تقريرا عنها الى المؤتمر العام، لكى يستطيع هذا المؤتمر ان يصدر فى ٦ نوفمبر (تشرين الثانى) قرارا بخصوص هذا الموضوع. وعلى ذلك، فقد اعتمدت اللجنة فى يوم ٥ نوفمبر (تشرين الثانى) تقريرها عن انقاذ آثار فيله (الوثيقة رقم ١٥م/البرنامج/٧)، الذى رفعه رئيسها الى المؤتمر العام بوصفه اول تقرير للجنة (الوثيقة رقم ١٥م/٧٩). وقد نشر نص هذا التقرير، مع نص القرار الذى اتخذه المؤتمر العام، فى القسم ٣٠ر٣ (الحملات الدولية) من الفصل الثالث (العلوم الاجتماعية والعلوم الانسانية والثقافة) من الجزء "ج".

(٥٧) وافقت اللجنة على التقرير الخاص بعام التربية الدولى، الصادر فى وثيقة مستقلة (الوثيقة ١٥م/البرنامج/٦ منقح). وقد نشر هذا التقرير فى القسم ١١ر١ (عام التربية الدولى) من الفصل الاول (التربية) من الجزء "ج" من هذا التقرير.

الجزء ب ـ مسائل عامة

١ ـ البند ١ر٢٥ ـ العلاقات مع المنظمات الدولية غير الحكومية ـ تقرير المدير العام عن التعديلات التي طرأت على تصنيف المنظمات الدولية غير الحكومية التي سمح لها بالدخول مع اليونسكو في فئات مختلفة من العلاقات

(٥٨) قدم المدير العام بالنيابة لمكتب العلاقات مع المنظمات والبرامج الدولية تقريرا عن التعديلات التي طرأت، بموجب قرار من المجلس التنفيذي، على تصنيف المنظمات التي سمح لها بالدخول مع اليونسكو في فئات مختلفة من العلاقات (الوثيقة رقم ٢٠م/٥). وقد وضعت اثنتا عشرة منظمة ضمن الفئة "ج" منذ دورة المؤتمر العام الرابعة عشرة. وفي يوم اول يوليو (تموز) ١٩٦٨، صنف على النحو التالي جدول المنظمات الدولية غير الحكومية التي سمح لها بالدخول في الفئات الثلاث المختلفة من العلاقات مع اليونسكو:

الفئة "أ" ـ علاقات المشورة والانتساب	٢٦ منظمة غير حكومية
الفئة "ب" ـ علاقات الاعلام والمشورة	١٤٢ منظمة غير حكومية
الفئة "ج" ـ علاقات الاعلام المتبادل	١٠٥ منظمة غير حكومية

(٥٩) يشير المدير بالنيابة الى ان الوثيقة رقم ٢٠م/اعلام ٢ تشتمل على قائمة كاملة بالمنظمات التي سمح لها بالدخول في الفئتين "أ" و "ب".

(٦٠) وقد اخذت اللجنة علما بالمعلومات الواردة في تقرير المدير العام.

(٦١) قدم مندوب الجمهورية العربية المتحدة مشروع القرار رقم ٢٠م/مشروع ٨٥، الذي يطالب باعادة النظر في التوجيهات الخاصة بعلاقات اليونسكو مع المنظمات الدولية غير الحكومية، وبتقييم دور برامج هذه المنظمات ومساهماتها في تنمية الدول الاعضاء في ميادين تخصص كل منظمة منها.

(٦٢) قدم مندوب اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفييتية مشروع القرار رقم ٢٠م/مشروع ٨٧، الذي يطالب بتعديل نظام منح الاعانات المالية وابرام العقود مع المنظمات الدولية غير الحكومية.

(٦٣) اشار كثير من المندوبين خلال المناقشات الى ان مشكلة الاعانات المالية ليست جديدة، والى ان هناك توجيهات دقيقة تحدد كيفية منحها. وذكر عدد من المندوبين ان معظم المنظمات غير الحكومية قد اكتسبت خبرة واسعة في بعض الميادين المتصلة ببرنامج اليونسكو، فقد كان كثير من هذه المنظمات موجودا بالفعل قبل انشاء اليونسكو. وابرز مندوبون آخرون حقيقة ان المنظمات التي تتلقى معونة مالية من اليونسكو تقدم خدمات تتجاوز قيمتها كثيرا قيمة المعونات المالية التي تتلقاها. وان المنظمات غير الحكومية التي ابرمت معها عقود تقدم مساهمات ثمينة، رغم انها محدودة، وان المعونات المالية التي تتلقاها هذه المنظمات تودي دورا لا يمكن تعويضه.

(٦٤) وقد وجه انتباه اللجنة كذلك الى ان الوثيقة رقم ٢٠م/٥ قد تضمنت امثلة كثيرة تشهد بان التعاون مع المنظمات غير الحكومية "سيصبح عملا ملموسا لن يقتصر ـ كما كانت الحال في الماضي ـ على تقديم المعونة المالية من طرف، وتلقيها من الطرف الآخر". واعرب كثير من المندوبين عن قلقهم ازاء المواقف المشوبة بالسلبية، التي

ظهرت اثناء المناقشة ، فى حين رأى مندوبون آخرون ان هذه المناقشات قد اتاحت الفرصة لتبادل وجهات النظر تبادلا مفيدا ، من شأنه ان يسهل وضع تقرير الاعوام الستة الذى سيرفع الى دورة المؤتمر العام السادسة عشرة .

(٦٥) اكد المدير العام للمندوبين ان وجهات النظر التى عرضت اثناء الاجتماع المشترك بين الاقاليم للسكرتيرين العامين للجان الوطنية ، الذى انعقد فى القاهرة ستوخذ بعين الاعتبار . وقد اكد لهم كذلك ان النقد الذى وجهه بعضهم بشأن عدم كفاية الانتشار الجغرافى للمنظمات غير الحكومية ، وضرورة بذل مجهودات جديدة من اجل تشجيع اللجان الوطنية على التعاون بصورة اكمل مع هذه المنظمات غير الحكومية ،ستكون موضع العناية .

(٦٦) اعرب مقدما مشروعى القرارين سالفى الذكر عن اقتناعهما بالتفسيرات التى قدمت اثناء المناقشة، وسحبا المشروعين بعد ان اخذا علما بأن التقرير المقبل عن السنوات الست ، الذى سيطرح على دورة المؤتمر العام السادسة عشرة ، سيتضمن تقييما للمعونات المالية الممنوحة للمنظمات غير الحكومية .

٢ - المؤتمرات الاقليمية على المستوى الحكومى خلال عامى ١٩٦٩ و ١٩٧٠

(٦٧) طلب الرئيس من اللجنة ان تعرب عن رأيها فيما يتعلق بتكوين مؤتمر وزراء التربية والوزراء المسوولين عن التخطيط الاقتصادى فى الدول العربية ، المزمع عقده خلال عام ١٩٧٠ ، والمؤتمر الاقليمى للوزراء المسوولين عن السياسة العلمية فى دول اوروبا الاعضاء ، المزمع عقده كذلك فى عام ١٩٧٠ . وقد احال الرئيس فى طلبه هذا الى الوثيقتين رقم ١٥م / البرنامج / الاعلام ٣ ، ورقم ١٥م / البرنامج / الاعلام ٤ ، اللتين تتضمنان معلومات عن القرارات الاخيرة التى اتخذها المجلس التنفيذى بشأن المؤتمرات الخاصة بالدول العربية ودول اوروبا ، كما تتضمنان مقترحات يمكن ان تكون موضوع قرار .

(٦٨) واوصت اللجنة بالاجماع بأن يعتمد المؤتمر العام القرار رقم ٦ (انظر الوثيقة رقم ١٥م /برنامج / الاعلام ٤).

(٦٩) وقد اعطيت بعد ذلك التفسيرات التالية لعملية التصويت :

صرح مندوب اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفييتية بأنه - على الرغم من تصويته بالموافقة على القرار - يرى انه من غير الممكن التسليم بقيام تعاون اوروبى بغير اشتراك جمهورية المانيا الديموقراطية ، واعرب عن امله فى ان تحل هذه المشكلة بصورة ايجابية فى المستقبل القريب ، واضاف ان اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفييتية لا يعد وحسب بلدا اوروبيا ، وانما هو ايضا بلد اسيوى.

وصرح مندوب رومانيا بأنه - وان كان قد صوت بالموافقة على القرار - الا انه يريد الاعراب عن اسف وفده ازاء عدم تمكين جمهورية المانيا الديموقراطية من الاشتراك فى المؤتمر الاقليمى الاوروبى.

وحرص مندوب المملكة المتحدة على ترديد عدم موافقة حكومته واسفها ازاء القرار التحيزى الذى اصدره المؤتمر العام ، والذى استبعدت بمقتضاه دولة اوروبية عضو من قائمة البلاد التى ستدعى الى الاشتراك فى المؤتمر الاوروبى الاقليمى . وذكر مندوب آخر بالقرارات التى اتخذت فى الدورتين الرابعة عشرة والخامسة عشرة للمؤتمر العام ، فيما يتعلق باشتراك هذا البلد فى مؤتمرات اليونسكو.

٣ ـ "الانسان وبيئته"

(٧٠) بحثت لجنة البرنامج موضوع "الانسان وبيئته" ، مستندة الى تقرير فريق العمل المشترك بين اللجنتين الفرعيتين الثانية والثالثة ، المخصص لهذا الموضوع.

(٧١) وقد قدم السيد بارتليت (كندا) ، ورئيس فريق العمل المشترك ، هذا التقرير (١٥م / البرنامج /٨) ، مشيرا بادىء ذى بدء الى صعوبة ايجاد تعريف مبسط للمفهوم الواسع الذى تعنيه عبارة "الانسان وبيئته" ، ثم ذكر بأن مهمة فريق العمل كانت تستهدف قبل اى شئ آخر البحث عن الطريقة التى يمكن بها الربط بين مختلف نواحى نشاط المنظمة الحالى والمستقبل ، فى اطار موضوع عام يتناول هذا المفهوم . وابرز السيد بارتليت ان فريق العمل قد ابدى موافقته على النقاط الثلاث الرئيسية التالية : (أ) ضرورة كفالة الروابط الضرورية بين فروع العلوم الطبيعية من ناحية ، وبين العلوم الاجتماعية والانسانية والتربية والاعلام من ناحية اخرى ، وذلك فى مختلف نواحى النشاط المتصلة بهذا الموضوع العام ، اى موضوع "الانسان وبيئته" ؛ (ب) ضرورة الحرص على تحقيق التنسيق الوثيق مع الانشطة المناظرة التى تقوم بها المنظمات الاخرى فى اسرة الامم المتحدة ، بغية تجنب التداخل والثغرات فى هذا النشاط ؛ (ج) ضرورة السير قدما من الآن فصاعدا فى تنفيذ توصيات المؤتمر بشأن موارد البيئة الحيوية ، وهى التوصيات التى تولف النواة الجوهرية لبرنامج موسع من الانشطة المتصلة بالموضوع العام . وفى الختام ، دعا السيد بارتليت اللجنة الى ابداء رأيها فى القرارين اللذين اقترحهما فريق العمل فى تقريره ، واللذين يتناول احدهما (١٥م / البرنامج /٨ الفقرة ١٢) برنامج عامى ١٩٦٩ و١٩٧٠ وتنفيذ توصيات المؤتمر بشأن موارد البيئة الحيوية ، فى حين يتناول القرار الثانى (١٥م / البرنامج /٨ الفقرة ١٥) الموضوع العام للانشطة التى ستبذل فى برنامج اليونسكو المقبل بمجموعه .

(٧٢) اوضح نائب المدير العام انه من المتعذر زيادة الاموال المرصودة للقسم ٢٫٣١ ، غير انه فى وسع قطاعات المنظمة الاخرى ان تقدم مساعداتها فى وضع خطة العمل موضع التنفيذ . وقد اقترح ان يدرج القرار الاول المتعلق ببرنامج عامى ١٩٦٩ و ١٩٧٠ تحت القسم ٢٫٣١ فى فصل العلوم الطبيعية ، وان يدمج القرار الثانى فى القرار الخاص بالبرنامج المقبل.

(٧٣) اشترك مندوبو خمسة عشر بلدا فى المناقشة ، وقد اعربوا جميعهم عن اغتباطهم لما حظى به موضوع "الانسان وبيئته" ، من اهتمام واعلنوا موافقتهم على تقرير فريق العمل.

(٧٤) اكد كثير من المندوبين اهمية التعاون المتزايد بين الفروع العلمية المختلفة فى مجال برامج النشاط المتصلة بالموضوع العام . وقد اوضحت المناقشات انه ينبغى قيام مثل هذا التعاون لا مع المتخصصين فى العلوم الاجتماعية والانسانية فحسب ، وانما ايضا مع المتخصصين فى التربية والاعلام . واكد بعض المندوبين فى هذا الصدد ضرورة اعادة النظر بصورة مناسبة فى مضمون التربية على كافة المستويات ، كما اعربوا عن املهم فى ان تسهم مختلف وسائل الاعلام مساهمة ايجابية فى هذه الانشطة الجديدة لليونسكو.

(٧٥) ورأى كثير من المندوبين ان الانشطة المزمع تنفيذها فى اطار موضوع "الانسان وبيئته" تتمشى مع المصالح الرئيسية للدول الاعضاء ، المتقدمة منها والسائرة فى طريق التنمية ، على اعتبار انها ستنهض جميعا بدور جوهرى فى البرنامج الدولى. وقد اشير فى هذا الصدد بالحاج الى ان دراسة البيئة الطبيعية وموارها تنطوى على اهمية خاصة بالنسبة للبلاد السائرة فى طريق التنمية . واعرب بعض المندوبين عن املهم فى الا يفضى

التصنيع فى هذه البلاد الى نفس الآثار الضارة التى تعانى منها البلاد المتقدمة . وذكر بعض المندوبين كذلك ان من الواجب ان تحظى دراسة اثر البيئة على الانسان بنفس الاهتمام الذى تحظى به دراسة اثر الانسان على البيئة .

(٧٦) اشار كثير من المندوبين الى ضرورة اضفاء الطابع العملى على البرنامج المزمع وضعه . وفى رأيهم ان الهدف الطويل الامد لهذا البرنامج - بعد مروره بالمراحل الضرورية له ، من جمع المعلومات ، والبحث المنهجى بصورة خاصة - يجب ان يكون وضع الاسس اللازمة للتنمية الاقليمية وللتخطيط الاقتصادى والاجتماعى . واشار بعض المندوبين فى هذا المجال الى اهمية المشروعات الرائدة والتجارب الوطنية ، كما اعرب احد المندوبين عن امله فى امكان القيام منذ الآن بمثل هذه الاعمال .

(٧٧) واعلن كثير من المندوبين موافقتهم على قيام تعاون جامع ما بين الموسسات، وهيئة الامم المتحدة وبينها وبين المنظمات المتخصصة - كمنظمة الاغذية والزراعة الدولية ، الدولية ، ومنظمة الصحة العالمية ، والمنظمة العالمية للارصاد الجوية - فى اعداد وتنفيذ مختلف البرامج التى سيجرى اعدادها فى نطاق الموضوع العام المتعلق" بالانسان وبيئته" ، كما انهم رأوا ضرورة تحديد المسوولياتفى اطار هذا التعاون ، الذى يجب ان يكون وثيقا على مستوى العمل الميدانى بصفةخاصة . وقد رأى اولئك المتدوبون فى الوقت نفسه انه ينبغى لليونسكو ان تودى دورا رئيسيا فى هذا النشاط بمجموعه ، كما اشاروا الى الخبرة الايجابية المستمدة من الموتمر الذى انعقد حول موارد البيئة الحيوية .

(٧٨) ومع تسليم كثير من المندوبين بأهمية وضع عدد معين من انشطة اليونسكو فى اطار موضوع " الانسان وبيئته" الا انهم اشاروا بالحاح شديد الى الخطر الذى قد يترتب على الرغبة فى المزج بين هذه الانشطة بصورة مصطنعة ، ومن هنا الحوا فى هذا الصدد على ضرورة الاحتفاظ بالطابع المميز لكل ناحية من نواحى النشاط المختلفة لكى يسهل تنفيذها ، وذكروا ان هذه الضرورة تنطبق بصفة خاصة على البرنامج الطويل الاجل الذى حدده موتمر موارد البيئة الحيوية .

(٧٩) اما فيما يتعلق بمشروع القرار الوارد فى الفقرة ١٢ من التقرير (١٥ م / البرنامج /٨) ، فقد قدمت بشأنه التعديلات التالية :

(٨٠) اقترح مندوب الارجنتين تعديل نهاية الفقرة الثانية على النحو التالى : "... لامانيها ، تثير اخطار معينة من التلف والتلوث ، لا بد من الوقاية منها او اصلاحها" . وقد تمت الموافقة على هذا التعديل بالاجماع .

(٨١) وبناء على اقتراح مندوبة المملكة المتحدة ، تم تعديل الفقرة التنفيذية الاولى - باجماع الاصوات - على النحو التالى : " يويد التوصيات بشكل عام" .

(٨٢) وبناء على اقتراح مندوبة المملكة المتحدة ومندوب الولايات المتحدة الامريكية ، تم باجماع الاصوات تعديل الفقرة التنفيذية الثانية على النحو التالى : " يدعو المدير العام بصورة خاصة ، وبالتشاور مع المجلس التنفيذى ، وكذلك بالاستناد الى القرارات المعنية للجمعية العامة للامم المتحدة ، الى تقديم خطة طويلة الاجل الى الموتمر العام فى دورته السادسة عشرة لبرنامج جامع ما بين الحكومات والعلوم المختلفة ، عن صيانة البيئة الطبيعية ومواردها واستغلالها استغلالا رشيدا" .

(٨٣) اقترحت مندوبة المملكة المتحدة تعديل الفقرة التنفيذية السابعة على النحو التالى : " يعرب عن امله بانه فى خلال ..." . وقد تمت الموافقة على هذا التعديل بالاجماع .

(٨٤) وفيما يتعلق بالقرار الخاص بالبرنامج المقبل ، والمدرج فى الفقرة ١٥ من التقرير (١٥م / البرنامج /٨) ، فقد قدمت بشأنه التعديلات التالية :

(٨٥) اقترح مندوب تشيكوسلوفاكيا تعديل ترتيب الهيئات المذكورة فى الفقرة الاولى من هذا القرار. وقد تمت الموافقة على هذا التعديل بأغلبية خمسة وثلاثين صوتا ضد لا شئ ، مع امتناع خمسة اصوات .

(٨٦) ذكر مندوب بيلوروسيا بالتعديل الذى يتناول الفقرة الثانية من القرار ، والذى سبق له ان قدمه ووافقت عليه اللجنة الفرعية الثانية . وقد تمت الموافقة بالاجماع على النص التالى لهذه الفقرة ، بعد ان تناول الكلمة بشأنها كثير من المندوبين ، ورئيس فريق العمل ونائب المدير العام :

" تدرك ادراكا عميقا ان الرابطة المتناسقة بين الانسان وبيئته تتهددها فى البلاد المتقدمة والبلاد السائرة فى طريق التنمية على السواء بعض نتائج التطور التقنى ، وخاصة فى حالة قيام التصنيع والتحول الحضرى وغيره على اساس غير علمى لا تراعى فيه نتائجها السلبية المحتملة فى البيئة المحيطة ، كما يتهدد الانفجار السكانى هذه الرابطة فى بعض الحالات الاخرى".

(٨٧) اقترحت مندوبة جمهورية المانيا الاتحادية ان تضاف الى الفقرة التنفيذية الاولى من النظام اشارة الى البرنامج الذى تمخضت عنه توصيات المؤتمر الخاص بموارد البيئة الحيوية . وقد سحبت مندوبة المانيا الاتحادية اقتراحها اثر المناقشات التى اشترك فيها كثير من المندوبين ونائب المدير العام ، والتى اوضحت ان هذه الفقرة تتعلق بالموضوع العام المقترح فى المستقبل لانشطة كثير من قطاعات المنظمة ، وليس الى الانشطة الخاصة التى ستتم فى اطار موضوع "الانسان وبيئته ـ اسس حياة افضل" والمدرجة فى الفصل الثالث . وقد اشار المندوبون بهذه المناسبة الى ضرورة تجنب اى خلط قد ينتج عن العناوين المعطاة لمختلف نواحى النشاط .

(٨٨) اقترح مندوب فنلندة اضافة "الامم المتحدة" الى الفقرة التنفيذية الثالثة من النظام ، واقترحت مندوبة جمهورية المانيا الاتحادية اضافة "الاتحاد الدولى لصيانة الطبيعة وموارده" الى المنظمات الدولية الاخرى التى ذكرت بالفعل . اما مندوب الولايات المتحدة الامريكية فقد اقترح صياغة مطلع هذه الفقرة على النحو التالى : "... التعاون لبلوغ هذه الغاية مع الامم المتحدة والموسسات المتخصصة وغيرها من المنظمات ...". وقد تمت الموافقة على هذه التعديلات بالاجماع . واشار مندوب اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفييتية اثناء مناقشة هذه الفقرة ذاتها الى اهمية التعاون مع الاتحاد العالمى لنقابات العمال ، كما اقترح مندوب البرازيل على السكرتارية ان تقيم اتصالات مع الجمعية العالمية لعلم تخطيط المجتمعات البشرية (الايكيستيك).

(٨٩) وافقت اللجنة بالاجماع على مشروعى القرارين الواردين فى الفقرتين ١٢ و ١٥ من الوثيقة رقم ١٥م / البرنامج /٨ ، بعد ان ادخلت عليهما التعديلات التى سبق ذكرها . كما قررت اللجنة ايضا ادراج القرار الاول فى الفصل الخاص "بالعلوم الطبيعية وتطبيقها على التنمية" ، فى القسم ٢ر٣١ منه (انظر القرار رقم ٢ر٣١٣) ، وادراج القرار الثانى فى توصيتها العامة بشأن البرنامج المقبل (انظر القرار رقم ١٠ ، القسم ٦ "الانسان وبيئته"). وقد اعتمد المؤتمر العام هذين القرارين عند فحصه لهذين القسمين.

٤ - تقييم اعمال وسير لجنة البرنامج ولجانها الفرعية

(٩٠) بحثت لجنة البرنامج موضوع تقييم اعمالها وسيرها وكذلك اعمال وسير لجانها الفرعية .

(٩١) وقد عرض سعادة ك. آرياناياجام ، بوصفه رئيسا للجنة القرارات ، التقرير النهائى لهذه اللجنة بصورته الواردة فى الوثيقة رقم ٥١م/البرنامج/١٤ (انظر الملحق رقم ٢) ، فاشار بصورة خاصة الى توصية اللجنة الهادفة الى تعديل مهمتها ، حتى تجئ مقدمة هذه التوصية على النحو التالى : " القيام بقدر الامكان بفحص بمدئى لجميع مشروعات القرارات المقبولة ...". والغرض من هذا الاقتراح هو ابراز ان هناك عددا كبيرا من مشروعات القرارات التى لن يتاح للجنة ان توليها العناية اللازمة كما وجه الرئيس انتباه اللجنة ايضا الى توصية لجنة القرارات التى تشير الى ضرورة دراسة الاقتراحات الى تترتب عليها آثار على الميزانية او البرنامج او السياسة العامة ، مع اصحاب هذه الاقتراحات .

(٩٢) وتحدث نائب المدير العام عن الاحصاءات الخاصة بحضور جلسات لجنة البرنامج ولجانها الفرعية ، فاشار الى قلة عدد المندوبين الذين يتابعون جلسات اللجان الفرعية، الامر الذى يتضح معه - فى رأيه - ان اللجان الفرعية تعمل بوجه عام كفرق عمل للجنة البرنامج اكثر منها كلجان بالمعنى الصحيح .

(٩٣) وعرض مندوب هولندة الوثيقة رقم ٥١م/البرنامج/مشروع ١*، التى اشتركت فى تقديمها - بعد ادخال تعديلات طفيفة على صيغتها - كل من هولندة واستراليا ونيجيريا وايطاليا . ويطلب هذا المشروع من المجلس التنفيذى ان ينتظر - عند دراسة تنظيم اعمال الدورة المقبلة للمؤتمر العام - فى امكانية قيام لجنة البرنامج بمناقشات منظمة تتيح بحث البرنامج السابق ، ومشروع البرنامج ، والبرنامج المقبل معا وبصورة مشتركة، على اساس وثائق المؤتمر المعنية . وقد اشترك معظم المندوبين الحاضرين فى مناقشة هذا الموضوع .

(٩٤) وعند تقديم مشروع القرار ، ابرز مندوب هولندة المزايا التى يحققها الجمع بين تجربة الماضى وبين البحث فى البرنامج الحالى والبرامج المقبلة بصورة منهجية تساعد على اجراء مناقشات اكثر تنسيقا وعمقا ، تزيد من فعالية اعمال اللجنة وتساعد

---

* فيما يلى نص مشروع القرار رقم ٥١م/البرنامج/مشروع ١ :
ان المؤتمر العام ،
اذ يرى ان من الضرورى ان تتولى لجنة البرنامج التابعة للمؤتمر العام دراسة برنامج اليونسكو دراسة متعمقة ،
واذ يرى ان مثل هذه الدراسة لا بد وان تضع فى اعتبارها تقييم الماضى ، ومناقشة مشروع برنامج العامين التاليين ، والتوجيه المقبل لاعمال المنظمة ،
يوصى بان يقوم المجلس التنفيذى - عند دراسته لتنظيم اعمال المؤتمر العام لعام ١٩٧٠ - بالنظر فى امكانية تنظيم مناقشة تجريها لجنة البرنامج ، يجرى خلالها تدارس البرنامج السابق ، ومشروع البرنامج المعروض ، والبرنامج المقبل كلها معا وبصورة مشتركة ، وذلك على اساس وثائق المؤتمر المتعلقة بهذه الموضوعات .

على الانتفاع الى اقصى حد من خدمات كثير من الخبراء الذين يحضرون المؤتمر العام، وذلك باشراكهم فى بحث بعض نقاط البرنامج المعروض عن طريق اشراكهم فى اللجان الفرعية.

(٩٥) واعرب مندوب سويسرا عن رأيه الذى مؤداه ان اللجنة قد حققت تقدما ملموسا فى بحث البرنامجين الحالى والمقبل، غير انه ابدى اسفه لضياع كثير من الوقت نتيجة عدم مراعاة مواعيد الحضور، وطول التصريحات والتعديلات التى ادخلت على تنفيذ خطة عمل اللجنة. وفى رأى مندوب سويسرا ان اللجنة كرست وقتا اطول من اللازم للوثيقة رقم م/٥، واقترح تكريس وقت اطول لتدارس البرامج المقبلة المتوسطة الاجل والطويلة الاجل، بالاستناد، اذا اقتضى الامر، الى وثيقة خاصة تتولى السكرتارية او فريق من الخبراء وضعها مقدما. واضاف مندوب سويسرا الى ذلك قوله انه اذا كان من الواجب عدم اغفال نشاط اليونسكو الحالى والماضى عند دراسة مشروعات المستقبل، الا انه قد لا يكون من الامور المرغوبة ان تجرى دراسة الماضى والحاضر والمستقبل معا وفى آن واحد.

(٩٦) واثنى مندوب رومانيا على العمل الذى انجزته لجنة القرارات، كما اعرب عن موافقته على التوصيات الواردة فى تقرير اللجنة. واعلن مندوب رومانيا ايضا عن تأييده لمشروع القرار، ولكنه لاحظ انه اذا خصص لتحليل البرامج الجارى تنفيذها مكان اكبر مما يجب، فقد يضطر المندوبون الى الاستماع الى بيانات مسهبة عن النشاط الذى قامت به الدول الاعضاء فى الماضى.

(٩٧) واشار مندوب جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفييتية الى الصعوبات التى واجهتها اللجنة ولجانها الفرعية، واعرب عن بعض الشكوك فى جدوى مطالبة المندوبين ببحث الانشطة الماضية فى وقت واحد مع برامج الحاضر والمستقبل.

(٩٨) واشار مندوب المجر الى مزايا لجان العمل والصياغة الصغيرة التى تتيح لاعضائها نشاطا حافزا وتنطوى فى الوقت ذاته على فوائد بالنسبة للجنة وللجانها الفرعية. وفيما يتعلق بمشروع القرار، فقد اعرب هذا المندوب عن مخاوفه من ان يترتب على اضافة البرنامج السابق الى دراسة البرنامج الحالى والبرنامج المقبل الا تكرس العناية الكافية للتفاصيل الهامة المتعلقة بهذين البرنامجين الاخيرين.

(٩٩) اما مندوب فرنسا فان الوضع المثالى فى نظره هو ان تكون هناك لجنة وحيدة للبرنامج، لتجنب تشابك المناقشات وكذا لاعطاء فكرة اوضح عن البرنامج فى مجموعه. ومع هذا فقد رأى المندوب ان العودة الى الماضى امر مستحيل، وان تجربة اللجان الفرعية الاربع كانت ايجابية على اية حال. وبالاضافة الى هذا، رأى مندوب فرنسا انه طالما كانت مهمة اللجنة هى دراسة مشروع برنامج العامين القادمين والموافقة عليه، ووضع توجيهات للبرنامج المقبل، فان من الممكن دون تشجيع المندوبين على تقديم تقارير مفصلة عن النشاط المبذول فى الماضى، الاشارة الى البرامج السابقة عند بحث البرامج الحاضرة والمقبلة ثم اقترح المندوب فتح باب مناقشة عامة وحيدة فى اللجان الفرعية تتناول البرنامج فى مجموعه، كما تتناول الفصول الفرعية من الوثيقة رقم ٥م/٥ والبرنامج المقبل. ولم يعلن مندوب فرنسا انه من انصار فكرة تحديد وقت معين لكل كلمة، غير انه ابرز ضرورة التزام المندوبين بالضبط الذاتى فى هذا المجال. واقترح هذا المندوب ايضا ان تكون الوثيقة رقم م/٥ اقل طولا واكثر دقة، وان تتضمن نبذات مختصرة عن العمل المبذول فى الماضى، متبوعة بالقرارات المقترحة وبخطة عمل موجزة ودقيقة. واشار مندوب فرنسا ايضا الى اهمية فرق العمل، بشرط ان تكون محصورة وان تقتصر مهمتها على نقاط محدودة، وخاصة المسائل الصعبة منها مثل " التربية المستديمة". اما فيما يتعلق بدراسة البرنامج المقبل، فقد رأى المندوب انه بدلا من الاشارة الى مشروعات صغيرة مفصلة، سواء اثناء المناقشة او فى مشروعات القرارات

المقدمة عن البرنامج المقبل ، ينبغى ان يعرض النشاط الذى سيتم فى المستقبل فى خطوطه العريضة ، لكى يكون القرار الخاص بالبرنامج المقبل اقل طولا واكثر دقة . ومن واجب اللجنة - حسب رأى هذا المندوب - الا تقصر دراستها للبرنامج المقبل على وثيقة وحيدة . وعلى ضوء التجربة المكتسبة من مناقشة موضوع الشباب ، اشار المندوب الفرنسى ايضا الى انه قد يمكن للمجلس التنفيذى وللدول الاعضاء ان تختار موضوعا او موضوعين كبيرين لاجراء مناقشة عميقة حولهما خلال دورة المؤتمر العام المقبلة . وليس من رأى الوفد الفرنسى فيما يتعلق بالبرنامج المقبل ان يناقش هذا البرنامج استنادا الى نص وثيقة يعدها المدير العام او المجلس التنفيذى ، والاوفق عنده ان يترك للمبادرات الحرة من جانب الدول الاعضاء .

(١٠٠) واكد مندوب كندا مزايا نظام اللجان الفرعية الاربع ، الذى يوفر على المؤتمر العام ذلك الشعور بحبوط المسعى الذى احس به خلال الدورات السابقة ، غير انه اوضح مع هذا ان تنوع الانشطة قد جعل اعمال اللجنة الفرعية الثالثة فى ميادين العلوم الاجتماعية والعلوم الانسانية والثقافة اشق من تلك التى عهد بها الى اللجان الفرعية الاخرى . وذكر مندوب كندا ايضا ان اعمال لجنة القرارات كانت مفيدة للغاية مثلها فى ذلك مثل النشاط الذى تقوم به فرق العمل . وفى رأى هذا المندوب ان المشكلة الجوهرية التى تواجهها اللجنة هى التوصل الى اجراء مناقشة حقيقية للمشاكل الكبيرة المعروضة على المؤتمر العام . وان من الواجب تحديد هذه المسائل بوضوح اكبر ، وتساءل عما اذا كانت الوثيقة رقم ٥م/٥ تصلح اساسا لمناقشة مثالية .

(١٠١) واعلن مندوب اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفييتية عن تأييده للمندوبين الذين اقترحوا الغاء الاشارة الى البرنامج السابق فى مشروع القرار ، على الا يودى ذلك الى استبعاد كل اشارة الى الماضى فى المناقشات العامة . وفى رأى هذا المندوب ان المجلس التنفيذى - المكلف باعداد الدورة التالية للمؤتمر العام - لاينبغى ان يحصر نفسه فى اطار مفهوم ضيق محدود . وعارض المندوب الرأى القائل بانه ليس للجنة ان تعدل مقترحات المدير العام ، فان ميثاق المنظمة يسمح لها بذلك . واضاف هذا المندوب ان فى وسع المجلس التنفيذى ان ينظر فى الحل التالى : ان تتولى لجنة واحدة للبرنامج معالجة كافة المسائل المتصلة بالبرنامج ، وهو ما يمكن معه تجنب مخاطر التشابك والتداخل فى المناقشات .

(١٠٢) وفى تقدير مندوبة ايطاليا انه ينبغى ان يمر بعض الوقت قبل ان يمكن الاضطلاع على نحو موضوعى كامل بمهمة اجراء تقييم حقيقى لاعمال لجنة البرنامج ولجانها الفرعية . وقد اثنت المندوبة على العمل الذى انجزته لجنة القرارات وعلى الخبراء الذين اشتركوا فى مناقشات اللجان الفرعية ولفتت مندوبة ايطاليا انتباه اللجنة الى ان معظم اولئك الخبراء لم يكونوا حاضرين حينما بدأ البرنامج فى مجموعه يأخذ شكلا متناسقا خلال المناقشات التى دارت فى الاجتماع العام للجنة . وفى رأى هذه المندوبة ان اعمال الدورة الخامسة عشرة للمؤتمر العام كانت اكثر خصوبة من اعمال الدورات السابقة ، غير انها طالبت بالحاح بأن يجرى بصورة اكثر دقة تحديد المشروعات التى تجمع ما بين فروع علمية عديدة ، وان ينظر فى افراد مكان خاص لهذه المشروعات فى مشروع البرنامج والميزانية . واقترحت مندوبة ايطاليا ايضا ان تشتمل التقارير على تفاصيل اكثر نظرا - بصفة خاصة - لعدم توفر الدراسات التحليلية .

(١٠٣) واثنى مندوب استراليا على الطريقة التى استطاع المجلس التنفيذى والمدير العام بفضلها ان يكفلا النجاح لسير اعمال الدورة ، وكذا على ما انجزته لجنة القرارات ورؤساء اللجان الفرعية من اعمال . والحّ مندوب استراليا على الا يفسر مشروع القرار

الذى ايده على انه يحد من مدى الاعمال التحضيرية للمجلس التنفيذى . وعند هذا المندوب ان الاشارة الى الماضى لا تستهدف تشجيع انتاج الدراسات التفصيلية ، ولكن تستهدف تشجيع مناقشة وتقييم انشطة معينة ، من اجل تحديد الانشطة المبشرة بالآمال اكثر من غيرها ، وتلك التى ينبغى لليونسكو ان تصرف النظر عنها . وصرح مندوب استراليا ، عند الاشارة الى امكانية تقسيم اللجنة الفرعية الثالثة ، بانه على الرغم من ان هذا الحل قد لايخلو من الفائدة ، الا ان وجود خمس لجان فرعية امر لا يمكن قبوله . ويرى هذا المندوب ان فرق العمل تسمح بالاهتمام بالمشروعات التى ما بين الفروع العلمية المختلفة بصورة اجدى واكثر فعالية .

(١٠٤) ورأى مندوب تنزانيا ـ على غرار مندوب اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفييتية ـ ان مهمة المؤتمر العام الاولى هى تدارس الوثيقة رقم م/ه والموافقة عليها ، وان هذا الوضع يجب ان يستمر . ومن الواجب حسب رأى هذا المندوب وضع حدود للاوقات المخصصة لكلمات الخطباء ، الذين ينبغى عليهم من ناحيتهم ان يلتزموا حدود الموضوع المطروح على بساط البحث امام لجنة البرنامج ولجانها الفرعية . اما فيما يتعلق بالصعوبات التى واجهتها لجنة القرارات ، فقد اشار المندوب الى ان على المجلس التنفيذى ان يبحث مشكلة تحديد مهلة قصوى لتقديم كافة مشروعات القرارات . واقترح مندوب تنزانيا ان تعتبر اللجان الفرعية انها لجانا كاملة الحقوق ، ترفع تقاريرها رأسا الى المؤتمر العام فى جلساته العامة . واشار المندوب ايضا الى ان الوفود الصغيرة تستطيع ان تعمل على نحو اكثر فعالية اذا لم تعقد اجتماعات فى يوم السبت .

(١٠٥) واعرب مندوب فنلنده عن امتنانه لواضعى مشروع القرار ، وفى رأيه ان اقتراحاتهم ستساعد على ان تصبح المناقشات اعمق ، وعلى تجنب التكرار الذى لا طائل من ورائه . واشار المندوب الى ان المؤتمر العام قد صوت مويدا تخفيض مدة الدورة المقبلة ، وان تأخير لجنة البرنامج يرجع بصورة خاصة الى اعمال اللجان الفرعية . وبعد ان حلل مندوب فنلنده هذه الاعمال ، اقترح ان يسبغ العابع العام على جميع مشروعات القرارات الخاصة بالبرنامج المقبل ، وان تستبعد من هذه المشروعات بالتالى التعديلات البسيطة ، وان تتناول المناقشات العامة الاولية الوثيقة رقم م/ه وتقييم البرامج السابقة والبرنامج المقبل وذلك لتجنب التكرار . وعلى هذا الاساس فان الدراسة التفصيلية للوثيقة رقم م/ه والموافقة عليها سيتسمان حسب رأيه بطابع تقنى اكبر ، كما انهما سيصبحان اكثر ايجازا . واقترح الخطيب تعديل مشروع القرار على نحو يمكن معه ابراز ضرورة تخفيض الوقت المخصص لاعمال لجنة البرنامج وتخفيف اعبائها ، واقترح كذلك على المجلس التنفيذى ان يبحث ـ من بين ما يبحث فيه ـ امكانية تنظيم المناقشات فى اللجنة بحيث تأخذ اى اشارة فيها الى البرامج السابقة شكل تقييم لهذه البرامج .

(١٠٦) واعلن مندوب كينيا تأييده لروح مشروع هذا القرار : فالواقع ـ حسب رأيه ـ ان دراسة مشروع البرنامج والميزانية على اساس نجاح البرامج السابقة او فشلها امر ضرورى لكى تكون المداولات حولها مناسبة وفعالة . واعرب هذا المندوب كذلك عن تشككه فى امكانية بحث البرامج السابقة والحاضرة والمستقبلة فى وقت واحد ، ومن ثم اقترح ادخال تعديل يستهدف مطالبة لجنة البرنامج بتقييم البرنامج السابق فى جلسة مستقلة ، وقبل بحث الوثيقة رقم م/ه والبرنامج المقبل .

(١٠٧) واعلن مندوب ماليزيا عن موافقته على مشروع القرار فى مجموعه ، وانه يحبذ تركيز المناقشات على الوثيقة رقم م/ه . وقد ايد هذا المندوب الاقتراحات التى ترمى الى تحديد الوقت المخصص لكلمات المندوبين ، وخاصة عند البدء فى بحث كل فصل فرعى اثناء المناقشات العامة فى لجنة البرنامج ولجانها الفرعية ، ودراسة البرنامج المقبل

على حدة ، لا سيما اذا اوصت الوثيقة رقم م/ه بعمل طويل الاجل او اذا كانت هناك توصيات متضمنة فى مشروعات القرارات . اما فيما يتعلق بتقرير لجنة القرارات ، فقد ابرز الخطيب انه من غير الطبيعى الا يحضر اصحاب بعض مشروعات القرارات امام اللجنة ، واقترح وجوب منح هذه اللجنة سلطة تحديد القرارات التى يمكن قبولها بغير مناقشة ، اما على اساس ان تدمج هذه القرارات فى خطة العمل وان تقدم عنها مساعدات فى اطار برنامج المساهمة او برنامج الامم المتحدة للتنمية ، او على اساس ان يقترح مشروع القرار المعنى تعديلا لقرار معين . ورأى مندوب ماليزيا ان رئيس الهيئة المختصة هو الذى يملك فى الحالات الاخرى سلطة الفصل فيما يتعلق بامكانية قبول مشروعات القرارات .

(١٠٨) واعلن مندوب الولايات المتحدة الامريكية عن ارتياحه لاعمال لجنة البرنامج ولجانها الفرعية ، وكذا لجنة القرارات ، ثم اشار الى ان عددا من مشاكل المنظمة الحقيقية لا يعرض على لجنة البرنامج . وفيما يتعلق بمشروعات القرارات ، فهو يرى انه يمكن للوفود ان تبذل مجهودا للتنظيم الذاتى ، لتقديم هذه المشروعات فى وقت مبكر ومراعاة قصرها على المسائل التى تحتاج بصفة فعلية الى بحث متعدد الاطراف ما بين الحكومات . واعلن هذا المندوب ايضا ان كثيرا من المشاكل التى تنطوى عليها طبيعة اعمال لجنة البرنامج تحول دون بلوغ اللجنة مستوى الفعالية المنشود . واعرب الخطيب بعد هذا عن مخاوفه من ان يودى عزل بعض الموضوعات التى تحتاج الى البحث ، الى تضييق مداولات اللجنة بصورة تدعو الى الاسف .

(١٠٩) واجاب مندوب هولنده على بعض الملاحظات التى ابديت على مشروع القرار مسترعيا الانتباه الى ان واضعى المشروع قد قصدوا تطبيقه على دورة المؤتمر العام الحالية ، وان الاشارة الى البرنامج السابق فى مشروع القرار تعد عنصرا من عناصره الاساسية . وقد رأى هذا المندوب ان اقرار مثل هذه الطريقة لا يشجع المندوبين بالضرورة على تناول الكلمة طويلا . ثم اشار الى انه هو وواضعى مشروع القرار الآخرين قد قبلوا استخدام تعبير "تقييم الماضى" على نحو ما ورد فى اقتراح مندوب فنلنده . اما عبارة "الوثائق المناسبة" فان واضعى مشروع القرار قد قصدوا بها وثيقة المدير العام عن التقييم (الوثيقة رقم م/٤)، التى يرون انه لا يمكن الاستغناء عنها فيما لو تم اقرار الطريقة المقترحة . فاستخدام هذه العبارات لا يعنى الفصل مقدما فى مسألة بحث البرنامج المقبل بالاستناد الى وثيقة وحيدة .

(١١٠) وقد القى نائب المدير العام بيانا فى هذا الصدد ، رد فيه على مختلف المتحدثين . وقد نشر هذا البيان فى الملحق رقم ٧ .

(١١١) وبعد بحث مختلف التعديلات المقترحة على مشروع القرار ، اقترح مندوب رومانيا - بتأييد من مندوبى فنلنده وبولنده واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفييتية وفرنسا - ان تحيط اللجنة المجلس التنفيذى علما ، وبغير اى تصويت على القرار ، بالآراء التى يتضمنها مشروع القرار وبالتعديلات المقترحة ، وكذلك بمختلف المقترحات التى تقدم بها المندوبون اثناء المناقشة ، وذلك لكى يتولى المجلس بحثها عند اعداد دورة المؤتمر العام السادسة عشرة .

(١١٢) وقد وافقت اللجنة بالاجماع على هذا الاقتراح .

الجزء ج ـ دراسة مفصلة لمشروع البرنامج والميزانية للفترة ١٩٦٩ ـ ١٩٧٠

الباب الثانى ـ تنفيذ البرنامج

الفصل الاول ـ التربية

المناقشة العامة

(١١٣) لفت مساعد المدير العام لشؤون التربية ، نظر الوفود ، وهو يقدم الفصل الاول الخاص بالتربية ، الى التغييرات التى أدخلت على بنية هذا الفصل ، اذ أن الفصل الفرعى الخاص بتخطيط التربية وادارتها والمبانى المدرسية وتمويل التربية ، قد وضع لاول مرة فى نهاية الفصل بوصفه ملخصا اجماليا لجميع النشاطات التربوية للاقسام السابقة .

(١١٤) وقد ذكّر الوفود بالاعتبارين الرئيسيين اللذين يقوم عليهما الفصل المخصص للتربية ، أما الفكرة الاولى ، وهى التى يزداد الاقتناع بها يوما بعد يوم فتتلخص فى أن الاهتمام قد ركز أكثر من اللازم على التمييز بين التربية المدرسية والتربية خارج المدرسة ، وانه لكى تزال الحواجز التى كانت دائما قائمة بين هذين القطاعين ، يجب اعتبار التربية أسلوبا فى الحياة اكثر منها اعدادا لها . أما الفكرة الرائدة الثانية فهى أن التوسع الكمى ليس كافيا فى حد ذاته وأنه يجب الاهتمام بالكيف بقدر الاهتمام بالكم فى التعليم ، وذلك بتحسين النظام التربوى تجنبا لتسرب التلاميذ وانقطاعهم عن مواصلة الدراسة ، وعملا على زيادة عائد الاستثمارات فى هذا القطاع. وسيبذل مجهود كبير فى هذا المضمار بمناسبة السنة الدولية للتربية التى تزمع الامم المتحدة تنظيمها .

(١١٥) كما سيتم تشجيع التعاون الدولى فى ميدان التربية من طريق المؤتمرات الاقليمية التى ستعقد على مستوى الوزراء والمؤتمر الدولى للتعليم العام . وفى هذا الصدد ، فان مشروع ادماج مكتب التربية الدولى فى المنظمة سيتيح ترشيد الدراسات التى يجريها حاليا مكتب التربية الدولى ومعهد هامبورج واليونسكو فى مجال التربية المقارنة .

(١١٦) وأخيرا ، أبرز مساعد المدير العام للتربية الاهمية المتزايدة للاعمال الميدانية التى تمول فى نفس الوقت عن طريق اعتمادات الميزانية العادية ومن الموارد الخارجة عن الميزانية ونبه الى ضرورة مواصلة التعاون الوثيق فى الانشطة التى تقوم بها فى ميدان التربية الدول الاعضاء التى أعد من أجلها مشروع البرنامج .

(١١٧) وتلت ذلك مناقشة اشترك فيها مندوبو ٣٥ بلدا ، وقد عبروا بشكل عام عن ارتياحهم لمشروع برنامج التربية للفترة ١٩٦٩-١٩٧٠ المعروض فى الوثائق ١٥م/٥ و١٥م/٥ اضافة وتصويب ١ و٢ ، والملحق رقم ٢ ، وقد لاحظ عدة مندوبين ان هناك نسبة عالية من النشاطات المتواصلة فى البرنامج ، وعبروا عن اغتباطهم ازاء هذا الاتجاه الرامى الى التدعيم وزيادة الاستقرار ، مما قد يودى فى رأيهم الى حمل اليونسكو على الاهتمام بشكل أعمق بالمشاكل التربوية التى تواجهها الدول الاعضاء ، كما أن هذا الاتجاه قد يتطلب تقديم خدمات أفضل وأكثر تكلفة ، مما ينتج عنه زيادة مجال الانتقاء بالنسبة لتوزيع

موارد المنظمة . وقد لاحظ أحد المندوبين أن الافتقار النسبى الى التجديد فى البرنامج قد يكون علامة على نزعة محافظة ، فى حين أعلن مندوب آخر أن دور التربية فى عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية كاد يصبح مفهوما على مر السنين ، وأن هذه الفكرة المسلم بها اليوم تماما ، قد تصبح القاعدة الموجهة لفصل التربية بأكمله . وبالرغم من ذلك فقد رأى مندوب آخر أن الجهود المبذولة لصالح البلاد النامية يجب أن تدعم نظرا لتزايد احتياجاتها فى هذا الميدان .

(١١٨) وقد أشار عدد من المتكلمين الى أهمية مؤتمر وزراء التربية للدول الاوروبية الاعضاء الخاص بشأن مواصلة التعليم العالى (فيينا ، ٢٠-٢٥ نوفمبر/تشرين الثانى ١٩٦٧) ومؤتمر التربية والتكوين العلمى والفنى وعلاقتهما بالتنمية فى أفريقيا (نيروبى ، ٢٠ - ٢٩ يوليو/تموز ١٩٦٨) وشددوا على ضرورة أخذ توصيات المؤتمرين فى الاعتبار عند اعداد برنامج التربية وتنفيذه . وقد أشار أحد المندوبين الى ضرورة اعداد المؤتمرات بعناية، وأيد فكرة تأجيل الدعوة لاحد المؤتمرات الاقليمية التربوية ، الذى كان من المزمع أصلا عقده على مستوى الوزراء ابان ١٩٦٩ - ١٩٧٠ .

(١١٩) ولاحظ عدة مندوبين أن جميع البلاد ، مهما كان مستوى نموها ، تواجهها صعوبات فى مجال التربية ان لم تكن متشابهة ، فهى على الاقل قابلة للمقارنة ، وقد رأوا أن فى مقدور اليونسكو أن تسمح للدول الاعضاء بالقيام بدراسة مشتركة لهذه المشكلات والمصاعب، وخاصة بزيادة تبادل المعلومات ونشرها وبتقديم خدمات استشارية . وقد اقترح بعض الوفود بهذا الصدد انشاء مركز حديث للتوثيق يسمح بجمع المعلومات الملائمة .

(١٢٠) وقد عبر المندوبون بشكل عام عن تأييدهم لادماج مكتب التربية الدولى فى المنظمة لان من شأن هذا الاجراء تدعيم برنامج اليونسكو للبحوث المقارنة ، وقد لاحظ أحد المتكلمين فى هذا الصدد انه لا يبدو أن هناك مفهوما موحدا ترتكز عليه النشاطات المقترحة فى ميدان النهوض بالبحث التربوى ، كما رأى أن هذه الوحدة فى المفهوم قد يمكن تحقيقها ابتداء من الجهود المبذولة لتغيير النزعة المحافظة لدى عدد غفير من المدرسين . ورأى مندوب آخر أنه من المناسب التعمق فى البحوث الخاصة بتدريس اللغات، وأشار متحدثان الى الندوة التى درست مسألة "البحوث الخاصة بالمخ وعلاقتها بالسلوك الانسانى" (باريس ، ١١ - ١٥ مارس/آذار ١٩٦٨) وذكرا أن المربين يمكنهم الاستفادة من توصيات هذه الندوة وخاصة فيما يتعلق بطريقة العمل على تهيئة الظروف الملائمة لنمو الاطفال الذهنى مع نموهم الفسيولوجي . وأبرز أحد المتكلمين ضرورة الاستمرار فى تدعيم أعمال البحث فى أفريقيا .

(١٢١) وعبر كثير من المندوبين عن اغتباطهم لازدياد الاهتمام الذى وجه الى التربية المستديمة فى مشروع البرنامج ، ولكنهم نبهوا الى ضرورة الاستمرار فى دراسة مختلف المشاكل التربوية التى تثيرها التربية المستديمة . وأبدى عدة مندوبين رأيا مؤداه أن فكرة التربية المستديمة تتيح للمشاكل التربوية منظورا شاملا ولهذا فقد تصبح هى الفكرة المحركة فى برنامج اليونسكو . ورأى البعض انه قد يكون من المناسب زيادة اعتمادات الميزانية المخصصة لهذه النشاطات . وقال أحد المتكلمين ، وأيده فى ذلك الكثيرون ، انه يوافق تماما على نظرية التربية المتكاملة التى تستمر طوال العمر، ولكن بلده يهتم أكثر بأثر التربية المباشرة على التنمية الاقتصادية ، ورأى متحدث آخر أنه يجب تعريف مفهوم التربية المستديمة تعريفا أدق قبل أن تقوم اليونسكو بمشاريع فى هذا الميدان .

(١٢٢) أيد مندوبون عديدون البرنامج المقترح لتدعيم الحق فى التربية ، وقد رأى بعضهم أن العقبة الرئيسية التى تحول دون التمتع بالتربية تنحصر بشكل عام فى عدم

التساوى فى الظروف الاقتصادية و الاجتماعية ، وقد ذكّر عدة مندوبين أن من المهم الاستمرار فى تأكيد مبدأ تكافوء الفرص فيما يتعلق بحق المرأة و الفتاة فى التربية ، بالاستناد فى الوقت نفسه الى الاعتبارات الادبية و الى ضرورة الاستفادة بشكل أكمل من الموارد البشرية فى التنمية الاقتصادية و الاجتماعية .

(١٢٣) كما حاز برنامج التربية الخاصة للاطفال و الشبان المعوقين قبولا عاما ، ورأى أحد المندوبين أن من الضرورى زيادة توضيح أهداف التربية الخاصة لمساعدة الاطفال المعوقين على أن يصبحوا أعضاء مستقلين فى المجتمع ، وزيادة على ذلك ، فان احتياجات مختلف فئات الاطفال المعوقين ومدة دراستهم تثير مشاكل تربوية لم يتم حلها تماما .

(١٢٤) لاحظ كثير من المندوبين انه نظرا لزيادة عدد اللاجئين ، فان اعتمادات الميزانية المخصصة للتعاون مع المندوب العام لوكالة الامم المتحدة لاغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين فى الشرق الادنى لتنفيذ برامج تربوية للاجئين ليست كافية .

(١٢٥) عبر كثير من المتكلمين عن ارتياحهم ازاء ما تم بشأن المعلمين وتكوينهم ، وبشكل خاص ما اقترح كن عمل طويل الامد لصالح المناطق الريفية ، كما نبه عدد من الوفود الى أن الموضوع مرتبط بالتعليم الريفى و التدريب المهنى و التقنى ، ورحبوا بما علموه من أن هناك تفكير فى قيام تعاون أوثق فى هذا المجال مع منظمة العمل الدولية ومنظمة الاغذية و الزراعة .

(١٢٦) تناول عدد كبير من المندوبين النشاطات الخاصة بتجهيز المناهج المدرسية ، وأشار أحدهم الى اجتماع الخبراء لدراسة مناهج التعليم العام (موسكو ، ١٦-٢٣ يناير/ كانون الثانى ١٩٦٨) كنموذج للاجتماعات التى تتمخض عن عمل مجد فى هذا الميدان. كما تكلم آخر عن الحاجة الى ادخال تغييرات جذرية فى تدريس العلوم و القيام بدراسات جديدة عن برامج التعليم الثانوى .

(١٢٧) وأعرب أحد المتحدثين عن استعداده لتشجيع تطوير المعينات التقنية فى التعليم، ولكنه رأى فى الوقت نفسه أن اليونسكو تحسن صنعا بأن تمحصها على حقيقتها و أن تتأكد من أن استخدامها يستند دائما الى طرائق تربوية سليمة ، ورأى متحدث آخر انه لا ينبغى لليونسكو أن تهتم باعداد تقنيات جديدة ، بل الاحرى أن تسهم فى سرعة التطوير وذلك بتقريب الهوة بين البحوث فى هذا الميدان وبين تطبيقها ، كما رأى متحدث آخر أن اعتمادات الميزانية المخصصة لهذا الجزء من البرنامج غير كافية .

(١٢٨) لقيت الاقتراحات الخاصة بالتربية من أجل التفاهم ، و التعاون و السلم الدولى ، قبولا حسنا لدى عدة مندوبين ، وقال أحد المتكلمين اننا يجب أن نضع القيم الوطنية نصب أعيننا لانها تعتبر أساسا لفهم أمور البلاد المجاورة و المنطقة و العالم بشكل عام ، فهما أشمل ، كما أكد كثير من المندوبين أهمية التربية الاخلاقية فى حل المشاكل الملحة لاصلاح المجتمع وعبروا عن أملهم فى أن يخصص البرنامج حيّزا أكبر للنشاطات المتعلقة بهذا الميدان .

(١٢٩) تكلم جميع المتحدثين تقريبا عن مشكلات الشباب ورحب كثيرون بفكرة دعوة الشباب الى الاشتراك الفعال فى مداولات اليونسكو و أعمالها . ورأى البعض أن الاضطرابات الطلابية ترتبط بمشاكل اجتماعية أوسع ، وعبر البعض الاخر عن شكوكهم فى وجود أزمة عالمية وحيدة للشباب . وأكد عدة مندوبين أن المشاكل المذكورة تنتمى الى عدة جوانب علمية وأنه ينبغى من ثم أن يكون لها انعكاس على فصول البرنامج الاخرى . ورأى بعض المندوبين أنه يجب رصد اعتمادات أكبر لنشاطات الشباب ، وقال أحد المتكلمين أن اليونسكو يجب أن تزيد من جهودها الرامية للنهوض بالجانحين من الشباب و أن هذه المشكلة ينبغى ربطها بمشكلات التفجر السكانى و الهجرة نحو المدن .

(١٣٠) ورغم أن بعض المتحدثين قد أعربوا عن تأييدهم للبرنامج المقترح لتربية الراشدين ، فقد كان من رأيهم انه لا يمكن ، من الناحية المنطقية ، فصل هذا البرنامج عن برنامج التربية المستديمة ، ولاحظ أحد المندوبين أن هناك عجزا فى عدد المتخصصين فى استغلال أوقات الفراغ ، وقال انه ينبغى أن تتخذ اليونسكو التدابير اللازمة لتكوين هذا النوع من الاخصائيين .

(١٣١) نادى كثير من المندوبين بضرورة انماء برنامج محو الامية وأعربوا عن تأييدهم لاتجاهه الوظيفى . وقد سجلوا بارتياح ما كان من تقييم النتائج التى تم الوصول اليها وما بدا من تعاون وثيق فى تنفيذ البرنامج مع الاعضاء الاخرين المنتمين الى اسرة الامم المتحدة .

(١٣٢) عبر كثير من المندوبين عن رأى مودا، أن تخطيط التربية يجب ألا يفصل بين التنمية الكمية للتربية وتحسين مضمونها . ورأى البعض أن هذا التخطيط يجب أن يتركز أكثر على مشاكل التسرب المدرسى ، وعبر كثير من المتكلمين عن اغتباطهم بالنتائج التى توصل اليها المؤتمر الدولى للتخطيط التربوى الذى يفتح الباب لمزيد من المشاركة فى تخطيط التربية بصورة تشمل الاباء والطلبة وكل قطاعات المجتمع . وأثنى كثير من المندوبين على الاعمال التى انجزها المعهد الدولى لتخطيط التربية .

(١٣٣) وعند دراسة موضوع التعاون بين اليونسكو والبنك العالمى ، أكد كثير من الوفود ضرورة تعبئة المزيد من الموارد الرأسمالية لتنمية التربية .

(١٣٤) ورأى أحد المندوبين ان بنية قطاع التربية وأساليب العمل فيه تحتاج الى تحسين يمكن معه بصفة خاصة تجنب ازدواج الجهود .

(١٣٥) قام مساعد المدير العام للتربية بتلخيص المناقشة العامة بشأن فصل التربية ووجه الشكر ، باسم المدير العام ، للمندوبين العديدين الذين عبروا عن تأييدهم للبرنامج المقترح .

قرار موجه الى الدول الاعضاء

(١٣٦) ذكّر نائب المدير العام بالقرار الذى اتخذه اللجنة بصدد مشروع القرار ١٥م/م ق ١٦٣ (الارجنتين ، أوروجواى ، اسبانيا ، كولومبيا) الخاص بالقسم ١ر٢٢ ، والذى ينص على أن تدرج الفقرة الرابعة من هذا القرار فى نص القرار ١ر٠١ بعد الفقرة (ن) .

(١٣٧) وقد أوصت اللجنة بالاجماع بأن يوافق المؤتمر العام على القرار رقم ١ر٠١ (القرار رقم ١ر٠١ من الوثيقة ١٥م/٥ معدلة) .

(١٣٨) أوصت اللجنة بأن يأخذ المؤتمر العام علما بخطة العمل الخاصة بالاجراءات التى قد تتخذها الدول الاعضاء واللجان الوطنية لتنفيذ هذا القرار .

١ر١ - التعاون الدولى لتقدم التربية

(١٣٩) اشترك مندوبو ٢٠ بلدا ومراقبون من ثلاث منظمات دولية غير حكومية فى مناقشة تناولت الفصل الفرعى ١ر١ الخاص بالتعاون الدولى لتقدم التربية فى مجموعه . وقد انعكس مضمون هذه الملاحظات على بقية هذا التقرير تحت كل قسم من أقسام هذا الفصل الفرعى . وقد عولجت على حدة مسألة نقل أوجه نشاط وأموال مكتب التربية الدولى الى اليونسكو ، وأدرجت نتائج هذه الدراسة فى جزء التقرير الخاص بالفصل ١ - أ .

(١٤٠) ورد تقرير عن المناقشة التى تناولت موضوع السنة الدولية للتربية فى القسم ١١ر١.

القسم ١١ر١ ـ السنة الدولية للتربية

(١٤١) قدم مساعد المدير العام للتربية الوثيقة ١٥م/٥٣ التى كانت معروضة على اللجنة. ثم استرعى نائب المدير العام الاهتمام الى ردود الوكالات التابعة للامم المتحدة والتى تم تحليلها فى الوثيقة ١٥م/٥٣ اضافة، وكذا الى توصية المجلس التنفيذى اثناء انعقاد دورته التاسعة والسبعين (٧٩/مجلس/قرارات، ١ر٣ر٣ : تقرير خاص للجنة التمييز فى ميدان التعليم).

(١٤٢) تكلم أحد عشر وفدا خلال المناقشات، وأيد جميع المتكلمين تأييدا حارا مبدأ السنة الدولية للتربية التى ستنعقد فى عام ١٩٧٠، بشرط موافقة الجمعية العامة للامم المتحدة على ذلك، وعبروا بشكل عام عن تأييدهم لجوهر الاقتراحات الواردة فى الوثيقة ١٥م/٥٣.

(١٤٣) أكد عدة مندوبين أن التاريخ المحدد لعقد السنة الدولية للتربية ملائم، اذ انه يمثل مرحلة انتقال طبيعية بين عقدى التنمية. ولفت هولاء المندوبون النظر الى أن السنة الدولية للتربية ستتيح الفرصة، فى نطاق العقد الثانى للتنمة، لوضع استراتيجية لتنمية التربية لجميع الدول الاعضاء، أيا كان مستوى تقدمها، وذلك وفقا لتوصيات المؤتمر الدولى لتخطيط التربية.

(١٤٤) أعربت عدة وفود عن اغتباطها ازاء ترحيب وكالات الامم المتحدة الشديد بهذه المبادرة، وازاء التنسيق الذى بدأ نتيجة لذلك، ولكنهم أكدوا فى الوقت نفسه ضرورة اضطلاع اليونسكو بالدور الرئيسى فيما يتعلق باعداد النشاطات المرتقبة وتنفيذها.

(١٤٥) غير أن بعض المندوبين رأى أنه من المفيد تحديد أو تعديل الاهداف والمفاهيم العملية والعامة المقترحة فى الوثيقة ١٥م/٥٣، وعبر بعضهم عن شكه فى سلامة التمييز بين الاهداف الكمية والاهداف الكيفية، واقترح احدهم تجميع أهداف السنة الدولية تحت عناوين ثلاثة رئيسية : التربية والتنمية، والتربية والسلام، والتربية والشباب، كما اقترح مندوب آخر تخصيص السنة الدولية لمشاريع كبرى، ورأى مندوب آخر انها تتيح الفرصة لاجراء عمليات مسح تربوى على الصعيد الوطنى. وقد اتفق معظم المتحدثين على الاعتراف بالاهمية التى يجب أن تحظى بها التربية الاخلاقية ضمن هذه الاهداف. وطالب مندوب آخر بزيادة المعونة المقدمة فى هذا الصدد، كما أشارت عدة وفود الى وجوب الاعتناء بالتعليم التقنى، واسترعى البعض النظر الى أن اصلاح هذا النوع من التعليم شأنه فى ذلك شأن التعليم العام، يجب ألا يقتصر على احتياجات المناطق الريفية وعبر أحد المتكلمين عن أمله فى أن يستعيد هذا النوع من التعليم مكانته السابقة فى مجالات اهتمام اليونسكو وتخطيطها. وأسف عدة متكلمين لعدم وجود مرجع عن التفاهم الدولى.

(١٤٦) كما تم التأكيد على أهمية تكوين المدرسين ورفع مستواهم المهنى فى نطاق السنة الدولية للتربية.

(١٤٧) وفيما يتعلق بالمصطلحات التى استخدمت فى وصف هدفين من الاهداف المقصودة، طلب أحد المندوبين أن تحل فكرة الانتقال من التربية الانتقائية الى التوجيه محل فكرة الانتقال من التربية الانتقائية الى التربية الجماهيرية، كما اقترح أن يستبدل بفكرة الانتقال من الروح التقليدية الى روح المعارضة فى مجال التربية، فكرة التوفيق بين الموقف التقليدى والموقف التجديدى، واقترح مندوب آخر تغيير عبارة "الانتقال من الانتقاء الى التوجيه" لتصبح عبارة "مشكلة الانتقاء بالنسبة الى تطبيق مبدأ التوجيه فى تربية الجماهير".

(١٤٨) فحصت اللجنة مشروعات القرار المقدمة من الدول الاعضاء بشأن السنة الدولية للتربية .

(١٤٩) تمت الموافقة بالاجماع على مشروع القرار ١٥م/م ق ١٦٢ المقدم من تشيكوسلوفاكيا والخاص بالاحتفال فى عام ١٩٧٠ بذكرى كومينيوس وهذا نصه :

"ان الموتمر للعام ،

مذكرا بالقرار رقم ٤ر٧٤ الذى اعتمده الموتمر العام ابان انعقاد دورته التاسعة (١٩٥٦) ، وآخذا فى الاعتبار أن الجمعية العمومية للامم المتحدة قررت فى دورتها الثانية والعشرين الاحتفال بعام دولى للتربية ، وأنها اختارت موقتا سنة ١٩٧٠ لهذا الغرض ، ومسلما من جديد بالدور الجليل الذى قام به جان أموس كومينسكى (كومينيوس) فى سبيل تنمية الفكر الانسانى ، وفى النهوض خاصة بالتربية . وكانت تعد فى نظره وسيلة رئيسية كفيلة لضمان التفاهم بين الشعوب على نحو أفضل ،

وملاحظا أن ثلاثة قرون تكون فى عام ١٩٧٠ قد مضت على وفاة هذا المبشر الكبير لليونسكو الذى لم تفقد أفكاره شيئا من حاليتها ،

ويدعو الدول الاعضاء الى الاحتفال فى عام ١٩٧٠ بذكرى أعمال ممثل الحضارة الاوروبية فى القرن السابع عشر ،

ويصرح للمدير العام بأن يشرك المنظمة فى الاحتفال بهذه الذكرى وخاصة بالطرق التالية :

(أ) ضمان اشتراك اليونسكو اشتراكا فعليا فى اعداد وتنظيم احدى المظاهرات التى ستبادر تشيكوسلوفاكيا باقامتها من أجل الاحتفال بذكرى كومينيوس فى اطار عام التربية الدولى ،

(ب) العمل على تجديد ذكرى كومينيوس خلال موتمر أو اجتماع واحد أو أكثر من الموتمرات أو الاجتماعات التى ستخصصها اليونسكو فى عام ١٩٧٠ لتناول موضوعات التربية بالبحث ،

(ج) تخصيص مكانا لائقا لشخصية كومينيوس وأعماله فى مطبوعات اليونسكو التى ستصدر خلال عامى ١٩٦٩ و١٩٧٠ .

(١٥٠) ادخلت رومانيا تعديلا على مشروع القرار ١٥م/م ق ١٦٢ المقدم من أوروجواى ، يرمى الى أن تتضمن الاهداف من بين ما تتضمنه العمل لصالح التربية الوطنية والاخلاقية للشباب ولا سيما لتشجيع التفاهم الدولى والسلام . وقد قبلت أوروجواى هذا التعديل وأبقت على نص قرارها وتمت الموافقة على هذا القرار بالاجماع مع امتناع ثلاثة أصوات .

(١٥١) أيد عدد من المتكلمين مشروع القرار ١٥م/م ق ٢٠٥ المقدم من السنغال ومالى وغينيا وتنزانيا ويوغسلافيا والرامى الى انشاء صندوق دولى للتربية ، بينما عبر البعض الاخر عن شكوكه فى هذا الصدد ، مبرزا الصعوبة الناجمة عن عدم وجود تعليمات من حكوماتهم فيما يتعلق بانشاء مثل هذا الصندوق فى عام ١٩٦٩ . وأعرب هولاء عن أملهم فى أن تستبدل بفكرة الانشاء فكرة قيام المجلس التنفيذى بدراسة الفكرة على أساس تقرير يقدم له .

(١٥٢) واقترح مندوب رومانيا اضافة كلمات : "عن طريق المساهمات الطوعية والموارد الخارجة عن الميزانية" بعد عبارة "انشاء هذا الصندوق" وقبل هذا التعديل .

(١٥٣) تمت الموافقة بالاجماع على الفقرة الاولى من القرار .

(١٥٤) تمت الموافقة على الفقرة الثانية بأغلبية ٤٩ صوتا مقابل صوتين وامتناع ثلاثة عشر صوتا .

(١٥٥) تمت الموافقة على القرار فى مجموعه ، بنصه المعدل بأغلبية ٦٤ صوتا مقابل صوتين وامتناع ٧ أصوات .

(١٥٦) ولما كان نص هذا القرار قد أصبح الفقرة ٢ (٦) من القرار المقترح في الفقرتين ٣٠ و٣١ من الوثيقة ١٥م/٥٣ ، فقد اقترح سعادة أ.م.مباو ، رئيس اللجنة الفرعية الاولى ، تعديل صياغته على النحو التالي وذلك مراعاة للآراء التي عبر عنها عديد من الوفود التي تشاور معها في هذا الشأن ، وحرصا على التوصل الى توصية اجماعية من اللجنة بهذا الشأن . وسيصبح النص المعدل كالاتي :

"أن تدرس في عام ١٩٦٩ امكانيات وطرق ووسائل انشاء صندوق للتربية بالاعتماد على مساهمات طوعية وموارد خارجة عن الميزانية ، ويكون الغرض من هذا الصندوق تحسين التربية كما وكيفا في البلدان النامية ، وذلك في الميادين التي يشملها برنامج اليونسكو ، وأن ينشأ مثل هذا الصندوق ، ان أمكن خلال السنة الدولية للتربية ، بشرط موافقة المجلس التنفيذي على ذلك ، وأن يقدم تقرير في هذا الشأن الى المؤتمر العام خلال دورته السادسة عشرة ."

(١٥٧) وذكّر المدير العام بأن الجمعية العامة للامم المتحدة تنتظر أن تحاط علما بقرار المؤتمر العام قبل أن تحول الى قرار فعلي التصريح المبدئي الذي سبق أن اصدرته بشأن اعلان عام ١٩٧٠ سنة دولية للتربية . وهذا القرار لا يشكل مجرد توجيه عام للمنظمة نفسها ، بل هو رأي ستسترشد به الجمعية العامة لتحديد شروط قيام سائر وكالات الامم المتحدة بعمل متفق عليه يرمي الى تعبئة الطاقات وتشجيع المبادرات في ميداني التربية والتدريب . وقدم المدير العام ملاحظتين عن التعديلات التي أدخلت على نص القرار خلال المناقشات : الاولى بشأن الفقرات (١٠) و (١١) من الجزء الثاني (٣) (ب) للقرار ، التي يمكن جمعها في فقرة واحدة قد يكون من المنطقي وضعها في نهاية الفقرة (ب) ، ويكون نصها كالاتي :

"النهوض بالمبادىء الاخلاقية في ميدان التربية ، وخاصة عن طريق تربية اخلاقية ووطنية للشباب ترمي الى تعزيز التفاهم الدولي والسلام ".

(١٥٨) أما الملاحظة الثانية فتتعلق بصندوق التربية المقترح انشاؤه في الفقرة (٦) من الجزء الثاني من القرار . وقد وجه المدير العام عناية اللجنة الى أن المشكلة الحقيقية في هذا الصدد لا تتمثل في انشاء مثل هذا الصندوق بقدر ما تتمثل في الفرص المتاحة له للقيام بتعبئة فعلية للموارد الهامة ، وقد ذكّر الاجتماع في هذا الشأن بأن حكومات عديدة عبرت ، أمام الجهات المختصة في الامم المتحدة ، عن اعتراضها على زيادة عدد الحسابات أو الصناديق الخاصة وأن هناك ، على العكس من ذلك ، اتجاها الى تركيز الموارد المتاحة في البرامج القائمة وخاصة في برنامج الامم المتحدة للتنمية . وأشار المدير العام الى أنه في مثل هذه الظروف ، قد يكون من الافضل أن تدرج مسألة انشاء صندوق للتربية في مادة مستقلة .

(١٥٩) عبر عدة مندوبين عن موافقتهم على التعديل المقترح من قبل المدير العام بدمج الفقرتين الفرعيتين (١٠) و (١١) في فقرة فرعية واحدة .

(١٦٠) أعاد أحد المندوبين ، وأيده في ذلك مندوب آخر ، عرض اقتراح المدير العام بفصل الفقرة الفرعية (٦) من الجزء الثاني وجعلها جزءا ثالثا مستقلا يعتبر بمثابة توجيه من المؤتمر العام للمدير العام ، وأعلن انه سيصوت الى جانب القرار بعد تنقيحه على هذا النحو ولكنه لا يسعه أن يرتبط بشيء فيما يتعلق بالمساهمة الفعلية التي قد تقدمها حكومته فيما بعد الى صندوق التربية ، وصرح مندوب آخر بأنه مضطر الى ابداء نفس التحفظات بشأن مساهمة حكومته ولكنه رغم ذلك سيويد القرار عند الاقتراع عليه .

(١٦١) ذكّر صاحب السعادة أ.م.مباو الحاضرين بالظروف التي تقدمت فيها عدة دول أعضاء بعرض فكرة انشاء صندوق للتربية ووضح أن أصحاب هذا الاقتراح لم يكونوا يفكرون في

مجرد خلق حساب خاص ينحصر تمويله فى مساهمات الدول الاعضاء ، ولكنهم كانوا يرون أن أن يكون بجانب ذلك ، بل و أكثر من ذلك ، صندوق تضامن يدعى للاشتراك فيه كل من أراد من الافراد وجميع الموسسات المهتمة بتنمية التربية . وتكلم سعادته باسم بعض الدول الاعضاء التى اقترحت انشاء هذا الصندوق ، فقال انه يرى من الافضل الابقاء على الفقرة الفرعية (٦) داخل نص الجزء الثانى من القرار لتبليغه الى الجمعية العامة للامم المتحدة.

(١٦٢) تم التصويت على الاقتراح الخاص بفصل الفقرة الفرعية ٢ (٦) من القرار وجعلها جزءا ثالثا متميزا يصبح قرارا منفصلا ، وتمت الموافقة على هذا الاقتراح بأغلبية ٣٢ صوتا ضد ٢٠ صوتا و امتناع أربعة .

(١٦٣) و أوصت اللجنة بالاجماع ، بأن يوافق الموتمر العام على القرارات ١١ر١ و ١١٢ر١ (قرار الوثيقة رقم ١٥م/٥٣ منقح) و ١١٣ر١ (قرار رقم ١٥م/م ق ٢٠٥ منقح) .

(١٦٤) أوصت اللجنة بالاجماع الموتمر العام بأن يوافق على تخصيص مبلغ ٥٠٠ر٠٠٠ دولار من البرنامج العادى للسنة الدولية للتربية (١٥م/٥ ضميمة وتصويب ٢ ، الملحق ٢) .

١٢ر١ - موتمرات التربية على مستوى الوزراء

(١٦٥) و أشار مندوبان الى البرنامج المقترح فى القسم ١١ر١ الخاص بالموتمرات الاقليمية ، ونوّها بما لها من أهمية وفائدة لا ريب فيهما ، وطلبا من السكرتارية أن تعد هذه الموتمرات بمنتهى العناية و أن تعمل على تقييم نتائجها .

(١٦٦) و أعرب أحد المتكلمين عن رغبته فى أن ينعقد فى الفترة ١٩٦٩-١٩٧٠ الموتمر الاقليمى لوزراء التربية و الوزراء المسوولين عن التخطيط الاقتصادى فى بلدان آسيا و الشرق الاقصى .

(١٦٧) و أوضح مساعد المدير العام للتربية أن القرار الخاص بتأجيل هذا الموتمر الى الفترة المالية التالية يرجع الى أسباب مالية و الى الحرص على القيام بتخطيط دقيق للموتمرات و الاجتماعات .

(١٦٨) و أوصت اللجنة أن يأخذ الموتمر علما بخطة العمل الخاصة بالقسم ١٢ر١ .

(١٦٩) و أوصت اللجنة بالاجماع بأن يوافق الموتمر العام على القرار رقم ١٢١ر١ كما ورد نصه فى مشروع البرنامج و الميزانية لفترة ١٩٦٩-١٩٧٠ (القرار ١١ر١ من الوثيقة ١٥م/٥) .

(١٧٠) و أوصت اللجنة بأن يوافق الموتمر العام على تخصيص مبلغ ٤٨ر١١٠ دولارات من بند البرنامج العادى للقسم ١٢ر١ (١٥م/٥ ضميمة وتصويب ٢ ، الملحق ٢ ، القسم ١١ر١).

القسم ١٣ر١ - التعاون مع المنظمات الدولية غير الحكومية

(١٧١) طلب مندوبان معرفة المعايير التى يتم على أساسها اختيار المنظمات غير الحكومية التى تتلقى اعانات ، وتحديد قيمة هذه الاعانات . وقد وضح مساعد المدير العام للتربية أن هذه المعايير تتوقف أساسا على مدى قدرة هذه المنظمات على الاسهام فى تنفيذ برنامج اليونسكو . وتتيح هذه الاعانات بصفة خاصة للمنظمات المذكورة توسيع النطاق الجغرافى لعملها وذلك بانشاء أقسام وطنية جديدة . و أوضح سيادته انه فى

١٩٦٧ - ١٩٦٨ أبرمت عقود مع منظمات غير حكومية تبلغ قيمتها ٢٠٠ر٠٠٠ دولار تقريبا، وذلك بالاضافة الى اعانات تصل قيمتها ٧٥ر٠٠٠ دولار .

(١٧٢) أوصت اللجنة بأن يأخذ المؤتمر العام علما بخطة العمل الخاصة بالقسم ١٣ر١ .

(١٧٣) أوصت اللجنة بالاجماع بأن يوافق المؤتمر العام على القرار رقم ١٣١ر١ كما ورد فى مشروع البرنامج والميزانية لفترة ١٩٦٩ - ١٩٧٠ (قرار رقم ١٢ر١ من الوثيقة ١٥م/٥) .

(١٧٤) أوصت اللجنة المؤتمر العام بأن يعتمد مبلغ ٨٩ر٩٨٠ دولارا ضمن البرنامج العادى ، للقسم ١٣ر١ (١٥م/٥ ، ضميمة وتصويب ٢ ، الملحق الثانى ، قسم ١٢ر١) .

القسم ١٤ر١ - التربية المقارنة

(١٧٥) أشار عدة مندوبين الى ما للدراسات المقارنة ولنشر المعلومات عن النظم التربوية ، وللتجديدات والبحوث التربوية من أهمية بالغة .

(١٧٦) طلب بعض المتحدثين توضيح وتحديد المشاكل التربوية الكبرى التى يجب أن تكون موضعا للدراسة وتوجيه اهتمام خاص الى المشاكل التى تعرض للبلاد النامية .

(١٧٧) أعرب أحد المندوبين عن أمله فى أن تقوم اليونسكو بعملية مسح للبحوث التى اجريت فى الدول الاعضاء ونشر نتائج هذا المسح ، بينما طالب مندوب آخر اليونسكو بأن تهتم بتحديد فكرة التربية المقارنة ، ورأى غيره أن النشاط فى هذا المجال يجب أن يستلهم فلسفة التربية وأن يأخذ فى الحسبان بصورة أكبر الدروس المستخلصة من تاريخ التربية .

(١٧٨) عبر أحد المندوبين عن أسفه لتوقف نشرة "التربية فى العالم" عن الصدور كما أعرب مندوب آخر عن شكه فى فائدة أى مجلة تربوية تصدرها اليونسكو واقترح أن تقوم المنظمة عوضا عن ذلك بنشر مجموعة من كبرى المولفات الكلاسيكية فى التربية وعلى الاخص باصدار دليل عالمى عن النظم التربوية .

(١٧٩) وقد أجاب مساعد المدير العام لشئون التربية على ذلك بأن من المزمع اصدار مثل هذا الدليل .

(١٨٠) أوصت اللجنة بأن يأخذ المؤتمر علما بخطة العمل الخاصة بالقسم ١٤ر١ .

(١٨١) أوصت اللجنة بالاجماع بأن يوافق المؤتمر العام على القرار ١٤١ر١ ، بنصه الوارد فى مشروع البرنامج والميزانية لفترة ١٩٦٩ - ١٩٧٠ (قرار ١٣ر١ من الوثائق ١٥م/٥ ، ١٥م/٥ ضميمة وتصويب ٢ ، الملحق الثانى).

(١٨٢) أوصت اللجنة بأن يعتمد المؤتمر العام مبلغ ٢٦٦ر٦٩٥ دولارا من بند البرنامج العادى للقسم ١٤ر١ (١٥م/٥ ضميمة وتصويب ٢ ، الملحق الثانى ، قسم ١٣ر١).

القسم ١٥ر١ - التربية المستديمة

(١٨٣) شدد العديد من المندوبين على أهمية التربية المستديمة باعتبارها فى الوقت نفسه شاملة لمختلف نواحى ومشاكل التربية وأداة لتجديد البرنامج . وقد عبر ثلاثة من المتكلمين عن أسفهم لان هذا المفهوم الجديد لم يستتبع وضع هيكل جديد كامل للبرنامج وانه قد اقتصر فيما يبدو على التربية خارج المدرسة . كما اقترح احدهم أن تخصص موارد اضافية لهذا القسم . وشدد مندوبان على ما يمكن أن تسهم به التربية المستديمة فى رفع مستوى المعلمين المهنى وفى النهوض اجتماعيا ومهنيا بالراشدين . وأقر ثلاثة متحدثين آخرين بضرورة توضيح هذا المفهوم قبل الشروع فى عمل واسع النطاق ، والعناية بتحديد

أهداف أى عمل يمكن القيام به فى هذا الميدان الجديد وكذا تحديد مداه ووسائله وقد عبر أحدهم فى هذا الصدد عن اغتباطه للحيطة التى يتسم بها البرنامج المقترح لفترة ١٩٦٩-١٩٧٠ .

(١٨٤) وأكد اثنان من المندوبين أهمية التربية المستديمة واقترحا أن تخصص الدورة التى سيعقدها الموتمر الدولى للتعليم العام فى ١٩٧٠ لهذا الموضوع طبقا لما كان واردا أصلا فى الوثيقة ١٥م/ه . وقد أشار مساعد المدير العام للتربية الى ضرورة القيام بدراسات تمهيدية حول هذا الموضوع ، والى أن السكرتارية قد تلقت توصية من اللجنة المشتركة بين مكتب التربية الدولى ولجنة البرنامج التابعة للمجلس التنفيذى ، تهدف الى تخصيص الدورة القادمة لموتمر التعليم العام لمناقشة موضوع التسرب المدرسى ، أما التربية المستديمة ، فقد نوه المتحدث بأنها يمكن أن تكون موضوعا لدورة لاحقة للموتمر الدولى للتعليم العام .

(١٨٥) وبناء على اقتراح مقدم من مراقب الاتحاد العالمى للنقابات ، اقترح ثلاثة مندوبين توسيع قائمة "المستهلكين والموردين فى مجال التربية" المشار اليها فى الفقرة ١٠١ من خطة العمل ، بحيث تشمل النقابات .

(١٨٦) كما اقترح أحد المندوبين النص فى خطة العمل (١٥م/ه الفقرة ١٠٠) على أن تمتد التربية المستديمة الى من يتم محو اميتهم ، لرفع مستوى تعليمهم وتمكينهم من الاسهام اسهاما كاملا فى التنمية الاقتصادية والاجتماعية .

(١٨٧) وقد بين مساعد المدير العام ، فى رده على الكلمات السابقة ، أن الدراسات المنصوص عليها فى هذا القسم كانت تستهدف فعلا تمكين المسئولين من التوسع تدريجيا فى مفهوم التربية المستديمة بحيث تشمل كافة نشاطات قطاع التربية .

(١٨٨) أوصت اللجنة بأن يأخذ الموتمر العام علما بخطة العمل الخاصة بالقسم ١٥ر١ على أن يكون مفهوما أن الاعتبارات المذكورة آنفا ستوخذ فى الحسبان ، عند تنفيذها .

(١٨٩) أوصت اللجنة بالاجماع بأن يوافق الموتمر العام على القرار ١٥١ر١ ، بنصه الوارد فى مشروع البرنامج والميزانية لفترة ١٩٦٩ - ١٩٧٠ ، (القرار ١٤ر١ من الوثيقة ١٥م/ه و١٥م/ه ضميمة وتصويب ٢ ، الملحق الثانى) .

(١٩٠) أوصت اللجنة بأن يوافق الموتمر العام على تخصيص مبلغ ٢٢ر٤٢٠ دولارا من البرنامج العادى للقسم ١٥ر١ (١٥م/ه ضميمة وتصويب ٢ ، الملحق الثانى ، قسم ١٤ر١) .

القسم ١٦ر١ - حق التعليم

(١٩١) أشار ثلاثة عشر مندوبا فى كلماتهم ، الى البرنامج المتعلق بهذا القسم ، وعبر كثير منهم عن ارتياحهم لما لمسوه من أنه ينتظر القيام بنشاطات لتنفيذ الاتفاقية والتوصية الخاصتين بمناهضة التمييز فى ميدان التعليم ، وقد اتضحت خلال المناقشة ضرورة مضاعفة الجهود لتحقيق تكافو فرص التعليم أمام النساء وتوزيع هذه الجهود بحيث تشمل قطاع التربية بأكمله ، وقد عبر معظم المتكلمين عن اغتباطهم لتطوير برنامج التربية الخاصة لصالح الاطفال والشباب من المعوقين .

(١٩٢) وأشار أحد المندوبين الى مختلف صور التمييز وعدم تكافو الفرص فى العالم وأكد انها تعبر فى معظم الحالات عن أوضاع تمييزية ناجمة عن البوس والجوع .

أولا - الاتفاقية والتوصية الخاصتان بمناهضة التمييز فى مجال التعليم

(١٩٣) تناول هذا الموضوع أربعة مندوبين ، موكدين أهمية هذه النصوص ومعبرين عن تأييدهم لمشروع القرار ١٥١ر١ وخطة العمل المتعلقة به .

(١٩٤) أوصى أحد المتكلمين بأن تضاعف اليونسكو جهودها لتنفيذ هذه الوثائق ، واقترح مندوب آخر القيام بدراسة عن مدى تطبيق الاعلان العالمى لحقوق الانسان على المشاكل والاوضاع الخاصة بالتعليم العالى ونتائجه . وأشار مندوب آخر ، رغم تأييده للقرار المقترح ، الى أن وفده سيقدم بعض الملاحظات للجنة التقارير عن عدم فعالية الاجراء الذى يقضى بعرض تقارير الدول الاعضاء بشأن تنفيذ الاتفاقية والتوصية .

(١٩٥) أوصت اللجنة بأن يأخذ الموتمر العام علما بخطة العمل الخاصة بالقسم ١٦ر١ (الجزء الاول) .

(١٩٦) أوصت اللجنة بالاجماع بأن يوافق الموتمر العام على القرار رقم ١٦١ر١ كما ورد فى مشروع البرنامج والميزانية لفترة ١٩٦٩ ـ ١٩٧٠ (القرار ١٥١ر١ من الوثيقة ١٥م/٥).

ثانيا ـ تكافو فرص التعليم بالنسبة للنساء والفتيات

(١٩٧) اشترك عشرة مندوبين فى مناقشة هذه النقطة . وأكد كثير منهم أن من واجب الدول الاعضاء أن تتخذ التدابير القانونية والاجتماعية والاقتصادية اللازمة لتحقيق المساواة الحقيقية والكاملة بين الرجال والنساء ولا سيما فيما يتعلق بفرص التعليم . واقترح بعضهم التوسع والتعمق فى الدراسات الاجتماعية التى تعالج موضوع العقبات التى تحول دون هذه المساواة التى رأى أحد الوفود ، مستندا فى ذلك الى تجربة بلاده ، انه يمكن تحقيقها على وجه أفضل عن طريق النهوض بالتعليم المختلط .

(١٩٨) وقد اعتبر أحد المتكلمين أن العمل الميدانى الجارى فى هذا الميدان غير كاف وأوصى بتعزيز وتوسيع نطاقه بحيث يشمل بشكل خاص محو الامية التحاق المرأة بالوظائف التقنية والعلمية ، واقترح متحدث آخر توجيه برامج التربية المستديمة بحيث تعالج عدم المساواة بين الرجال والنساء .

(١٩٩) وأسف أحد المندوبين لانه لم ترصد فى فرتة ١٩٦٩ ـ ١٩٧٠ ، كما رصدت فى الفترة المالية الماضية ، اعتمادات لمنح السفر التى تقدم لرائدات وأخصائيات المنظمات النسائية الدولية .

(٢٠٠) وقد ألقى مراقبا التحالف الدولى للنساء والاتحاد العالمى للنقابات بيانين خلال النقاش .

(٢٠١) وضح مساعد المدير العام للتربية فى بيانه الختامى أن النهوض بالمرأة هدف من أهداف عدة مشروعات رائدة لمحو الامية الوظيفى ، وبين أن الاسباب المالية وحدها هى التى حالت دون ادراج منح السفر المخصصة للمنظمات النسائية الدولية ضمن برنامج هذا القسم .

(٢٠٢) قدم مندوب الدانمارك الوثيقة ١٥م/م ق ٣ (تنقيح) المقترحة من قبل الدانمارك وفنلندا والنرويج والسويد والتى تويد تقديم منح السفر المخصصة للمنظمات النسائية الدولية على أن تمول من الوفورات التى يمكن تحقيقها فى اطار الفصل الاول .

(٢٠٣) أعرب عدد من المندوبين عن تأييدهم لهذا التعديل ووافق البعض الاخر عليه من حيث المبدأ ولكنهم طلبوا من واضعى هذا التعديل أن يحددوا ما هى أجزاء البرنامج التى يمكن تخفيض الاعتمادات فيها لتمويل هذه المنح . واقترح عدة مندوبين أن يوخذ التعديل الذى أدخل على القرار وعلى خطة العمل المتعلقة به فى الاعتبار (وعلى الخصوص فى الفقرة ١٣٠ من ١٥م/٥) دون ادخال تغيير فى الميزانية الخاصة بهذا القسم . وقبل مندوب الدانمارك هذا الاقتراح الاخير باسم واضعى التعديل .

(٢٠٤) أوصت اللجنة الموتمر العام بأن يأخذ علما بخطة العمل الخاصة بالقسم ١١٦ (الجزء الثانى) على أن تراعى الاعتبارات المذكورة آنفا عند تنفيذ هذه الخطة .

(٢٠٥) اقترح مندوب تونس تعديل القرار ١٫١٥٢ وذلك بأن تضاف الى نهاية الفقرة الفرعية (١) الكلمات التالية "والاعتراف بمبدأ التعليم المختلط فى مدارس التعليم الابتدائى والثانوى كوسيلة لتحقيق تكافؤ الفرص فى التربية". وأيد مندوبو ثلاثة بلاد هذا التعديل .

(٢٠٦) وافقت اللجنة على هذا التعديل دون معارضة وامتنع عن التصويت ٤٤ وفدا .

(٢٠٧) أوصت اللجنة بالاجماع مع امتناع صوت واحد بأن يوافق الموتمر العام على القرار ١٫١٦٢ (قرار ١٫١٥٢ من الوثيقة ١٥م/٥ معدلة).

(٢٠٨) أوصت اللجنة بالاجماع بأن يوافق الموتمر العام على القرار ١٫١٦٣ (قرار ١٫١٥٣ من الوثيقة ١٥م/٥ معدلة).

ثالثا - التربية الخاصة الموجهة الى الاطفال والشباب من المعوقين

(٢٠٩) اشترك أحد عشر مندوبا فى المناقشة وقد أكدوا بشكل عام أهمية تربية الاطفال والشباب من المعوقين من الناحيتين الاخلاقية والاقتصادية . وعبر أغلبهم عن ارتياحهم للزيادة الملموسة فى البرنامج المقترح اذا قورن بفترة ١٩٦٧ - ١٩٦٨ وأعربوا عن تأييدهم للنشاطات المقترحة فى خطة العمل .

(٢١٠) رأى بعض الوفود أن انماء هذه النشاطات لا يزال رغم ذلك غير كاف اذا أخذ فى الحسبان ضخامة المشكلة وحاجات الدول الماسة فى هذا الميدان ، وأوصوا بناء على ذلك بتوسيع نطاق البرنامج وبالاسراع فى تنفيذه .

(٢١١) طلب أحد المندوبين أن تأخذ الدراسات المقترحة فى الاعتبار النواحى المنهجية للتربية الخاصة . وذكر مندوب آخر أنه يأمل أن تسمح هذه الدراسات بتحديد مختلف المعوقات تحديدا أفضل وأن تسهم بذلك فى وضع تربية تفضيلية تخصص للاطفال المعوقين .

(٢١٢) واقترح مندوب ازاء خطورة مشكلة الشبان غير المتكيفين اجتماعيا توسيع نشاطات التربية الخاصة بحيث تشمل هذه الفئة من الاطفال والمراهقين . وعبر عن أمله فى قيام تعاون مع جمعيات الاباء فيما يتعلق بمنع انحراف الشباب واعادة تأهيل الاطفال غير المتكيفين مع المجتمع .

(٢١٣) شدد عدة مندوبين فى الحديث عن احتياجات البلاد النامية الى التجهيزات والموظفين الموهلين فى مجال التربية الخاصة ، وأعرب أحد المتكلمين عن أمله فى أن تستطيع اليونسكو الاسهام فى تحقيق تنسيق أفضل للمعونة الفنية فى هذا المضمار .

(٢١٤) اقترح مندوب أوروجواى أن تجرى اليونسكو عملية مسح للنشاطات ووسائل العمل فى المراكز المتخصصة فى مجال التربية الخاصة والموجودة فى الدول الاعضاء وذلك للقيام مستقبلا بتنظيم مشروعات ذات المستوى الاقليمى وانشاء مراكز اقليمية لتكوين الموظفين. وذكّر هذا المندوب الحاضرين بان بلده كان قد عرض على اليونسكو تحويل احدى معاهد التربية الخاصة فى اوروجواى الى مركز اقليمى رائد . واقترح مندوب البرازيل من جانبه أن ينشأ فى بيلو هوروزونتا مركز اقليمى لتكوين معلمين متخصصين .

(٢١٥) القى ممثل الاتحاد العالمى للصحة العقلية بيانا .

(٢١٦) وضح مساعد المدير العام للتربية أن التربية الخاصة للشبان المعوقين بدنيا وعقليا كانت تمثل بالنسبة لليونسكو نشاطا جديدا لا يحظى فى الميزانية الا بموارد مالية محدودة وأنه لا يبدو من الحكمة التوسع فيها فى هذه المرحلة بحيث تشمل مجموعة غير المتكيفين اجتماعيا وهى أكبر بكثير من مجموعة المعوقين .

(٢١٧) قامت اللجنة بدراسة اقتراح مقدم من اسبانيا و أوروجواى معا ، (١٥م /برنامج / ١ الملحق ١) ويجمع فى نص واحد بين مشروعى القرارين ١٥م /م ق ٤ و١٥م /م ق ١٤٦ . و اقترح أحد المندوبين تعديل الفقرة الاولى من هذا النص باحلال ١٩٧١-١٩٧٢ محل ١٩٧٠-١٩٧١ .وقبل مندوبا اسبانيا واوروجواى هذا التعديل ولكنهما عبرا فى الوقت نفسه عن أملهما فى أن تقوم اليونسكو اعتبارا من ١٩٦٩-١٩٧٠ بتقييم المعاهد الوطنية للتربية الخاصة وفى أن يتم تغيير خطة العمل وفقا لذلك .

(٢١٨) لفت مساعد المدير العام للتربية النظر الى جسامة مثل هذه المهمة وذكر أنه ليس فى وسع السكرتارية الاضطلاع بها فى الحال ، واقترح أن يقتصر الامر فى فترة ١٩٦٩ - ١٩٧٠ على جمع المعلومات الخاصة بمثل هذه المعاهد و أن يذكر ذلك فى خطة العمل . وقد قبلت الوفود المعنية هذا الاقتراح .

(٢١٩) أيد مندوب النرويج مشروع القرار المقدم من الدانمرك وفنلندا والنرويج والسويد (١٥م /م ق ٥ تنقيح ١) والذى يستهدف زيادة الاعتماد المخصص فى الميزانية لبرنامج التربية الخاصة بمبلغ ٥٠٠ر٠٠ دولار تستقطع من الوفورات المحققة فى أجزاء أخرى من الفصل الاول .

(٢٢٠) وعبر عدة مندوبين خلال المناقشة التى تلت ذلك عن تأييدهم لتوسيع برنامج التربية الخاصة ولكنهم أقروا بصعوبة اجراء التوسيع اعتبارا من ١٩٦٩-١٩٧٠ . وتساءل أحدهم عما اذا لم يكن من الممكن الاستعانة بمساهمات طوعية أو الاعتماد على مساعدة برنامج الامم المتحدة للتنمية ، وعلى التعاون مع صندوق الامم المتحدة للطفولة . ورأى مندوب آخر انه ينبغى انتظار نتائج الدراسات المقترحة قبل التفكير فى توسيع البرنامج .

(٢٢١) بين مساعد المدير العام للتربية أن الموارد المخصصة للتربية الخاصة ضمن البرنامج العادى ستزداد من ٣٠٠ر٠٠ دولار فى ١٩٦٧-١٩٦٨ الى ٥٢٠٠٠ دولار فى ١٩٦٩-١٩٧٠ ووضح أن خمسة بلاد (كامبوديا ، غانا ، اسرائيل ، مالطة و المغرب) قد استجابت لنداء المدير العام لتقديم مساهمات طوعية فى هذا المجال ، وأنه قد تم بناء على ذلك اعتماد حساب خاص بمبلغ ٥٠٠٠ دولار تقريبا .

(٢٢٢) أخذت وفود الدانمارك وفنلندا والنرويج والسويد فى الاعتبار ما عرض من آراء وما قدم من اقتراحات اثناء المناقشات وقبلت تعديل نص اقتراحها على النحو التالى :

"من المقترح تخصيص ما يحتمل تحقيقه من وفورات خلال تنفيذ برنامج التربية ، للتربية الخاصة الموجهة الى المعوقين من الاطفال والشباب ، وذلك فى حدود ٥٠٠ر٠٠ دولار . فان لم تتحقق هذه الوفورات ، فالمرجو من اليونسكو بشدة أن تتلمس جميع الوسائل الكفيلة بدعم نشاطها فى ميدان التربية الخاصة الموجهة الى المعوقين من الاطفال و الشباب ".

ولم تتخذ اللجنة قرارا بشأن هذا الاقتراح وتم الاتفاق على أن تعود اللجنة الى دراسة موضوع التوسع المنشود فى النشاطات التى تستهدف صالح التربية الخاصة عند دراسة البرنامج المقبل .

(٢٢٣) أوصت اللجنة المؤتمر العام بأن يأخذ علما بخطة العمل الخاصة بالقسم ١ر١٦ (الجزء الثالث) على أن تراعى عند تنفيذ هذه الخطة الاعتبارات السابق ذكرها .

(٢٢٤) أوصت اللجنة بالاجماع بأن يوافق المؤتمر العام على القرار ١ر١٦٤ كما ورد فى مشروع البرنامج و الميزانية لفترة ١٩٦٩-١٩٧٠ (القرار ١ر١٥٤ من الوثيقة ١٥م /٥) .

(٢٢٥) أوصت اللجنة بأن يعتمد المؤتمر العام مبلغ ٣٤٩ر٢٦٠ دولارا ضمن البرنامج العادى للقسم ١ر١٦ (١٥م /٥ ضميمة وتصويب ٢ ، الملحق ٢ ، القسم ١ر١٥) .

القسم ١ر١٧ - برنامج التربية للاجئين

(٢٢٦) أيد النشاطات المقترحة المندوبون السبعة الذين اشتركوا فى المناقشة الاولية لهذا القسم . واستفسرت عدة وفود عن طبيعة التعاون مع المفوض العام لوكالة الامم المتحدة

لاغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين (الاونروا) ، فى تخطيط وتنفيذ مراقبة برنامج التربية للاجئين العرب الفلسطينيين وعن المسوولیات الخاصة الواقعة على المدير العام فى هذا الصدد . وطالبت هذه الوفود بشرح للتأكيد الذى مودا، أن برنامج التكوين المهنى والتقنى التى تنفذها الاونروا واليونسكو ستتلاءم مع التطور الاخير للموقف فى المنطقة ، وأعربوا كذلك عن رغبتهم فى معرفة ما تعنيه الاشارة التى محصلها أن برامج التربية للاجئين سترتبط بشكل أوثق بنشاط اليونسكو الاقليمى لصالح الدول العربية .

(٢٢٧) اعتبر عدة متحدثين أن الاعتمادات المالية المخصصة فى الميزانية لتعليم اللاجئين غير كافية فى وقت زاد فيه عددهم بشكل ملموس ، واقترحوا أن تبحث اليونسكوعن مصادر جديدة لتمويل هذا القسم .

(٢٢٨) لاحظ أحد الوفود بارتياح التعاون القائم بين المدير العام وبين المفوض العام للاونروا ، ونوه بأهمية التربية كوسيلة رئيسية لتقديم مساعدة باقية الاثر لجماعات اللاجئين ، وأعرب المتحدث عن اغتباطه لما لمسه من أن اليونسكو قد وجهت جهودها فى الاتجاه الذى حدده الموتمر العام فى دورته الرابعة عشرة وأعيد تأكيده فى الاجتماعات اللاحقة للمجلس التنفيذى .

(٢٢٩) أعلن مندوب سويسرا أن حكومته قدمت موخرا مساهمة جديدة الى ميزانية ادارة التربية المشتركة بين اليونسكو والاونروا لتغطية النفقات الميدانية لمعهد التربية فى بيروت المكلف بتكوين المعلمين قبل الخدمة ورفع مستواهم المهنى .

(٢٣٠) اهتم أحد المتحدثين بمشكلة اللاجئين الافريقيين بشكل خاص وطلب أن تبذل اليونسكو قصارى جهودها لمساعدتهم من الناحية التربوية .

(٢٣١) لفت مساعد المدير العام للتربية نظر اللجنة الى الاتفاق المبرم بين اليونسكو والانروا فى عام ١٩٥٠ ، والذى يتم تجديده فى بداية كل فترة مالية مدتها سنتين ، وخاصة الى المادة الثانية منه : "مبادىء عامة للتعاون" وهى تنص على أن "المفوض العام للاونروا مسوول اداريا عن البرامج التربوية للاجئين فى حين يتحمل المدير العام لليونسكو المسوولية الفنية عنها". وتشمل مسوولیات المدير العام وضع البرامج التربوية ومتابعة تنفيذها وتظل المنظمتان على اتصال وثيق ببعضهما فى كل مرحلة من مراحل تنفيذ البرامج الحالية واعداد البرامج المقبلة .

(٢٣٢) وفيما يتعلق بالفقرة ١٤٢ من خطة العمل أعلن مساعد المدير العام أن برامج التعليم والتكوين المهنى المشتركة بين اليونسكو والاونروا يتم تعديلها باستمرار لتتفق الى أقصى حد ممكن مع ما يلاحظ من احتياجات الى اليد العاملة فى المنطقة . وأحاط مساعد المدير العام اللجنة علما بأن هناك مناقشات تدور بين ممثلى الاونروا واليونسكو ومنظمة العمل الدولية بغية تدعيم النشاطات فى هذا الميدان حيث تزايدت الاحتياجات بسبب الوضع الناجم عن أحداث يونيو/حزيران ١٩٦٧. وسيكون فى الامكان تدعيم برامج التكوين المهنى والتقنى ويرجع الفضل فى ذلك الى حد كبير الى المساهمات الخاصة التى قدمتها دول أعضاء مختلفة ومنظمات غير حكومية مثل صندوق الطوارىء للشرق الادنى .

(٢٣٣) وفيما يتعلق بالميزانية المقترحة ذكّر مساعد المدير العام الحاضرين بأن النفقات الرئيسية الخاصة بالبرنامج التربوى للاجئين العرب تتحملها الاونروا التى خصصت فى عام ١٩٦٨ للتربية ١٦ مليون دولار من ميزانية سنوية قدرها ٤٠ مليون دولار أى ما يعادل ٤٠٪ من ميزانيتها الاجمالية . ولا ينبغى أن تغيب عن الاذهان أيضا الجهود المتزايدة التى تبذلها البلاد المضيفة فى سبيل تعليم اللاجئين العرب ، ويقتصر دور

اليونسكو على تزويد الاونروا بالخدمات لكى يتمكن المدير العام من الاضطلاع بمسوولياته التقنية التى تقع على عاتقه فى نطاق البرنامج ، وذلك باعارة موظفين متخصصين الى ادارة التربية التابعة للاونروا واليونسكو .

(٢٣٤) واختتم مساعد المدير العام كلمته شاكرا الوفد السويسرى باسم المنظمة للمساهمة الجديدة التى قدمها لهذا البرنامج .

(٢٣٥) عرض مندوب الجمهورية العربية المتحدة مشروع قرار (١٥م/م ق ١٩٩) مقدم من كل من الجمهورية العربية المتحدة والعراق والجمهورية العربية السورية والسودان ولبنان والكويت والاردن . وقد لفت واضعوا القرار نظر المؤتمر العام الى ازدياد عدد اللاجئين عقب أحداث يونيو/حزيران ١٩٦٧ وسجلوا فى الوقت نفسه اهتمام اليونسكو بتطوير برامج التربية للاجئين والاعتمادات المالية الواردة فى الفقرة ١٣٧ من الوثيقة ١٥م/٥ ، واقترحوا تأييد النشاطات المذكورة فى الفقرتين ١٤٠ و١٤٣ من خطة العمل وذلك بالحصول على الاعتمادات اللازمة عن طريق تخفيض المبالغ المرصودة لنشاطات البرنامج الاخرى أو بأى وسيلة أخرى يراها المدير العام ملائمة . وقد وضح مندوب الجمهورية العربية المتحدة ، أن واضعى القرار لم يقصدوا به فقط اللاجئين العرب بل قصدوا أيضا اللاجئين الافريقيين .

(٢٣٦) وردا على ذلك ، اقترح نائب المدير العام أن توافق اللجنة الفرعية على النص الجديد المقترح للفقرة (أ) من القرار ١٦ر١ وأن تغير من خطة العمل بحذف الكلمات "الاوضاع الجديدة فى المنطقة" الواردة فى نهاية الفقرة ١٤٢ . وفيما يتعلق بالجزء الثانى من مشروع القرار ، وضح نائب المدير العام أن المدير العام لا يمكنه تأييد طلب اعتمادات اضافية لنشاطات خاصة بتعليم اللاجئين ، ولكنه لا يعترض عليه . وأشار سيادته الى أن مشروع البرنامج والميزانية قد أعد بعناية حرصا على تحقيق الوفورات مع ضمان ما سماه المدير العام بالحد الادنى الذى لا غنى عنه للبرنامج وهو من جانبه لا يرى كيف يمكن تحقيق وفورات .

(٢٣٧) اشترك مندوبو ست عشرة دولة ، فى النقاش الذى تلا ذلك .

(٢٣٨) أشار عدة متحدثين الى خطورة الموقف الذى نجم عن أحداث يونيو/حزيران ١٩٦٧ التى زادت من عدد اللاجئين الذين يعيشون بلا مأوى فى الشرق الاوسط وخاصة الاطفال والشبان الذين بلغوا سن الدراسة . وفى هذه الظروف تقع على عاتق اليونسكو واجبات ومسوولياتٍ متزايدة وينبغى الا تعالج هذه المشكلة فى النطاق الروتينى للبرنامج والميزانية .

(٢٣٩) واعتبر أحد المتحدثين أن هذه المشكلة ليست فنية ولا سياسية . وأفاد مندوب الاردن اللجنة أن بلده قد أصبح "دولة المهجرين" وأن عليه أن يستوعب ويعلم ٤٩٫٠٠٠ طفل فى سن الدراسة ممن رحلوا من بلادهم موخرا .

(٢٤٠) ورغم موافقة عدة مندوبين على التعديلات التى أدخلت على مشروع القرار ١٦ر١ وعلى خطة العمل المتعلقة به ، ورغم تسليمهم بضرورة تخصيص اعتمادات اضافية لهذا القسم ، الا انهم أقروا بصعوبة تحقيق وفورات فى أقسام البرنامج الاخرى لزيادة الموارد المالية كما جاء فى الاقتراح . وطلب بعض الوفود من المدير العام أن يحاول الحصول على موارد خارجة عن الميزانية للوفاء باحتياجات البرنامج التربوى للاجئين .

(٢٤١) اقترح مندوب اسرائيل تعديل نص الفقرة الرابعة من مشروع القرار (١٥م/م ق ١٩٩) التى أشير فيها الى الدورة التاسعة والسبعين للمجلس التنفيذى ، ووضح أن القرارات المذكورة صدرت عن المجلس التنفيذى فى دورتيه السابعة والسبعين والثامنة والسبعين .

(٢٤٢) شكر نائب المدير العام اللجنة على تعليقاتها المستنيرة على مشروع القرار وأحاطها علما بأنه بجانب السبعة عشر موظفا المعارين من اليونسكو الى ادارة التربية

التابعة للانروا واليونسكو والذين يشكلون الهيكل الاساسى الذى تقوم عليه أعمال المكتب الواسعة النطاق فى ميدان التربية فقد كان من حسن حظ اليونسكو انها استطاعت الحصول على خدمات خمسة خبراء منتسبين دعموا هذا الفريق وتحملت تكاليفهم بأسرها حكومتا السويد وهولندا . وتدور حاليا مفاوضات مع دول أعضاء أخرى بغية الحصول منها على معونة مماثلة . ومن ثم يعتقد نائب المدير العام أن توجيه نداء من أجل الحصول على موارد خارجة عن الميزانية سيلقى استجابة سريعة مما سيتيح لليونسكو أن تزود البرنامج التربوى المشترك بين الاونروا واليونسكو بخدمات تكميلية تبلغ ١٠٠ر٠٠٠ دولار سنويا واقترح بناء على ذلك ادراج فقرة ثالثة فى مشروع القرار ١ر١٦ نصها كالاتى :

(٢٤٣) "(جـ) اتخاذ التدابير اللازمة لتوفير أموال خارج نطاق الميزانية فى حدود ١٠٠ر٠٠٠ دولار فى السنة تخصص لتعليم اللاجئين".

(٢٤٤) عبر عدد من المندوبين عن ارتياحهم لزيادة المخصصات المالية التى تستهدف تغطية حاجات اللاجئين الفلسطينيين ، ولكنهم ذكّروا الحاضرين بخطورة وضع اللاجئين فى أفريقيا الذين يتزايد عددهم باستمرار وطلبوا تخصيص اعتمادات مالية للبرامج التربوية المتعلقة بهؤلاء اللاجئين أيضا . وقد رد نائب المدير العام على ذلك بأن الفقرة (ب) من مشروع القرار ١ر١٦ تنص فعلا على منح مساعدة لهذه المجموعة عن طريق الموارد الخارجة عن نطاق الميزانية ، وأضاف أن السكرتارية تتعاون تعاونا فعالا مع مفوضية الامم المتحدة العليا ومكتب منظمة الوحدة الافريقية لتشغيل وتعليم اللاجئين ، كما أن هناك امكانيات للحصول على أموال محددة الاستخدام ، تخصص لتعليم اللاجئين الافريقيين ، ونبه سيادته الى أن اللاجئين الافريقيين قد يستفيدون بجانب ذلك من النصوص الواردة فى البند (جـ) من مشروع القرار ١ر١٦ .

(٢٤٥) وافقت اللجنة بالاجماع على النص الجديد للفقرة (١) من مشروع القرار ١ر١٦ المقترح فى الوثيقة ١٥م/م ق ١٩٩ .

(٢٤٦) وافقت اللجنة بالاجماع على التعديل المقدم من الوفد الاسرائيلى لنص الفقرة الفرعية (١) من الفقرة ١٣٨ ، كما ورد فى مشروع القرار ١٥م/م ق ١٩٩ .

(٢٤٧) وافقت اللجنة بالاجماع على الفقرة (جـ) من مشروع القرار ١ر١٦ المقترح من قبل السكرتارية .

(٢٤٨) أخذت اللجنة علما بأن خطة العمل ستعدل بشكل يأخذ فى الاعتبار هذا القرار .

(٢٤٩) أوصت اللجنة المؤتمر العام بأن يأخذ علما بخطة العمل الخاصة بالقسم ١ر١٧ على أن يكون مفهوما أن الاعتبارات المذكورة آنفا ستراعى عند تنفيذ هذه الخطة .

(٢٥٠) أوصت اللجنة بالاجماع بأن يوافق المؤتمر العام على القرار ١ر١٧١ (قرار ١ر١٦ من الوثيقة ١٥م/ه معدل).

(٢٥١) أوصت اللجنة بأن يعتمد المؤتمر العام مبلغ ٧٠٨ر١٣٥ دولارا فى نطاق البرنامج العادى للقسم ١ر١٧ (١٥م/ه ضميمة وتصويب ٢ الملحق ٢ ، قسم ١ر١٦).

القسم ١ر١٨ - <u>التدريب فى الخارج</u>

(٢٥٢) اشترك مندوبو اثنى عشر بلدا فى مناقشة هذا الموضوع وقد أقر معظم المتكلمين بأهمية التدريب فى الخارج وشددوا على دور اليونسكو فى هذا المجال .

(٢٥٣) ونظرا الى أنه يشترط فى عديد من الحالات أن يكون المتقدمون بطلبات للحصول على منح حائزين على شهادات جامعية معينة فقد اقترح أحد المندوبين قبول بعض الاستثناءات لصالح الاطارات المتوسطة فى البلاد النامية ، الذين يمكنهم رغم عدم

حصولهم على موهل جامعي ، الاستفادة من تدريب يستكملون به معلوماتهم أو يرفعون به مستواهم ، ونبه مندوب آخر الى المصاعب الادارية التي يعاني منها أعضاء المنح الدراسية أو التدريبية التي قدمتها اليونسكو في الماضي ، من جراء عدم اعتراف بلادهم بالدبلومات أو الشهادات التي حصلوا عليها بعد انتهاء فترة دراستهم بالخارج .

(٢٥٤) تناول أحد المتحدثين بالكلام مشكلة هجرة الكفاءات و المشكلة الاخرى المتصلة بها وهي استئناف المبعوثين العمل في بلادهم بعد انتهاء فترة اقامتهم بالخارج . واقترح في هذا الصدد أن تدرس اليونسكو بالتعاون مع الدول المعنية ، الوسائل والاساليب الكفيلة بتسهيل استئناف المبعوثين العمل وتمكينهم ، دون أي تأخير ، من ممارسة العمل الذي يتفق مع موهلاتهم ومع متطلبات التنمية . وأشار مندوب آخر الى الدور الذي يمكن أن تقوم به اللجان الوطنية في هذا الصدد .

(٢٥٥) اقترح مندوب تونس ادراج النص التالي بعد الفقرة الفرعية (ب) من مشروع القرار ١٧ر١ :

"أن يبحث مع الدول الاعضاء المعنية ، الوسائل الكفيلة بتسهيل عودة المبعوثين القدامى الى بلادهم الاصلية للعمل بها".

(٢٥٦) تم حول هذا التعديل تبادل في وجهات النظر ، اقترح مندوب تونس على أثره اكمال التعديل بالنص التالي :

" وخاصة بدعوة الدول الاعضاء الى الامتناع عن اتاحة فرص العمل لمبعوث سابق من مبعوثي اليونسكو الا بعد موافقة بلده الاصلي".

(٢٥٧) استرعى أحد المندوبين النظر الى أن بلادا كثيرة لا تستطيع الدولة فيها الاشراف على العمالة الا في قطاع الوظائف العامة دون غيرها مما دعا مندوبا آخرا الى اقتراح اجراء تغيير في التعديل الثاني المقدم من تونس ، على الوجه التالي :

" ودعوة الدول الاعضاء بصفة خاصة الى الامتناع عن اتاحة فرصة العمل في القطاع العام لمبعوث سابق من مبعوثي اليونسكو الا بعد موافقة بلده الاصلي".

(٢٥٨) تمت الموافقة على مشروع التعديل الاول بأغلبية ٦٣ صوتا ودون اعتراض واحد وامتناع اثنين وعلى مشروع التعديل الاخير بأغلبية ٤٢ صوتا ضد ١٥ وامتناع ستة .

(٢٥٩) أوصت اللجنة المؤتمر العام أن يأخذ علما بخطة العمل الخاصة بالقسم ١٨ر١ مع العلم بأن الاعتبارات السابق ذكرها ستراعى عند تنفيذ هذه الخطة .

(٢٦٠) أوصت اللجنة ، بالاجماع وامتناع ثلاثة أصوات ، بأن يوافق المؤتمر العام على القرار ١٨١ر١ (قرار ١٧ر١ من الوثيقة ١٥م/٥ معدلة).

(٢٦١) أوصت اللجنة بأن يعتمد المؤتمر العام مبلغ ٦٧٥ر٥٠ دولارا ضمن البرنامج العادي ، للقسم ١٨ر١ (١٥م/٥ ضميمة وتصويب ٢ ، الملحق ٢ ، قسم ١٧ر١).

٢ر١ ـ التعليم المدرسي والعالي

القسم ٢١ر١ ـ الاعلام والبحث في مجال التربية

(٢٦٢) أعلن عدة مندوبين عن ارتياحهم لخطة العمل المقترحة في القسم ٢١ر١ وعن اغتباطهم لزيادة الاعتمادات والمساعدة التي ستخصص لتطوير الموسسات الوطنية للبحوث التربوية . وقد رأى مندوبون غيرهم أن أعمال البحوث التربوية المقترحة محدودة جدا ، وأشار اثنان منهم الى أنه ينبغي أن تحدد خطة العمل بشكل أوضح نوع البحوث التي ينبغي اجراوها والمعاهد التي ستضطلع بها .

(٢٦٣) قال عدة مندوبين أن من المرغوب فيه زيادة التوكيد على ما للبحوث التي تستهدف تحسين مستوى التعليم من نتائج عملية . واقترح أحدهم زيادة عدد المدارس التجريبية ، بينما طلب مندوب آخر زيادة التشديد على نشر نتائج البحوث .

(٢٦٤) اقترح أحد المتحدثين اجراء دراسة لاهداف التعليم وللمشاكل الاساسية المتصلة بالمهام الجديدة الملقاة على عاتق المدرسة .

(٢٦٥) أوصت اللجنة بأن يأخذ الموتمر العام علما بخطة العمل الخاصة بالقسم ٢١ر١ .

(٢٦٦) أوصت اللجنة بالاجماع بأن يوافق الموتمر العام على القرار ٢١١ر١ كما ورد فى مشروع البرنامج والميزانية لفترة ١٩٦٩ - ١٩٧٠ (قرار ٢١ر١ من الوثيقة ١٥م/٥).

(٢٦٧) أوصت اللجنة بأن يوافق الموتمر العام على اعتماد مبلغ ٢٦٨ر٠٢٠ دولارا ضمن البرنامج العادى للقسم ٢١ر١ (١٥م/٥ ضميمة وتصويب ٢ ، الملحق ٢).

القسم ٢٢ر١ - المعلمون

(٢٦٨) اشترك فى مناقشة هذا القسم ثمانية عشر مندوبا وكذلك مراقب المكتب الدولى للتعليم الكاثوليكى . وقد عبروا بشكل عام عن ارتياحهم للمكان الذى خصص لبرامج تدريب المعلمين قبل وأثناء الخدمة فى نشاطات قطاع التربية ، وأكد أغلبهم أهمية الدور الذى يقع على عاتق المدرسين الموهلين فى تحسين نظم التعليم الوطنية وأشاروا بصفة خاصة الى أهمية مساهمتهم فى تنمية بلادهم ، فبجانب عمله التربوى ، يقوم المدرس أكثر فأكثر بدور قيادى فى حياة المجتمع الوطنية والثقافية ، والاقتصادية والاجتماعية . ولهذا ينبغى اعداده اعدادا جديدا مستمدا من مفهوم التربية المستديمة عن طريق التدريب لتجديد معلوماته ورفع مستواها . وأبرز أحد المندوبين كذلك أهمية التكوين الاخلاقي والوطنى للمعلمين .

(٢٦٩) نوقشت باسهاب نقطتان هامتان للغاية : اسهام البحوث فى رفع مستوى تدريب المعلمين ، ثم التنمية الريفية . وأعرب عدة مندوبين عن اغتباطهم لاتساع النشاطات الميدانية فى هذا المجال ، ولكنهم أسفوا لعدم بذل جهود مماثلة على مستوى البحث والتفكير كدعامة نظرية للنشاطات العملية ، ذلك أن البحوث والدراسات وتبادل المعلومات يجب تطويرها الى نظرية مكتملة الجوانب بكل معنى الكلمة ، فبدون نظرية راسخة الاركان لا يكون تدريب المعلمين على مختلف المستويات دقيقا ولا يكون انشاء معاهد التدريب قائما على أساس متين . وأوصى أحد الاعضاء بألا يعتبر التعليم الريفى شكلا من أشكال التدريب المهنى وأن يحتفظ بقدر المستطاع بطابعه العام وبقيمته الثقافية .

(٢٧٠) أكد عدة مندوبين ضرورة زيادة اشراك منظمات المعلمين فى نشاطات اليونسكو فى هذا الميدان .

(٢٧١) لقيت الاقتراحات الخاصة باسهام اليونسكو فى التنمية الريفية موافقة عامة . وقد اعتبر بعض الوفود ان من الضرورى النهوض بالتعليم الزراعى فى المدرسة الابتدائية حتى يتكيف هذا التعليم مع البيئة ، وطلب آخرون التوسع فى هذه السياسة بحيث تشمل التعليم الثانوى ، بطريقة تضمن الاتصال بين مناهج التعليمين الابتدائى والثانوى ، وأبدى عدة مندوبين أملهم فى أن تنقل الى قطاع التربية نشاطات التعليم الريفى التابعة حاليا لقطاع العلوم أو على الاقل أن يدعم التنسيق بين القطاعين المذكورين فى هذا المجال ، كما اقترح أحد المندوبين ، بشأن التنمية الريفية اضافة تدريب مدرسى التعليم الثانوى الى المشروعات الميدانية المذكورة فى الفقرة ١٨٢ (٣) من خطة العمل .

(٢٧٢) تمت مناقشة الاقتراحات الخاصة بمركز بانجى الاقليمى لتدريب المشتغلين

بالتعليم الابتدائى من ناحية علاقتها بانشاء مركز اقليمى للتربية فى أفريقيا. وقد أخذت اللجنة علما بالاقتراحات الواردة فى الفقرتين ١٩٤ و١٩٥ من الوثيقة ١٥م/٥ ضميمة وتصويب ٢ ، الملحق ٢ .

(٢٧٣) فيما يتعلق بمشروع القرار ١٥م/م ق/١٦٣ (الارجنتين ، اوروجواى ، اسبانيا ، كولومبيا) الخاص بتدريب المعلمين وبتعليم اللغة الاسبانية فى الفيلبين ، أوصت اللجنة بادراجه فى القرار ١ر٠١ الموجه الى الدول الاعضاء وباضافة مذكرة المدير العام الى خطة العمل الخاصة بالقسم ١ر٢٢ (الفقرة ٢٠٦) .

(٢٧٤) أبرز أحد المندوبين أهمية التعاون بين اليونسكو وصندوق الامم المتحدة لاغاثة الطفولة وأعرب فى الوقت ذاته عن أمله فى أن تزود السكرتارية الدول الاعضاء بمعلومات أوفى عن تنفيذ المشروعات المشتركة بين اليونسكو واليونيسيف ، واقترح مندوب آخر أن تبذل اليونسكو المساعى اللازمة لدى البرنامج الغذائى العالمى حتى يرخص لبعض البلاد ، وخاصة تلك التى ليس لها منفذ الى البحر ، ببيع جزء من المواد الغذائية التى تتلقاها لتسديد تكاليف نقل هذه المواد .

(٢٧٥) بين نائب المدير العام أنه يحس بنفس القلق الذى أبدى خلال النقاش والذى يتجلى فى مشروع القرار ١٥م/م ق٧ المقدم من تشيكوسلوفاكيا بخصوص الضعف النسبى الملاحظ فى النشاطات المكرسة لتشجيع التبادل الفكرى والبحوث التربوية ، فى سبيل تدريب المعلمين ، وأعرب عن استعداد السكرتارية لاتخاذ المبادرات اللازمة لتدعيم برنامج ١٩٦٩ - ١٩٧٠ فى هذا الاتجاه ولا سيما فى نطاق برنامج المساهمة .

(٢٧٦) أوصت اللجنة المؤتمر العام بأن يأخذ علما بخطة العمل الخاصة بالقسم ١ر٢٢، مع مراعاة الاعتبارات المذكورة سابقا عند تنفيذ هذه الخطة .

(٢٧٧) قبل مندوب تونس سحب التعديل الخاص بالقرار ١ر٢٢١ من الوثيقة ١٥م/٥ الذى كان قد تقدم به بقصد اقرار أولوية كبرى لتدريب المعلمين عند تنفيذ برنامج قطاع التربية ، على أن يذكر هذا الاقتراح فى تقرير اللجنة .

(٢٧٨) أوصت اللجنة بالاجماع بأن يوافق المؤتمر العام على القرار ١ر٢٢١ كما ورد فى مشروع البرنامج والميزانية لفترة ١٩٦٩ - ١٩٧٠ (١٥م/٥ و١٥م/٥ ضميمة وتصويب ٢ ، الملحق ٢) .

(٢٧٩) أوصت اللجنة بأن يعتمد المؤتمر العام مبلغ ٨٣٢ر٧٢ دولارا ضمن البرنامج العادى للقسم ١ر٢٢ (١٥م/٥ ضميمة وتصويب ٢ ، الملحق ٢) .

القسم ١ر٢٣ - المناهج المدرسية

(٢٨٠) تناول ثلاثة عشر مندوبا الكلمة ابان مناقشة هذا القسم. وعبر أغلبهم عن ارتياحهم ازاء مجموع الاقتراحات المعروضة عليهم ولكن كثيرا من هؤلاء المندوبين أدلوا بملاحظات مختلفة بقصد توضيح أو تحديد بعض النقاط المذكورة فى خطة العمل .

(٢٨١) اقترح أحد المندوبين ادراج تدريس علم الاخلاق فى المناهج (لتنمية الروح الوطنية وتدعيم الاخلاقيات الدولية) وأبرز أهمية المعونة التى يمكن أن تقدمها اليونسكو الى الدول الاعضاء التى تجرى بحوثا لتحسين مناهج وأساليب التعليم. كما ذكر أن تعلم لغة اجنبية فى سن مبكرة قد يكون له فى نظره أثر ضار على التكوين العقلى لتلاميذ المدرسة الابتدائية .

(٢٨٢) نبه أحد المندوبين الى فائدة البحوث التربوية اذا طبقت على المناهج المدرسية توصلا مثلا الى تحديد شروط ووسائل تخفيف خطط الدراسة والى مراعاة مراحل

النمو البدنى والعقلى للتلاميذ ، وعلى الاخص فى التعليم الابتدائى .

(٢٨٣) أكد أحد المندوبين ضرورة تحديد أهداف التعليم قبل تحديد مضمونه ورغب فى أن تسهم اليونسكو بشكل أكبر فى نشر النتائج التى أسفرت عنها مشاريع البحث الوطنية المتعددة المخصصة لتدريس العلوم واللغات الحديثة .

(٢٨٤) وجه أحد المتكلمين الالتفات الى أن استعمال اللغات الاصلية واللغات الوطنية يسهل تعلم القراءة والكتابة واكتساب التقنيات الاساسية الاخرى غير انه وافق على الجهود المقترحة لتيسير دراسة اللغات الواسعة الانتشار ، فى البلاد النامية (١٥م/٥ ، الفقرة ٢٦٥).

(٢٨٥) وفيما يتعلق بالتعليم فى البيئة الريفية أبرز عدة مندوبين الحاجة الملحة الى زيادة ملاءمة التعليم (بما فى ذلك التعليم الثانوى العام) مع عالم الزراعة والحرفة أو عالم الصناعة والتجارة . وبشكل أعم ، يستحسن تكييف المناهج المدرسية مع الاوضاع والحاجات الاجتماعية الاقتصادية للبيئة الوطنية أو المحلية وذلك بدءا من المرحلة الابتدائية .

(٢٨٦) نبه عدة مندوبين الى أهمية ادراج الدراسات التقنية والمهنية فى التعليم العام ، ورأى أحدهم أن من الاحرى بمركز بانجكوك الاقليمى أن يعنى بتحسين التعليم التقنى والمدارس التقنية بدلا من تحسين كتب تدريس الجغرافيا .

(٢٨٧) وأشار أحد المندوبين الى الفقرتين ٢٦٤ و٧١٦ مؤكدا ضرورة تحسين التنسيق بين الادارات فيما يتعلق بتدريس العلوم فى المرحلتين الابتدائية والثانوية .

(٢٨٨) وفيما يتعلق بتوقف أعمال مركز أكرا الاقليمى أشار مندوب غانا الى نتائج تبادل الاراء الذى تم موخرا بين روساء الوفود الافريقية والمدير العام ، وخاصة ما يلى :

(أ) وفت غانا بكامل التزاماتها المنصوص عليها فى الاتفاق المبرم بين اليونسكو وحكومة غانا .

(ب) ان قرار اغلاق مركز أكرا الاقليمى فى ٣١ مارس/آذار ١٩٦٩ قد اتخذته سكرتارية اليونسكو .

(ج) يدخل هذا القرار ضمن خطة عامة لاعادة تنظيم نشاطات اليونسكو التربوية فى أفريقيا .

(٢٨٩) تحدث نائب المدير العام مؤكدا أن النتائج المذكورة تعطى صورة دقيقة لما تم الاتفاق عليه بين روساء الوفود الافريقية والمدير العام .

(٢٩٠) سحب مندوب تونس تعديلا كان قد اقترحه لاضافة العبارة التالية :

" من أجل تكييف هذه البرامج ومتطلبات التنمية الاقتصادية والاجتماعية والاخلاقية"

الى الفقرة الفرعية (١) من القرار ١ر٢٣ ، بشرط أن تدرج الفكرة بأكملها فى خطة العمل.

(٢٩١) أخذت اللجنة الفرعية علما بمشروع القرار ١٥م/م ق ١٥٢ (هندوراس) .

(٢٩٢) أوصت اللجنة بأن يأخذ المؤتمر علما بخطة العمل الخاصة بالقسم ١ر٢٣ علما بأن الاعتبارات المذكورة أعلاه ستوخذ فى الحسبان عند تنفيذ الخطة .

(٢٩٣) أوصت اللجنة بالاجماع بأن يوافق المؤتمر العام على القرار ١ر٢٣١ كما ورد فى مشروع البرنامج والميزانية لفترة ١٩٦٩ - ١٩٧٠ (قرار ١ر٢٣ من الوثيقة ١٥م/٥).

(٢٩٤) أوصت اللجنة بأن يعتمد المؤتمر العام مبلغ ١٤٠ر٤٣٥ دولارا فى نطاق البرنامج العادى للقسم ١ر٢٣ (١٥م/٥ ضميمة وتصويب ٢ ، الملحق ٢).

القسم ١ر٢٤ - السكان وتنظيم الاسرة

(٢٩٥) عرض مندوب السويد مشروع القرار ١٥م/م ق ٥٢ ، الذى يستهدف تدعيم عمل

اليونسكو فى ميدان السكان وتنظيم الاسرة بادماج أو تنسيق مجموعة من النشاطات تضطلع بها قطاعات التربية والعلوم الاجتماعية والاعلام على التوالى . ومن المستحسن اشراك المنظمات غير الحكومية المختصة فى هذا العمل الذى يجب أن يأخذ فى الاعتبار توصيات اللجنة الفرعية للسكان التابعة للجنة الادارية للتنسيق وذلك لتجنب الازدواج فى العمل. وقد وجه البرنامج المقترح نحو أهداف عملية : كمحو الامية الوظيفى ، وتدريب المعلمين وتطوير الاعلام ، على أن تراعى خصائص كل بلد على حدة .

(٢٩٦) لاحظ نائب المدير العام أن الفقرتين الفرعيتين الاوليين من ١٥م/م ق ٥٢ تتعلقان بقرارات صادرة عن المجلس الاقتصادى والاجتماعى بينما تشير الفقرة الثالثة الى الوثيقة ٧٧/المجلس التنفيذى/١٣ الخاصة بمسوولیات اليونسكو فى مجال السكان والتى حددت الخطوط العامة المتوقعة للعقد القادم والبرامج المقترحة لفترة ١٩٦٩-١٩٧٢ ، وقد ذكر مختلف مواضيعها ، أما فيما يتعلق بنص مشروع القرار ، فقد أوضح نائب المدير العام من ناحية أن المدير العام عضو بحكم وظيفته فى اللجنة الادارية للتنسيق ومن ناحية اخرى أن بعض البلاد (الباكستان ، الجمهورية العربية المتحدة ، تونس) سبق لها أن طلبت معونة اليونسكو لادخال مادة تنظيم الاسرة فى المناهج المدرسية والمناهج الخارجة عن نطاق المدرسة ، بينما تفكر عدة بلاد اخرى (شيلى ، كولومبيا ، الهند ، أندونيسيا ، كينيا ، ملازيا) فى اتخاذ نفس الاجراء .

(٢٩٧) أعلن كثير من الاعضاء أن على اليونسكو أن تتوخى الحذر فى هذا الصدد حتى لا تتدخل فى مجالات اختصاص الوكالات المتخصصة الاخرى التابعة للامم المتحدة ، ورأوا أن مشروع القرار يستند الى مفهوم ديموغرافى يغفل الانسان بوصفه انسانا ويغفل كنهه الروحى ، ولا يرى فيه سوى عامل اجتماعى واقتصادى . وتتأكد حقيقة هذا الرأى فى نظرهم ، لدرجة أن الوثيقة المذكورة لا تشير بتاتا الى كرامة الانسان وحريته ولا الى حقوقه الاساسية . فاذا لم تكن التنمية سوى مجرد أداة للتقدم الاقتصادى ، أى لزيادة دخل الفرد ، فقد يرى البعض أن من الممكن العمل فى سبيل هذه التنمية لا بزيادة الدخل الوطنى فحسب ، بل أيضا بتحديد عدد أفراد المجتمع الذين يوزع عليهم هذا الدخل . بيد أن التنمية ليست مجرد تنمية اقتصادية ، ولما كان الانسان محرك هذه التنمية وهدفها ، فموقوماتها الاساسية هى الظواهر الاخلاقية للمجتمع والنمو المتناسق للشخصية ، ومن هذه الزاوية ، لا يعتبر "التخطيط" مجرد "تحديد" للاسرة . وأعلن نفس المتكلمين أن مشروع القرار يفتقر الى هذا البعد الذى يعتبر أساسيا ولهذا يتعذر عليهم الموافقة عليه بدون تحفظ. وأشاروا الى أنه موجه ضمنا الى البلاد النامية كما لو كان تنظيم الاسرة اجراء ينطبق عليها بشكل خاص ، وقد يوحى ذلك بأن هناك رغبة ضمنية فى تحديد نمو السكان فى بعض المناطق وعدم عرقلة هذا النمو فى البلاد الكبرى .

(٢٩٨) عبر مندوب هولندا عن موافقته من ناحية المبدأ ، على مشروع القرار ١٥م/م ق ٥٢ ، ولكنه اقترح ادخال تعديلات عليه وقد تم ادراج هذه التعديلات فى الوثيقة ١٥م/م ق ٥٢ بعد تأييد عدة وفود لها وموافقة مندوب السويد عليها .

(٢٩٩) اعتبر بعض المندوبين أن تنظيم الاسرة مسألة تخص أساسا سياسة الدول الاعضاء ومسلك الافراد ولهذا لا ينبغى ذكرها فى مشروع القرار . وأشار آخرون الى أن السياسات السكانية تتوقف على مستوى التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والتربوية بينما رأى آخرون أن الفاقة أكثر امتهانا للكرامة الانسانية من السياسة السكانية .

(٣٠٠) ذكّر نائب المدير العام الحاضرين بأن هدف اليونسكو هو الانسان بكافة مقوماته وأنه يرى لذلك أن التعديلات المقترحة من قبل مندوب هولندا والتى تأخذ فى

الاعتبار الملاحظات المقدمة من مندوب البيرو ، تنطوى من وجهة النظر المذكورة على تحسين لمشروع القرار ١٥م/م ق ٥٢ .

(٣٠١) اقترح مندوب البيرو بأن يستبدل بكلمة "مشروعات" كلمة "برامج" فى البند ٢ من الفقرة الاولى من ١٥م/م ق ٢٢٠ ، وأن يستبدل كذلك بعبارة "أولويات أو عناصر أخرى تكون مرتبطة بتنفيذ سياسات سكانية حكومية فى مختلف البلاد" العبارة التالية : " ... وعناصر اخرى تشرك اليونسكو فى السياسات السكانية الحكومية" ، كما اقترح نائب المدير العام أن يستبدل بنهاية الجملة الاخيرة فى البند الاول من الفقرة الاولى فى نفس مشروع القرار "تنمية التعاون الدولى" عبارة "متطلبات التنمية فى الدول الاعضاء والنهوض بالتعاون الدولى". ووضح أن كلمة "التنمية" فى هذا الموضع تعنى فى تصوره، فكرة التنمية المتكاملة .

(٣٠٢) اقترح مندوب الولايات المتحدة الامريكية تعديل البند ٢ من الفقرة الاولى من الوثيقة ١٥م/م ق ٢٢٠ لتجنب اتخاذ توصية تنزع الى توحيد السياسات فى الميدان الديموغرافى أو النظم والاجراءات المتعلقة بها ، والتى قد تدعى الدول الاعضاء الى اتباعها . وأيد هذا الاقتراح مندوب رومانيا الذى اقترح بدوره تعديل نص البند ٢ من الفقرة الاولى من ١٥م/م ق ٢٢٠ على الوجه التالى : "يرى نتيجة لذلك أن عمل اليونسكو ينبغى أن يأخذ فى الاعتبار اختلاف الحالات فى البلاد المتخلفة وأن يتجنب بهذا الشكل أى اتجاه نحو توحيد السياسات والاجراءات فى مجال السياسة السكانية وتنظيم الاسرة" وقد وافق على هذا التعديل مندوب البيرو وعدة مندوبين آخرين .

(٣٠٣) وبالنسبة للفقرة ٢ من ١٥م/م ق ٢٢٠ التى تستهدف حذف الاقتراح الواردة فى البند الاول من الفقرة الاخيرة من ١٥م/م ق ٥٢ المنقح والخاص بتعيين منسق ، رأى مندوب البيرو أنه يتعذر على شخص واحد الاضطلاع بهذه المهمة وأن من الافضل التفكير فى تشكيل مجموعة من الخبراء تتعاون مع المنظمات الحكومية المختصة . وأيد هذا الاقتراح عدة مندوبين غير أن اللجنة رأت فى النهاية أن الاوفق تكليف اخصائى فى البرنامج بالمهام المذكورة فى البند الاول من الفقرة الاخيرة من ١٥م/م ق ٥٢ المنقح .

(٣٠٤) عبر مندوبان عن تحفظاتهما ازاء الفقرة ١٠ من الفقرة الفرعية (ج) من مشروع القرار ١٥م/٥٢ المنقح التى تدعو المدير العام الى الحصول على مساهمات من قبل الدول الاعضاء ، اذ أن مثل هذا الاجراء ينافس فى رأيهما ، مهمة صناديق الايداع التابعة للامم المتحدة . ووضح نائب المدير العام أن الامر لا يتعلق بانشاء حساب خاص جديد لليونسكو ولكن فقط باستخدام المساهمات الطوعية التى قد تقدمها الدول الاعضاء . وبناء على اقتراح مندوب استراليا تم حذف البند (ج) من الفقرة ١٠ من ١٥م/م ق ٥٢ المنقح ، واستبدل به الفقرة الجديدة ١١ التالية : "يصرح للمدير العام بأن يتلقى من الدول الاعضاء والمنظمات الدولية المختصة كل مساعدة طوعية ممكنة فى صورة معونة مالية نوعية وخدمات الخبراء ".

(٣٠٥) طلب أحد المندوبين ذكر منظمة الصحة العالمية فى الفقرة ٦ من النص الفرنسى لمشروع القرار ١٥م/م ق ٥٢ المنقح وتعديل بداية الفقرة الفرعية (أ) من البند ٢ من الفقرة الاخيرة على الوجه التالى : "بالمساعدة على اعداد". واقترح عدة مندوبين ذكر الاتحاد الدولى للدراسة العلمية للسكان فى الفقرة ٧ من القرار . وطلب أحد المندوبين أن يوضح فى الفقرة الفرعية (ب) من البند ٢ من الفقرة الاخيرة أن يتسم المشروع الرائد المقترح بطابع تربوى أساسا .

(٣٠٦) شكر نائب المدير العام فى كلمته الختامية أعضاء اللجنة على الملاحظات والنصائح التى تقدموا بها فيما يتعلق بالنواحى المتعددة لهذا البرنامج الهام . ولن

يستهدف عمل اليونسكو فى الميدان الديموغرافى فى تقديم المشورة بشأن أساليب منع الحمل التى تدخل فى نطاق السياسة العامة المتبعة فى المجال الصحى ، ولا العمل على تحسين تقنيات منع الحمل ، اذ أن هذا أمر يمت الى التنمية الصناعية . وتشمل الاعمال المقترحة فى هذا القرار ما يلى : (أ) تطبيق برنامج دولى للدراسات العلمية على العلاقات بين الديموغرافيا ، والخصوبة والتربية والعلم والثقافة ، (ب) تقديم المعونة الى الدول الاعضاء بناء على طلبها وبموافقتها لتنفيذ برامج مدرسية وغير مدرسية خاصة بالسكان وتنظيم الاسرة ، ضمن برامج أعم للتربية العائلية ومحو الامية الوظيفى ، واستخدام وسائل الاعلام الجماهيرى لتدعيم النشاطات التى تنظمها هذه الدول فى المجال الديموغرافى والتوسع فى تدريس الديموغرافيا على أساس علمى فى المرحلة الجامعية . وقد أعربت عدة وفود عن عظيم ارتياحها لهذا التوضيح .

(٣٠٧) أوصت اللجنة بالاجماع ، مع امتناع ثمانية وفود عن التصويت ، بأن يوافق المؤتمر العام على القرار ١٢٤١ر١ (قرار ١٢٣١ر١ من الوثيقة ١٥م/٨٨ ـ الملزمة الثانية الجزء ج الفصل الاول) .

القسم ١ر٢٥ ـ الاساليب والمواد والتقنيات

(٣٠٨) تكلم عشرة مندوبين اثناء مناقشة هذا القسم ، وقد ركز معظمهم على أهمية الاساليب والتقنيات الجديدة وأعربوا عن اغتباطهم لانشاء قسم مكلف بشوون الاساليب والمواد والتقنيات ، وخص عدة مندوبين منهم بالذكر الدور الذى يمكن أن تقوم به الوسائل السمعية البصرية وكذا التعليم المبرمج فى تجديد التربية ، وأعربوا عن أملهم فى انشاء مركز للاعلام مكلف بأن تنشر فى الدول الاعضاء وعن طريق اللجان الوطنية ، ما جمعته اليونسكو من معلومات عن استخدام الاساليب والتقنيات الجديدة ، وأعرب أحد المندوبين عن أمله فى تطوير مركز "تورين" الدولى لرفع مستوى التكوين المهنى والفنى ليسير فى هذا الاتجاه .

(٣٠٩) ذكّر مندوبان بأن الحلقة الدراسية الهامة التى نظمت فى فارنا حول التعليم المبرمج أبرزت فائدة الدراسات الخاصة باستخدام العقول الالكترونية فى التعليم ، وأعربوا عن أملهم فى أن يتضمن البرنامج المقبل مثل هذه النشاطات .

(٣١٠) عبر عدة مندوبين عن اهتمامهم باجتماع الخبراء لدراسة مشاكل التنظيم العلمى لمهنة التدريس وأعمال التلاميذ وهو الاجتماع المزمع عقده فى عام ١٩٧٠ . والذى اقترح مندوب اسبانيا عقده فى بلده ودعوة مندوبين عن الجامعات ودور النشر الى الاشتراك فيه . غير أن أحد المندوبين عبر عن شكه فى جدوى دعوة خبراء (فى السيبرنتيقا) الى مثل هذا الاجتماع .

(٣١١) قال أحد المندوبين أنه يخشى أن يكون للتعليم المبرمج واستعمال الالات فى التعليم أثر ضار على دور المعلم وأن يتهدد المبادىء الاساسية للتربية .

(٣١٢) نبه أحد المتحدثين الى ما للافلام القصيرة عرض ٨ مليمتر من قيمة تربوية واقترح تجميع ما تم انتاجه من هذا النوع من الافلام فى مختلف البلاد لوضعه تحت تصرف البلاد التى يعنيها الامر . وأوصى أحد المندوبين بشكل أعم ، بأن تهتم اليونسكو بتحسين وتعميم نشر الافلام التربوية .

(٣١٣) رأى عدة مندوبين أن تدريب المدرسين على استخدام الاساليب والتقنيات الجديدة يعتبر مشكلة ذات أهمية قصوى بالنسبة للتجديد فى ميدان التربية .

(٣١٤) ذهب أحد المندوبين الى أن على اليونسكو أن تقصر عملها على دراسة ونشر الاساليب الجديدة فى حين لاحظ مندوب آخر أن بعض الاساليب التقليدية قد يمكن تكييفها بشكل

أفضل مع احتياجات البلاد النامية. وقال متحدث ثالث أنه يحبذ استخدام الاساليب الجديدة طالما كانت تسمح بالاقتصاد فى الوقت والمال وطالما كانت الظروف مواتية لاستخدامها (توفر المواد والصيانة وتدريب المعلمين).

(٣١٥) أعرب عدة مندوبين عن أسفهم لتخفيض الميزانية المقترحة بنسبة ٤٪ للفترة ١٩٦٩ - ١٩٧٠ اذا قورنت بميزانية الفترة المالية السابقة.

(٣١٦) أخذت اللجنة علما بما دار من نقاش وتصويت على مشروعى القرارين ١٥م/م ق ٩٠ المقدم من النمسا و١٥م/م ق ١٥٣ المقدم من هندوراس.

(٣١٧) أوصت اللجنة بأن يأخذ المؤتمر العام علما بخطة العمل الخاصة بالقسم ١ر٢٥ على أن تراعى الاعتبارات المذكورة آنفا عند تنفيذ هذه الخطة.

(٣١٨) أوصت اللجنة بالاجماع بأن يوافق المؤتمر العام على القرار ١ر٢٥١ كما ورد فى مشروع البرنامج والميزانية للفترة ١٩٦٩ - ١٩٧٠ (قرار ١ر٢٤ من الوثائق ١٥م/٥ و ١٥م/٥ ضميمة وتصويب ٢ ، الملحق ٢).

(٣١٩) أوصت اللجنة بالاجماع بأن يعتمد المؤتمر العام مبلغ ٣٨٩ر٠١٠ دولارات ضمن البرنامج العادى للقسم ١ر٢٥ (١٥م/٥ ضميمة وتصويب ٢ ، الملحق ٢ ، قسم ١ر٢٤).

مشكلات تسرب التلاميذ والانقطاع عن التعليم أثناء الدراسة فى المرحلتين الابتدائية والثانوية

(٣٢٠) تناول ثمانية مندوبين الحديث اثناء مناقشة هذا القسم وشددوا على أهمية وخطورة مشكلات تسرب التلاميذ وانقطاعهم عن التعليم اثناء الدراسة فى المرحلتين الابتدائية والثانوية وخاصة فى البيئة الريفية، وذكروا أسبابا مختلفة لهذه المشكلات: عدم تجاوب البرامج المدرسية مع الاحتياجات المحلية، عدم المرونة الكافية فى نظم الامتحانات، العوامل الاقتصادية التى تضطر الاطفال الى ترك المدرسة، التعليم بلغة غير اللغة الاصلية، الخ.

(٣٢١) قدمت عدة اقتراحات فى هذا الصدد تتعلق بشكل خاص بضرورة القيام بدراسات مقارنة ذات نظرة شاملة لاكمال البحوث الموجودة حاليا واضفاء المزيد من العمق عليها، وكذلك بالنهوض بالتوجيه المدرسى وتطوير الاساليب التعليمية فى المرحلة الثانوية بحيث تصبح أكثر اهتماما بالفرد.

(٣٢٢) اقترح أحد المندوبين تنظيم اجتماعات اقليمية لدراسة هذه المشكلات قبل انعقاد الدورة الثانية والثلاثين للمؤتمر الدولى للتعليم العام.

(٣٢٣) نبه أحد المندوبين الى ضرورة انسجام نص مشروع القرار ١ر٢٥ المقترح فى الوثيقة ١٥م/٥ مع نص القرار ١ر٥١ الذى تمت الموافقة عليه من قبل والذى يتعلق بنفس المؤتمر الدولى للتعليم العام.

(٣٢٤) أوصت اللجنة بأن يأخذ المؤتمر العام علما بخطة العمل الخاصة بهذا القسم على أن تراعى الاعتبارات السابق ذكرها عند تنفيذ هذه الخطة.

(٣٢٥) أوصت اللجنة بالاجماع بأن يوافق المؤتمر العام على القرار ١ر٢٥، كما ورد فى مشروع البرنامج والميزانية لفترة ١٩٦٩ - ١٩٧٠ (الوثيقة ١٥م/٥). وقد ادرج هذا القرار بموافقة المؤتمر العام مع القرار ١ر٥١١.

القسم ١ر٢٦ - التعليم العالى

(٣٢٦) اشترك مندوبو أربعة عشر بلدا فى مناقشة القسم ١ر٢٦ وأعرب كثير منهم عن

(٣٢٦) اشترك مندوبو أربعة عشر بلدا فى مناقشة القسم ٢٦ر١ وأعرب كثير منهم عن ارتياحهم لمشروع البرنامج الخاص بالتعليم العالى ، وخاصة فيما يتعلق بالنصائح والتوجيه ، والتعاون مع المنظمات المعنية بشوون التعليم العالى واشتراك الطلبة فى ادارة الجامعة .

(٣٢٧) أسفت بعض الوفود لتأجيل نشر الدراسات المقارنة عن الخدمات الاستشارية وخدمات التوجيه فى مرحلتى التعليم الثانوى والعالى ، الى ١٩٧١ ـ ١٩٧٢ . واعتبر عدة مندوبين أن من المرغوب فيه أن تنسق النشاطات الخاصة بالتعليم العالى ، والواردة فى مشروع البرنامج والميزانية بشكل مبعثر . وأشار مندوبان الى أن ميدانا هاما كميدان التعليم العالى يحظى بأقل من ١٪ من الميزانية المخصصة للتربية .

(٣٢٨) أكد العديد من المندوبين أهمية الاسراع فى النشاطات الخاصة بالمقارنة والمعادلات الدولية لشهادات اتمام الدراسة الثانوية والدبلومات والدرجات العلمية للتعليم العالى . غير أن أحد المندوبين قال انه يشك فى امكانية الحصول بسرعة على نتائج فى هذا الميدان .

(٣٢٩) أعرب أحد المندوبين عن موافقته على النشاطات الواردة فى هذا القسم ولكنه اقترح قيام اليونسكو بدراسة للوسائل المستخدمة فى الدول الاعضاء لمواجهة ازدياد الحاجات فى ميدان التعليم العالى . وعبر بعض الوفود عن اهتمامهم بهذا البرنامج وتحدثوا عن التجارب التى تمت فى بلادهم لاصلاح التعليم العالى ، وعبروا عن رغبتهم فى الاشتراك بشكل وثيق فى هذه النشاطات .

(٣٣٠) أخذت اللجنة علما بمشروع القرار ١٥م/م ق ١١ المقدم من رومانيا وقررت ادراج الفقرة الفرعية التالية فى خطة العمل (١٥م/٥ ، الفقرة ٣١١) :

" ستمنح اليونسكو رومانيا ، بناء على طلبها ، مساعدة من بند برنامج المساهمة ، لتنظيم اجتماع لمديرى الجامعات الاوروبية فى عام ١٩٦٩ ، يخصص لبحث مشكلات الشباب الجامعى ولدراسة وسائل تنمية التعاون بين الجامعات الاوروبية ، وفقا لتوصيات موتمر وزراء التربية فى الدول الاوروبية الاعضاء فى اليونسكو عن فرص الالتحاق بالتعليم العالى (فيينا ١٩٦٧)".

(٣٣١) أشار واضعو مشروع القرار ١٥م/٥ م ق ١٣ منقح (كولومبيا ، الدانمرك فنلندا ، فرنسا ، الهند ، ايسلندا ، كينيا ، النرويج ، رومانيا ، السويد) الى أهمية النشاطات المقترحة فى هذا النص ، آخذين فى الاعتبار توصيات موتمر وزراء التربية فى الدول الاوروبية الاعضاء باليونسكو ، عن فرص الالتحاق بالتعليم العالى (فيينا ١٩٦٧) .

(٣٣٢) وافقت اللجنة بالاجماع على النص المعدل التالى لمضمون هذا القرار حتى يوخذ فى الاعتبار عند تنفيذ خطة العمل :

" يرجو المدير العام أن يعد ، فى نطاق النشاطات المزمع تنفيذها ابان السنة الدولية للتربية (١٩٧٠) ، اقتراحات لاصلاح النظم التعليمية آخذا فى الاعتبار ضرورة ارتباط هذه النظم ارتباطا وثيقا بالنظام الاجتماعى فى مجموعه ، وبالتالى ضرورة تمثيل كل الفئات والمصالح الاجتماعية الهامة فى المدارس والجامعات ، اذ أن الهدف من ذلك هو اعداد الطرق الكفيلة بتوفير فرص حقيقية للقبول فى موسسات التعليم العالى لاشخاص حصلوا على أشكال متنوعة من التكوين المدرسى والعملى ، وأن تقدم هذه الاقتراحات الى الدول الاعضاء اثناء انعقاد الدورة السادسة عشرة للموتمر العام ،

كما يرجو المدير العام أن يجرى بالتعاون مع دولة أو عدة دول أعضاء ، فى نطاق برنامج المساهمة ، دراسة علمية يقوم بعدها بنشر نتائجها ، عن مشكلات ديمقراطية التعليم الثانوى بوصفها شرطا لديمقراطية القبول بالتعليم العالى ، وذلك وفقا

لقرارات مؤتمر وزراء التربية للدول الاوروبية الاعضاء باليونسكو (فيينا ، ٢٠ - ٢٥ نوفمبر/تشرين الثانى ١٩٦٧) .

(٣٣٣) أخذت اللجنة كذلك علما بمشروع القرار ١٥م/م ق ١٨٦ (سويسرا ، الكاميرون، شيلى) دون مناقشة أو تصويت . غير أن أحد الوفود أوصى بألا تقتصر اليونسكو على التعاون فى مجال معادلة الشهادات مع المنظمة الوحيدة المذكورة فى مشروع القرار المذكور .

(٣٣٤) وبناء على طلب أحد الوفود ، تم الاقتراع على مشروع القرار الوارد بالملحق الثانى للوثيقة ١٥م/برنامج/١ ، الخاص بالمقارنة والمعادلات الدولية لشهادات اتمام الدراسة الثانوية والذى يجمع فى نص واحد مشروعات القرارات ١٥م/م ق ١٢ (أفغانستان)، ١٤ (أوروجواى) ، ٩١ الاتحاد السوفييتى و٩٢ (الجمهورية العربية المتحدة).

(٣٣٥) أوصت اللجنة بالاجماع وامتناع اثنين ، بأن يوافق المؤتمر العام على القرار ١ر٢٦٢ (١٥م/برنامج/١ ، الملحق ٢) .

(٣٣٦) أوصت اللجنة بأن يأخذ المؤتمر العام علما بخطة العمل الخاصة بالقسم ١ر٢٦، على أن تراعى الاعتبارات المذكورة آنفا عند تطبيق هذه الخطة .

(٣٣٧) أوصت اللجنة بالاجماع ، بأن يوافق المؤتمر العام على القرار ١ر٢٦١ ، كما ورد فى مشروع البرنامج والميزانية لفترة ١٩٦٩-١٩٧٠ (قرار ١ر٢٦ من الوثيقة ١٥م/٥).

(٣٣٨) أوصت اللجنة بأن يعتمد المؤتمر العام مبلغ ٢٥٥ر٧٦٥ دولارا ضمن البرنامج العادى ، للقسم ١ر٢٦ (١٥م/٥ ضميمة وتصويب ٢ ، الملحق ٢).

القسم ١ر٢٧ - التربية من أجل التعاون والتفاهم والسلم الدولى

(٣٣٩) اشترك أحد عشر وفدا فى مناقشة القسم ١ر٢٧ وعبروا بشكل عام عن ارتياحهم ازاء البرنامج المقترح ، كما أعرب عدة وفود عن اغتباطهم لزيادة الاعتمادات المالية المرصودة مما يدل على أن النشاطات ستدعم فى هذا الميدان .

(٣٤٠) عبر معظم المتكلمين عن تأييدهم التام لنظام المدارس المنتسبة فى مجال التربية من أجل التفاهم الدولى . وشدد أحد المندوبين على أهمية تكوين المواقف عن طريق التربية من أجل التفاهم الدولى ، والاستعانة بالنشاطات خارج نطاق المدرسة لتدعيم ما يتم عمله فى نطاق الخطة الدراسية ، وأعلن أن بلده يعتزم تنظيم اجتماع اقليمى خلال الفترة ١٩٦٩ - ١٩٧٠ عن نظام المدارس المنتسبة . وأيد مندوب آخر مشروع قرار يوصى بأن يصبح التعليم من أجل التفاهم الدولى جزءا لا يتجزأ من خطة الدراسة بالمدارس الابتدائية والثانوية ، وذهب الى أن هذا الاجراء سيكون من شأنه تحسين مستوى التعليم والتربية ، كما أوصى بأن تشجع اليونسكو تبادل المعلمين والمواد التربوية بين البلاد المشتركة فى نظام المدارس المنتسبة ، وتشجيع انتاج نصوص للقراءة بلغات مختلفة تستهدف دعم روح التفاهم الدولى . وطلب مندوب آخر أن ينشر بالاسبانية فى نفس الوقت الذى ينشر فيه باللغتين الانجليزية والفرنسية ، الخطاب الدورى الذى يصدر كل عامين عن المدارس المنتسبة . وذهب مندوب آخر الى أنه يتعذر حاليا ، تنظيم مدارس منتسبة أو نواد لليونسكو فى البلاد النامية نظرا لما تعانى منه هذه البلاد من أوجه النقص .

(٣٤١) وأعلن أحد المندوبين أنه ، رغم موافقته على أهداف البرنامج ، يرى أن تتوخى اليونسكو جانب الحيطة فى هذا الميدان ، اذ يخشى استخدام هذا البرنامج لاغراض الدعاية . وعبر عن تشككه فى فائدة الدراسات المقترحة فيما يتعلق بمضمون التربية

وكتب ارشاد المعلمين ، ورأى أن الاجتماع المقترح عن دور تدريس علم الاخلاق والتربية الوطنية سابق لاوانه . وانتقد مندوبان تكرار استخدام تعبير "الاثار الضارة للاستعمار والعنصرية" فى القرار وفى خطة العمل ، واقترح أحد المندوبين أن يستبدل بهذا التعبير عبارة أعم مثل "الظلم والتمييز".

(٣٤٢) صرح كثير من المندوبين بأن من المرغوب فيه تحسين الكتب المدرسية ونصوص القراءة المخصصة للاطفال والشبان حتى يسهموا فى التفاهم الدولى . واقترح مندوب آخر تأليف كتاب فى تاريخ التعاون الدولى ليستعان به فى التعليم الذى يستهدف تشجيع قيام التفاهم بين الشعوب .

(٣٤٣) عبر اثنان من المندوبين عن تحفظاتهما فيما يتعلق بجدوى اعداد ونشر وثيقة دولية فى المستقبل القريب عن التربية من أجل التفاهم والتعاون والسلم بين الشعوب، بينما ألح مندوب آخر على ضرورة انجاز هذه الوثيقة فى وقت يسمح بالموافقة عليها ابان الدورة السابعة عشرة للمؤتمر العام .

(٣٤٤) وردا على الاسئلة التى طرحت اثناء النقاش ، أشار نائب المدير العام الى أن هذا البرنامج يعتبر جزءا من نشاط أوسع لخدمة السلام ولذلك يجب النظر اليه داخل هذا المضمون . وبالنسبة للعبارات التى تحفظ مندوبان بشأنها فهى مأخوذة فى الواقع عن قرار صادر عن المؤتمر العام خلال دورته الرابعة عشرة . وفيما يتعلق بمشروع اصدار وثيقة دولية فى صورة اعلان أو توصية أو اتفاقية ، فان المقترح هو اعداد دراسة تمهيدية يبحث فى نطاقها بشكل خاص جدوى اصدار هذه الوثيقة فى الوقت الراهن، وأخيرا فان نظام المدارس المنتسبة يسير بنجاح فى عدد من البلاد النامية فى مناطق مختلفة من العالم .

(٣٤٥) أخذت اللجنة علما بمشروعات القرارات التالية : ١٥م/م ق ١٧ (يوغسلافيا)، ١٥م/م ق ١٨ (يوغسلافيا) ، ١٥م/م ق ٩٣ (الاتحاد السوفييتى) ١٥م/م ق ٩٤ (الهند) ، ١٥م/م ق ٩٥ (الجمهورية العربية المتحدة) و١٥م/م ق ١٩٠ (بيرو). وأوصت اللجنة بأخذ مشروعات القرارات المذكورة فى الاعتبار عند تنفيذ خطة العمل للقسم ١ر٢٧ .

(٣٤٦) وأثناء مناقشة مشروع القرار ١٥م/م ق ١٨ (يوغسلافيا) طلب مساعد المدير العام للتربية ضم القرار بنصه المعدل وفقا لاقتراح مندوب يوغسلافيا (استبدال عبارة "لجان خاصة من الخبراء" بعبارة "لجنة دائمة من الخبراء" الى الفقرة ٣١٩ من خطة العمل).

(٣٤٧) أوصت اللجنة بأن يأخذ المؤتمر العام علما بخطة العمل الخاصة بالقسم ١ر٢٧ على أن تراعى الاعتبارات المذكورة سابقا عند تنفيذ هذه الخطة .

(٣٤٨) أوصت اللجنة بالاجماع بأن يوافق المؤتمر العام على القرار ١ر٢٧١ كما ورد فى مشروع البرنامج والميزانية لفترة ١٩٦٩-١٩٧٠ (قرار ١ر٢٧ من الوثيقة ١٥م/٥) .

(٣٤٩) أوصت اللجنة بأن يوافق المؤتمر العام على اعتماد مبلغ ٣١٧ر٢٢٥ دولارا ضمن البرنامج العادى للقسم ١ر٢٧ (١٥م/٥ ضميمة وتصويب ٢ ، الملحق ٢) .

١ر٣ - التربية خارج نطاق المدرسة

القسم ١ر٣١ - نشاطات الشباب

(٣٥٠) قدم المدير العام الوثيقة ١٥م/٦٥ ، "تقرير عن الشباب" ، مشيرا الى أن هذه الوثيقة قد أعدت تنفيذا لقرار المجلس التنفيذى فى دورته الثامنة والسبعين ، ثم نبه اللجنة أولا الى أن تقديرات الميزانية ، كما وردت فى الوثيقة ١٥م/٥ ضميمة وتصويب ٢ ، تزيد بمبلغ ١٤٠ر٠٠٠ دولار عن الرقم الاصلى المذكور فى الوثيقة ١٥م/٥ وقد

خصص من هذه الزيادة مبلغ ٩٠٫٠٠٠ دولار للمشروعات المتضمنة فى هذا القسم. وقد زيدت هذه التقديرات بالرغم من ضرورة تخفيض الحد الاعلى للميزانية العامة لفترة ١٩٦٩-١٩٧٠ مما يدل على ازدياد الاهتمام بهذا القسم.

(٣٥١) تتضمن الوثيقة المقدمة للجنة جزئين : لمحة عن مشكلات الشباب كما هى مفهومة بشكل عام ، ومشروع برنامج قصير ومتوسط الاجل . وقد تحرت مجموعة العمل الخاصة التابعة للسكرتارية التى كلفها المدير العام باعداد هذه الدراسة وصياغة الوثيقة أن تتجنب عرض الامور بطريقة قاطعة ومجردة ولكن مع التزام الموضوعية فى الوقت ذاته .

(٣٥٢) وفيما يتعلق بالبرنامج ، ذكّر المدير العام الحاضرين بأن اليونسكو قد اهتمت منذ تأسيسها بشوون الشباب ، ولكنها اقتصرت دائما حتى الان على القيام بدور ثانوى : فكانت جهودها موزعة والاعتمادات المخصصة متواضعة وعدد الموظفين دون الحد الادنى اللازم لتنفيذ برنامج وضع لتقديم المساعدة الى الدول الاعضاء والمنظمات غير الحكومية .

(٣٥٣) أشار المدير العام الى الفقرة ١٠٠ من الوثيقة ، حيث ورد أن الوقت قد حان لاتباع سياسة جديدة فى هذا الميدان ، اذ لا يمكن الاكتفاء فى هذا الصدد بزيادة الاعتمادات المالية وتدعيم النشاطات . والاقتراح الاول المذكور فى الفقرة ١ من مشروع القرار ١٫٣١ (الفقرة ٣٢٩ من الوثيقة) يرسى أسس هذه السياسة الجديدة باقتراح اعادة توجيه برنامج اليونسكو الخاص بالشباب . فان تمت الموافقة على هذا القرار ، فمعنى ذلك أن المؤتمر العام قد عقد العزم على القيام بنشاط ليس فقط من أجل الشباب ولكن أيضا بالاشتراك مع الشباب .

(٣٥٤) شرح المدير العام السياسة والاهداف وطرق العمل المقترحة فى مشروع القرار. وأكد أنه يجب حمل الشباب على المشاركة فى حل المشكلات التى تهمهم بشكل مباشر وتلك التى تهم كافة قطاعات المجتمع على السواء . وأشار فى هذا الصدد الى الدور الهام الذى يمكن أن يسهم به الشباب فى الجهود المبذولة من أجل التنمية سواء فى البلاد التى تقدم المساعدة أم فى البلاد التى تتلقى المساعدة وأضاف انه لكى يشرك الشباب اشراكا أكبر فى المهمة المنوطة باليونسكو فى ميدان التنمية ، ففى الامكان بصفة خاصة الاستعانة بهم بقدر الاستطاعة فى اعداد المشروعات وتنفيذها. ولتحقيق الاهداف المبينة فى الفقرة ٢ من مشروع القرار ، تستخدم ثلاث وسائل : (أ) وضع البرنامج الخاص بالشباب فى اطار أوسع وذلك بالربط بين تخطيطه وتنفيذه وبين نشاطات قطاعات أخرى للسكرتارية ، (ب) تنفيذ القرار ١٣٥٤ الذى اتخذه المجلس الاجتماعى الاقتصادى فى ٢ أغسطس/آب ١٩٦٨ ، ابان دورته الخامسة والاربعين ، والذى يدعو منظمة الامم المتحدة ووكالاتها المتخصصة الى دعم برامج نشاطها الدولى فى سبيل حل مشكلات الشباب ، سواء فى البلاد النامية أم فى البلاد المتقدمة ، (ج) العمل على زيادة الحد الادنى المقترح للميزانية عن طريق موارد خارجة عن نطاق الميزانية .

(٣٥٥) وفى ختام كلمته أكد المدير العام أن من الضرورى طرح هذه المسألة الهامة لنقاش حر صريح وعبر عن أمله فى أن يدلى المندوبون بملاحظات وافية عن الاقتراحات الواردة فى الوثيقة ١٥م/٦٥ .

(٣٥٦) واشترك فى النقاش الذى تلا ذلك ممثلو ٤٤ دولة عضو وممثل الكرسى البابوى ومراقبو ثلاث منظمات دولية غير حكومية .

(٣٥٧) أعرب المتكلمون عن ارتياحهم لتدعيم البرنامج المقترح ولتوجيهه جديدا ، ووافقوا بشكل عام على تحليل العمل وخطته كما وردا فى الوثيقة ١٥م/٦٥ وخاصة فيما يتعلق بتصميم سياسة وبرنامج ينفذان لصالح الشباب وبالاشتراك معه .

(٣٥٨) أشير الى عدة عوامل تضفى على مشكلات الشباب فى المجتمع المعاصر طبيعتها الخاصة وصورتها الملحة: تطور البنيات الديموغرافية ، ازدياد المسوولیات الملقاة على عاتق الشباب فى عصر تسوده التكنولوجيا ، وينضجون فيه فى سن مبكرة ، استغلال المجتمع للشباب لاغراض اجتماعية واقتصادية وسياسية مختلفة ، فى نفس الوقت الذى يرفض فيه أن توخذ فى الاعتبار مصالح الشباب فى ميادين تمسهم مباشرة ، اخفاق المجتمع الذى يواجه مشكلات ملحة للتنمية فى الاستفادة من الطاقات الضخمة التى تتمثل فى الشباب ، طابع الجمود الذى تتسم به هياكل الموسسات التى يفترض أن يوافق عليها الشباب دون مناقشة ، عجز أو انصراف كثير من الشبان عن تفهم ما يشغل الكبار أو المشاركة فيه واعتباره غريبا عليهم تماما ، شعور الشباب بان هناك ضرورة ملحة بخلق عالم جديد وذلك بالاهتمام بمشاكلهم الخاصة اهتماما مباشرا يقترن بنزعة الى الانعزالية ، كنتيجة منطقية لارتيابهم العام ازاء أية محاولة تستهدف ادماجهم فى نظام اجتماعى يشكون فيه الى أبعد حد ، استمرار وجود تقاليد رعوية قوية فى بلاد عديدة ، شروط التوظف ، قيام علاقات بين مختلف فئات الشباب كالشبان الريفيين والطلبة مثلا ، لا تقوم بالضرورة على التضامن بل تنطوى أحيانا على توترات داخلية فعلية أو كامنة ، جمود هياكل التعليم وأساليبه ومضمونه فى جميع مراحله (وخاصة فى المرحلة الجامعية) ، مما أدى الى قصور التربية عن التكيف السريع مع متطلبات الشبيبة ، مواقفها وأهدافها فى مجتمع تكنولوجى يمر بمرحلة من تحول سريع ، العلاقات بين المشاكل الريفية ومشكلات الشباب ، كنتيجة بشكل خاص لهجرة عدد كبير من الشبان القاطنين بالريف الى المدن مما تنجم عنه صعوبات عديدة مردها الى عدم التكيف الاجتماعى وعدم توفر امكانيات التعليم والتوظف .

(٣٥٩) وصف أغلبية المتكلمين ما يسمى "بمشكلة الشباب" على أنه عنصر أساسى فى أزمة يعانى منها اليوم المجتمع بأسره فى بلاد عديدة . وقد عبرت الشبيبة فى الواقع عن هذه الازمة بطريقتها الخاصة وبالدينامية التى تتسم بها ، ووفقا لما لديها من حساسية حادة ازاء كل ما تعتبره ضربا من النفاق والوحشية والظلم الاجتماعى وازاء الخضوع لنظم عفا عليها الزمن وأصبحت مقيدة مقطوعة الصلة بالواقع . وأشار أحد المندوبين الى البعد الروحى الذى يتسم به هذا التحول الملحوظ لدى الشباب فى الوقت الراهن .

(٣٦٠) وفى هذا المضمون العام الذى يبرز ما لهذه المشكلة من طابع عالمى شدد أغلب المتكلمين على ضرورة الاعتراف باختلاف الاوضاع الاجتماعية والثقافية بين البلاد المختلفة، بل وفى داخل البلد الواحد . فلمشكلة الشباب مظاهر تتنوع تنوعا شديدا وفقا لكون البلاد متقدمة أو نامية وتبعا للنظم الاجتماعية الاقتصادية القائمة فيها ، وحسب انتماء المنطقة الى الريف أو الى الحضر وحسب مستويات التعليم ووسائله . ولهذا ينبغى أن تتسم بنفس ذلك التنوع الاساليب والحلول والبرامج التى سيقع الاختيار عليها .

(٣٦١) انتقد عدة متكلمين تحليل ظاهرة الشباب الوارد فى الوثيقة ١٥م/٦٥ وذلك من ثلاث زوايا مختلفة : أشار البعض فيما يتعلق بالفقرة ٤٠ الى كثرة التركيز على الصراع بين الاجيال والى النظرة الى الشباب باعتباره فئة اجتماعية قائمة بذاتها . وأكد عدد من المتكلمين ضرورة تجنب معالجة المشكلة بشكل يتجاهل طبيعة الانسان والقوانين الطبيعية لنموه ، مما قد ينجم عنه تكليف الشباب قبل الاوان بمسوولیات لا تتفق مع جوهر طبيعتهم . وأعلن أحد المندوبين ، وأيده فى ذلك آخرون أن أولوية القيم الاخلاقية التى لا غنى عنها بالنسبة لنجاح أى برنامج خاص بالشباب لم تحظ بالاهتمام الكافى .

(٣٦٢) وفيما يتعلق بمشروع البرنامج ، أكد بعض المندوبين أن مهمة اليونسكو الاساسية كانت خلق موقف جديد ازاء الشباب بالتخلى عن كل رعوية وبعدم قبول انعزال الشبان ، حتى يعترف بمشاركتهم بالمسوولیات فى تطور المجتمع . وقد رأى البعض الاخر

ضرورة تشجيع النشاطات الخاصة بالطلاب ، نظرا لتأثيرهم الكبير على الشبيبة وعلى المجتمع . وشدد البعض على أن البرنامج لا ينبغى أن يغالى فى التركيز على الطلبة بل الاحرى أن يعطى الاولية الى فئات أخرى تمثل غالبية الشباب وخاصة شباب الريف و اولئك الذين لم يظفروا بالتعليم .

(٣٦٣) رأى عدد من المندوبين ضرورة زيادة التركيز فى البرنامج على تربية الشباب من أجل السلام و التفاهم الدولى . هذا وقد أبدى الجميع موافقتهم وتأييدهم للنشاطات الرامية الى اشراك الشباب فى التعاون الدولى . وحبذ مندوبان الفكرة الجديدة التى تدعو الى الاستعانة بخدمات "الخبراء الشبان" فى نطاق برنامج اليونسكو . وأعرب آخرون عن اغتباطهم لمواصلة اليونسكو تقديم المساعدة لحركة التطوع للخدمة الدولية كما أعربوا عن أملهم فى تكوين جماعات فى القريب العاجل من المتطوعين المنتسبين الى جنسيات مختلفة . وعبروا فى هذا الصدد عن ارتياحهم لازدياد المساعدة المقدمة من اليونسكو الى لجنة التنسيق فى سبيل الخدمة الدولية التطوعية .

(٣٦٤) أكد أحد المتكلمين ضرورة العمل على كسب تعاون اللجان الوطنية ودعوتها الى انشاء لجان للشباب . ودعا متكلمون آخرون الى التعاون تعاونا وثيقا مع سائر المنظمات الدولية غير الحكومية الهامة وعلى الاخص منظمات الشباب . ولقيت الجهود الرامية الى تنسيق أعمال المنظمة مع أعمال وكالات الامم المتحدة الاخرى قبولا حسنا ورأى أحد المندوبين انه ينبغى توسيع هذا التعاون بحيث يشمل منظمات دولية حكومية اخرى . وألح متحدث آخر على أن على اليونسكو أيضا ، وهى تعمل مع الشباب ، أن تنفذ برنامجها بالتعاون الوثيق مع حكومات الدول الاعضاء .

(٣٦٥) أبرز عدد من المندوبين أهمية القيام بدراسات عن الشباب و المشاكل المتصلة بهم . ونبه أحد المتحدثين الى خطر القيام بأعمال لا تستند الى معرفة كافية بمشكلات الشباب . وعبر مندوب آخر عن تحفظاته فيما يتعلق بفائدة كل الدراسات المذكورة فى البرنامج . وتمت الاشارة الى ضرورة تنسيق البحوث و الى أهمية التجديدات فى طرق التدريس التى تتبع حاليا فى العلوم الاجتماعية . وأعلن مندوب انه قد يكون من الافضل ربط نشاطات الشباب بقطاع العلوم الاجتماعية لا بقطاع التربية ، بينما رأى مندوب آخر انه قد يكون من صالح اليونسكو التركيز على اجراء نوع من الدراسات الافقية يقوم على مقارنة مختلف الاوضاع و الحلول الوطنية لا على دراسات رأسية متعمقة خاصة بهذا البلد أو ذاك . وقال أحد المتكلمين أن ما كتب عن الشباب فيه الكفاية و أن الوقت قد حان لتعطى اليونسكو الاولوية للعمل . واقترح مندوبان اعداد دراسة عن الوضع الاجتماعى للشباب فى بلاد مختلفة ، وخاصة عن الحقوق التى يتمتعون بها و الامكانيات المتاحة لهم فى المجتمع . وأكد أحد المندوبين أهمية الدراسات الخاصة بتكوين القيادات و أنواع الموسسات التى تلائم احتياجات الشباب المختلفة وطبيعة الاعلام الذى تحتاج اليه الشبيبة .

(٣٦٦) أيد عدة مندوبين فكرة تنظيم اجتماعات يشترك فيها الشبان وممثلون عن حركات الشباب ، على شكل المائدة المستديرة التى نظمتها اليونسكو فى سبتمبر/ايلول عام ١٩٦٨ لمناقشة دور التعليم العالى وطبيعته فى المجتمع المعاصر ، وذكر كثير منهم بما وجهه المجلس التنفيذى ابان دورته الثامنة و السبعين من انتقادات على بعض مواد التقرير الذى وضع فى ختام المائدة المستديرة المذكورة .

(٣٦٧) أشار عدة مندوبين الى أهمية الحوار بين الشبان ، وبينهم وبين الكبار وشجعوا اليونسكو على تهيئة الاطار اللازم لهذا الحوار .

(٣٦٨) نبه بعضهم اللجنة الى ضرورة تدعيم النشاطات التى تتيح للشباب ممارسة قدراتهم الخلاقة ، وخاصة النشاطات الثقافية فى البرنامج و اقترح أحد المتحدثين على اليونسكو زيادة الاهتمام بالتربية الجمالية .

(٣٦٩) أعرب مندوبان عن تأييدهما للدراسة التى تقوم بها اليونسكو عن امكانية انشاء مراكز توثيق اقليمية للشباب ، غير أن أحد المتكلمين عبر عن شكه فى فائدة هذه المراكز . وأكد مندوب آخر أن بلده يوازر بحرارة البرنامج التجريبى لانماء موسسات الشباب الخارجة عن نطاق المدرسة .

(٣٧٠) أسف مندوبون كثيرون لعدم الاهتمام بالنتائج التى أسفر عنها موتمر جرنوبل اهتماما كافيا . واقترح أحد المندوبين أن تفكر اليونسكو فى تنظيم موتمر دولى ثان عن الشباب يعتبر امتدادا لموتمر جرنوبل الذى انعقد فى ١٩٦٤. ورأى متحدث آخر ان هناك محل لزيادة اشراك الشباب فى مشروعات محو الامية ، بينما اقترح أحد المندوبين احياء لجنة الشباب الدولية . وأكد أحد المتحدثين أن من المهم أن تدرس اليونسكو امكانية تزويد الشبان والطلبة ببطاقة دولية تخولهم بعض تسهيلات السفر والدراسة . وأخذ مندوب على البرنامج انه لا يتفق مع تشابك واتساع الاحتياجات والظواهر التى جاء بيانها فى الدراسة الواردة بالجزء الاول من الوثيقة ١٥م /٠٦٥.

(٣٧١) أعرب أحد المندوبين عن رغبته فى أن ينظم فى عام ١٩٦٩ اسبوع للصداقة الدولية بين الشباب يكون موضوعه الرئيسى اسهام الشباب فى التنمية والوسائل الكفيلة بترسيخ مثل السلام ، والاحترام المتبادل والتفاهم الدولى بين شباب البلاد المختلفة .

(٣٧٢) لخص المدير العام ما دار من نقاش ، مشيرا الى ما لمسه عند الوفود ازاء ازمة المجتمع وعلاقته بالشباب من شعور بالالتزام ووجوب الاسراع فى العمل ، وهنأهم لما قاموا به من تبادل للآراء واسع وحافل يتضح منه انهم يوافقون أساسا على نظرة اليونسكو الجديدة لمشكلات الشباب . وأكد أن السكرتارية عند تنفيذها للبرنامج الخاص بالشباب ، ستأخذ فى الاعتبار مختلف الافكار والاقتراحات والآراء التى أعرب عنها المندوبون .

(٣٧٣) وبالنسبة للاقتراح الخاص باحياء اللجنة الدولية للشباب ، أكد المدير العام أن طرقا وأجهزة مختلفة للتشاور ستستخدم فيما يتعلق بالبرنامج الجديد ، كما أكد استعداد اليونسكو لتشجيع التعاون الدولى بين الشباب والطلبة ، وشدد على أهمية التربية البدنية والنشاطات الرياضية والعلمية للشباب .

(٣٧٤) ووافق المدير العام على أهمية الدراسات ولكنه أكد أن اليونسكو بحكم طبيعتها لا تملك أن تحول نفسها الى مركز للبحوث . واذا كان من الخطر الشروع فى عمل ما دون توفر المعلومات الكافية ، فمن الصحيح كذلك أن الدراسة واجراء البحوث تزداد قيمتها عندما تقترن بالعمل وتثبت صلاحيتها به . ولا تستطيع اليونسكو بالطبع ، اجراء دراسات رأسية عن أوضاع وطنية ، فعملها يقوم أساسا على شحذ الفكر بمقارنة أفكار وتجاوب الافراد والامم فى اطار دراسات أفقية . وأكد المدير العام أن من الضرورى أن تفتح اللجان الوطنية رحابها للشباب ، وهنأ الدول التى اشركت الشباب فى وفودها بالموتمر العام الحالى . فبرنامج اليونسكو موجه للشبان جميعا بدون استثناء . وأشار المدير العام الى أن اليونسكو تعتزم فى نشاطها المستقبل اتخاذ موقف ينأى عن فكرة الولاية وتدعو الشباب الى التردد عليها والى أن يشعروا بين جنباتها بأنهم من أهل الدار .

(٣٧٥) أخذت اللجنة علما بمشروعات القرارات المقدمة من اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفييتية والجمهورية العربية المتحدة وأوروجواى (١٥م /م ق ٩٧ ، ١٥م /م ق ٩٦ و ١٥م /م ق ١٧٤) .

(٣٧٦) اقترح عدد من المندوبين ادخال تعديلات على القرار ١٫٣١ ، كان الكثير منها

موضع ازدواج ، وشكلت جماعة عمل لصياغة نص موحد يجمع بين مختلف التعديلات المقترحة .

(٣٧٧) وافقت اللجنة على النص المنقح للقرار ١ر٣١ ، على اعتبار انه لا يمثل وحسب خطة عمل لفترة ١٩٦٩ - ١٩٧٠ بل هو أيضا برنامج متوسط الاجل لليونسكو .

(٣٧٨) أوصت اللجنة بأن يأخذ المؤتمر علما بخطة العمل الخاصة بالقسم ١ر٣١ (الوثيقة ١٥م/٦٥) .

(٣٧٩) أوصت اللجنة بالاجماع بأن يوافق المؤتمر العام على القرار ١ر٣١١ (القرار ١ر٣١ من الوثيقة ١٥م/٥ معدلة).

(٣٨٠) أوصت اللجنة بأن يوافق المؤتمر العام فى اطار البرنامج العادى على رصد مبلغ ٤٨٩ر٦٨٥ دولارا للقسم ١ر٣١ (١٥م/٥ ضميمة وتصويب ٢ ، الملحق ٢) .

القسم ١ر٣٢ - تعليم الكبار

(٣٨١) اشتركت ثمانية وفود فى مناقشة القسم ١ر٣٢ . ونوه معظم المتحدثين بتزايد أهمية دور تعليم الكبار ومكانته بالنسبة الى تطبيق مفهوم التربية المستديمة ، التى يجب اعتبارها عملا يمس جميع أشكال عملية التربية وجميع مراحلها .

(٣٨٢) أكد كثير من المندوبين بصدد البرنامج المقترح لتكوين الاطر المتوسطة ، أهمية هذا البرنامج وفائدته سواء بالنسبة للتقدم الاقتصادى والاجتماعى للامم الفتية أو بوصفه عنصرا من عناصر التربية المستديمة . واعتبر أحد المندوبين أنه ينبغى على السكرتارية بأسرها وليس فقط على ادارة تعليم الكبار ، الاهتمام بتكوين الاطر المتوسطة ، وذهب الى أن هذا النوع من النشاط يمكن بلا حرج أن يخصص له فصل فرعى مستقل فى البرنامج .

(٣٨٣) أسف أحد المندوبين لان ميزانية هذا القسم لا تعكس الاهمية المتزايدة التى تعطى للتربية خارج المدرسة ، ولا تقدر تماما أن هذا النوع من التربية يمكنه أن يوودى الى نتائج مفيدة ومباشرة .

(٣٨٤) وبناء على ما تحقق من تقدم فى ميدان تعليم الكبار منذ انعقاد المؤتمرات العالمية فى السينور (١٩٤٩) ومونريال (١٩٦٠) اقترح عدد من المتحدثين تنظيم مؤتمر جديد فى ١٩٧١ عن تعليم الكبار ، وسيطرح هذا الاقتراح للمناقشة عند دراسة البرنامج المقبل .

(٣٨٥) أكد مندوبو عدة دول أعضاء ضرورة تطوير بعض نواحى تعليم الكبار مثل البرامج المخصصة للنساء ، والاشخاص الذين تقدمت بهم السن واولئك الذين قاربوا سن التقاعد . وعبر بعض المتحدثين عن أملهم فى انتهاج مزيد من المرونة عند تقديم المنح الدراسية لتعليم الكبار .

(٣٨٦) ذهب أحد الوفود الى أن استبعاد مشكلات الشباب من مهمة اللجنة الاستشارية الدولية للتربية خارج المدرسة ، لا يسمح بتحقيق وحدة الفكرة المنشودة فى هذا الشأن .

(٣٨٧) وضح ممثل المدير العام أن هذا الوضع قد نتج عن المناقشات السابقة داخل المجلس التنفيذى الذى أراد اضفاء المزيد من المرونة على نظام المشاورة ، غير أن مشكلات التربية خارج المدرسة لن تستبعد من مهمة اللجنة .

(٣٨٨) أعرب وفد شيلى عن استعداد حكومته لاستضافة مركز تعليم الكبار المتعدد النشاط المزمع انشاؤه فى أمريكا اللاتينية فى ١٩٦٩-١٩٧٠ . وطلب وفد كوبا من السكرتارية القيام بدراسة عميقة يحدد على أساسها أصلح مكان لمقر هذا المركز واقترح أن يوخذ بلده فى الاعتبار ، نظرا لما حققه من منجزات فى ميدان تعليم الكبار دون أن

يكون فى ذلك انكار لاحقيّة البلاد الاخرى فى المطالبة بهذا الامتياز .

(٣٨٩) أسف أحد المندوبين لان الاعتمادات المرصودة لمنح السفر المقررة فى الفقرة ٣٦٣ قد انقصت بمقدار ٢٠ر٥٠٠ دولار .

(٣٩٠) قدم مندوب الدانمارك مشروع القرار المقدم من بلده ومن فنلندا والنرويج والسويد (٥١م/م ق ٩٨) لاستبدال النص التالى بالفقرة الفرعية (د) من القرار ١ر٣٢ :

"(د) تنظيم جولات دراسية فى الخارج للعمال لمساعدتهم على الاسهام بشكل أكثر فعالية فى التربية من أجل التفاهم الدولى وفى تنمية بلادهم".

(٣٩١) وافقت اللجنة بالاجماع على هذا التعديل للفقرة الفرعية (د) من القرار ١ر٣٢.

(٣٩٢) أوصت اللجنة بأن يأخذ المؤتمر العام علما بخطة العمل الخاصة بالقسم ١ر٣٢، على أن تراعى الاعتبارات المذكورة سابقا عند تنفيذ هذه الخطة .

(٣٩٣) أوصت اللجنة بالاجماع بأن يوافق المؤتمر العام على القرار ١ر٣٢١ (قرار ١ر٣٢ من الوثيقة ٥١م/٥ معدلة) .

(٣٩٤) أوصت اللجنة بأن يعتمد المؤتمر العام مبلغ ٢٥٥ر٦٤٥ دولارا ضمن البرنامج العادى ، للقسم ١ر٣٢ (٥١م/٥ ضميمة وتصويب ، الملحق ٢) .

القسم ١ر٣٣ - أولا وثانيا وثالثا - محو الامية

(٣٩٥) اشترك ثلاثة عشر وفدا فى مناقشة القسم ١ر٣٣ ، وأعربت بشكل عام عن ارتياحها للبرنامج المقترح . وقد اتفق أغلب المتحدثين على ضرورة زيادة عدد المشروعات التجريبية لمحو الامية وبشكل أعم تطوير البرنامج التجريبى لمحو الامية الوظيفى على أساس النتائج التى تم الوصول اليها .

(٣٩٦) تم التأكيد على ضرورة تنمية التعاون الدولى ومعاونة برامج محو الامية ، غير أن عدة وفود أعلنت أنه لكى تكلل هذه المشروعات بالنجاح ، لا مندوحة عن الاعتماد على موارد وطنية ، - بشرية ومالية - محددة بشكل واضح . وقد اقترح أحد الوفود فى هذا الصدد انشاء لجان وطنية لمحو الامية كوسيلة من وسائل حث الاميين أنفسهم على الاشتراك فى هذه النشاطات ، كما رأى أن من الضرورى اشتراك الهيئات العلمية ومراكز البحوث اشتراكا وثيقا فى اعداد برامج محو الامية وتنفيذها ، وانه يستحسن الاستفادة من خبراتهم فى أعمال البحوث والتقييم . وشدد عدة متحدثين على أهمية مساهمة المنظمات غير الحكومية فى هذا البرنامج ، وخاصة الهيئات النقابية من ناحية والموسسات الخاصة من ناحية أخرى .

(٣٩٧) ونظرا لما اكتسبته اليونسكو من خبرة متزايدة عن طريق تنفيذ المشروعات التجريبية أو لدى الاشتراك فى غير ذلك من أعمال محو الامية التى تنهض بها الدول الاعضاء ، فقد اقترح عدة مندوبين أن يركز البرنامج بشكل خاص على النواحى الرئيسية الثلاث التالية :

(أ) ضرورة التوسع فى نشر وتبادل المعلومات والوثائق عما ظهر من مشكلات ، وعن الوسائل والاساليب المستخدمة لحلها ، وبشكل أعم ، عن نتائج المشروعات التجريبية المنفذة بمساعدة اليونسكو ، واقترح مندوب كوبا فى هذا الصدد أن يوخذ فى الاعتبار النجاح الذى حققته الحملة الوطنية لمحو الامية فى بلاده .

(ب) الاهمية والحاجة لتدريب الاخصائيين فى محو الامية . وصرح عدة مندوبين فى هذا الشأن بأنه ينبغى على البلاد التى نجحت فى القضاء على الامية مساعدة الدول التى لا تزال تواجه هذه المشكلة .

(جـ) ضرورة تدعيم البحوث فى مختلف نواحى محو الامية مع التركيز بشكل خاص على

دراسة المشكلات اللغوية (المقترحة فى الفقرة ٤٣١ من الوثيقة ١٥م/٥ ، تحت عنوان "دراسات وبحوث") ، والاهتمام بشكل خاص بمزايا وعيوب استخدام اللغات المحلية ، واللغات الوطنية واللغات الاجنبية كأدوات للتعليم فى المدارس وفى محو الامية بين الراشدين .

(٣٩٨) ومع أن الاقتراحات الخاصة بتحويل مركزى تنمية المجتمع (مركز التربية الاقليمى لتنمية المجتمع فى أمريكا اللاتينية ومركز التربية الاقليمى لتنمية المجتمع فى البلاد العربية) فى منطقتى أمريكا اللاتينية والدول العربية الى مراكز لمحو الامية الوظيفى كانت موضع التأييد العام ، فقد صرح أحد المندوبين بأنه ينبغى الا تتوقف انشطة تنمية المجتمع فى البيئة الريفية .

(٣٩٩) نبه أحد المتكلمين الى قلة الموارد المتوفرة للقيام بمشروعات محو الامية ، وأسف لعدم اتخاذ التدابير اللازمة لمساعدة آسيا ، رغم أن غالبية الاميين فى العالم يتركزون فى هذه المنطقة .

(٤٠٠) قال مندوب آخر أن خطة العمل المقترحة لا تعير اهتماما كافيا للدراسات والبرامج الميدانية لمحو الامية بين النساء الراشدات اللائى يتعرضن فى كثير من البلاد ، لبعض التمييز فى هذا المجال. كما رأى هذا المندوب أن من الضرورى الاهتمام بمشاكل سرعة زيادة السكان .

(٤٠١) أكد أحد الوفود أن من الضرورى تقديم معونة متزايدة لمحو الامية بين اللاجئين ، واقترح أن يوخذ لهذا الغرض مبلغ ٥٠٠٠ دولار من الاعتمادات المذكورة فى الفقرة ٣٩٢ و١٠٫٠٠٠ دولار من الاعتمادات المشار اليها فى الفقرة ٣٩٨ .

(٤٠٢) نبه أحد الوفود الى أن الخدمة العسكرية تعتبر وسيلة قيمة من وسائل محو الامية فى البلاد النامية ، لانها تساعد على توفير المعلمين والدارسين على السواء .

(٤٠٣) أشار مندوب الاكوادور الى أن الوثيقة ١٥م/٥ لم تتضمن الطلب الذى تقدمت به حكومته فى الوثيقة ١٥م/م ق ٢٠ ، لتزويد مركز كيتو الوطنى لمحو الامية بخدمات خبير فى محو الامية وباعتماد مالى قدره ٥٠٠٠ دولار لشراء أدوات .

(٤٠٤) وردا على ذلك أشار ممثل المدير العام الى مذكرة المدير العام الواردة فى الوثيقة ١٥م/م ق ٢٠ بتأييد هذا الطلب ، واقترح تنظيم لقاء بين الادارة ووفد الاكوادور لتحديد التدابير الواجب اتخاذها .

(٤٠٥) أدلى ممثل اتحاد النقابات العالمى ببيان .

(٤٠٦) اقترح أحد المندوبين اضافة التعديل التالى للفقرة ٤٣١ : "التأخير فى محو الامية نتيجة استخدام اللغات الاجنبية كوسيلة للتعليم ، امكانيات الاسراع فى تطوير اللغات الوطنية فى البلاد النامية . والطرق المستخدمة فى هذا السبيل " ووافقت اللجنة على ادراج هذا التعديل فى خطة العمل الخاصة بهذا القسم .

(٤٠٧) تقرر مراعاة الاقتراحات المقدمة فى مشروع القرار ١٥م/م ق ١٥٠ (الهندوراس) عند تنفيذ خطة العمل ، وكذلك مراعاة مشروع القرار ١٥م/م ق ٢٠٢ (البرازيل ومالى وأوكرانيا) الذى يأخذ فى الاعتبار تعديلا مقدما من النيجر ومبنيا على اقتراح تقدم به الاتحاد العالمى للنقابات يستهدف فتح باب الدراسات التدريبية لتكوين معلمى محو الامية الوظيفى أمام الاخصائيين وقادة الحملات الوطنية لمحو الامية ، وذلك لدعم الاتجاه الاجتماعى المهنى لبرامج محو الامية . وطلب أحد المندوبين أن تمكن اليونسكو فى بعض الحالات ، من الاشتراك فى تقييم الحملات أو البرامج الوطنية لمحو الامية على أن تأخذ فى الاعتبار معايير وقواعد التقييم المطبقة فى البرنامج التجريبى العالمى .

(٤٠٨) أوصت اللجنة بأن يأخذ المؤتمر علما بخطط العمل الخاصة بالاقسام الفرعية ١٫٣٣ أولا و١٫٣٣ ثانيا و١٫٣٣ ثالثا على أن توخذ فى الاعتبار الملاحظات المذكورة آنفا ، عند تطبيق هذه الخطط .

(٤٠٩) أوصت اللجنة بالاجماع ، بأن يوافق المؤتمر العام على القرارات ١ر٣٣١ و ١ر٣٣٢ و ١ر٣٣٣ (قرار ١ر٣٣١ من الوثيقة ١٥م/٥ المقسمة).

(٤١٠) أوصت اللجنة بالاجماع بأن يوافق المؤتمر العام على القرار ١ر٣٣٤ ، كما ورد فى مشروع البرنامج والميزانية لفترة ١٩٦٩-١٩٧٠ (قرار ١ر٣٣٢ من الوثائق ١٥م/٥ و١٥م/٥ ضميمة وتصويب ٢ الملحق الثانى).

(٤١١) أوصت اللجنة بالاجماع بأن يوافق المؤتمر العام على القرار ١ر٣٣٥ ، كماورد فى مشروع البرنامج والميزانية لفترة ١٩٦٩-١٩٧٠ .(قرار ١ر٣٣٣ من الوثيقة ١٥م/٥) .

(٤١٢) أوصت اللجنة أن يعتمد المؤتمر العام مبلغ ١ر١٨٧ر٠٩٥ دولارا ضمن البرنامج العادى للقسم ١ر٣٣ (١٥م/٥ ضميمة وتصويب ٢ ، الملحق الثانى).

١ر٤ ـ تخطيط التربية وادارتها ، المبانى المدرسية وتمويل التربية :

(٤١٣) اشترك مندوبو أربع وثلاثين دولة فى المناقشة التى تناولت هذا الفصل الفرعى ، وقد حظى مشروع البرنامج المبين بخطة العمل الخاصة بهذا الفصل الفرعى بتأييد عام .

(٤١٤) ذكّر كثير من المتحدثين بما قامت به اليونسكو من أعمال فى الماضى فى ميادين التخطيط التربوى ولاحظوا أن المؤتمر الدولى لتخطيط التربية الذى عقد فى أغسطس/آب ١٩٦٨ يعتبر فى هذا الصدد نقطة تحول . وعبر ثلاثة مندوبين عن أسفهم لانعقاد هذا المؤتمر فى تاريخ متأخر خلال سنة المؤتمر العام وفى نهاية السنة المالية . وشدد عدة مندوبين على أنه كان من الضرورى العمل على ادخال تحسينات وتجديدات فى التربية من ناحية الكيف مع التوسع الكمى فى الوقت نفسه ، وخاصة دعم دور التربية بوصفها عاملا من عوامل التنمية الاقتصادية والاجتماعية العامة . ونبه بعض المتحدثين الى ضرورة الاتجاه فى البلاد النامية نحو نوع من التخطيط يكون مرنا وفعالا فى الوقت ذاته والاعتراف للمربين بالمكان اللائق بهم فى اعداد خطط التربية .

(٤١٥) عبر معظم المتحدثين عن ارتياحهم وهم يأخذون علما بالجهود الماضية وبالاقتراحات الخاصة ببرنامج المستقبل للمعهد الدولى لتخطيط التربية .

القسم ١ر٤١ ـ مساعدة الدول الاعضاء فى سبيل تخطيط التربية وادارتها

(٤١٦) تناول عشرون مندوبا بالحديث مشروع البرنامج للقسم ١ر٤١ معربين فى أغلب الاحيان عن ارتياحهم لمشروعات القرارات وخطط العمل . وخص عشرة متحدثين بالذكر التدابير المقترحة لتحسين التربية من ناحية الكيف ، وأكدوا بشكل خاص أهمية اجراء دراسات عن تسرب التلاميذ والانقطاع عن التعليم اثناء الدراسة واعداد أساليب وتقنيات جديدة . وطلب مندوبان أن ينشر بالاسبانية "دليل تخطيط التربية فى البلاد النامية".

(٤١٧) أعلن خمسة من المتحدثين أن من المهم تنفيذ توصيات المؤتمر الدولى لتخطيط التربية وأيدوا زيادة الاعتمادات المقترحة لهذا الغرض فى الوثيقة ١٥م/٥ ضميمة وتصويب ٢ ، الملحق الثانى .

(٤١٨) عبر ثلاثة وفود عن اهتمامهم بتدعيم نشاطات تخطيط التربية فى البلاد الصناعية.

(٤١٩) أجاب مساعد المدير العام لشؤون التربية على الاسئلة التى طرحت أثناء النقاش ، مؤكدا للمندوبين أن توصيات المؤتمر الدولى لتخطيط التربية وخاصة ما يتعلق منها بالجمع بين الكيف والكم ، ستستخدم كمبادىء توجيهية لتنفيذ خطة العمل . وذكر

أن الفقرة ٤٤٢ من خطة العمل أشارت صراحة الى تطبيق توصيات المؤتمر وكانت تعنى بشكل خاص البلاد الصناعية .

(٤٢٠) أوصت اللجنة بأن يأخذ المؤتمر العام علما بخطة العمل الخاصة بالقسم ١ر٤١ .

(٤٢١) أوصت اللجنة بالاجماع بأن يوافق المؤتمر العام على القرار ١ر٤١١ كما ورد بمشروع البرنامج والميزانية لفترة ١٩٦٩ - ١٩٧٠ (قرار ١ر٤١ من الوثيقة ١٥م/٥) .

(٤٢٢) قبل أن توصى اللجنة بالموافقة على ميزانية القسم ١ر٤١ ، طلب ممثل الاتحاد السوفييتى أن يسجل فى التقرير أن بلده سيمتنع عن التصويت على جميع بنود الميزانية المعروضة على اللجنة .

(٤٢٣) أوصت اللجنة المؤتمر العام بأن يوافق على تخصيص مبلغ ٤٤٥ر١٢٨ دولارا ، ضمن البرنامج العادى للقسم ١ر٤١ (١٥م/٥ ضميمة وتصويب ٢ ، الملحق ٢) .

القسم ٢ر٤١ - تشجيع التدريب والدراسات فى ميدان تخطيط التربية وادارتها

(٤٢٤) عرض مدير المعهد الدولى لتخطيط التربية، نظرا لتغيب رئيس مجلس ادارة هذا المعهد ، تقرير مجلس الادارة (١٥م/٥١) المقدم للجنة ، واستعرض نشاطات المعهد الرئيسية وخص بالذكر العناصر التى يزمع المعهد أن يعطيها الاولوية فى برنامجه المقبل للبحوث والتدريب ، وأشار الى أن المجلس قد وافق من قبل على خطة خمسية سيودى تنفيذها الى مضاعفة نشاطات المعهد .

(٤٢٥) أعرب المدير العام للجنة عن ارتياحه لبرنامج المعهد ولعلاقاته مع السكرتارية ، ووضح أن الزيادة المقترحة للاعتمادات المالية المخصصة للمعهد فى الوثيقة ١٥م/٥ تدل على مدى موافقته على برنامج المعهد ومنجزاته . غير أن المدير العام أضاف أن المعهد محتاج الى موارد متزايدة لمواجهة احتياجات الدول الاعضاء وجدد طلب المساهمات الطوعية الذى ورد من قبل فى القرار ٢ر٢ر٤ الصادر عن المجلس التنفيذى فى دورته الثامنة والسبعين . وفيما يتعلق بمقر المعهد الجديد تلا المدير العام على اللجنة نص رسالة من وزير التربية فى فرنسا تفيد أن بناء مبنى المعهد الجديد سيبدأ فى عام ١٩٦٩ .

(٤٢٦) اشترك مندوبو ٣٤ بلدا فيما تلا ذلك من نقاش وشدد أغلب المتحدثين على أهمية التدريب والبحوث فى ميدان تخطيط التربية ، منوهين بقيمة الاعمال التى قام بها فى هذا الصدد المعهد الدولى لتخطيط التربية والمراكز الاقليمية فى بيروت ونيودلهى وداكار وسنتياجو .

(٤٢٧) أبدى كثير من المندوبين موافقتهم على الاولويات التى اقترح اعطاؤها للبرنامج البحوث المقبل ، غير أن أربعة من المتحدثين أكدوا أن من الضرورى زيادة الاهتمام بمشاكل تسرب التلاميذ وهجر الدراسة .

(٤٢٨) ومع أن ثلاثة من المتحدثين أعربوا عن ارتياحهم لجملة الاعمال التى أنجزها المعهد حتى الان فى مجال التدريب ، الا انهم رأوا أن الحاجة لا تزال قائمة لتنظيم دراسات لتدريب كبار رجال الادارة التربوية . وطلب أحد المتكلمين زيادة الجهود الاقليمية المبذولة لهذا الغرض . وأعلن ثلاثة وفود فى هذا الصدد أن البلاد النامية لا تملك الوسائل المالية اللازمة لتسيير موسسات التدريب الوطنية . واقترح مندوب آخر تكوين جماعة عمل تكلف بمساعدة المعهد الدولى لتخطيط التربية على تنفيذ التوصيات العديدة الموجهة اليه .

(٤٢٩) عبر مدير المعهد عن تأثره لما أبدته الوفود من دلائل الرضا عن أعمال المعهد

وخاصة للتعهيد الذى قدمته أو ستقدمه عدة دول لهذا المعهد . وصرح بأن المعهد سيواصل اعطاء الاولوية لتدريب المخططين من المستوى العالى. واستطرد قائلا انه يرحب بجميع الاقتراحات الخاصة بنشاطات المعهد غير أنه يخشى أن يكون هناك ازدواج وظيفى بين جماعة العمل المقترحة وبين مجلس الادارة .

(٤٣٠) هنأ نائب المدير العام مدير المعهد نيابة عن المدير العام لاسهامه اسهاما قيما فى أعمال المعهد منذ انشائه ، وعبر عن أسفه لقرب تخليه عن وظيفته .

(٤٣١) أفاد مساعد المدير العام لشوون التربية اللجنة ردا على الاسئلة التى طرحت اثناء النقاش أن انشاء موسسات وطنية للتدريب لا يتم الا بناء على طلب الدول الاعضاء ولا يقلل فى شئ أهمية الانشطة الاقليمية لليونسكو فى هذا الميدان .

(٤٣٢) أعلن الرئيس انه وفقا لتوصية لجنة القرارات سيوخذ فى الاعتبار التعديلات المقترحة من جانب وفد الجمهورية العربية المتحدة (١٥م/م ق ٩٩) ووفد الهندوراس (١٥م/م ق ١٤٥) وكذا التعديل الذى اقترحه شفويا مندوب ايطاليا بشأن التعاون بين المعهد الدولى لتخطيط التربية ومكتب التربية الدولى ، وذلك عند تنفيذ خطة العمل الخاصة بهذا القسم .

(٤٣٣) أوصت اللجنة بأن يأخذ الموتمر العام علما بخطة العمل الخاصة بالقسم ١ر٤٢ على أن تراعى عند تنفيذ هذه الخطة الاعتبارات السابق ذكرها .

(٤٣٤) أوصت اللجنة بالاجماع بأن يوافق الموتمر العام على القرار ١ر٤٢١ كما ورد فى مشروع البرنامج والميزانية لفترة ١٩٦٩ - ١٩٧٠ (قرار ١ر٤٢ من الوثائق ١٥م/ه و ١٥ م/ه ضميمة وتصويب ٢ الملحق الثانى).

(٤٣٥) أوصت اللجنة الموتمر العام بأن يعتمد مبلغ ١٫٨٧٤٫٤٨٥ دولارا ضمن البرنامج العادى ، للقسم ١ر٤٢ (١٥م/ه ضميمة وتصويب ٢ ، الملحق ٢) .

القسم ١ر٤٣ - المبانى المدرسية

(٤٣٦) اشترك فى مناقشة القسم ١ر٤٣ ستة عشر مندوبا عبروا بشكل عام عن موافقتهم على أعمال اليونسكو الخاصة باعداد برامج موسعة ومحسنة فى مجال المبانى المدرسية وعلى نشاطات البحوث والتوثيق المتصلة بها .

(٤٣٧) غير أن ثلاثة منهم عبروا عن شكوكهم بالنسبة للمعايير المعمول بها فى المنظمة للبت فيما ينبغى تقديمه من مساعدات الى المراكز الاقليمية . وأكد عدة مندوبين أهمية التعاون بين مراكز المبانى المدرسية ونظائرها الاقليمية فى ميدان التدريب ، كما خص أحدهم بالذكر دور المبادلات فيما بين الاقاليم .

(٤٣٨) واقترح أحد المندوبين فى هذا الصدد الا تقوم أعمال اليونسكو على أساس اقليمى فى مضمار المبانى المدرسية ، بينما صرح مندوب آخر بانه يجب توجيه مزيد من الاهتمام الى تقديم المساعدة لانشاء جماعات دراسية وطنية .

(٤٣٩) وردا على ذلك ، أشار مساعد المدير العام لشئون التربية الى الوثيقة ٧٩/ المجلس التنفيذى/المحضر التحليلى ١٦ الذى أشار فيه المدير العام الى التحسن الملموس فى سير العمل بمركز الخرطوم خلال السنة الماضية ، وذكر أن من المرغوب فيه منح مساعدة اضافية تتيح للمركز توسيع نطاق جهوده فى المنطقة . وفيما يتعلق بالمركز الاقليمى للمبانى المدرسية فى أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريب أشار مساعد المدير العام الى أن نشاطاته تحظى بتأييد اضافى هام من جانب الدول الاعضاء فى المنطقة ومن منظمة الدول الامريكية .

(٤٤٠) أوصت اللجنة بأن يأخذ الموتمر العام علما بخطة العمل الخاصة بالقسم ١ر٤٣ .

(٤٤١) أوصت اللجنة بالاجماع بأن يوافق الموتمر العام على القرار ١ر٤٣١ كما ورد فى مشروع البرنامج والميزانية لفترة ١٩٦٩ - ١٩٧٠ (قرار ١ر٤٣ من الوثائق ١٥م/٥ و١٥ م/٥ ضميمة وتصويب ٢ الملحق الثانى).

(٤٤٢) أوصت اللجنة الموتمر العام بأن يوافق على رصد مبلغ ٧٦٧ر٧٤٥ دولارا ضمن البرنامج العام ، للقسم ١ر٤٣ (١٥م/٥ ضميمة وتصويب ٢ ، الملحق ٢) .

القسم ١ر٤٤ - تمويل التربية

(٤٤٣) علق ممثلو تسعة وفود على اجزاء معينة من هذا القسم ، مسجلين بشكل عام ارتياحهم لتأييد اليونسكو للنشاطات التى تستهدف زيادة حجم وفعالية ميزانية التربية . وصرح أربعة مندوبين أن الاقتراح الجديد الخاص بالخدمات الاستشارية المقدمة للدول الاعضاء فى هذا الميدان يعتبر مبادرة كفيلة بزيادة الموارد المتاحة لاحتياجات التوسع فى التربية .

(٤٤٤) أخذ متحدثان علما بالتعاون بين اليونسكو والبنك الافريقى للتنمية غير أن واحدا منهما وجه النظر الى أنه لا يمكن توقع مساعدة كبيرة من جانب هذا البنك الذى لم يبدأ أعماله الا موخرا .

(٤٤٥) رغم اقرار أحد المندوبين بمزايا برنامج التعاون مع البنك الدولى للانشاء والتعمير ، الا انه طلب توسيع نشاط هذا البنك فى ميدان التعليم بحيث يشمل تعليم الكبار ومحو الامية ووسائل الاعلام .

(٤٤٦) عبر أحد المندوبين عن تحفظات فيما يتعلق بالزيادة المقترحة فى تقديرات الميزانية الخاصة ببرنامج التعاون ، وأضاف الى ذلك أن هناك معلومات تشير الى أن البنك الدولى للانشاء والتعمير يقدم مساعدة الى جنوب افريقيا وروديسيا ، وطلب تسجيل هذه الملاحظة فى تقرير اللجنة وأن تقوم هذه اللجنة بالتصويت على حدة على الفقرة (أ) من مشروع القرار ١ر٤٤ .

(٤٤٧) أدلى ممثل البنك الدولى للانشاء والتعمير ببيان .

(٤٤٨) أعلن نائب المدير العام ردا على بعض الاسئلة ان من الممكن أن تجد الدول الاعضاء فى وثائق المجلس التنفيذى معلومات عن تطور التعاون بين اليونسكو والبنك الافريقى للتنمية والبنك الاسيوى للتنمية وأن السكرتارية على أتم استعداد للرد على أى استفسار خاص يرد اليها من الدول الاعضاء .

(٤٤٩) أوصت اللجنة بأن يأخذ الموتمر العام علما بخطة العمل الخاصة بالقسم ١ر٤٤ .

(٤٥٠) وافقت اللجنة بأغلبية ٤٠ صوتا ضد صوت واحد وامتناع ٢٧ على الفقرة (أ) من مشروع القرار ١ر٤٤ من الوثيقة ١٥م/٥ .

(٤٥١) أوصت اللجنة بالاجماع بأن يوافق الموتمر العام على القرار ١ر٤٤١ كما ورد فى مشروع البرنامج والميزانية لفترة ١٩٦٩ - ١٩٧٠ (قرار ١ر٤٤ من الوثيقة ١٥م/٥) .

(٤٥٢) أوصت اللجنة الموتمر العام بأن يعتمد مبلغ ٦٢١ر٩٠ دولارا من البرنامج العادى للقسم ١ر٤٤ (١٥م/٥ ضميمة وتصويب ٢ ، الملحق ٢) .

موظفو المقر ، المكاتب الاقليمية ، موجز النشاطات الاقليمية ، ملخص الميزانية

(٤٥٣) فحصت اللجنة تقديرات الميزانية الاجمالية بالنسبة لقطاع التربية ، الباب

الثانى ، الفصل الاول من مشروع البرنامج والميزانية لفترة ١٩٦٩ - ١٩٧٠ (١٥م/٥ و١٥م/٥ ضميمة وتصويب ٢ ، الملحق ٢).

(٤٥٤) أوصت اللجنة بأن يأخذ المؤتمر العام علما ببيان الموظفين المقترح لقطاع التربية كما ورد فى الفقرات ٥٤٢ - ٥٥٦ من الوثيقة ١٥م/٥ .

(٤٥٥) أوصت اللجنة بأن يأخذ المؤتمر العام علما بمبلغ ٤٦٫٣٧٠ دولارا المرصود للرحلات الرسمية ولمهمات التفتيش التى يقوم بها مساعد المدير العام ومعاونوه الرئيسيون ، ولتكاليف المعاونين الموقتين ولمصاريف التمثيل فى الادارات الاربع (١٥م/٥ ضميمة وتصويب ١ و٢ ، الملحق ٢).

(٤٥٦) أوصت اللجنة بأن يوافق المؤتمر العام على مبلغ ٦٫٣٠٦٫٠٦٥ دولارا الذى يمثل الاعتمادات المالية المخصصة ، ضمن البرنامج العادى ، لموظفى المقر المكلفين بتخطيط البرنامج وتنفيذه (١٥م/٥ ضميمة وتصويب ٢ ، الملحق ٢ ، الفقرة ٥٢٤).

(٤٥٧) افتتح المدير العام المناقشة حول المكاتب الاقليمية بتوجيه انتباه اللجنة الى الاقتراحات الجديدة فى هذا الشأن والواردة فى الوثيقة ١٥م/٥ ضميمة وتصويب ٢ ، الملحق ٢ ، التى تعكس تطور افكاره بالنسبة لهذا الموضوع وترسم الخطوط العريضة لسياسة تقوم على تحليل التجربة المكتسبة فى المكاتب القائمة : فالفعالية المشاهدة مثلا فى مكتب بانجكوك والى حد ما فى سانتياجو بشيلى مردها كثرة عدد الموظفين نسبيا والى التحديد الواضح للمهام والمسوولیات والى كفاءة الادارة ، كما يبدو أن من الضرورى دعم الامكانيات المتوفرة حاليا لدى مركز سانتياجو دعما ملموسا .

(٤٥٨) يستهدف الاقتراح الخاص بانشاء مركز اقليمى فى أفريقيا فى ١٩٧٠ سد نواحى النقص الحالية فى بنيات أجهزة عمل اليونسكو فى أفريقيا : التشتت المفرط فى مواقع العمل والافتقار الى الدقة فى تحديد المهام . كما تستوحى هذه السياسة النتائج التى انتهى اليها تقرير لجنة تقييم المراكز الاقليمية فى أفريقيا ، والآراء المتبادلة ابان انعقاد مؤتمر نيروبى . ويمكن انشاء هذا المكتب فى أحد البلاد الناطقة بالفرنسية بغرب أفريقيا نظرا لانه يوجد حاليا مركز اقليمى للعلوم والتكنولوجيا فى نيروبى . وسيضطلع هذا المكتب بمهام ثلاث وهى : النهوض بمسوولية النشاطات الاقليمية ، مثل تنظيم الدورات التدريبية والدراسات ، والاشراف على البنيات الاقليمية ، ودعم النشاطات الوطنية . أما موظفو هذا المكتب ، المنقولون من مراكز عمل أخرى بأفريقيا أو المعارون من المقر العام ، فسيجدون فى المركز نقطة انطلاق للقيام بعمليات فى دول أعضاء أخرى ، وسيكونون فيما بينهم فرقا متنقلة تكفل بسرعة تحركها امتداد تأثير المركز الى سائر البلاد الافريقية . غير أن هذا المفهوم الدينامى لسير المركز يتطلب من الدول الافريقية أن تبذل من جانبها جهدا مناظرا للاستفادة من خدمات المركز وأن تمده بالموظفين والاخصائيين وكذا بالوثائق .

(٤٥٩) ان هذه السياسة التى تم رسمها على النحو المذكور بمناسبة انشاء هذا المكتب ، والتى يمكن تطويرها خلال الفترات المالية التالية ، تستند الى الرغبة التى أعربت عنها الدول الاعضاء فى دعم الوجود الاقليمى لليونسكو ، ولكنها تقصر هذا الدعم على القطاعات التى تضطلع فيها اليونسكو بمسوولیات ميدانية كبرى ، مثل التربية والعلوم . ولن تمثل هذه السياسة عبئا على جهاز اليونسكو ، بل هى على العكس ، تتمشى مع مبدأ اللامركزية ولا ينبغى أن تودى الى زيادة عدد موظفى السكرتارية . وستتجلى هذه اللامركزية أيضا على الصعيد الفكرى ، اذ ستقوم هذه المكاتب بدور مراكز للفكر والتفكير الهادفة الى تجديد التربية والمتناوبة مع نشاط السكرتارية الفكرى .

(٤٦٠) اشترك خمسة عشر مندوبا فيما تلا ذلك من نقاش ، معبرين بشكل عام عن

موافقتهم التامة على السياسة التى رسم المدير العام خطوطها وعلى انشاء مكتب اقليمى فى أفريقيا. وعبر مندوب الداهومى، باسم حكومته عن ترحيبه بانشاء هذا المركز فى بلده. وأعلنت وفود كثيرة أن حكوماتها تعتزم التقدم باقتراحات بشأن مقر هذا المركز، وذلك فى نطاق المشاورات بين البلاد المعنية. وذكر أحد الوفود أربعة معايير يمكن الاخذ بها فى اختيار البلد المضيف: امكانية التعاون مع المراكز الاقليمية التابعة للوكالات الاخرى، توافر موارد محلية كافية، سهولة الوصول اليه وتوفر البيئة الصالحة.

(٤٦١) أكد ثلاثة من المندوبين وجوب الاعتناء باختيار موظفين على جانب كبير من الكفاءة. ونوه أحد المتكلمين بأن فعالية المكاتب مرتبطة بوجود وحدات وطنية يمكنها الاعتماد عليها، وأشار من جهة أخرى الى أن فى وسع المكاتب تقديم خدماتها لمناطق أخرى فى العالم، عن طريق نشر ما لديها من مواد اعلامية، واحاطة خبرائها علما بمشكلات القارة التى تمارس فيها نشاطها. وعبر عن أمله فى أن يقوم مكتب التربية الدولى بدور مكتب اقليمى للتوثيق فى أوروبا. ورأى عدة مندوبين أن المكاتب الاقليمية تعتبر من مهامها الكبرى تحديد المشكلات التربوية الرئيسية، وعبر أحدهم عن اغتباطه اذ يرى فى هذه المهمة مظهرا لمفهوم جديد لليونسكو سيرتكز العمل فيه على فلسفة وطرائق وتقنيات عامة.

(٤٦٢) أسف أحد الوفود لوجود حواجز تفصل بين مكاتب التربية والمكاتب العلمية، وعبر آخر عن أمله فى أن يجمع مركز واحد لليونسكو بين هذين النوعين من النشاط بالنسبة لافريقيا، كما أعرب ثلاثة من المتحدثين عن أملهم فى أن تضطلع المكاتب ببعض مسوولیات المقر العام الادارية وذلك بالاشراف على البرامج الميدانية كتلك التى تتبع برنامج الامم المتحدة للتنمية، كما رجا أحدهم تحقيق المزيد من اللامركزية.

(٤٦٣) أخذ المدير العام علما بهذه الملاحظات وأجاب على ما طرح من أسئلة، موكدا انه لا ينبغى الزيادة فى عبء المهام الميدانية المناطة بالمكاتب فى المرحلة الاولى، وشرح طبيعة الدور التنسيقى للمكاتب وهى تستند الى واقع النشاطات الوطنية والى حدود اللامركزية، مأخوذا فى الاعتبار مسوولیات المقر العام والصعوبة الناجمة عن أن منظمة مثل اليونسكو لها من التنوع من الناحية الجغرافية ومن ناحية المضمون لا تملك سوى مكتب اقليمى واحد فى أفريقيا. واستطرد المدير العام موضحا أن موقع هذا المكتب سيحدد بالطبع بالتشاور مع الدول المعنية. ثم أجاب المدير العام على أحد المندوبين قائلا أنه اذا كان لم يرد فى النشاطات الاقليمية ذكر لاعادة النظر فى خطة أديس أبابا كما تقرر فى موتمر نيروبى، فمرد ذلك الى أن السكرتارية تعتزم القيام بذلك فى ١٩٦٩ - ١٩٧٠، بالتعاون مع منظمة الوحدة الافريقية واللجنة الاقتصادية لافريقيا، دون أن يترتب على ذلك أية أعباء مالية جديدة.

(٤٦٤) أوصت اللجنة بأن يأخذ الموتمر العام علما بخطة العمل الخاصة بالمكاتب الاقليمية (١٥م/٥، الفقرات ٥٣٦ - ٥٤١، ١٥م/٥ و١٥م/٥ ضميمة وتصويب ٢، الملحق ٢).

(٤٦٥) أوصت اللجنة بالاجماع بأن يعتمد الموتمر العام مبلغ ٩١٨٫٨٥٠ دولارا، ضمن البرنامج العادى للمكاتب الاقليمية (١٥م/٥ ضميمة وتصويب ٢، الملحق ٢).

(٤٦٦) أوصت اللجنة بأن يأخذ الموتمر العام علما بملخص الميزانية المنقح للبرنامج العادى (١٥م/٥، فقرة ٥٦٣) وبأن يوافق على رصد اعتماد مالى قدره ١٦٫٣٣٧٫٩٠٧ دولارا، ضمن البرنامج العادى لقطاع التربية.

الفصل الاول أ
مكتب التربية الدولي

(٤٦٧) افتتح المدير العام المناقشة ، ذاكرا الاسباب التى حملت أجهزة الادارة بمكتب التربية الدولى على أن تطلب من اليونسكو تغيير العلاقات القائمة بين المنظمتين ، واستعرض سير المفاوضات التى أدت الى اعداد مشروع اتفاق لادماج مكتب التربية الدولى فى اليونسكو مع المحافظة على استقلاله الفكرى الكامل ومع السماح له بمواصلة نشاطاته التقليدية .

(٤٦٨) النواحى القانونية لنقل موارد ونشاطات مكتب التربية الدولى الى اليونسكو مسائل تدخل فى اختصاص اللجنة القانونية التى ارسل اليها مشروع الاتفاق ومشروع النظام الاساسى (١٥م/١٧ و١٥م/١٧ تصويب). ويلزم فضلا عن ذلك التفاوض مع السلطات السويسرية وسلطات جنيف حول اتفاق خاص بالمقر ، هذا وقد أعربت الادارة السياسية الفيدرالية فعلا عن استعدادها لعقد هذا الاتفاق مع اليونسكو ، مع اعطاء الهيئة الجديدة نفس المزايا والحصانات التى تتمتع بها المنظمات الدولية الاخرى الموجودة فى سويسرا ، ويعنى هذا أن يكون للمكتب نفس الوضع القانونى الذى تتمتع به مثلا منظمة الصحة العالمية ، ومنظمة العمل الدولية والامم المتحدة نفسها . وسيكون من شأن اللجنة القانونية أن تثير هذه المسألة وأن تدرس مشروع الاتفاق ومشروع النظام الاساسى .

(٤٦٩) وفيما يتعلق بالبرنامج ، فسيكون من اختصاص الهيئة الجديدة اعداد اقتراحات البرنامج ، التى يتولى المدير العام تبليغها للموتمر العام مشفوعة بتعليقاته وبتقديرات الميزانية الخاصة بها . وصرح المدير العام باقتناعه بأن لليونسكو وللدول الاعضاء مصلحة فى أن يكون لها مركز نشيط وكفء ومجدد فى ميدان التربية المقارنة ، يعمل بمدينة جنيف فى ظروف جد مواتية ، وتعتبر أعماله المتناسقة والمترابطة مع أعمال اليونسكو ، بمثابة الكفة المقابلة فى المجال التربوى للاعمال التى يقوم بها المعهد الدولى لتخطيط التربية فى المجال الاقتصادى والادارى والبنائى للتربية .

(٤٧٠) أقام السيد ل. باولى ، مدير مكتب التربية الدولى بالانابة ، باحاطة اللجنة علما ببعض الاهتمامات التى أعرب عنها مجلس مكتب التربية الدولى ابان اجتماعه فى دورة يوليو/تموز . وقال أن المجلس ، رغم اعترافه بصعوبة عقد الموتمر الدولى للتعليم العام فى ١٩٦٩ ، يود أن يستمر عقد دورات الموتمر سنويا ، كما كان . ويود المجلس أيضا تأمين ادارة فعالة لمكتب التربية الدولى خلال عام ١٩٦٩ ، ووجه السيد باولى النظر من ناحية اخرى الى أن الاعتماد المقترح لفترة ١٩٦٩ ـ ١٩٧٠ وقدره ٥٠٠ر٠٠٠ دولار لصالح مكتب التربية الدولى يعادل تقريبا ميزانية المكتب الحالية .

(٤٧١) اشترك خمسة عشر مندوبا فى المناقشات التى تركزت على أربع نقاط رئيسية .

(٤٧٢) وتناولت النقطة الاولى دورية انعقاد الموتمر الدولى للتعليم العام ، وقد اعترف عدة مندوبين بأن هناك أسبابا مالية تحول دون تنظيم دورة للموتمر فى عام ١٩٦٩ الا انهم عبروا عن أملهم فى أن يستمر انعقاد الموتمر كل عام ، أو على الأقل أن يدعى للانعقاد فى فترات منتظمة ، وعبر أحد المندوبين عن قلقه ازاء رد الفعل السيئ الذى قد يحدثه قرار عدم عقد الموتمر فى نفس السنة التى يوضع فيها النظام الجديد موضع التنفيذ . وأيد مندوبون آخرون عقد دورة كل عامين ، واقترح أحدهم انعقاد هذه الدورات فى السنوات الفردية ، بين دورات الموتمر العام .

(٤٧٣) بيّن المدير العام أن اقتراح عدم تنظيم دورة للموتمر فى عام ١٩٦٩ يرجع

الى أسباب مالية وكذلك الى ضرورة اتاحة وقت كاف للتفكير لارساء دعائم النظام الجديد . وقال المدير العام انه لا يستطيع حاليا تحديد موقفه فيما يتعلق بدورية انعقاد المؤتمر ، الا انه لا زال يرى ان هذا المؤتمر لا بد أن ينعقد بانتظام .

(٤٧٤) بناء على اقتراح تقدم به مندوب رومانيا وأيدته ثلاثة وفود ، وافقت اللجنة بالاجماع على مشروع تعديل عرضته على اللجنة القانونية ، يهدف الى تعديل نص المادة (أ) من مشروع النظام الاساسى لمكتب التربية الدولى (١٥م/١٧ ، الملحق ٢) على الوجه التالى : " أن يعد وينظم كل عامين على الاقل ، دورات المؤتمر الدولى للتعليم العام ...."

(٤٧٥) أما النقطة الثانية ، فقد كانت تتعلق بشغل منصب مدير لمكتب التربية الدولى . وقال عدة مندوبين أنهم يخشون أن يودى تأجيل تعيين مدير حتى عام ١٩٧٠ الى الاضرار بنشاطات مكتب التربية الدولى خلال فترة الانتقال ، وعبروا عن أملهم فى أن يتخذ المدير العام الاجراءات اللازمة لضمان استمرار الاعمال الامر الذى لا غنى عنه فى هذا الصدد ، واقترح بعض المندوبين اعارة أحد كبار المربين ، يتم اختياره من بين موظفى السكرتارية . وذكّر المدير العام بالاجراء المقترح لتعيين مدير دائم وأعلن أن فى نيته اعارة أحد كبار موظفى السكرتارية الى جنيف ليدير المركز بصفة موقتة منذ بداية عام ١٩٦٩ .

(٤٧٦) أما النقطة الثالثة ، فكانت تتعلق بمهام مكتب التربية الدولى . وتساءل عدة مندوبين فى هذا الصدد عما اذا كان من المفيد اعادة تقدير هذه المهام فى ضوء المهام التى تقوم بها حاليا كل من السكرتارية فى ميدان التربية المقارنة ، والمعهد الدولى لتخطيط التربية ومعهد هامبورج . وقال المدير العام أنه يرى "مواصلة العمل مع اعادة التقدير" بحيث يحتفظ مكتب التربية لنفسه بميدان الدراسات فى التربية المقارنة بمفهومها الواسع ، مع امكان اضطلاعه فيما بعد ببعض النشاطات التى تمارسها السكرتارية حاليا . ونبه الى أن معهد هامبورج الذى هو موسسة خاضعة لقوانين جمهورية ألمانيا الاتحادية ليس منبثقا من اليونسكو . فاليونسكو تختار له مديرا ولكنها لا تحدد برنامجه ، ومع هذا فمن الممكن مستقبلا توجيه عناية مجلس المعهد الى مشكلة التنسيق بين برنامجه وبرنامج مكتب التربية الدولى .

(٤٧٧) وبالنسبة للنقطة الرابعة الخاصة بالميزانية ، رأى أحد المندوبين أن المبلغ المقترح وقدره ٥٠٠ر٥٠٠ دولار فيه مغالاة ، ولكن المدير العام نبه الى أن ٣٧٠ر٠٠٠ دولار فقط من هذا المبلغ تمثل اعتمادات جديدة ، أما الباقى وقدره ١٣٠ر٠٠٠ دولار فهو متأت من تحويل اعتمادات مخصصة لاقسام مختلفة بالفصل الاول (١٥م/٥ ضميمة وتصويب ١ ، الفقرة ٥) . وأشار سيادته كذلك الى أن هذا المبلغ ، كما سبق أن أوضح مدير مكتب التربية الدولى بالانابة ، يعادل اعتماد الميزانية الحالى لمكتب التربية الدولى ، مع زيادة طفيفة اقتضاها ارتفاع الاسعار وتعيين مدير لعام ١٩٧٠ . ولهذا فهو يرى أن هذا هو الحد الادنى للميزانية .

(٤٧٨) أكد مندوب سويسرا نيّة الحكومة الفيدرالية بشأن منح المركز المزايا والحصانات ، واستطرد قائلا أن سلطات جنيف تزمع أن تسمح للمركز الجديد بالاستفادة من نفس الاوضاع التى كانت ممنوحة حتى الان لمكتب التربية الدولى فيما يتعلق بالمبانى .

(٤٧٩) وبالنسبة لمشروع القرار المقدم من الهندوراس (١٥م/م ق ١٤٧) بقصد توسيع نطاق الموضوع المقترح على الدورة القادمة للمؤتمر الدولى للتعليم العام ، فقد أخذت اللجنة علما بايضاحات المدير العام فى هذا الصدد .

(٤٨٠) أوصت اللجنة بأن يأخذ المؤتمر العام علما بخطة العمل الخاصة بالفصل ١ - أ على أن تراعى الاعتبارات السابق ذكرها عند تنفيذ هذه الخطة .

(٤٨١) بناء على طلب أحد الوفود ، تم التصويت على مشروع القرار ١ر١ فقرة فقرة .

(٤٨٢) وافقت اللجنة بالاجماع ، مع امتناع ١٢ صوتا ، على الفقرة ١ من مشروع القرار ١ه ر ١ .

(٤٨٣) وافقت اللجنة بالاجماع ، مع امتناع صوت واحد ، على الفقرة ٢ من مشروع القرار ١ه ر ١ .

(٤٨٤) أوصت اللجنة بالاجماع ، مع امتناع ثلاثة أصوات ، بأن يوافق المؤتمر العام على القرار ١١ه ر ١ كما ورد فى مشروع البرنامج والميزانية لفترة ١٩٦٩-١٩٧٠ (قرار ١ه ر ١ من الوثيقة ١٥م/٥ ضميمة وتصويب ١ معدل ، انظر الفقرة ٣٢٥) .

(٤٨٥) أوصت اللجنة بالاجماع ، مع امتناع ثلاثة أصوات ، بأن يعتمد المؤتمر العام مبلغ ٥٠٠ ر ٥٠٠ دولار المرصود فى الفصل ١ ـ أ "مكتب التربية الدولى" ضمن البرنامج العادى (وثيقة ١٥م/٥ ضميمة وتصويب ١).

الفصل الثانى

العلوم الطبيعية وتطبيقاتها
فى مجال التنمية

مقدمة
بقلم : مقرر اللجنة الفرعية الثانية

(٤٨٦) لقد بذلت محاولة جرئية للتخفيض من تكاثر الاوراق ، بالتخلى عن وضع محاضر تحليلية لأعمال اللجان . وعلى ذلك ، فان مشروع التقرير هذا والتقرير النهائى هما السجلان الوحيدان المطبوعان لمناقشات الاجتماعات الاربعة عشر التى عقدتها اللجنة الفرعية الثانية ، والتى كانت اتسمت فى بعض الاحيان بحدة الجدال .

(٤٨٧) وقد ألقى هذا الوضع مسئولية خاصة على كاهل المقرر . فلولا المعونة الممتازة التى قدمها بعض أعضاء السكرتارية ، لما أمكن لهذا التقرير أن يصبح مرآة صادقة تعكس أعمال اللجنة الفرعية الثانية . واذا كنت أحمل وحدى كامل المسئولية عن أية أخطاء أو انحراف عن الدقة فى اقتباس أو عرض الافكار الكثيرة التى عبر عنها المندوبون والمراقبون الموقرون ، الا أننى أود بصفة خاصة أن أعبر عن شكرى لموظفى اليونسكو الذين تولوا أعمال سكرتارية اللجنة لما قدموه من معونة صادقة ، كانت تمتد الى ساعات متأخرة فى كثير من الاحيان ، فى مناقشة ودراسة المذكرات والانطباعات عن الاجتماعات الاربعة عشر .

(٤٨٨) وفيما يتعلق بالاولويات ، فقد تأكد أن الفقرة الخامسة من القرار رقم ٧ الذى أصدره المؤتمر العام فى دورته الرابعة عشرة ، هذه الفقرة مازالت نافذة المفعول ، حيث تنص على مايلى :

"ان الاولويات التى قررها المؤتمر العام بالنسبة للتربية فى عام ١٩٦٠ ، وبعد ذلك بالنسبة للتكنولوجيا فى عام ١٩٦٤ ، هذه القرارات لا يقصد منها أن تعنى ترتيبا موضوعيا للقيم فى نطاق هذه المجالات ، وانما هى تعبر عن اعتراف بالاهمية والصفة العاجلة التى تميز هذه الامور ، ومن ثم بالحاجة الى تركيز الموارد المتاحة عليها فى الوقت الحالى . "

(٤٨٩) وان التقسيم السابق بين تقدم العلوم من ناحية وبين تطبيق العلوم فى مجال التنمية من ناحية أخرى ، هذا التقسيم قد تم التخلى عنه والتحول بدلا منه الى تقسيم جديد وأكثر ملاءمة ، هو :

أ - السياسة العلمية ، والاعلام العلمى ، والبحوث الاساسية ،
ب - تدريس العلوم والتدريب والبحوث التكنولوجية ،
ج - علوم البيئة وبحوث الموارد الطبيعية .

(٤٩٠) وان الاهمية المتزايدة للموارد الخارجة عن نطاق الميزانية (صندوق الامم المتحدة للتنمية ، واعتمادات الامانة ، والمساهمات الطوعية) فى برنامج اليونسكو للعلوم الطبيعية للفترة ١٩٦٩-١٩٧٠ وللبرنامج المقبل أيضا ، هذه الاهمية قد زادت من تأكيدها للحاجة المتعاظمة الى توثيق التعاون الدولى مع وكالات الامم المتحدة الاخرى التى تضطلع بمسئوليات العمل فى المجالات الوثيقة الصلة بميدان العلوم الطبيعية ، ومع المنظمات العلمية غير الحكومية والمؤسسات الوطنية القائمة فى الدول الأعضاء . وقد أشارت أغلبية المتحدثين خلال دورات الانعقاد اشارات واضحة وموكدة

الى هذا الموضوع. ذلك أن الرغبة الصادقة المخلصة فى التعاون هى وحدها التى تتيح لليونسكو تنفيذ البرنامج الطموح الذى وضع للفترة ١٩٦٩-١٩٧٠ ، والذى أقرته الان وفود الدول الأعضاء فى المنظمة. فاليونسكو تنهض بدور فريد فى العالم المعاصر ، ولكن قدرتها الحقة على النهوض بهذه المسئولية الضخمة مرهونة بتعاونها مع الهيئات التى سبق ذكرها.

(٤٩١) وان أولويات هذا القسم عديدة. وقد رتبتها بنفس النظام الذى أدرجت به فى البرنامج المعتمد ، وفقا لما يلى :

السياسة العلمية (التى سيتولى الان أمر تفصيلها بدرجة أكبر اجتماع لوزراء العلوم فى احدى القارات ، مع التخطيط لاجتماع مماثل للوزراء فى قارة أخرى).

تقدم العلوم وتدريسها فى المجتمعات المختلفة : (فى البلدان الصناعية وغير الصناعية). وقد أقرت ذلك أغلبية كبرى من ممثلى الدول الاعضاء التى تختلف فيما بينها اختلافا كبيرا بالنسبة لمستويات نموها السياسى والاقتصادى والاجتماعى .

وان الحاجة الى نشر العلوم على النطاق الشعبى ، والى رفع مستوى التوثيق والاعلام فى المجالين العلمى والتقنى ـ هذه الحاجة قد تبين بوضوح مدى تزايد أهميتها فى العالم التكنولوجى الحديث .

كما أكد عدد من المندوبين تأكيدا حاسما تزايد أهمية التعليم الزراعى والعلوم الزراعية .

وان الاشارات العديدة الى مختلف الموسسات والمعاهد التى تعالج موضوع ميكانيكية الزلازل لتكشف عن مدى أهمية العمل فى مجال الجيوفيزياء والوقاية من الكوارث .

وقد لقيت علوم البيئة وبحوث الموارد الطبيعية تأييدا كبيرا . وهناك ميدان للدراسة حطم التقسيم السابق الصارم بين العلوم الطبيعية والعلوم الاجتماعية ، ألا وهو مجموعة المشكلات المتصلة ببيئة الانسان . فبرامج التربية والثقافة تندرج أيضا تحت هذا الفصل الذى لقى تأييدا حارا من جانب الدول الاعضاء التى صدقت على التوصيات الرئيسية الصادرة عن موتمر المحيط الحيوى الذى عقدته اليونسكو فى خريف عام ١٩٦٨ .

وقد أثبت نجاح العقد الهيدرولوجى الدولى أنه من أعظم المشروعات التى نهضت بها اليونسكو فى نطاق برنامجها للعلوم الطبيعية .

وان التزايد السريع فى الاهتمام بعلوم المحيطات قد ظهر بوضوح فى التأييد الشامل الذى لقيته اللجنة الحكومية الدولية لعلم المحيطات وما قامت به من نشاط هام . الا أن المناقشات التى دارت حول هذه المسألة قد أظهرت بوضوح ماسبقت الاشارة اليه من ضرورة ايجاد تنسيق وثيق للنشاط الذى ينهض به فى هذا المجال عدد كبير من المنظمات، سعيا الى تحقيق أفضل النتائج الممكنة باستخدام موارد محدودة .

وان المناقشات الطويلة والحية التى دارت حول البرنامج المقبل لتظهر بوضوح مدى الاهتمام البناء الذى تبذله الدول الاعضاء فى اليونسكو، المعنية بالعلوم الطبيعية . وقد ثبت أن من مصلحة اليونسكو أن تخصص قدرا كافيا من الوقت لهذه المناقشات ، ومن المأمول أن يخصص قدر أكبر من الوقت اثناء الدورة المقبلة للموتمر العام لمناقشة البرنامج المقبل .

المناقشة العامة

(٤٩٢) فى تقديمه للفصل الثانى من مشروع البرنامج والميزانية للفترة ١٩٦٩-١٩٧٠ الى اللجنة ، أشار مساعد المدير العام للعلوم الى أن هناك عددا من العوامل قد أخذت

فى الاعتبار عند اعداد المشروع ، وهى : أولويات ميادين العمل التى حددتها الدورتان الثالثة عشرة والرابعة عشرة للموتمر العام ، والتوصية الخاصة بالبرنامج المقبل التى أصدرتها الدورة الرابعة عشرة للموتمر العام ، والمقترحات المقدمة من الدول الاعضاء ، وتوصيات الجمعية العامة للامم المتحدة والمجلس الاقتصادى والاجتماعى ، وعلى الاخص القرار رقم ١٥٥ر١ الذى أصدره المجلس الاقتصادى والاجتماعى فى دورته الحادية والاربعين والذى نص على اعداد خطة عمل عالمية لتطبيق العلوم والتكنولوجيا فى مجال التنمية ، وتوصيات الموتمرات الاقليمية الدولية الحكومية ، والاقتراحات المقدمة من المنظمات غير الحكومية ولاسيما من المجلس الدولى للاتحادات العلمية .

(٤٩٣) وقد اتجه التأكيد فى مشروع البرنامج الى دعم المعونة المقدمة للتنمية العلمية والتكنولوجية فى الدول الاعضاء ، بالاضافة الى اعطاء قدر كبير من الاهتمام الى النشاطات المتصلة بتنمية التعاون الدولى والبحوث الدولية وتنسيقها . وفيما يتعلق ببنى البرنامج نفسه ، اختفى التمييز بين تقدم العلوم وبين تطبيق العلوم . وجرى توزيع النشاطات بدلا من ذلك تحت عناوين ثلاثة ، هى : (١) تطوير الاطار الاساسى للتقدم العلمى والتكنولوجى والاعلام العلمى والبحوث الاساسية ، و(٢) تعليم العلوم والتدريب والبحوث التكنولوجية ، و(٣) دراسة البيئة الطبيعية والبحوث التى تتناول الموارد الطبيعية .

(٤٩٤) وان التغييرات التى أجريت فى التنظيم الادارى لقطاع العلوم سوف تتيح اجراء التعديلات الضرورية من ناحية البنية ، وفقا لما يتطلبه تنفيذ البرنامج . وفى وصفه لعناصر معينة من هذه البنى الجديدة ، لفت مساعد المدير العام النظر الى ما يوجد من تكامل بين القسم رقم ١٣ر٢ الخاص بالسياسة العلمية وتنظيم البحوث ، والقسم رقم ٢٣ر٢ الخاص بترقية العلوم التكنولوجية والبحوث التطبيقية ورفع مستواها ، حيث يتعلق الاول بدراسة البنى التنظيمية للبحوث وتخطيط تنمية النشاطات العلمية ككل ، ويتعلق الثانى بالمظاهر النوعية للتنمية التكنولوجية .

(٤٩٥) وبالنسبة للصلة القائمة بين البحوث العلمية والتدريب العلمى ، أشار مساعد المدير العام الى أن التنظيم الجديد ، بعكس التنظيم السابق ، يربط بين التدريس وبين البحوث ، ولكن على مستويين مختلفين هما : المستوى الجامعى فى الادارة المسئولة عن تدريس العلوم ، والمستوى بعد الجامعى فى الادارة المسئولة عن السياسة العلمية والاعلام العلمى والبحوث الاساسية . وفضلا عن ذلك ، فسوف تقام روابط أوثق بين تدريس العلوم الاساسية وبين التعليم التقنى العالى .

(٤٩٦) ثم لفت مساعد المدير العام النظر بعد ذلك الى توصيات الموتمر الدولى الحكومى للخبراء حول الاساس العلمى للاستغلال الرشيد لموارد المحيط الحيوى وصيانتها ، وموتمر استخدام العلوم والتكنولوجيا لأغراض التنمية فى آسيا . وقد طلب أول هذين الموتمرين من اليونسكو أن تبدأ فى عام ١٩٧١ تنفيذ برنامج بين الحكومات مماثل فى اتساعه لبرنامج العقد الهيدرولوجى الدولى . هذا وأن المقترحات المقدمة الى الموتمر العام سوف تتيح امكانية القيام بالدراسات المبدئية الخاصة بتنفيذ هذا البرنامج ، اعتبارا من فترة العامين التالية . وقد أوصى موتمر تطبيق العلوم والتكنولوجيا فى مجال التنمية فى آسيا من جانبه بانشاء جهاز للتعاون المشترك بين الحكومات من أجل تنسيق النشاطات المترتبة على ذلك الموتمر . وكان المجلس التنفيذى لليونسكو قد أوصى فى دورته الثمانين بأن يصرح الموتمر العام للمدير العام للمنظمة بدراسة امكانية انشاء مثل هذا الجهاز . (٨٠ مجلس تنفيذى/قرارات ، ١/٣/٣) .

(٤٩٧) وأخيرا فقد بين مساعد المدير العام أنه بالنظر لارتفاع نفقات المعيشة من ناحية ، وللتخفيضات فى البرنامج التى اجريت بناء على طلب المجلس التنفيذى من

ناحية أخرى ، كما هو مبين بالوثائق رقم ٥م/ه اضافة وتصويب ١و٢ ، فان الميزانية الاجمالية للبرنامج العادى للقطاع تبلغ الان ٦٧٨ر٢٥٢ر١١ دولارا ، مع وجود تعديلات مناظرة فى مختلف الاقسام .

(٤٩٨) وقد اشترك أربعة وأربعون مندوبا فى المناقشة العامة التى أعقبت ذلك. وكان الاجماع على أن برنامج الفصل الثانى مرض من ناحية العرض من جهة ، ومن ناحية التوازن المحقق بين أجزائه الثلاثة من جهة أخرى . وبالنسبة للاتجاه العام فى هذا الفصل ، لاحظ مندوبون عديدون بعين الرضا أن البرنامج المقترح يستهدف زيادة المساعدة المقدمة الى الدول الاعضاء فيما يختص بتحديد وتدعيم البنى الأساسية اللازمة لتحقيق التنمية العلمية والتكنولوجية . الا أن مندوبين أبديا أسفهما لان مشروع البرنامج قد ظل يفتقر الى توجيه الاهتمام الكافى الى العلوم التطبيقية ـ التى ذكرا أنها النوع الوحيد من العلوم التى تحمل أهمية مباشرة للبلدان النامية . ومن ناحية أخرى ، أكد عدد من المندوبين ضرورة المحافظة على توازن متناسق بين البحوث البحتة والبحوث التطبيقية ، كى يتمكن كل بلد من بلوغ أقصى درجة ممكنة من تنمية النشاطات العلمية التى تتطلبها السياسة العلمية الوطنية الحقة .

(٤٩٩) وبالنسبة لمضمون البرنامج وتكوينه ، فقد أيدهما بشكل عام معظم المندوبين تأييدا شاملا ، موكدين موافقتهم على التغييرات المعتزم ادخالها على بنية البرنامج بقصد تنفيذه . وبالتجاوز عن استثناءات قليلة ، فقد أشار المندوبون الى حقيقة أن مشروع البرنامج ، بتركيزه الراهن على المجالات الأساسية ، يمثل تطورا متوازنا فى نشاطات اليونسكو فى ميدان العلوم . وقد عبر أحد المندوبين عن ارتياحه وهو يرى البرامج تتطور بشكل يفتح آفاقا واسعة ، مع احتفاظها فى نفس الوقت بميزة المرونة فى التنفيذ.

(٥٠٠) بيد أن هناك مندوبين عبرا عن أسفهما لان التدريب والبحوث أدرجا منفصلين فى نص المشروع ، وعبر أحد هذين المندوبين عن خوفه من أن يتعرض تدريس العلوم للغرق وسط بحر التدريب التقنى. كما تساءل مندوبان آخران عما اذا كانت النسبة المئوية للزيادة فى ميزانية قطاع العلوم تتناسب حقا مع الاولوية المعطاة للعلوم من جانب المؤتمر العام فى دورتيه الثالثة عشرة والرابعة عشرة .

(٥٠١) وعبر عدد من المندوبين عن أملهم فى أن ينفذ البرنامج بالتعاون الوثيق مع كل من قطاعات اليونسكو الاخرى ـ ولاسيما قطاع العلوم الاجتماعية والعلوم الانسانية والثقافة ـ ومع مختلف المنظمات العلمية الدولية .وقد لاحظ هولاء المندوبون بعين الرضا زيادة توثق أواصر التعاون بين اليونسكو وبين المجلس الدولى للاتحادات العلمية . هذا وقد أعرب المندوبون الذين اشتركوا فى المناقشة العامة عن تأييدهم للاتفاق الذى عقد بين منظمة اليونسكو ومنظمة العمل الدولية ومنظمة الاغذية والزراعة بشأن المبادىء العريضة للتعاون فى مجالات التعليم والتدريب الزراعى والعلوم الزراعية . كذلك فان برامج العلوم الدولية الرئيسية ، مثل تلك التى يجرى النهوض بها فيما يتصل بالعقد الهيدرولوجى الدولى وتحت رعاية اللجنة الدولية الحكومية لعلوم المحيطات ، هذه البرامج كانت موضعا للثناء من جانب المندوبين ، الذين رحبوا أيضا بزيادة الاعتمادات المخصصة لها. وقد أعرب بعض المندوبين عن أسفهم لان مؤتمر تطبيق العلوم والتكنولوجيا فى مجال التنمية فى آسيا ومؤتمر المحيط الحيوى قد عقدا فى تواريخ جعلت من غير الممكن أخذ توصياتهما فى الاعتبار عند وضع مشروع البرنامج.وقد حث البعض فى هذا الصدد على دعم البنى الاقليمية للمنظمة ، وخاصة فى آسيا ، فى حين أعرب مندوب آخر عن أمله فى أن تجرى اليونسكو تقييما للمراكز الاقليمية القائمة بالفعل .

(٥٠٢) وخلال دراسة المظاهر الخاصة للفصل الثانى ، قدم بعض المندوبين ملاحظات واقتراحات بشأن بعض أقسام البرنامج ، فى حين كان غيرهم من المندوبين أكثر تحفظا فى احكامهم على بعض بنود البرنامج .

(٥٠٣) وبالنسبة للفصل الفرعى الاول ، أيد مندوبون عديدون مشروع عقد موتمر اوروبى لوزراء العلوم ، باعتبار أنه يمكن أن يمثل خطوة هامة نحو تنمية التعاون العلمى الاوروبى . وحث أحد المندوبين على أن ينحصر جدول أعمال ذلك الاجتماع فى عدد قليل من النقاط الاساسية . واقترح مندوب آخر أن يدرس الموتمر مشكلة المعونة العلمية التى تقدمها الدول الاوروبية الاعضاء فى اليونسكو الى البلدان النامية .

(٥٠٤) وكان هناك تأييد عام لتقديم المعونة الى الدول الاعضاء فى تخطيط لسياستها العلمية . الا أن أحد المندوبين أشار الى ان العمل على معالجة مشكلات البنية يجب ألا يكون على حساب اهمال البحوث نفسها . وأعرب مندوبان عن أسفهما للتخلى عن برنامج البحث فى مشكلة هجرة الكفاءات ، الذى كان قد بدأ بصورة تبشر بالامل . وأكد مندوب آخر أهمية العوامل السوسيولوجية والثقافية فى التنمية العلمية والتكنولوجية . وأخيرا ، أكد أحد المندوبين أهمية البرنامج الخاص باتاحة الفرص أمام النساء للالتحاق بالوظائف العلمية والتكنولوجية ، مشيرا فى هذا الصدد الى قلة عدد العنصر النسائى الممثل فى الاجتماع .

(٥٠٥) وقد وجه المندوبون اهتماما وتأييدا كبيرين الى برنامج تحسين التوثيق والاعلام العلمى والتقنى . وبينما عبر الجميع عن تقديرهم لاهمية ذلك البرنامج ، وخاصة جوانبه المنفذة بالاشتراك بين اليونسكو وبين المجلس الدولى للاتحادات العلمية ، فقد أكد أحدهم أهمية الاجهزة الوطنية للاعلام العلمى ، وضرورة اخذ ذلك بعين الاعتبار عند وضع نظام عالمى فى هذا الصدد . وأكد مندوب آخر الحاجة الى دعم الدراسات الجارية وزيادة سرعتها ، والى تركيز الجهود كلها فى ادارة واحدة من ادارات السكرتارية ، وهى ادارة التوثيق والمكتبات والمحفوظات . وعبر مندوب آخر عن وجهة النظر القائلة بأن البرنامج يجب أن يتولى تنفيذه القطاع العلمى أيضا فى المستقبل . وذكر أحد المندوبين أنه اذا كان الوقت لم يحن بعد لاقامة نظام عالمى موحد وواضح المعالم ، الا أن من الصواب أن تواصل اليونسكو دراساتها واتصالاتها بهدف تجنب نشوء تعارض بين مختلف النظم التى تجرى اقامتها حاليا بشكل يعوق امكانية التنسيق بينها فيما بعد .

(٥٠٦) وقد أثارت نشاطات ترقيه البحوث الاساسية تعليقات مختلفة . فقد لفت مندوبان النظر الى أهمية مراكز الدراسات المتقدمة فى تدريب الاخصائيين العلميين من المستوى العالى . وأكد مندوبون عديدون أهمية الدور الذى تقوم به المنظمة الدولية لابحاث المخ والمنظمة الدولية لابحاث الخلية اللتان يجب أن تواصل اليونسكو دعمهما . واشار أحد المندوبين الى أن الموتمر العام كان قد طلب من السكرتارية فى دورته الاخيرة أن تجرى تقييما لدور هاتين المنظمتين . كما أن ثلاثة مندوبين آخرين أشاروا الى النجاح الذى حققته الندوة الجامعة لعدة فروع علمية والتى انعقدت حول موضوع "بحوث المخ والسلوك البشرى" خلال عام ١٩٦٨ ، وعبروا عن رأيهم أن اليونسكو يجب أن تعطى لبحوث المخ مركزا أكثر أهمية . وبالنسبة للبيولوجيا ، عبر أحد المندوبين عن أسفه لان برنامج اليونسكو لايعطى للبيولوجيا البشرية الاهمية التى تستحقها ، وصرح مندوب آخر انه يرى ان البحوث عن البروتينات الغذائية يجب أن توجه بصورة أكثر تأكيدا نحو تطوير المصادر التقليدية للبروتينات الغذائية بدلا من الاتجاه الى البحث عن مصادر جديدة . وقد أيد مندوبون عديدون مشروع اصدار طبعة جديدة من كتاب "الاتجاهات الراهنة فى البحوث العلمية ."

(٥٠٧) وأكد كثير من المندوبين أهمية برنامج تدريس العلوم ، معبرين عن ارتياحهم لما يرونه من سير اليونسكو فى اتجاه تتوقف عليه المساهمة الكاملة للمجتمعات فى الثورة العلمية . وقد ساد الشعور بأن لليونسكو فى هذا المجال دورا فريدا ملائما كل الملاءمة لتحقيق التعاون الدولى . ولاحظ أحد المندوبين بارتياح أن برنامج الامم المتحدة للتنمية قد بدأ يهتم بأن ينشئ فى البلدان النامية كليات للعلوم ومراكز وطنية لترقية تدريس العلوم . واشار مندوب آخر الى أن هناك كثيرا من البحوث التى يجب القيام بها فى هذا الميدان على كافة المستويات ، واكد أهمية البدء فى تدريس العلوم منذ بداية التعليم فى المدارس الابتدائية . وأشار مندوبون كثيرون الى أن نشر المعلومات عن نواحى التقدم المحققة فى تدريس العلوم من شأنها أن تسهل التجديد الكامل فى هذا المجال . وحث أحدهم فى هذا الصدد على التوسع فى برنامج اصدار سلسلة المطبوعات عن "الاتجاهات الجديدة فى تدريس العلوم" ، كما طالب مندوبان آخران بتنقيح "مرجع اليونسكو عن تدريس العلوم" الذى سبق اصداره ، وباستكمال مادته ، وخاصة من ناحية المعلومات العملية المتعلقة بالعمل فى الورش .

(٥٠٨) واكد عدة مندوبين أهمية التعليم التقنى وحاجة البلدان النامية الى الاطر المتوسطة ، وطالب أحد المندوبين بأن تكون امكانات تدريب التقنيين أثناء الخدمة موضع الاعتبار . وأشار أثنان من المندوبين الى أهمية التدريب المقترن بالبحوث بالنسبة للتنمية التكنولوجية .

(٥٠٩) وعبر معظم المندوبين الذين اشتركوا فى المناقشة عن ارتياحهم لما بدا من ازدياد أهمية التعليم الزراعى فى البرنامج . وأكد كثيرون منهم أهمية الدور الذى يجب أن ينهض به العلم فى التدريب الاساسى للزراعيين . الا أن أحد المندوبين عبر عن قلقه لعدم كفاية عدد الموظفين المسئولين عن ذلك البرنامج فى اليونسكو ، واقترح آخر نقل قسم التربية والعلوم الزراعية الى قطاع العلوم .

(٥١٠) وأشار عدد كبير من المندوبين الى نشاطات اليونسكو فى ميدان علوم البيئة وبحوث الموارد الطبيعية ، فأثنوا على النشاطات الماضية والبرنامج السابق على المؤتمر . وأكد كثيرون منهم أهمية مؤتمر الاستخدام الرشيد لموارد المحيط الحيوى وصيانتها وما تحمله دراسات البيئة كلها من مغزى كبير بالنسبة لهم . وكان من رأى مندوبين كثيرين وجوب اشتراك علماء الاجتماع على نطاق واسع فى مثل هذه الدراسات .

(٥١١) وحذر أحد المندوبين اللجنة من مفاهيم الايكولوجيا التى لاتضع فى اعتبارها التقدم فى العلوم الحديثة . وكان من رأيه وجوب الاهتمام بالانتاج ايضا ، بدلا من الاقتصار على الاهتمام بصيانة الموارد فقط . وأكد مندوب آخر أهمية ومغزى البحوث التى تجمع بين عدة فروع علمية فى هذا الميدان . وذكر مندوب ثالث أن المؤتمر يجب أن يسفر عن وضع برنامج طويل الاجل ، على نسق العقد الهيدرولوجى الدولى . واشار أحد المندوبين الى قرار المجلس الاقتصادى والاجتماعى الذى يقترح عقد مؤتمر دولى عن الانسان وبيئته من قبل منظمة الامم المتحدة . وطلب مندوب آخر مواصلة ومضاعفة البحوث الخاصة بالاستغلال الرشيد لموارد الحياة البرية . وأخيرا ، عبر أحد المندوبين عن أسفه لوقف البحوث الخاصة بالمناطق الاستوائية الرطبة .

(٥١٢) وكان هناك اتجاه الى تأكيد أهمية البحوث فى مجال الترابط الجيولوجى . وبينما عبر عدة مندوبين عن تقديرهم لما قامت به اليونسكو فى مجال السيزمولوجيا وهندسة الزلازل ، فقد ذكروا أنهم يشعرون بأن هذا البرنامج يجب أن يستمر ويتوسع ، وخاصة عن طريق انشاء مراكز للبحوث والملاحظة . كما يجب تشجيع البحوث فى مناهج التنبو بالزلازل .

(٥١٣) وأثنى كثير من المندوبين على برنامج العقد الهيدرولوجى الدولى ، ورحبوا

بزيادة المخصصات المالية لذلك البرنامج. وقد قوبل برنامج علم المحيطات بتأييد عام مماثل، وذكر أحد المندوبين أنه يأمل أن تتخذ اليونسكو خطوات لضمان حرية القيام بالبحوث العلمية في المحيطات خارج نطاق المياه الاقليمية.

(٥١٤) واشار عدة مندوبين الى البرنامج المقبل في ميادين التعليم الزراعي، وعلوم البيئة، والسيزمولوجيا، والكيمياء، والتعليم التكنولوجي، وجمع المعلومات عن السياسة العلمية ونشرها.

(٥١٥) وأكد مندوب المجلس الدولي للاتحادات العلمية استعداد الاتحاد الكامل للتعاون مع اليونسكو، وأشاد بالجو الممتاز الذي يسير في ظله هذا التعاون.

(٥١٦) وقد أخذ الكلمة مساعد السكرتير العام لمنظمة الامم المتحدة لشوون العلاقات بين الوكالات الدولية، واوضح كيف أن اقتراحا قدمته السويد قد جعل المجلس الاقتصادي والاجتماعي يصدر في دورته المنعقدة في يوليو/تموز ١٩٦٨ قرارا يوصي فيه بأن تدرس منظمة الامم المتحدة عقد موتمر حول مشكلات البيئة البشرية يأخذ بعين الاعتبار نتائج موتمر المحيط الحيوي. وقد قررت الجمعية العامة للامم المتحدة دراسة هذا الموضوع في اجتماع عام قبل احالته الى اللجنة الثانية. وهناك مشروع قرار ينص على أن يعقد في موعد لا يتجاوز عام ١٩٧٢ موتمر لمنظمة الامم المتحدة، تكلف باعداده الوكالات المتخصصة والمنظمات الدولية غير الحكومية. وقد عبر مساعد السكرتير العام عن رأيه في أن اليونسكو يجب أن يكون لها دور أساسي في الاعداد لذلك الموتمر وفي أي عمل جماعي منسق قد يترتب عليه، وبالتالي فان الدورة الحالية للموتمر العام سوف تتخذ بلا ريب خطوات تكفل اعطاء اليونسكو التفويض اللازم والوسائل الضرورية للنهوض بهذا الدور.

(٥١٧) وردا على الاسئلة، وتلخيصا للمناقشة العامة، تولى مساعد المدير العام لشئون العلوم الطبيعية تصنيف الملاحظات التي أبديت خلال المناقشة في ثلاث فئات: الملاحظات الخاصة بالبرنامج المقبل، والتي ستوخذ في الاعتبار عند دراسة ذلك الموضوع. والملاحظات التي تتناول جوانب معينة من البرنامج، والتي ستدرس خلال مناقشة الفصول الفرعية. والملاحظات العامة الخاصة بمفهوم البرنامج وبنيته. وبالنسبة لهذه الملاحظات الاخيرة، فقد عبر مساعد المدير العام عن اغتباطه لما لاحظه من تأييد اجماعي لتركيز البرنامج على نشاطات جوهرية معينة، وللاولويات التي حددها البرنامج نفسه.

(٥١٨) وبالنسبة لموضوع افساح مكان أكبر لبيولوجيا الانسان، يجب أن يوخذ في الاعتبار خطر الازدواج مع برامج منظمة الصحة العالمية، وردا على المتحدثين الذين أكدوا أهمية تنسيق جهود مختلف قطاعات المنظمة، قرر مساعد المدير العام أن الموضوع يلقى عناية مستمرة من المدير العام للمنظمة، وأن هناك تقدما واضحا جدا قد تحقق في هذه الناحية. ويجب ان يجرى دعم التعاون في مجال دراسات البيئة بين علماء الاجتماع وبين الاخصائيين في العلوم الطبيعية داخل نطاق السكرتارية، ومع المجلس الدولي للاتحادات العلمية. وقد ذكر مساعد المدير العام أن الخطوات ستتخذ لتحقيق هذه الغاية.

(٥١٩) ولاحظ مساعد المدير العام أن البنية الجديدة لبرنامج العلوم الطبيعية قد لقيت تأييدا واسعا من جانب المندوبين. وردا على ما عبر عنه أحد الاعضاء من خوف من تضاول برنامج تدريس العلوم على حساب برنامج تدريس التكنولوجيا، فقد أعاد مساعد المدير العام ذكر وجهة النظر التي عبر عنها مندوب آخر، فقرر أن الروابط سوف تزداد توطدا بين هذين النوعين من التعليم داخل نطاق البنية الجديدة، مما يتيح تعاونا أوثق وامكانيات أفضل للتعاون المثمر بين الاخصائيين في تدريس العلوم والاخصائيين في التعليم التكنولوجي العالي. وأضاف مساعد المدير العام انه يرى شخصيا أن النشاطات التنفيذية لبرنامج تدريس العلوم يجب تنميتها، ثم أعطى تأكيدا بأن الخطوات سوف تتخذ لضمان

تحقيق التوازن فى النمو بين هذين الجانبين من البرنامج . وأقر مساعد المدير العام بعد ذلك بأن هناك ضعفا كامنا فى الفصل بين التعليم الجامعى وبين التدريب على المستوى بعد الجامعى ، وذكر أن هذا الوضع سوف يعالج مستقبلا .

(٥٢٠) وتناول مساعد المدير العام بعد ذلك موضوع الاهمية النسبية للعلوم الاساسية والعلوم التطبيقية ، فلاحظ أنه رغم أن أحد المندوبين قد أنكر أن يكون للبحوث الاساسية ضرورة فى البلدان النامية ، الا أن هناك آراء مضادة لذلك قد صدرت عن مختلف الجهات. وأضاف أن من الضرورى ضمان التنمية المتوازنة المتسقة لهذين النوعين من البحوث ، مع توجيه الاعتبار اللازم وقبل كل شىء الى حقيقة كون العلوم فى المجتمع المعاصر تجمع بين صفة القوة المنتجة لكل مجتمع وبين صفة كونها جزءا لا يتجزأ من ثقافة ذلك المجتمع . وفضلا عن ذلك ، فانه وفقا للرأي الذى اعتنقته اليونسكو على الدوام ، لابد لكل قطر من تنمية جهازه العلمى المحلى الخاص . وأخيرا ، يجب أن يوجه الاعتبار اللازم الى القوانين الداخلية للتنمية العلمية ، التى تخضع لحافزين اثنين ، هما : المتطلبات الخارجية المتعلقة بالتنمية الاقتصادية ، ثم حركة العلوم نفسها الى الامام بصورة تفتح على الدوام آفاقا جديدة للمعرفة وتتجه اليها . وأضاف مساعد المدير العام أنه اذا خضع العلم للتخطيط فى اطار التنمية الاقتصادية وحدها ، فان جانب العلم الذى يتصل بالتنمية اتصالا مباشرا هو وحده الذى سيكون محلا للاهتمام الاكبر ، على حساب التقدم العلمى الذى تتيحه الاكتشافات الجديدة .

(٥٢١) وانتقل مساعد المدير العام للعلوم بعد ذلك الى موضوعين أكثر تحديدا ، فذكر أن التأخير فى عقد موتمر تطبيق العلوم والتكنولوجيا فى مجال التنمية فى آسيا قد جعل من المتعذر على السكرتارية أن تضع فى اعتبارها توصيات ذلك الموتمر عند اعداد مشروع البرنامج . الا أن متابعة ذلك الموتمر ستكون محلا لاكبر قدر ممكن من الاهتمام بتحقيقها خلال الفترة ١٩٦٩ـ١٩٧٠ ، ضمن اطار البرنامج الذى تجرى مناقشته . وفضلا عن ذلك ، فان المدير العام سوف يدرس أمر جهاز التنسيق الذى أوصى به الموتمر ، وسوف يقدم اقتراحات فى هذا الصدد الى المجلس التنفيذى فى دورته التى ستعقد فى خريف عام ١٩٦٩ .

(٥٢٢) وكان المجلس التنفيذى قد أخذ علما بأن السكرتارية قد لاقت صعوبات جعلت من المستحيل عقد موتمر أوروبى عن بيولوجيا الجزيئات. الا أن تطوير التعاون العلمى فى أوروبا يلقى قدرا كبيرا من اهتمام السكرتارية ، كما يتبين من الاقتراح الذى أيده كثيرون من المندوبين بشأن عقد موتمر أوروبى لوزراء العلوم خلال عام ١٩٧٠ .

(٥٢٣) ثم أعطيت الكلمة بعد ذلك لنائب المدير العام ، فأجاب على الاسئلة التى طرحها اثنان من المندوبين بشأن الاولويات المعطاة لمختلف قطاعات البرنامج . وذكر نائب المدير العام أن الزيادات المبدئية فى النسب المئوية ، والتى وضعت على أساس قرارات الموتمر العام ، تمثل ٦ر٤ فى المائة بالنسبة للباب الثانى ككل ، و ٦ر٨ فى المائة بالنسبة لقطاع العلوم . الا أن الزيادات فى الاسعار وفى المرتبات ، والتخفيض البالغ قدره مليون دولار والذى أجرى بعد الدورة التاسعة والسبعين للمجلس التنفيذى ، قد أدت كلها الى تخفيض هذه الزيادات بحيث أصبحت ٤ر٥ فى المائة بالنسبة للباب الثانى ككل ، و ٥ فى المائة بالنسبة لقطاع العلوم .

(٥٢٤) وذكر نائب المدير العام بعد ذلك أنه بالنسبة للمساهمات المتوقعة من برنامج الامم المتحدة للتنمية ، فان التقديرات المدرجة فى مشروع البرنامج والميزانية تبلغ ٠٠٠ر٩٠٠ر٤ دولار للمعونة الفنية ، و ٠٠٠ر٩٠٠ر٢٢ دولار لمشروعات الصندوق الخاص . وقال ان المدير العام يخشى أن تكون هذه التقديرات متفائلة . ومن بين المائة وأربعة

مشروعات المقدمة الى مجلس ادارة صندوق الامم المتحدة للتنمية ، اقتصر المجلس الاستشارى المشترك بين الوكالات ـ فى اجتماعه الاخير الذى حضره نائب المدير العام ممثلا للمدير العام ـ اقتصر على اختيار ستة مشروعات خاصة بالتربية والعلوم ، من بينها مشروعان فى ميدان العلوم يدخلان ضمن نطاق اختصاص اليونسكو. واكد نائب المدير العام أنه نظرا للجهود الضخمة التى تبذلها دول أعضاء كثيرة فى مجالات التربية والعلوم ، فانه يرى وجوب لفت نظر المندوبين الى أن حكوماتهم لاتعطى أولوية كافية فيما يبدو للمشروعات الخاصة بالعلوم والتربية والتى تتقدم بها الى صندوق الامم المتحدة للتنمية .

(٥٢٥) واشار نائب المدير العام الى ماطلبه أحد المندوبين من نقل قسم التعليم الزراعى والعلوم الزراعية الى قطاع التربية والتعليم ، وهو اقتراح أبدى أيضا فى اللجنة الفرعية رقم ١ ، واسترجع فى هذا الصدد نصوص المذكرة التى تحدد مسئوليات كل من اليونسكو ومنظمة الاغذية والزراعة ومنظمة العمل الدولية بالنسبة للتعليم والتدريب الزراعى والعلوم الزراعية ، حيث يقضى ذلك الاتفاق بأن تدخل ضمن اختصاص اليونسكو كافة المشروعات التى تحتل فيها العلوم الاساسية مركز الصدارة . وعلى ذلك ، فان هناك أسبابا جدية تدعو لابقاء نشاطات التعليم الزراعى والعلوم الزراعية ضمن قطاع العلوم ، ولذا فقد اقترح نائب المدير العام أن يعرض الموضوع على المدير العام لدراسته خلال الفترة ١٩٦٩-١٩٧٠ . وان كان قد أقر فى نفس الوقت بأن عدد العاملين فى هذا القسم غير كاف . بالنظر لاهمية النشاطات التنفيذية المسندة اليه .

(٥٢٦) ثم انتقل نائب المدير العام الى الاسئلة التى تقدم بها اثنان من المندوبين حول موضوع هجرة أصحاب الكفاءات ، فذكر أن الدراسات الاولى فى هذا الصدد قد أجريت بالفعل فى قطاع العلوم ، بل وسوف تنشر فيما بعد ، الا أن المسئولية الرئيسية عن البحث فى ذلك الميدان قد انتقلت الى ادارة العلوم الاجتماعية . وأضاف أن مهمة اليونسكو هى تشجيع التبادل الدولى للعلماء وأخصائيى البحوث ، مع الاهتمام فى نفس الوقت بمشكلة هجرة الكفاءات ، وأوضح أنه بمجرد استكمال مرحلة الدراسة ، سيصبح من واجب كافة القطاعات ولاسيما قطاعى التربية والعلوم ، تنفيذ برنامج للعمل فى هذا الصدد. وذكر نائب المدير العام أن من رأيه أن الاجراءات التى تستهدف فرض القيود تعتبر حلا أقل فعالية من الاتجاه الى العمل فى البلدان النامية على انشاء البنى اللازمة للنشاط العلمى .

(٥٢٧) وقدم رئيس لجنة القرارات التابعة للجنة البرنامج الوثيقة التى تحمل عنوان : " توصيات بشأن مشروعات التعديلات والقرارات المقدمة من الدول الاعضاء " (١٥م / برنامج / ٣) .

(٥٢٨) وابلغ رئيس اللجنة الفرعية المندوبين بأن وفد اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفيتية قد أخطر مكتب الموتمر بأنه يسحب مشروع القرار رقم ١٥م /م ق-١٠٢ ، ثم أخذ الكلمة عندئذ مندوب اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفيتية فاوضح موقف وفده مقررا أن موضوع اشتراك جمهورية ألمانيا الديمقراطية فى الموتمر العام وفى نشاطات اليونسكو لم يلق بعد الحل الذى يستحقه ، وان تحقيق التعاون الكامل فى أوروبا مستحيل فى غياب جمهورية ألمانيا الديمقراطية ، وهى دولة ذات سيادة وذات نشاطات علمية بالغة الاهمية .

قرار موجه الى الدول الأعضاء

(٥٢٩) فحصت اللجنة القرار المقترح رقم ١٫٢ الموجه للدول الاعضاء بشأن العلوم الطبيعية وتطبيقاتها فى مجال التنمية .

(٥٣٠) وبعد أن أخذت اللجنة فى اعتبارها توصية المجلس التنفيذى (١٥م /٦، الفقرة ٣٤)، والتعديل المقدم من المملكة المتحدة وكندا ونيوزيلندا (١٥م /م ق - ٢٠٩)، أوصت بالاجماع بأن يوافق المؤتمر على القرار رقم ٢ر٠١ (القرار رقم ٢ر٠١ بالوثيقة ١٥م /٥ بعد تعديله)

١ر٢ السياسة العلمية والاعلام العلمى والبحوث الاساسية

القسم ١١ر٢ - مؤتمرات العلوم والتكنولوجيا على مستوى الوزراء

(٥٣٢) اشترك مندوبون من أربعة عشر دولة فى المناقشة الخاصة بالقسم رقم ١١ر٢، معبرين عن تأييدهم لاقتراحات المدير العام بشأن تنظيم مؤتمرات اقليمية للوزراء المسئولين عن العلوم والتكنولوجيا فى أوروبا (١٩٦٩-١٩٧٠) وأفريقيا (١٩٧١-١٩٧٢). وقد أكد كثير من المندوبين ما توفره مثل هذه المؤتمرات من فرص لتحقيق التعاون الاقليمى.

(٥٣٣) وتحدث أحد المندوبين باسم خمسة أقطار، فلاحظ أن جداول أعمال مثل هذه المؤتمرات العالية المستوى عادة ماتتضمن عددا ضخما من الموضوعات.

(٥٣٤) وأكد ثمانية من المتحدثين أهمية مؤتمر وزراء الدول الاوروبية الاعضاء المسئولين عن السياسة العلمية، وفائدته بالنسبة للتعاون العلمى والتكنولوجى فى أوروبا. واذا أريد تحقيق الفائدة الكاملة من المؤتمر، فلابد من التحضير له بمنتهى العناية، ولاسيما من ناحية نطاق الموضوعات التى تناقش فيه ومضمونها، حيث يجب تحديدها تحديدا واضحا فى مؤتمر تحضيرى للخبراء، وفقا لما اقترح فى اجتماع بوخارست (أبريل/ نيسان ١٩٦٨).

(٥٣٥) ولاحظ أحد المتحدثين أن مشكلة وضع سياسة للبحوث الاوروبية قد عولجت أساسا بمبادرات وطنية بحتة لم تحرز تقدما كبيرا. أما الان، فان مؤتمر اليونسكو للوزراء يحمل لاول مرة امكانية تخطى هذه الحواجز، لانه يتيح معالجة الموضوع على المستوى الاوروبى.

(٥٣٦) وقد عبر جميع المتحدثين تقريبا عن موافقتهم العامة على جدول الاعمال المقترح لهذا المؤتمر كما ورد فى توصيات الاجتماع التحضيرى للخبراء الذى عقدته اليونسكو فى بوخارست فى ربيع عام ١٩٦٨. وقد لاحظ أحد المندوبين أن التعاون مع اللجنة الاقتصادية لاوروبا أمر يجب ضمان تحقيقه.

(٥٣٧) وقد أقر متحدثون كثيرون بأهمية المعلومات الاحصائية عن النشاطات العلمية والتكنولوجية، وعبروا عن تأييدهم للجهد الذى بدأت اليونسكو بتنفيذه فعلا فى الدول الاوروبية الاعضاء لجمع مثل هذه المعطيات وتصنيفها بغية التحضير للمؤتمر الوزارى.

(٥٣٨) الا أن أحد المندوبين عبر عن قلقه لاحتمال وجود ازدواج بين جهود اليونسكو فى موضوع الاحصاءات عن النشاطات العلمية والتكنولوجية من ناحية، وبين الجهود التى تبذلها من ناحية أخرى سائر المنظمات الحكومية العاملة فى نفس الميادين. وقد عبر المندوب عن أمله فى امكانية تجنب هذا الازدواج عن طريق التنسيق بين اعمال المنظمات الدولية المعنية. وأشار عدة مندوبين الى أن اليونسكو هى أفضل من يمكنه تحقيق مثل هذا التنسيق، لان لديها أعرض قاعدة من الدول الاعضاء بالنسبة لتنوع النظم الاجتماعية - الاقتصادية، ولمستويات النمو الاجتماعى - الاقتصادى.

(٥٣٩) وتحدث مندوبو كل من بولندا ورومانيا واسبانيا، فقدم كل منهم باسم حكومته الدعوة الى اليونسكو لعقد المؤتمر فى بلاده. وقد شكر المدير العام المساعد

المندوبين على هذه العروض الكريمة من جانب حكوماتهم وذكر أن الاختيار لن يكون سهلا، ولكن المدير العام سيولى الامر أكبر قدر من عنايته عندما يقدم توصيته فى هذا الشأن الى المجلى التنفيذى .

(٥٤٠) وعبر المتحدثون عن موافقتهم العامة بالنسبة لمشروع موتمر الوزراء الافريقيين المسوولين عن شئون العلوم والتكنولوجيا، الذى سيعقد خلال الفترة ١٩٧١-١٩٧٢، على أن يجرى التحضير له خلال الفترة ١٩٦٩-١٩٧٠ . وقرر أحد المندوبين أنه يشعر بأن المخصصات المالية المنتظر رصدها لهذه الاعمال التحضيرية يجب أن تزاد زيادة ملموسة، واقترح أن تنقل اعتمادات من قطاعات أخرى من البرنامج لتحقيق هذا الهدف .

(٥٤١) وأشار مندوب آخر الى القرار رقم ١٣ الصادر عن موتمر نيروبى، وأعرب عن الرغبة فى أن يعقد الموتمر الافريقى، وفقا لهذا القرار، فى موعد مبكر خلال الفترة ١٩٧١-١٩٧٢، حتى يتسنى اخذ نتائجه بعين الاعتبار عن اعداد مشروع برنامج وميزانية اليونسكو للفترة ١٩٧٣-١٩٧٤ (١٧م/٥) .

(٥٤٢) وأشار نفس المندوب الى الحاجة الى التحضير لهذا الموتمر بأكبر قدر من العناية ولاسيما بالنسبة للصعوبات العملية والمنهجية التى تواجه جمع وتصنيف المعلومات الاحصائية عن الجهود العلمية للبلدان الافريقية، والمقارنة بين هذه المعطيات على المستوى الدولى، وأشار الى أن الندوة الخاصة بالبحوث العلمية والتقنية التطبيقية التى ستعقدها اليونسكو فى أفريقيا خلال عام ١٩٦٩ قد يمكنها الاسهام فى حل بعض هذه المشكلات .

(٥٤٣) وقد أوصت اللجنة بأن يأخذ الموتمر علما بخطة العمل الخاصة بالقسم رقم ٢ر١٠١ (١٥م/٥ و ١٥م/٥ اضافة وتصويب ١، وضميمة وتصويب ٢، الملحق رقم ٢) .

(٥٤٤) وأوصت اللجنة بالاجماع بأن يصدر الموتمر القرار رقم ٢ر١١١ كما هو وارد فى مشروع البرنامج والميزانية للفترة ١٩٦٩-١٩٧٠ (القرار ٢ر١١ بالوثائق ١٥م/٥ و١٥م/٥ ضميمة وتصويب ٢، والملحق رقم ٢) .

(٥٤٥) وأوصت اللجنة بالاجماع بأن يوافق الموتمر العام على تخصيص مبلغ ٤٦٠ر٣١٥ دولارا ضمن البرنامج العادى للقسم ٢ر١١ (١٥م/٥، ضميمة وتصويب ٢، الملحق رقم ٢)

القسم ٢ر١٢ - التعاون مع المنظمات الدولية

(٥٤٦) أكد مندوبو ١١ دولة أهمية تعاون اليونسكو مع المنظمات الدولية الحكومية والمنظمات الدولية غير الحكومية فى ميدان العلوم والتكنولوجيا .

(٥٤٧) وعبر مندوبون كثيرون عن تقديرهم للعلاقات الطيبة القائمة بين اليونسكو وبين المنظمات العلمية غير الحكومية، وخاصة المجلس الدولى للاتحادات العلمية . وقد أشير فى هذا الصدد الى البرنامج البيولوجى الدولى والى المشروع المشترك بين المجلس الدولى للاتحادات العلمية وبين اليونسكو بشأن اقامة نظام عالمى للاعلام العلمى .

(٥٤٨) واقترح أحد المندوبين أن يدرس موضوع التعاون مع المنظمات غير الحكومية لفترات أطول، بما يسمح لها باجراء تخطيط وتنسيق أفضل لنشاطاتها المقبلة .

(٥٤٩) وتحدث مندوب آخر فأيد منح المعونات للمنظمات غير الحكومية وطالب بزيادة التعاون معها، الا أنه أشار فى نفس الوقت الى أن المعونات يجب ألا تعطى دون تبصر، والى أن نشاطات المنظمات المستفيدة من هذه المعونات يجب أن تكون موضعا للتقييم من وقت الى آخر .

(٥٥٠) وعبر أحد المتحدثين عن ارتياحه للتعاون بين اليونسكو وبين اللجنة

الاستشارية لتطبيق العلوم والتكنولوجيا فى مجال التنمية ، التابعة للمجلس الاقتصادى والاجتماعى لمنظمة الامم المتحدة ، وأعرب عن أمله فى أن تزداد ثمار هذا التعاون فى المستقبل .

(٥٥١) وأشار بعض المندوبين اشارة محددة الى المنظمة الدولية لابحاث المخ والمنظمة الدولية لبحوث الخلية ومجلس المنظمات الدولية للعلوم الطبية والاتحاد العالمى للمشتغلين بالعلوم ، باعتبار أن هذه الهيئات تملك من الكفاءات ما يوهلها للتعاون مع اليونسكو فى مشروعات محددة .

(٥٥٢) وأوصت اللجنة بأن يأخذ المؤتمر العام علما بخطة العمل الخاصة بالقسم رقم ٢ر١٢ .

(٥٥٣) وأوصت اللجنة بالاجماع بأن يصدر المؤتمر القرارة رقم ٢ر١٢١ الوارد نصه فى مشروع البرنامج والميزانية للفترة ١٩٦٩ - ١٩٧٠ (القرار ٢ر١٢ فى الوثائق ١٥م/٥ و ١٥م/٥ ضميمة وتصويب ٢ ، الملحق رقم ٢)

(٥٥٤) وأوصت اللجنة بالاجماع بأن يقر المؤتمر العام تخصيص مبلغ ٥٠٤ر٦٥٠ دولارا ضمن البرنامج العادى للقسم رقم ٢ر١٢ (١٥م/٥ ، ضميمة وتصويب ٢ ، الملحق رقم ٢) .

القسم رقم ٢ر١٣ - السياسة العلمية وتنظيم البحوث

(٥٥٥) فى خلال المناقشة العامة ، عبر مندوبو ثمانى عشرة دولة عن تأييدهم وارتياحهم بالنسبة للبرنامج المقترح للسياسة العلمية وتنظيم البحوث . واشترك أحد عشر متحدثا فى المناقشة التى خصصت لهذا القسم بالذات .

(٥٥٦) وأكد عدة مندوبين فائدة المعونة التى تقدم على صورة بعثات من الخبراء أو منح دراسية . وقرر أحدهم أنه يشعر أن حجم مثل هذه المعونة يجب أن يزاد بدرجة ملموسة .

(٥٥٧) وخص خمسة مندوبين بالذكر برنامج المنح الدراسية لتدريب الاخصائيين فى تخطيط النشاط العلمى وادارة البحوث فاعربوا عن تأييدهم الحار له . وقد كان من بين هولاء مندوب تشيكوسلوفاكيا الذى أخطر اللجنة بأن بلاده مستعدة للمساهمة فى تنفيذ البرنامج بأن تستضيف المستفيدين من المنح الدراسية .

(٥٥٨) وعبر مندوب آخر عن الرغبة فى زيادة مرونة ترتيبات تقديم المنح الدراسية فى نطاق برنامج المساهمة ، بحيث يمكن تقديم طلبات الاستفادة من هذه المنح فى أى وقت خلال فترة العامين .

(٥٥٩) ولاحظ أحد المندوبين أنه مع تزايد أهمية برنامج تدريب أخصائيى تخطيط البحوث وادارتها فى المجال العلمى ، فان هدفه يجب أن يبقى السعى الى تشجيع التبادل الحر للافكار والخبرات بين أعضاء المجتمع العلمى من ناحية وبين اخصائيى الاقتصاد والادارة من ناحية أخرى . وعارض بشدة انشاء أية موسسة جامعة مسيطرة مثل انشاء معهد دولى لتخطيط العلوم ، وأيد بدلا من ذلك مساهمة أقسام الجامعات وفرق البحث العلمى المشتغلة فى هذا الميدان ، والتى يمكنها فى الحقيقة أن تولف شبكة قوية لتدريب اخصائيى تخطيط البحوث وادارتها فى الميدان العلمى .

(٥٦٠) وأيد كثير من المتحدثين الدراسات التى أجرتها اليونسكو عن الجوانب النظرية المتعلقة بوضع السياسة العلمية وتخطيط العلوم . ورغم الصعوبات والمزالق التى تكتنف تنفيذ مثل هذه الدراسات ، فان المتحدثين اعتبروها أمرا لا غنى عنه لانشاء اطار المفاهيم الواضح الذى يستحيل بدونه تنفيذ أى تخطيط شامل ومرن طويل الاجل . وأكد أحد

المتحدثين فى هذا الصدد أهمية الدراسات الخاصة بالتنبو التكنولوجى والمناهج الجديدة لوضع البرامج على نسق دينامى . واقترح متحدث آخر أن تقدم اليونسكو المعونة لانشاء برامج دراسات جامعية عليا ، ولتنظيم برامج دراسية صيفية تتناول الجوانب النظرية والعملية لتخطيط السياسة العلمية .

(٥٦١) وقرر أحد المندوبين أن انشاء علاقات ثنائية بين موسسات البحوث المتشابهة فى الاقطار التى تكون على مستويات مختلفة من التقدم العلمى يمثل نوعا هاما من أنواع المعونة التى تساعد الدول الاعضاء على تطوير قدرتها فى مجال البحث ، وعبر المندوب عن تأييده الكامل لما تقوم به اليونسكو فى هذا المجال واقترح أن تتخذ المنظمة خطوات ايجابية لمعاونة الدول الاعضاء على انشاء مثل هذه العلاقات الثنائية بين الموسسات القائمة فيها .

(٥٦٢) وأشار مندوبو ست دول الى الحاجة لاستمرار تبادل وجهات النظر بين واضعى السياسة العلمية ، وعبروا عن أملهم فى ألا تتوقف دورة الاجتماعات الاقليمية للخبراء الحكوميين فى السياسة العلمية ، وهى الاجتماعات التى واصلت اليونسكو عقدها خلال السنوات العشر الماضية ، اذ كان من رأيهم أن تستمر هذه الاجتماعات دون تخفيض فى معدل تكرارها .

(٥٦٣) وتحدث أحد المندوبين باسم ثلاثة وفود فلفت نظر أعضاء اللجنة الى توصية أصدرها الاجتماع الخاص بالسياسة العلمية الذى عقدته اليونسكو فى بوينس أيرس (١٩٦٦) ، وتدعو هذه التوصية الى انشاء موتمر دائم للمثلى مجالس البحوث العلمية وغيرها من الهيئات المسئولة عن السياسات العلمية الوطنية فى أمريكا اللاتينية . وكان من راى المندوب انه من الضرورى أن يعقد الاجتماع الثالث للموتمر الدائم فى موعد لايتجاوز النصف الثانى من عام ١٩٧١ ، ومن ثم فقد طلب القيام بالاعمال التحضيرية لذلك خلال الفترة ١٩٦٩-١٩٧٠ . وذكر المندوب أنه يفهم أن مثل هذا النشاط يمكن ادارجة ضمن الفئة العامة للنشاطات المذكورة فى الفقرة ٦١٩ من الوثيقة رقم ١٥م /٥ .

(٥٦٤) وعبر مندوبو أربع دول عن قلقهم لالغاء الاجتماع الاسيوى الاقليمى المذكور فى الفقرة ٦١٥ من الوثيقة رقم ١٥م /٥ ، لاسيما وأن أحد الاهداف المقررة للاجتماع كان اجراء تقييم ومتابعة لنتائج الاجراءات التى اتخذت بناء على توصيات موتمر تطبيق العلوم والتكنولوجيا فى مجال التنمية فى آسيا (نيودلهى ١٩٦٨) . وقد دعت احدى توصيات هذا الموتمر صراحة الى عقد مثل هذا الاجتماع لتقييم التقدم المحقق فى استخدام العلوم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ، سواء فى داخل الدول الاعضاء أو فى نطاق المنطقة بوجه عام .

(٥٦٥) وقرر أحد المندوبين أنه يفهم أن من بين الاجراءات المختلفة التى ستتخذها اليونسكو بالنسبة لمتابعة نتائج موتمر تطبيق العلوم والتكنولوجيا فى مجال التنمية فى آسيا ، العمل على أن يعقد فى بداية الفترة ١٩٧١-١٩٧٢ اجتماع الخبراء الذى ورد ذكره فى الفقرة ٦١٥ ، وعلى تنفيذ الاعمال التحضيرية التى يتطلبها هذا الاجتماع حتى خلال الفترة ١٩٦٩-١٩٧٠ القادمة .

(٥٦٦) وطبقا لتوصية لجنة القرارات (١٥م/برنامج /٣، الفقرة ٦) التى عبر المندوبون المعنيون عن موافقتهم عليها ، فقد أخذت اللجنة علما ، دون مناقشة ، بمشروعات القرارات التى تقدمت بها بلغاريا (١٥م /م ق - ٢١) وهندوراس (١٥م /م ق-١٥٦) .

(٥٦٧) وعلى أساس توصية من لجنة القرارات (الوثيقة ١٥م /برنامج /٣ - الفقرة ٦) ، قبل مندوب اسبانيا أن يناقش مشروع القرار (١٥م /م ق - ١٤٤) المقدم من حكومته خلال مناقشة البرنامج المقبل .

(٥٦٨) وأوصت اللجنة بأن يأخذ الموتمر العام علما بخطة العمل الخاصة بالقسم

رقم ٢ر١٣ ، على أساس أن تراعى عند تنفيذ الخطة الاعتبارات المشار اليها اعلاه .

(٥٦٩) وأوصت اللجنة بالاجماع بأن يوافق المؤتمر العام على القرار رقم ٢ر١٣١ بنصه الوارد فى مشروع البرنامج والميزانية للفترة ١٩٦٩-١٩٧٠ (١٥م/٥ و ١٥م/٥ اضافة وتصويب ٢).

(٥٧٠) وأوصت اللجنة بالاجماع بأن يقر المؤتمر العام ميزانية البرنامج العادى الخاصة بالقسم رقم ٢ر١٣ (١٥م/٥ ضميمة وتصويب ٢ ، الملحق رقم ٢) وقدرها ٢٢٩ر٤٣٥ دولارا .

القسم ٢ر١٤ ـ الشروط العامة لتقدم العلوم فى المجتمع

(٥٧١) اشترك مندوبو ١٥ دولة فى المناقشة حول القسم رقم ٢ر١٤ ، الذى لقى برنامجه المقترح تأييدا عاما .

(٥٧٢) ورأى اثنان من المتحدثين أنه نظرا لشدة افتقار البلدان النامية الى الافراد المشتغلين فى مجالات العلوم من المستوى الأوسط ، فان من المرغوب فيه توسيع نطاق الدراسات التى تزمع اليونسكو القيام بها عن الاوضاع المهنية والاجتماعية والاقتصادية للافراد العلميين بحيث تشمل هذه الفئة من العاملية أيضا (التقنيين ، الخ) . وذكر المتحدثان أن ندرة الافراد من الفئة الاخيرة تخلق ثغرة فى الصفة الاستمرارية لقدرة القوى العاملة العلمية ، مما يعوق كفاءة العاملين ذوى الموهلات العالية ، كما أن هناك ما يدعو للاعتقاد بأن أسباب هذه الندرة فى الافراد العلميين من المستوى الاوسط راجعة الى عوامل اجتماعية واقتصادية .

(٥٧٣) وعند مناقشة موضوع دخول النساء فى سلك الوظائف والمهن والعلمية والتكنولوجية قرر مندوب البرازيل أن مشروعات كثيرة خاصة بالتعليم الثانوى التقنى للفتيات يجرى تنفيذها بالفعل فى بلاده وفى بعض بلدان أمريكا اللاتينية . وذكر أن اليونسكو قد يمكنها الاستفادة من الخبرة المكتسبة فى البرازيل عند قيامها بتنفيذ مشروع من هذا النوع فى الشيلى .

(٥٧٤) ثم قدم مندوب البرازيل مشروع القرار رقم ١٥م/م ق-٢٢ الخاص بنظام التبادل الثنائى الذى يهدف الى معالجة مشكلة هجرة الافراد العلميين الموهلين من البلدان النامية . وذكر المندوب ما تم تحقيقه فعلا من نتائج قيمة فى هذا الصدد فى المركز الدولى للفيزياء النظرية فى تريستا عن طريق تنفيذ نظام للأساتذة المساعدين كما أشار المندوب ايضا الى الاهتمام الذى أبدى بهذه الخطة من جانب اللجنة الاستشارية التابعة للمجلس الاقتصادى والاجتماعى بالنسبة لتطبيق العلوم والتكنولوجيا فى مجال التنمية باعتبار أن ذلك من أهم الوسائل البناءة لمعالجة مشكلة هجرة الكفاءات . وأيد مندوب آخر هذه الاراء مضيفا أن هذا الموضوع كان محلا للاهتمام أيضا فى الحلقة الدراسية عن العلاقات مع البلدان النامية ، التى عقدت خلال أبريل نيسان ١٩٦٨ أثناء انعقاد الدورة التاسعة للجنة الاستشارية السابق ذكرها ، والتى اشترك فيها أعضاء من تلك اللجنة وفريق من العلماء من كندا والولايات المتحدة الامريكية .

(٥٧٥) وكان هناك تأييد عام لمضمون مشروع القرار المذكور الذى روى أنه يمثل وسيلة فعالة لمجابهة مشكلة هجرة الكفاءات والمعاونة على تقدم العلوم فى البلدان النامية . وقرر نائب المدير العام أن الفقرتين (جـ) و (د) من مشروع القرار لا تعترضهما أية مشكلات من ناحية التمويل .

(٥٧٦) وعبر المندوبون عن آراء متباينة بصدد وسائل تمويل المشروعات الرائدة التى نصت عليها الفقرتان (أ) و (ب) من مشروع القرار . واقترح أحد المندوبين أن يتم

الحصول على مبلغ الـ ٣٠,٠٠٠ دولار اللازمة من وفورات تنفيذ برنامج المنح الدراسية (الفقرة ١٥٤ من الوثيقة ١٥م/٥). وكان من رأيه أن هذه الوفورات قد حدثت فى الماضى نتيجة لعدم تقديم بعض المنح . واقترح مندوبون آخرون الحصول على مبلغ الـ ٣٠,٠٠٠ دولار من بعض أجزاء أخرى من البرنامج . وذكر أحد المندوبين أن الوفورات المطلوبة يمكن تحقيقها بوقف نشر مجلة "ايمباكت"، ولكن مندوبا آخر اعترض على ذلك ، مقترحا الحصول على المبلغ خصما من برنامج العمل على دخول النساء فى سلك الوظائف والمهن العلمية والتكنولوجية . كما اقترح البعض أيضا أن توخذ الاموال اللازمة من الاعتمادات المرصودة لبرنامج التدريب والبحوث فى مجال العلوم الاساسية (الفقرة ٦٦٢ ، القسم رقم ٢ر١٦ ، الباب الاول من الوثيقة رقم ١٥م/٥). واقترح أحد المندوبين فى هذا الصدد أن تعقد برامج تدريبية عليا فى مراكز التدريب العالى فى الاقطار النامية . واقترح مندوبان القيام بالنشاطات المدرجة فى الفقرتين (ج) و (د) من مشروع القرار خلال فترة العامين القادمين (١٩٦٩-١٩٧٠) ، وأن يوجل حتى الفترة ١٩٧١-١٩٧٢ تنفيذ المشروعات الرائدة المذكورة فى الفقرتين (أ) و (ب) . ومن شأن هذا أن يتيح للسكرتارية وقتا للقيام بالدراسات الاولية عن امكانية مثل هذه المشروعات ، وللحصول على الاموال اللازمة .

(٥٧٧) وفى رده على مختلف الاقتراحات التى أبديت ، ذكر نائب المدير العام أنه نظرا للدراسات الدقيقة للميزانية التى قام بها المجلس التنفيذى فى دورته التاسعة والسبعين ، فان من غير المنتظر أن يتم الحصول على مبلغ الـ ٣٠,٠٠٠ دولار بالاقتطاع من الاعتمادات المخصصة لمشروعات أخرى فى البرنامج العادى . وبالنسبة لاقتراح تخفيض الاعتمادات المخصصة للعمل على دخول النساء فى سلك المهن العلمية والتقنية ، ذكر نائب المدير العام أن هذا البرنامج قد بدأ تنفيذه وفقا لقرارات الموتمر العام فى دورته الرابعة عشرة بأن تعتبر كافة النشاطات المتصلة بتيسير التحاق النساء بمختلف مراحل التربية نشاطات ذات أولوية كبرى ، كما عبر عن رأيه بأن أكثر الحلول اتفاقا مع الواقع العملى هو أن تقوم السكرتارية بالبحث عن مصادر للتمويل من خارج نطاق الميزانية .

(٥٧٨) ثم تحدث مساعد المدير العام للعلوم فأوضح مايمكن أن تودى اليه عملية اقتطاع جزء من الاعتمادات المخصصة لتعليم النساء بالنسبة لمختلف أجزاء البرنامج التى يشملها القسم ٢ر١٦ من الباب الاول .

(٥٧٩) وبرز التساول عما اذا كان يستحسن اقتطاع جزء من اعتمادات الفقرة ٦٦٢ لتمويل النشاطات التى نص عليها القرار رقم ١٥م/م ق-٢٢ . وقررت اللجنة عدم تخفيض الاعتمادات المخصصة للنشاطات المبينة فى تلك الفقرة .

(٥٨٠) ثم أيد عدد من المتحدثين اقتراح نائب المدير العام بأن يجرى السعى للحصول على الاعتمادات من مصادر خارج نطاق الميزانية أو من أية وفورات تحدث فيما بعد عند تنفيذ البرنامج العادى . وقدم رئيس اللجنة مشروع قرار بهذا المعنى ، مقترحا أن يضاف كفقرة تنفيذية (هـ) الى مشروع القرار .

(٥٨١) وأقرت اللجنة بالاجماع التعديل الذى قدمه رئيسها لمشروع القرار ١٥م/م ق-٢٢ .

(٥٨٢) وأوصت اللجنة بالاجماع، وبامتناع ١٥ عن التصويت ، بأن يقر الموتمر العام مشروع القرار رقم ٢ر١٤٢ بعد تعديله (القرار ١٥م/م ق-٢٢ المعدل) .

(٥٨٣) واعلن رئيس اللجنة أن وفد الجمهورية العربية المتحدة قد سحب مشروع القرار الذى سبق له أن تقدم به تحت رقم ١٥م/م ق - ٢٣ .

(٥٨٤) ثم عرض مندوب اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفييتية تعديلا على مشروع القرار رقم ٢ر١٤ ، يقضى باضافة العبارات التالية الى الفقرة (ب) من مشروع القرار

المذكور :"مع الاتحاد العالمى للمشتغلين بالعلوم وغيره من المنظمات غير الحكومية ." واعترض أحد المندوبين على ذكر اسم منظمة دولية غير حكومية بالذات على هذا النحو ، وعندئذ اقترح مندوب البرازيل أن تضاف الى التعديل المقترح من جانب اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفييتية عبارة "والمجلس الدولى للاتحادات العلمية ". وقد تمت الموافقة على كلا التعديلين بالاجماع .

(٥٨٥) وأوصت اللجنة بأن يأخذ المؤتمر العام علما بخطة العمل للقسم رقم ٢ر١٤ .

(٥٨٦) وأوصت اللجنة بالاجماع بأن يقر المؤتمر العام القرار ٢ر١٤١ (القرار ٢ر١٤ من الوثيقتين ١٥م /٥ و ١٥م /٦، الفقرة رقم ٣٥ ، وفقا للنص المعدل).

(٥٨٧) وأوصت اللجنة بالاجماع بأن يقر المؤتمر العام ميزانية البرنامج العادى للقسم ٢ر١٤ (١٥م /٥ ضميمة وتصويب ٢ ، الملحق رقم ٢) وقدرها ١٣١ر٩٣٠ دولارا .

القسم ٢ر١٥ - رفع مستوى الاعلام والتوثيق العلمى والتقنى

(٥٨٨) عبر ستة وعشرون مندوبا عن ارتياحهم ازاء البرنامج المقترح لرفع مستوى الاعلام والتوثيق العلمى والتقنى ، سواء خلال المناقشة العامة أو أثناء المناقشة الخاصة بهذا القسم .

(٥٨٩) وأكد متحدثون عديدون أن الاعلام العلمى يمثل جزءا لا يتجزأ من النشاط العلمى . وقد أشير الى نشاطات اليونسكو فى هذا الميدان بما يعبر عن الرضا ، كما تم تأكيد أهمية البرنامج فى هذا الشأن ، سواء بالنسبة لتشجيع العلوم والتعريف بها على النطاق الجماهيرى ، أو بالنسبة لتبادل المعلومات العلمية ، حيث تستطيع اليونسكو أن تقوم فى كلا المجالين بدور رئيسى وتنسيقى هام .

(٥٩٠) واعرب كثير من المندوبين عن تأييدهم الخاص للمشروع المشترك بين المجلس الدولى للاتحادات العلمية وبين اليونسكو ، لدراسة امكانية انشاء نظام عالمى للاعلام العلمى . وأكد المتحدثون الحاجة الى ادماج الخدمات الوطنية فى هذا النظام ، والى زيادة سرعة نقل المعلومات العلمية الى البلدان النامية . وعبر أحد المندوبين عن الرغبة فى أن يرى دراسة هذه الامكانية تتسع حتى تشمل العلوم الاجتماعية ، وطلب تأكيدا بأن هذا الجزء من البرنامج سوف يقتصر فقط على دراسة امكانية قيام مثل هذا النظام ، الى حين انعقاد الدورة السادسة عشرة للمؤتمر العام . وقد تولى مساعد المدير العام للشؤون العلمية تأكيد هذه الحقيقة .

(٥٩١) وأبرز بعض المندوبين ضرورة زيادة الجهود لتوحيد الاعلام العلمى والمصطلحات العلمية ، لازالة الارتباك القائم حاليا فى هذا المجال .

(٥٩٢) وعند قيام مندوب اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفييتية بتقديم المشروع المقترح بقرار رقم ١٥م /م ق - ١٩٤ ، أكد تأييده لكامل برنامج التوثيق العلمى والتقنى ، وأشار الى أن هدفه الرئيسى من تقديم الفقرة رقم (١) من مشروع القرار هو رفع مستوى فعالية السكرتارية وتبسيط بنيتها عن طريق تركيز كافة نشاطات التوثيق العلمى والتقنى فى ادارة التوثيق والمكتبات والمحفوظات .

(٥٩٣) وفى خلال المناقشة ، عبر مندوبون عديدون عن معارضتهم لنقل نشاطات التوثيق العلمى من قطاع العلوم ، وخاصة مايتصل منها بالمشروع المشترك بين المجلس الدولى للاتحادات العلمية وبين اليونسكو . وذكر أحد المندوبين انه قد يكون من الموسف ان تخرج نشاطات المعونة الفنية وبرنامج المساهمة فى مجال التوثيق العلمى من أيدى العلماء . فالتوثيق العلمى جزء من العلوم الطبيعية ، يقوم به علماء ، وهو بوضعه

الحالى قد لعب دورا هاما وفعالا فى برنامج قطاع العلوم . ولما كان المشروع المشترك يتقدم بصورة مرضية ، فان أى تغيير فى أوضاعه لابد وأن يكون له تأثير سلبى .

(٥٩٤) وبعد الاستماع الى هذه الاراء ، سحب وفد اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفييتية الفقرة رقم (١) من الاقتراح رقم ١٥م /م ق - ١٩٤ ، وعبر عن رضاه لما وجده من قبول حسن للفقرة رقم (٢) ، التى تعالج موضوع المؤتمر الدولى حول الاعلام العلمى والتقنى .

(٥٩٥) وطبقا لتوصيات لجنة القرارات (١٥م /برنامج/٣ ، الفقرة ٨) ، وافقت اللجنة الفرعية على اقتراح تشيكوسلوفاكيا (١٥م /م ق - ١٦٦) باضافة العبارتين التاليتين الى القرار المقترح رقم ١٥ر٢ :

فى آخر الفقرة الفرعية (ب) : "بغية وضع الاساس لتصنيف مراجع دولية عن المعطيات العلمية والتقنية لاستخدامها فى معالجة البيانات" ؛

فى آخر الفقرة الفرعية (جـ) : "وخاصة عن طريق توحيد العناصر الببليوغرافية لتسهيل المعالجة الآلية للبيانات" .

(٥٩٦) وعبر مندوب كوبا عن موافقته على توصية لجنة القرارات بأن تجرى مناقشة مشروع القرار رقم ١٥م /م ق - ١٨٨ عند النظر فى البرنامج المقبل .

(٥٩٧) وأوصت اللجنة بأن يأخذ المؤتمر العام علما بخطة العمل الخاصة بالقسم رقم ١٥ر٢ بعد تعديلها بمقتضى الفقرة رقم ٢ من مشروع القرار رقم ١٥م /م ق - ١٩٤ .

(٥٩٨) وأوصت اللجنة بالاجماع بأن يصدر المؤتمر العام القرار رقم ١٥١ر٢ (القرار المعدل ١٥ر٢ الذى ورد نصه بالوثيقة ١٥م /٥) .

(٥٩٩) وأوصت اللجنة بالاجماع بأن يقر المؤتمر العام ميزانية البرنامج العادى للقسم رقم ١٥ر٢ (١٥م /٥ ، ضميمة وتصويب ٢ ، الملحق رقم ٢) وقدرها ١٨٧٫٠٧٥ دولارا

القسم ١٦ر٢ - العمل فى سبيل البحوث الاساسية

أولا - العمل فى سبيل البحوث الخاصة بالعلوم الاساسية

(٦٠٠) اشترك مندوبو ست عشرة دولة فى المناقشة ، وأيدوا النشاطات المتصلة برفع مستوى البحوث الاساسية فى ميادين البيولوجيا والكيمياء والرياضات ، والفيزياء ، والتى اعتبرها الكثيرون من المندوبين أساسية لتحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية المستقلة .

(٦٠١) وأكد أحد المندوبين أهمية التعاون بين اليونسكو وبين المجلس الاوروبى للابحاث النووية . فرغم أن المساهمة المالية لليونسكو تعتبر فى الحقيقة صغيرة جدا بالنسبة لميزانية المجلس ، الا أنها ذات أهمية كبرى من حيث معاونتها لشباب العلماء من البلدان الاخرى غير الاعضاء فى المجلس الاوروبى للابحاث النووية .

(٦٠٢) وأيد كثير من المتحدثين التعاون المستقبل مع المركز الدولى للفيزياء النظرية فى تريستا ، وعبروا عن تقديرهم للمستوى العالى لعمل المركز . واعرب اثنان من المندوبين عن قلقهم فيما يتصل بمدة استمرار المعونة المالية التى تقدمها اليونسكو الى هذا المركز .

(٦٠٣) وعبر بعض المندوبين عن بعض التحفظات بشأن سياسة المركز الدولى للحسابات فى روما ، وطلب اثنان من المندوبين اجراء تقييم عام لنشاطات المراكز الاقليمية التى تساعدها اليونسكو قبل ابرام أية عقود جديدة .

(٦٠٤) وفى رده على ماتقدم ، ذكر مساعد المدير العام للعلوم أن اليونسكو عقدت اجتماعا لفريق من الخبراء الدوليين لاستعراض السياسة العامة للمركز الدولى للحسابات ،

اتخذت عقبه الجمعية العمومية للمركز بعض الاجراءات لتحسين العمل به . واضاف مساعد المدير العام أن المركز يجتاز مرحلة دقيقة من حياته ، ومن الصعب جدا قطع المعونة عنه فى هذا الوقت بالذات . ثم أشار مساعد المدير العام الى التقييم المقترح للنشاطات التى تمدها اليونسكو بالعون المالى ، فذكر أن هذا التقييم يجرى تلقائيا مرة كل ست سنوات ، ومن ثم فسوف يتم اجراؤه خلال عام ١٩٧٠ .

(٦٠٥) وعبر أحد المندوبين عن ارتياحه لنشاط مركز أمريكا اللاتينية للفيزياء فى ريودى جانيرو ، وطلب آخر زيادة النشاط الاقليمى من جانب اليونسكو لدعم البحوث الاساسية .

(٦٠٦) وأعرب أحد المندوبين عن أمله فى أن تدرج الفيزياء الحيوية أيضا فى عداد هذه النشاطات ، وأشار فى هذا الصدد الى المظاهر العديدة الهامة للبحوث التى تجرى حاليا فى هذا الميدان . واقترح أحد المندوبين انشاء مركز للرياضيات لامريكا الوسطى .

(٦٠٧) والقى ممثل مركز أمريكا اللاتينية للفيزياء كلمة أكد فيها الدور الايجابى الذى يوديه التعاون الممتاز بين اليونسكو وبين المركز من أجل تنمية الفيزياء فى أمريكا اللاتينية .

(٦٠٨) واشار رئيس اللجنة الى المناقشة التى جرت خلال دراسة القسم رقم ٢ر١٤ بالنسبة للاموال اللازمة لتنفيذ مشروع القرار م ق ـ ٢٢ المعدل والذى أقرته اللجنة بالاجماع واصدرت به القرار رقم ٢ر١٤٢ . ولما كان قد قدم اقتراح لكى تستخدم الأموال المخصصة بمقتضى الفقرة ٦٦٢ من الوثيقة رقم ١٥م /٥ لهذا الغرض فقد أفتتح رئيس اللجنة مناقشة هذا الموضوع .

(٦٠٩) واشترك مندوبون كثيرون فى هذه المناقشة ، وعارضوا بوجه عام تخفيض الاموال المخصصة للنشاطات الهامة الطويلة الاجل المنصوص عليها فى هذه الفقرة . واقترح أحد المندوبين خلال هذه المناقشة تغيير نص الجملة الاخيرة من الفقرة ٦٦٢ بحيث تصبح كالاتى : "سيكفل هذا البرنامج تدريب ١٥٠ باحثا كل عام وعلى المشتركين أن يواصلوا بحوثهم ..." .

(٦١٠) وقد أقرت اللجنة هذا التعديل ، ولكن أحد المندوبين لاحظ أنه لكى تصبح عبارة "على المشتركين" ذات جدوى ، فان على اليونسكو أن تجد الوسائل لتقديم الدعم المالى لبحوث المشتركين عندما يعودون الى بلادهم .

(٦١١) وقررت اللجنة بالاجماع ، مع امتناع خمسة أصوات ، رفض تخفيض الاعتمادات المخصصة فى الفقرة ٦٦٢ .

(٦١٢) واقترح مندوبون كثيرون أن تنفذ بعض البرامج الدولية لدراسات التخصص العليا فى مراكز التدريب العالى فى الاقطار النامية . وأكد مندوب البرازيل الاثر الطيب الذى يمكن أن يحدثه مثل هذا العمل بالنسبة لمشكلة هجرة الكفاءات ، واقترح ادخال تعديل على القرار رقم ٢ر١٦١ بما يفيد اضافة العبارة التالية فى آخر الفقرة (ب) : "فى البلدان المتقدمة والبلدان النامية ."

(٦١٣) وعلق أحد المندوبين على مزايا المنح الدراسية "الشطيرية" ، التى تقدم للعلماء من الاقطار النامية وينفقون بمقتضاها فترات من العمل فى البحوث فى مختبر باحدى الدول المتقدمة ثم فى مختبر بلدانهم الخاصة على التوالى . واضاف المندوب أن اقامة الروابط المباشرة الوثيقة بين المختبرين المعنيين من شأنها أن ترفع من مستوى فعالية مثل هذا النوع من البرامج .

(٦١٤) وطبقا لتوصية لجنة القرارات (١٥م /برنامج /٣ ، الفقرة ٩) ، التى عبرت الوفود المعنية عن موافقتها عليها ، فقد أخذ علم ـ دون مناقشة ـ بمشروع القرار رقم ١٥م /م ق ـ ٢٤ (البرازيل ، تويدها الشيلى) ومشروع القرار رقم ١٥م /م ق ١٦٩ (بلجيكا) .

(٦١٥) وأوصت اللجنة بأن يأخذ المؤتمر العام علما بخطة العمل الخاصة بالقسم

رقم ٢ر١٦ ، القسم الفرعى رقم ١ ، بعد تعديله بمشروع القرار رقم ١٥م /م ق - ٢٤ و ٢٤ تصويت ١ ، وعلى أساس مراعاة الاعتبارات المشار اليها أعلاه عند تنفيذه .

(٦١٦) وأوصت اللجنة بالاجماع أن يصدر الموتمر العام القرار ٢ر١٦١ (القرار ٢ر١٦١ بالوثيقة ١٥م /٥ بعد تعديله).

ثانيا - البحوث والتدريب فى علوم الحياة

(٦١٧) عبر مندوبو ١٨ دولة عن ارتياحهم ازاء العمل الجارى والبرنامج الموضوع لبحوث المخ ، وعبر مندوبو ١٤ دولة عن ارتياحهم بالنسبة لبرنامج بيولوجيا الجزيئات وبيولوجيا الخلية ، كما عبر مندوبو ١٠ دول عن رضاهم عن برنامج البحوث فى مجال الميكروبيولوجيا .

(٦١٨) وأشار ستة مندوبين الى نجاح ندوة اليونسكو عن بحوث المخ والسلوك البشرى ، والى تأثير هذه الندوة ، واعتبروها نقطة بداية لدراسة تجمع بين عدة فروع علمية فى مجال بحوث المخ وتربطها بالتربية وبالعلوم الاجتماعية .

(٦١٩) وأثنى مندوبون كثيرون على نوعية برامج التدريب المشتركة بين اليونسكو وبين المنظمة الدولية لبحوث المخ ، وبين اليونسكو وبين المنظمة الدولية لبحوث الخلية ، وعبروا عن أملهم فى استمرار الاتجاه الى تنظيم هذه البرامج فى البلدان النامية . كما عبر المندوبون عن وجهات نظر متباينة بشأن الفترة التى تقدم اليونسكو خلالها دعمها للمنظمة الدولية لبحوث المخ وللمنظمة الدولية لبحوث الخلية .

(٦٢٠) وأكد مندوبون كثيرون أن بحوث المخ يجب ألا تكون امتيازا مقتصرا على البلدان المتقدمة وحدها . واشار أحد المندوبين الى المسئولية الكبرى الملقاة على عاتق أخصائيى البحوث فى هذا المجال تجاه البشرية جمعاء وكذلك بالنسبة لحياة الافراد الخاصة على وجه التحديد .

(٦٢١) وبالنسبة لمشروع القرار (١٥م /م ق - ٢٥) الذى اقترحته البرازيل وايدته الشيلى ، بشأن جوانب بحوث المخ التى تجمع بين عدة فروع علمية ، فقد أثار هذا المشروع مناقشة . وقد اقر مندوبون كثيرون بأهمية المشروع ، ولفتوا الاهتمام الى جوانبه التنفيذية والمالية . وبالنسبة للجانب الاول ، فقد أكد اثنان من المندوبين أن كلا من البحوث الاساسية والتطبيقية المتصلة بالاساس العلمى للاجراءات التدريبية من ناحية ، والنشاطات التعليمية من ناحية أخرى ، يدخل فى نطاق اختصاص اليونسكو ، فى حين أن الجوانب الطبية والخاصة بالتغذية هى أكثر ارتباطا بنشاط منظمة الصحة العالمية وغيرها من منظمات الامم المتحدة المعنية بهذه الجوانب . وبالنسبة للنتائج المالية لمشروع القرار المذكور ، فقد وصف مندوب منظمة الصحة العالمية نشاطات منظمته فى هذا الميدان ، ورحب بالتعاون مع المنظمة الدولية لبحوث المخ ، وذكر أحد المندوبين امكانية الحصول على الدعم من خلال الاتفاقيات الثنائية القائمة بالفعل بين الاقطار ، وعلى المعونة المالية من الاعضاء الوطنيين فى المنظمة الدولية لبحوث المخ .

(٦٢٢) وذكر مساعد المدير العام للعلوم أنه سيجرى تخصيص مبلغ ٦ر٠٠٠ دولار من برنامج بحوث المخ لاجراء هذه الدراسات .

(٦٢٣) ودعا رئيس اللجنة الى ادراج الجزء التنفيذى من القرار المقترح رقم ١٥م / م ق ٢٥ ضمن القرار المقترح رقم ٢ر١٦٢ بأن تضاف الى الفقرة (أ) العبارة التالية :

"ووضع مشروعات رائدة تجمع بين عدة فروع علمية ، بغية القيام من ناحية - بمعونة من المنظمة الدولية لبحوث المخ - بدراسة آثار سوء التغذية خلال مرحلة الطفولة ، والحرمان

الاجتماعى الثقافى ، ونواحى النقص الوراثية والخلقية ، على نشاط المخ ، وكذلك للقيام من ناحية أخرى بدراسة الاثار التى قد تحدثها الدراية والمعرفة بالاجهزة العصبية البيولوجية على المراحل الحاسمة فى التدرب والتربية ، سواء فى الاطفال الطبيعيين أو فى الاطفال والشبان المعوقين."

(٦٢٤) وقد أقرت اللجنة هذه الاضافة بالاجماع، مع اجراء تغيير مناظر فى خطة العمل (الفقرة ٦٧٩) بالنسبة للتعاون مع منظمة الصحة العالمية والمنظمات الاخرى .

(٦٢٥) وطبقا لتوصية لجنة القرارات (١٥م /برنامج/٣ ، الفقرة ٩)، التى حظيت بموافقة الوفود المعنية ، فقد أخذت اللجنة علما ـ دون مناقشة ـ بمشروعى القرارين الخاصين بعقد الندوات عن الاجهزة التى تنظم تكاثر الخلية (١٥م /م ق ١٠٥ بلغاريا) وعن نقط تشابك الاعصاب (١٥م /م ق ١٠٤ ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفييتية).

(٦٢٦) وبالنسبة للموتمر الاوروبى لبيولوجيا الجزيئات ، عبر أحد المندوبين عن أسفه لان اليونسكو لم تستطع عقد هذا الموتمر خلال فترة العامين السابقين. وبعد ايضاح تولاه مساعد المدير العام للعلوم ، أخذ الموتمر علما ـ دون تصويت ـ بمشروع القرار الذى اقترحته يوغوسلافيا (١٥م /م ق ـ ١٠٦).

(٦٢٧) وبالنسبة لازمة البروتين العالمية ، أكد مندوبو أربعة أقطار أهمية نشاطات اليونسكو فى العمل على تطوير وتنسيق البحوث الاساسية فى تخليق البروتين فى الخلايا الحية (ومن بين أنواعه بروتينات الخلية الواحدة) كما أكدوا الحاجة الى مساهمة اليونسكو فى عمل الفريق الاستشارى للبروتين ، وفقا لما أوصى به المجلس التنفيذى فى دورته الثامنة والسبعين . وقد اختلف أحد المندوبين مع هذا الرأى ، وكانت وجهة نظره أن هذا الامر يجب تركه للصناعات البترولية التى بدأت نشاطها فى هذا المجال بالفعل.

(٦٢٨) وذكر اثنان من المندوبين أهمية الموتمرات الدولية حول الاثر الكلى للميكروبيولوجيا التطبيقية بالنسبة للبلدان النامية ، سواء من حيث انعقاد هذه الموتمرات أو من حيث متابعة نتائجها. واكد مندوب آخر أن القرارات المتخذة فى الموتمر الدولى لمجموعات الزرائع يجب أن توضع فى الاعتبار .

(٦٢٩) وأكدت وفود كثير وجوب زيادة الدعم الذى يقدم للبرنامج البيولوجى الدولى. وعقب ايضاح أبداه مساعد المدير العام للعلوم ، سحب مندوب اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفييتية مشروع القرار الذى كان قد اقترحة (١٥م /م ق ـ ١٠٣). وقد تقررت مناقشة البرنامج المشترك بين البرنامج البيولوجى الدولى وبين اليونسكو بشكل أكثر تفصيلا خلال مناقشة الفصل الفرعى الخاص بعلوم البيئة والموارد الطبيعية ، وخاصة بالنسبة للنشاطات المتعلقة بالمحيط الحيوى .

(٦٣٠) وأوصت اللجنة بأن يأخذ الموتمر العام علما بخطة العمل الخاصة بالقسم الفرعى رقم ٢ر١٦ ـ ثانيا ، بعد تعديلها على ضوء الملاحظات السابقة .

(٦٣١) كما أوصت اللجنة بالاجماع بأن يتخذ الموتمر العام القرار رقم ٢ر١٦٢ (القرار ٢ر١٦٢ بالوثيقة ١٥م /٥ بعد تعديله)

ثالثا ـ الاتجاهات الراهنة للبحوث العلمية

(٦٣٢) أكد مندوبو ثلاثة أقطار أهمية اصدار طبعة ثانية من الدراسة التى تتناول "الاتجاهات الراهنة للبحوث العلمية".

(٦٣٣) وأكد أحد المندوبين أن هذه الدراسة يجب ألا تتخذ شكل موسوعة مولفة من أربعة مجلدات ، وانما يجب أن تقتصر على مجلد واحد ليتمكن المرء من الرجوع اليها

بسهولة ولتصبح أداة نافعة فى أيدى المسئولين عن وضع السياسات فى ميدان البحوث. وعبر مندوب آخر عن تأييده لهذا الرأى .

(٦٣٤) وأوصت اللجنة بأن يأخذ الموتمر العام علما بخطة العمل الخاصة بالقسم الفرعى رقم ٢ر١٦ - ثالثا .

(٦٣٥) وأوصت اللجنة بالاجماع بأن يصدر الموتمر القرار رقم ٢ر١٦٣ بنصه الوارد فى مشروع البرنامج والميزانية للفترة ١٩٦٩-١٩٧٠ (القرار ٢ر١٦٣ ، الوثيقة ١٥م/٥)

(٦٣٦) وأوصت اللجنة بالاجماع بأن يقر الموتمر العام ميزانية البرنامج العادى للقسم رقم ٢ر١٦ (١٥م/٥ ضميمة وتصويب رقم ٢ ، الملحق رقم ٢) وقدرها ٦٢٣ر٨٢٥ دولارا .

٢ر٢ تدريس العلوم والتدريب والبحوث فى العلوم والتكنولوجيا

القسم ٢ر٢١ - تدريس العلوم الاساسية

(٦٣٧) خلال المناقشة حول القسم رقم ٢ر٢١ ، أشار مندوبو ٢٠ دولة الى نواح مختلفة من البرنامج المقترح لهذا القسم ، وعبروا عن ارتياحهم وتأييدهم له .

(٦٣٨) وعبر اثنان من المندوبين عن ارتياحهم بالنسبة للطرق التى يجرى بها تنسيق نشاطات تدريس العلوم الخاصة بقطاعى التربية والعلوم . وذكر عدة مندوبين أن الزيادة المنظورة فى اعتمادات هذا القسم تعتبر غير كافية ، ورأى بعضهم أنها لاتتناسب مع القرار رقم ١ر٩ ، الفقرة ٥ (أ)، الذى أصدره الموتمر العام فى دورته الرابعة عشرة ، والذى يدعو الى وضع مشروع كبير لتوسيع نطاق تدريس العلوم وترقيته على كافة المستويات .

(٦٣٩) ووافق عدة مندوبين على برنامج المطبوعات المخصص لهذا القسم . كما كان هناك تأييد عام لمجموعة "الاتجاهات الجديدة فى تدريس العلوم ." وأشار أحد المندوبين الى الاستقصاء الذى أجرى عن تدريس الفيزياء فى الجامعات ، واعرب عن رغبته فى رؤية مجلدات مماثلة تنشر عن العلوم الاخرى . واقترح اثنان من المندوبين أن يجرى استكمال الطبعة المنقحة من "مرجع اليونسكو لتدريس العلوم" بكتاب للمدرس تراعى فيه بصفة خاصة احتياجات المدرسين فى المناطق الريفية ليستعينوا به فى الاشغال الخشبية والمعدنية التى يتطلبها انشاء أجهزة المختبرات .

(٦٤٠) وأكد مندوبون كثيرون أهمية معاونة كليات العلوم بالجامعات ، ورحبوا بما يقدمه برنامج الامم المتحدة للتنمية من معونة فى هذا المجال . وذكر أحدهم ، فى معرض الاشارة الى التطوير الحديث لتدريس العلوم الاساسية فى الجامعات ، أنه بجانب التعاون القائم بين اليونسكو وبين بعض الاتحادات العلمية الدولية ، فان التعاون بين اليونسكو وبين الاتحاد الدولى للفيزياء الحيوية البحتة والتطبيقية يمكن أن يودى الى نتائج هامة فى ميدان سريع النمو يجمع بين عدة فروع علمية . واشار احد المندوبين الى مشروع لانشاء كلية للعلوم فى بلاده يجرى تحضيره ويلقى المعونة من برنامج الامم المتحدة للتنمية ، معبرا عن قلقه لطول الفترة اللازمة للحصول على الموافقة على أى مشروع يعينه برنامج الامم المتحدة للتنمية (الصندوق الخاص) .

(٦٤١) وتحدث أحد المندوبين مشيرا الى المشروعات التجريبية الرائدة لتدريس العلوم ، فذكر أنه لا يعرف الى أى مدى يمكن اعتبار النتائج المحققة مبررة للتكاليف الزائدة لهذه المشروعات . وأشار الى أن الوقت قد حان للبدء فى تنفيذ نشاطات أكثر فعالية على المستوى الوطنى . ومن ناحية أخرى ، عبر اثنان من المندوبين عن ارتياحهم لطريقة سير الاعمال فى هذه المشروعات الرائدة عن طريق فرق الدراسة المحلية ، مما

يجعلها تتحول بالتدريج الى مشروعات وطنية . وعبر أحدهما عن اغتباطه لما لاحظه من أن برنامج الامم المتحدة للتنمية قد عبر عن اهتمامه بدعم مثل هذه المراكز الوطنية للبحوث فى تدريس العلوم ولانتاج مواد التدريس الجديدة . وذكر فى هذا الصدد العمل الرائد الذى تقوم به المؤسسة البرازيلية لرفع مستوى تدريس العلوم فى البرازيل .

(٦٤٢) وأجاب مساعد المدير العام للشئون العلمية على ماتقدم قائلا ان الاعتمادات المرصودة للمشروعات الرائدة الخاصة بتدريس العلوم هى بالفعل كبيرة الا أن الاموال تنفق عليها بصورة رشيدة . فهذه المشروعات تجريبية وتهدف الى ايجاد وسائل جديدة وتطوير مواد تدريس جديدة على أساس مضامين واساليب حديثة . ورغم ذلك ، فان من الضرورى توجيه انتباه اكبر الى متابعة هذه المشروعات بدلا من الاكتفاء بتطبيقها بحذافيرها على موضوعات جديدة حيث يمكن من خلال هذا التقييم استخدام نتائجها لتحقيق اصلاحات أعمق وأوسع نطاقا . وقد قدرت اللجنة الاستشارية لتطبيق العلوم والتكنولوجيا فى مجال التنمية ، التابعة للمجلس الاقتصادى والاجتماعى ، الجهود المبذولة لتحقيق نتائج فعالة فى هذا الميدان بما يساوى حوالى ٣٠،٠٠٠،٠٠٠ دولار .

(٦٤٣) وبالنسبة لموضوع التأخير الذى قد يحدث فى اقرار المشروعات التى تستفيد من برنامج الامم المتحدة للتنمية ، ذكر مساعد المدير العام للعلوم أن هذا التأخير ينشأ عن الاولويات التى تسندها الحكومات الى المشروعات التى تقدمها لبرنامج الامم المتحدة للتنمية .

(٦٤٤) وأشار اثنان من المندوبين الى التعاون بين الوكالة الدولية للطاقة الذرية وبين اليونسكو فى دراسة وسائل ادخال الافكار الحديثة فى العلوم النووية ضمن مناهج العلوم للصفوف العليا بالمدارس الثانوية . ورحب المندوبان بزيادة النشاط فى هذا المجال ، وعبر مندوب عن أمله فى أن تأخذ اليونسكو فى اعتبارها توصيات الندوة الاوروبية حول تدريس الرياضيات (بوخارست ، سبتمبر (ايلول) ١٩٦٨) . وذكر مندوب آخر أن من المرغوب فيه أيضا ادراج موضوعات خاصة بعلم الآلات الحاسبة فى مناهج العلوم بالمدارس الثانوية .

(٦٤٥) وأبدى مندوبون كثيرون اهتماما ببرنامج العمل الذى يستهدف ترقية الفهم الواسع النطاق للعلوم . وأشار كثيرون منهم الى الحاجة الكبرى الى تنمية وعى الجمهور بصفة عامة وجميع طبقات المجتمع بالمكانة البارزة التى يشغلها العلم فى الثقافة المعاصرة . وأكد اثنان من المندوبين أهمية النوادى العلمية والمعارض العلمية . وقدم مندوب فرنسا تعديلا على الفقرة (د) من مشروع القرار رقم ٢ر٢١ ، نصه كالاتى : "... فى المجتمع الحديث ، والعمل على نشر وعى شديد ، وخاصة بين صفوف الشباب ، ...". وقد أقرت اللجنة هذا التعديل بتأييد ٤٩ صوتا ، ومعارضة صوت واحد ، دون أى امتناع عن التصويت .

(٦٤٦) وتحدث مندوب اسرائيل فأكد أهمية تدعيم البنية الاساسية لتدريس العلوم ، باجراء التجارب على الوسائل الكفيلة باحتكاك الاطفال بالعلوم منذ سن مبكرة ، وقدم تعديلا على الفقرة (أ) من القرار المقترح رقم ٢ر٢١ ، بحيث يصبح نص هذه الفقرة "... فى التعليم الثانوى والابتدائى ..." وقد عبر أحد المندوبين عن شكه فى جدوى تدريس العلوم فى المدارس الابتدائية ، وقرر آخر أنه اذا كان لمثل هذا النشاط أن يجرى ، فانه يجب أن يمارس بواسطة قطاع التربية . وأيد خمسة مندوبين اقرار التعديل ، موكدين الحاجة الى رفع مستوى تدريس العلوم على جميع المستويات ، من الابتدائى الى الجامعى .

(٦٤٧) وتحدث مساعد المدير العام للعلوم مرحبا بالتعديل المقترح ، وذكر أن الفكرة ليست تقديم مواد علمية منفصلة فى مناهج الدراسة بالمدارس الابتدائية ، وانما هى ايجاد صلة بين التلاميذ الصغار وبين العادات الفكرية والمناهج السائدة فى العمل العلمى ،

وهى مهمة يمكن ويجب النهوض بها من خلال نشاطات متعددة داخل المدرسة وخارجها. وأضاف مساعد المدير العام أنه اذا أدرجت فى القرار رقم ٢١ر٢ اشارة الى المشروعات التجريبية الهادفة الى تطوير سبل جديدة ومواد جديدة لتدريس العلوم بالمدارس الابتدائية، فانه يجب عندئذ أن تضاف الى خطة العمل اشارة الى الفقرة رقم ٢٦٤ (الفصل الاول من الوثيقة ١٥م/٥).

(٦٤٨) وتحدث مندوب غانا مويدا التعديل الذى اقترحه مندوب اسرائيل وموكدا أهمية رفع مستوى تدريس العلوم فى المدارس التقنية أيضا، واقترح ادخال تعديل بهذا المعنى. وبعد مناقشة صيغة هذا التعديل، تقرر الاحتفاظ بعبارة "المدارس التى هى دون المستوى الجامعى" باعتبار أنها تشمل أنماطا متعددة من المدارس التقنية. ثم أقرت اللجنة بأغلبية ٤٢ صوتا مويدا مقابل ثلاثة أصوات معارضة وثلاثة ممتنعة عن التصويت، أقرت نصا جامعا للتعديلات التى اقترحها مندوبا اسرائيل وغانا، بحيث أصبح نص الفقرة (ب) من القرار المقترح رقم ٢١ر٢ هو: "رفع مستوى تدريس العلوم فى المدارس الابتدائية والثانوية والمدارس التى هى دون المستوى الجامعى ..."

(٦٤٩) وتحدث أحد المندوبين مشيرا الى موضوع انتاج اجهزة تدريس العلوم، فقرر أن الاقطار النامية يجب ان تلقى المعونة لانشاء صناعة لانتاج مواد التعليم.

(٦٥٠) وذكر ثلاثة من المندوبين الدور الهام الذى يمكن ان تودية متاحف العلوم فى نشر العلوم والتكنولوجيا بين الشباب والراشدين. وأوصى أحد المندوبين بوضع برنامج أقوى فى هذا المجال، وذلك بالتعاون مع البرنامج المشمول بالقسم ٣٤ر٣ القسم الفرعى ٢، من الفصل الخاص بالعلوم الاجتماعية والعلوم الانسانية والثقافة. وعبر أحد المندوبين عن رغبته فى أن يرى برنامج الامم المتحدة للتنمية يقدم مساندته لانشاء متاحف العلوم والتكنولوجيا.

(٦٥١) وفيما يتعلق بالترتيبات المذكورة فى خطة العمل الخاصة بانشاء مركز دولى للبيان العملى لمواد تدريس العلوم فى باريس، رأى أحد المندوبين انه يجب الا يكون لأعمال هذا المركز أثرها السلبى على الدوائر الموجودة حالية فى المقر العام لليونسكو.

(٦٥٢) وعلى أساس توصية لجنة القرارات (١٥م/برنامج/٣، الفقرة ١٠)، أخذت اللجنة علما - دون مناقشة أو تصويت - بالقرارين رقم ١٥م/م ق ٢٦ (أوروغواى) ورقم ١٥م/م ق ١٠٧ (جمهورية ألمانيا الاتحادية). وسحب مندوب الاتحاد السوفييتى مشروع القرار رقم ١٥م/م ق ١٠٨، وأخطر اللجنة بأنه لن يصر على التصويت على المشروع القرار رقم ١٥م/م ق ١٠٩، ومن ثم فقد أخذ علم بهذا المشروع دون مناقشة أو تصويت أيضا.

(٦٥٣) وأوصت اللجنة بأن يأخذ المؤتمر العام علما بخطة العمل الخاصة بالقسم رقم ٢١ر٢ بعد تعديلها، على أن تراعى عند تنفيذها الاعتبارات المشار اليها آنفا.

(٦٥٤) وأوصت اللجنة بالاجماع بأن يوافق المؤتمر على القرار رقم ٢١١ر٢ (القرار ٢١ر٢ المعدل، الذى ورد نصه فى الوثيقة ١٥م/٥).

(٦٥٥) وأوصت اللجنة بالاجماع بأن يقر المؤتمر تخصيص مبلغ ٦٢٢٫٠٠٥ دولارات للقسم رقم ٢١ر٢ ضمن البرنامج العادى (١٥م/٥ ضميمة وتصويب رقم ٢، الملحق رقم ٢).

القسم ٢٢ر٢ - التعليم التقنى العالى واعداد المهندسين

(٦٥٦) اشترك مندوبو ثمانى دول فى المناقشة حول هذا القسم، وعبروا جميعا - عدا واحد - عن تأييدهم الكامل للبرنامج ولخطة العمل.

(٦٥٧) ولاحظ اربعة مندوبين ان تدريب التقنيين ذوى المؤهلات العليا يحتل مكانا

هاما فى برنامج القسم ، وذهبوا الى انه يستحسن أسناد أهمية أكبر الى تدريب التقنيين من المستوى الاوسط ، نظرا للنقص العالمى فى هذه الفئة ، وخاصة فى الاقطار النامية . كما اقترح أحد المندوبين الغاء كلمات "عال" و "ذوى الموهلات العليا" من نص القرار رقم ٢٢ر٢ ، وبأن تقدم اليونسكو معونة أكبر للتعليم التقنى والمهنى على المستوى المدرسى . بيد أن نفس المندوب لاحظ أيضا أن كثيرا من مشروعات الصندوق الخاص لبرنامج الامم المتحدة للتنمية المدرجة فى هذا القسم تستهدف تدريب المهندسين من المستوى الاوسط .

(٦٥٨) وعبّر أحد المندوبين عن أمله فى أن تتجه المنح الخاصة بالدراسة فى مركز تورينو بصفة اساسية الى تدريب التقنيين من المستوى الاوسط .

(٦٥٩) واشار أحد المندوبين الى الفقرتين رقم ٧٤٨ و ٧٥٠ من الوثيقة ١٥م /٥، معبرا عن اعتقاده أنه بدلا من وضع خطط تفصيلية للدراسات ، يجدر اتباع سبيل اعلى مستوى بالنظر فى موضوعات معينة ، مثل مشكلات المصطلحات ومعادلة دبلومات الهندسة فى مختلف الاقطار . واقترح نفس المندوب ايضا ادماج الفقرتين ٧٤٨ و ٧٥٠ معا ، نظرا لتشابه أهدافهما . كما عبّر عن أمله فى أن تخصص فى البرنامج المقبل اعتمادات اكبر لتدريب المهندسين .

(٦٦٠) واشار مندوب الى ارتفاع تكاليف وضع البرامج لتدريب المهندسين ، والى ان الاقطار النامية ليست على الدوام فى وضع يمكنها من تقديم الاعتمادات المناظرة اللازمة ، التى تتطلبها معونة الامم المتحدة للتنمية . وعلى ذلك فانه يرى ان سياسات المعونة الحالية يجب تغييرها كى تتيح للاقطار الاقل غنى أن تستفيد من هذا النوع من المعونة استفادة كاملة .

(٦٦١) وفى معرض الاشارة الى توصيات موتمر الامم المتحدة لتطبيق العلوم والتكنولوجيا لصالح المناطق الاقل تقدما ، الذى عقد فى جنيف عام ١٩٦٣ ، ذكر أحد المتحدثين أن البرنامج بصورته المقدمة فى القسم ٢٢ر٢ هو برنامج واسع النطاق . وقد أيد المتحدث النشاط الذى تضمنته الفقرة رقم ٧٤٨ ، الا أنه يرى انه يستحسن توجيه المزيد من الاهتمام الى بعض المشكلات العامة ، مثل تحديد المستويات الدنيا فى التعليم الهندسى ، على أن تراعى بنوع خاص الخبرات الحديثة المكتسبة فى الاقطار النامية . ومع أن المتحدث قد أقر بان الموتمر الدولى بشأن الاتجاهات فى تعليم المهندسين وتدريبهم ، وهو الذى ينتظر عقده فى ديسمبر ١٩٦٨ (الفقرة ٩٤٣ فى ١٤م /٥) ستكون له فائدته الكبرى فى هذا المجال ، الا أنه تساءل عما اذا كان من الممكن عقد موتمر آخر من هذا النوع خلال الفترة ١٩٦٩-١٩٧٠ ، بحيث يعنى أساسا تحديد المعايير الكفيلة بزيادة المعونة التى تقدم الى الاقطار النامية .

(٦٦٢) وأعطى أحد المندوبين مثلا معينا لاحدى موسسات التدريب التقنى ، وأشار الى أن هذه الموسسة تدرب فى نفس الوقت مهندسين وتقنيين ومدرسى التعليم التقنى ، مما يجعل اختيار الخبراء والمعلمين والمحليين أمرا معقدا وصعبا .

(٦٦٣) وأعرب مندوب آخر عن رغبته فى أن يرد ذكر صريح للمهندسين المدنيين فى الفقرة ٧٨٣ من خطة العمل .

(٦٦٤) وردا على ماتقدم ، تولى مساعد المدير العام للشئون العلمية أولا تأكيد حقيقة أن قطاع العلوم يتولى شئون التعليم التقنى على المستوى العالى ، أى التعليم التقنى فى المستوى بعد الثانوى ، وأن التعليم التقنى على مستوى التعليم الثانوى أو مادونه يدخل فى اختصاص قطاع التربية ، طبقا لما ورد فى الفقرة رقم ٢٠٦ من الفصل الاول من الباب الثانى . وبالنسبة لموضوع المصطلحات ، أشار مساعد المدير العام الى أنه قد ورد ذكره بالفعل فى القسم ١٣ر٢ ، الخاص بالسياسة العلمية وتنظيم البحوث .

وبالمثل ، فان موضوع معادلة الدبلومات تجرى معالجته فى قطاع التربية (القسم ٢٦ر١). أما الاقتراح بادماج الفقرتين رقم ٧٤٨ ورقم ٧٥٠ من النص ١٥م/٥ فى برنامج واحد فانه لايبدو ممكن التحقيق ، لان البرنامجين متمايزان تماما كما ذكر مساعد المدير العام أنه نظرا لاعتبارات خاصة بالميزانية ، فلن يكون من الممكن عقد موتمر كبير حول موضوع تدريب المهندسين خلال فترة عامى ١٩٦٩-١٩٧٠ .

(٦٦٥) وعقب المندوب المذكور على الشرح الذى تقدم به مساعد المدير العام للشوون العلمية ، فوافق على سحب اقتراحه بحذف كلمات "عال" و "ذوى الموهلات العليا" من القرار.

(٦٦٦) وتحدث نائب المدير العام ، فاشار الى الايضاحات التى قدمها مساعد المدير العام للعلوم ونبه اللجنة الى أن التوزيع الحالى للمسئوليات بين القطاعات يجب ألا يكون محلا للنقد ، لان هذا الموضوع قد نوقش بالفعل تفصيلا عند مناقشة القرار رقم ٢١ر٢ الخاص بتدريس العلوم الاساسية . وان اليونسكو تبذل جهودها فى مجال تعليم وتدريب التقنيين على جميع المستويات دون ان تخص أى مستوى بعينه بالاولوية . وأوضح نائب المدير العام أن القرار رقم ٢٢١ر١ ، فى الفصل الاول من الوثيقة ١٥م/٥ ، يضع مسئولية التدريب التقنى على المستويين الابتدائى والثانى ضمن نطاق اختصاص قطاع التربية .

(٦٦٧) وأوصت اللجنة بالاجماع بأن يأخذ الموتمر العام علما بخطة العمل الخاصة بالقسم رقم ٢٢ر٢ ، على ان يراعى عند تنفيذها الاعتبارات التى اشير اليها أعلاه .

(٦٦٨) وأوصت اللجنة بالاجماع بأن يوافق الموتمر على القرار رقم ٢٢١ر٢ كما ورد نصه فى مشروع البرنامج والميزانية للفترة ١٩٦٩-١٩٧٠ (القرار رقم ٢٢ر٢ بالوثيقة ١٥م/٥)

(٦٦٩) وأوصت اللجنة بالاجماع بأن يوافق الموتمر العام على تخصيص مبلغ ٢١٠ر١٤٧ دولارات للقسم ٢٢ر٢ ضمن البرنامج العادى (١٥م/٥ ضميمة وتصويب ٢ ، الملحق رقم ٢).

القسم ٢٣ر٢ - العمل فى سبيل العلوم التكنولوجية والبحوث التطبيقية

(٦٧٠) اشترك فى مناقشة هذا القسم مندوبو تسع من الدول الاعضاء . وكان هناك تأييد عام لخطة العمل المقترحة ، التى اعتبرت حسنة التصميم بشكل يتفق واحتياجات الدول الاعضاء بصفة عامة ، والاقطار النامية منها بصفة خاصة .

(٦٧١) ورحب مندوبون كثيرون بالبرنامج الجديد الخاص بنقل المعارف التكنولوجية لانه يتضمن نشاطا جديرا بالاهتمام وكفيلا بالمساعدة على تنمية البحوث التكنولوجية المحلية . وتحدث مندوب نيوزيلندا فى هذا الصدد فلفت نظر اللجنة الى موتمر التنمية الوطنية الذى يجرى انعقاده حاليا فى تلك البلاد ، والذى يحتمل ان تكون لنتائجه أهمية خاصة بالنسبة لدراسة نقل العمليات التكنولوجية الحديثة .

(٦٧٢) وأكد بعض المتحدثين أهمية اعادة تدريب المشتغلين بالعلوم التطبيقية . ونوه مندوب المملكة المتحدة بالعمل الذى يقوم به فى هذا الميدان المعهد الملكى للكيمياء الذى يرحب بوضع خبرته فى هذا الصدد تحت تصرف الاقطار النامية .

(٦٧٣) وعبر مندوب آخر عن تأييده للعمل الذى تقوم به اليونسكو فى مجال توحيد القواعد ، باعتبار أن ذلك أمر له اهميته الرئيسية اذا كان للمنتجات التقنية للاقطار النامية أن تلقى القبول حتى داخل حدودها . وأكد اثنان من المندوبين قيمة مراكز اعداد الاجهزة ، التى يجب أن تهدف قبل كل شئ الى الوفاء بالاحتياجات البسيطة نسبيا لمختبرات المدارس .

(٦٧٤) وأكد أحد المندوبين اهمية التعيين السريع للخبراء عند تنفيذ مشروعات المعونة الفنية والصندوق الخاص .

(٦٧٥) ووصف أحد المندوبين على مركز أمريكا اللاتينية لتطبيق العلوم والتكنولوجيا فى مجال التنمية ، الذى يجب ان تقدم له اليونسكو المعونة وفقا لقرار اتخذه فى دورته الرابعة عشرة والذى اعترفت حكومة المندوب المتحدث به رسميا . ورغم أن هذا المركز هو مركز وطنى ، الا أن تعاونه الوثيق مع اليونسكو وغيرها من المنظمات الدولية والاقليمية يوسع من نطاق عمله الى حد كبير . واقترح المندوب احداث تغيير فى الفقرة ٨٢٨ من خطة العمل ، التى ورد فيها ان الخبيرين اللذين سترسلهما اليونسكو سيكلفان على التوالى بشؤون الادارة والبرامج ، فى حين يقترح المندوب عدم تحديد مجالى تخصص هذين الخبيرين .

(٦٧٦) وقدم مندوب أوروغواى المشروع رقم ١٥م /م ق ٢٨ ، الذى أخذت اللجنة علما به دون مناقشة ، وفقا لقرار من لجنة القرارات .

(٦٧٧) وخلال رده على ماوجهه المندوبون من اسئلة ، أوضح مساعد المدير العام للعلوم طبيعة عمل اليونسكو فى ميدان توحيد القواعد ، وذكر أن القرار بالغاء برنامج الدراسات العليا فى ميدان تكنولوجيا البترول قد اتخذ من ناحية لاسباب خاصة بالميزانية ، ومن ناحية أخرى لاسباب تتعلق بالاولويات فى قطاع العلوم .

(٦٧٨) وأوصت اللجنة أن يأخذ المؤتمر العام علما بخطة العمل للقسم رقم ٢٣ر٢ ، على أن تراعى فيها الاعتبارات المشار اليها أعلاه عند تنفيذ هذه الخطة .

(٦٧٩) وأوصت اللجنة بالاجماع بأن يصدر المؤتمر العام القرار رقم ٢٣١ر٢ ، كما ورد نصه فى مشروع البرنامج والميزانية للفترة ١٩٦٩-١٩٧٠ (القرار ٢٣ر٢ بالوثيقة ١٥م /٥)

(٦٨٠) وأوصت اللجنة بالاجماع بأن يوافق المؤتمر العام على تخصيص مبلغ ٣٥٧ر١٤٥ دولارا للقسم ٢٣ر٢ ضمن البرنامج العادى (١٥م /٥ ضميمة وتصويب ٢ ، الملحق رقم ٢) .

القسم ٢٤ر٢ - التعليم الزراعى والعلوم الزراعية

(٦٨١) اشترك ثلاثة عشر مندوبا فى المناقشة الخاصة بهذا القسم ، وأكدوا جميعا الاهمية الكبرى للتعليم الزراعى وارتباطه الوثيق بزيادة الانتاج الزراعى وبالتنمية الوطنية . وقد جرى التأكيد على ان الدور الاساسى الذى يوديه القطاع الزراعى فى مجال الاقتصاد الوطنى لاغلبية الدول الاعضاء هو السبب الرئيسى الذى يستدعى وضع برنامج مرض للتعليم الزراعى .

(٦٨٢) وعبر كثير من المندوبين عن ارتياحهم وتأييدهم للمذكرة التى وقعها أخيرا المدراء العامون لمنظمة العمل الدولية ومنظمة الاغذية والزراعى ومنظمة اليونسكو بشأن النشاطات التكميلية التى ستبذلها المنظمات الثلاث فى المستقبل فى مجال التعليم الزراعى . واتجه الرأى الى أن لليونسكو دورا هاما تقوم به فى تنفيذ مضمون هذه المذكرة ، مما يحتم زيادة عدد العاملية وزيادة الميزانية .

(٦٨٣) وذكر أحد المندوبين الدور الهام الذى تقوم به اللجنة الاستشارية الدولية فى وضع برنامج التعليم الزراعى ، وايد انشاء اللجنة الاستشارية المشتركة المقترحة (من منظمة العمل الدولية ومنظمة الاغذية والزراعة ومنظمة اليونسكو) . وأكد عدة مندوبين آخرين اهمية الدور الذى يمكن أن توديه هذه اللجنة الاستشارية المشتركة فى وضع برنامج التعليم الزراعى . وسأل أحد المندوبين عما اذا كان يجب أيضا أن تشترك فى نشاط هذه اللجنة الاستشارية المشتركة منظمات أخرى تابعة للامم المتحدة ، مثل مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية .

(٦٨٤) وأكد عدة مندوبين أهمية التدريب والتعليم الزراعيين على المستوى الاوسط

نظرا لان هذا القطاع يلعب دورا اساسيا فى الانتاج الزراعى وذكر أحد المندوبين انه يشعر بأن التعليم الزراعى يجب أن يوجه بما يتفق مع درجة التزراعة فى كل دولة عضو، وان من المهم وضع مقاييس زمنية لتسهيل تقدير التقدم المحقق وتقييمة وطلب أحد المندوبين ان يدرج فى البرنامج موضوع التدريب على ادارة المزارع .

(٦٨٥) وكانت الزيادة فى مخصصات الميزانية موضعا للملاحظة والتأييد، بيد أن اثنين من المندوبين ذكرا أن هذه الزيادة محددة وانهما يتطلعان الى زيادة الاعتمادات فى المستقبل .

(٦٨٦) ورأى مندوبون كثيرون ان الدراسات المقارنة والمعيارية المدرجة فى خطة العمل جديرة بكل اهتمام . واقترح أحدهم فى هذا الصدد اجراء دراسة عن العوامل التى تنفر الافراد ذوى التعليم العالى فى الاقطار النامية من دخول ميدان العمل فى القطاع الزراعى ، كما ذكر أيضا أن هناك من وجهة نظره كثيرا من الاقطار فى افريقيا تعتبر مناسبة تماما لتنفيذ المشروعات الرائدة فى مجال التعليم الزراعى .

(٦٨٧) ورحب مندوب آخر أيضا بالمشروع الرائد المقترح فى مجال التنمية الريفية ، واقترح تعديل الفقرة رقم ٨٣٧ من خطة العمل ، بحيث يبدأ تنفيذ هذا المشروع فى أحد أقطار أمريكا اللاتينية التى يهمها الامر والتى تتوفر فيها أفضل الظروف الممكنة لتحقيقه .

(٦٨٨) وأوضح مندوب نيوزيلندا الخطوط العامة لامكانيات التدريب المتاحة فى بلاده على مختلف المستويات ، واقترح أيضا أن يتخذ نسق تطوير التعليم الزراعى فى نيوزيلندا أساسا لاجراء دراسة مقارنة . ونوه أحد المندوبين بأهمية المؤتمر العالمى القائم للتعليم الزراعى ، بينما تحدث مندوب آخر عن الحاجة الى تطوير التعليم الزراعى فى المدارس الريفية .

(٦٨٩) وقدم مندوب النمسا المشروع رقم ١٥م /م ق - ٢٨ والمشروع رقم ١٥م/م ق ٢٨ معدل بشأن برامج الدراسات من المستوى بعد الجامعى ، وبناء على توصيات لجنة القرارات أخذت اللجنة الفرعية علما بهذين المشروعين دون مناقشة .

(٦٩٠) ورد مساعد المدير العام على أسئلة المندوبين ، فوضح أن ادارة المزارع استبعدت من برنامج التعليم الزراعى ، نظرا لانها تنتمى الى دائرة اختصاص منظمة الاغذية والزراعة . وافاد مساعد المدير العام اللجنة بأن ادراج مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية ضمن المنظمات التى ستسعى اليونسكو الى التعاون معها فى تنفيذ برنامجها للتعليم الزراعى هو أمر منتظر فعلا وفقا للتعديل الذى اقترح المجلس التنفيذى ادخاله على القرار رقم ٢٤ر٢ المعروض على اللجنة . وقد ورد ذكر احدى الدول الاعضاء على أساس امكان قيامها باستضافة المشروع الرائد فى أمريكا اللاتينية . وهناك أيضا عدد من الاقطار الاخرى المناسبة لهذا الغرض ، الا أن المدير العام سوف يدرس الموقف العام قبل اتخاذ قرار نهائى . وقد اختيرت أمريكا اللاتينية بدلا من أى منطقة اخرى نظرا للحاجة الى تحقيق التوازن فيما تبذله اليونسكو من نشاط عام . كما ان اجراء دراسة رائدة عن اسباب عزوف الافراد الذين قاموا بدراسات عليا عن ممارسة المهن الزراعية يعتبر اقتراحا جديرا بالاهتمام .

(٦٩١) ولخص نائب المدير العام المناقشة ، مؤكدا الاهمية الكبرى للتعليم الزراعى والحاجة الى حصول عدد اكبر من المشروعات على معونة برنامج الامم المتحدة للتنمية ، نظرا لما تساهم به الزراعة فى الناتج القومى الاجمالى للاقطار النامية . وسيساعد ذلك على تصحيح اختلال التوازن القائم حاليا فى مشروعات برنامج الامم المتحدة للتنمية بين مايتجه من هذه المشروعات الى معاونة القطاع الصناعى ومايتجه منها الى معاونة القطاع الزراعى .

(٦٩٢) ولاحظ نائب المدير العام أن مشروع القرار المقدم من العراق ، وهولندا ،

وماليزيا، وتانزانيا، واليابان، وأفغانستان، والهند، وسيلان، وسيراليون (١٥م/ م ق ٢١٤)، والذى لقى تأييدا واسعا من المندوبين، هذا المشروع يمكن أن تعتبره اللجنة توسعا وابدالا للتعديل فى القرار رقم ٢٤ر٢ الذى اقترحه المجلس التنفيذى فى الفقرة ٤٥ من الوثيقة ١٥م/٠٦ واقترح نائب المدير العام ادخال تصويبين صغيرين على النص، ووفق عليهما بالاجماع، وأدرجا فى القرار رقم ٢٤٢ر٢ .

(٦٩٣) واقترح مندوب اسرائيل اضافة عبارة "ولاسيما فى المدارس الريفية" بعد كلمة "المستويات"، فى نص الفقرة (د) من القرار رقم ٢٤١ر٢ . وقد ووفق على هذا التعديل بالاجماع، مع امتناع أربعة عن التصويت .

(٦٩٤) وأوصت اللجنة بأن يأخذ المؤتمر العام علما بخطة العمل الخاصة بالقسم ٢٤ر٢ ، على ان تراعى فيها الاعتبارات المشار اليها اعلاه عند تنفيذ هذه الخطة .

(٦٩٥) وأوصت اللجنة بالاجماع بأن يصدر المؤتمر القرارات رقم ٢٤١ر٢ (القرار ٢٤ الوثيقة ١٥م/ه بعد تعديله) و ٢٤٢ر٢ و ٢٤٣ر٢ (القرارين المعدلين ١٥م/٢١٤ و٢١٤ المنقح)

(٦٩٦) وأوصت اللجنة بالاجماع بأن يقر المؤتمر العام تخصيص مبلغ ٥٥ر١٩٩ دولارا للقسم ٢٤ر٢ ضمن البرنامج العادى (١٥م/ه ضميمة وتصويب ٢، الملحق رقم ٢) .

٢ر٣ - علوم البيئة وبحوث الموارد الطبيعية

القسم ١٣ر٢ - بحوث الموارد الطبيعية والايكولوجيا

أولا - بحوث الموارد الطبيعية

ثانيا - الايكولوجيا وصيانة الموارد الطبيعية والاستغلال الرشيد لموارد البيئة الطبيعية

(٦٩٧) اشترك فى مناقشة القسم رقم ٣١ر٢ مندوبو ست عشرة دولة، وعبر الجميع عن ارتياحهم للبرنامج المقترح فى هذا القسم .

(٦٩٨) وأكد عدة مندوبين أهمية الاسلوب المتكامل والجامع لعدة فروع علمية فى حصر الموارد الطبيعية ودراستها، كما أكدوا أهمية مؤسسات البحوث الجامعة لعدة فروع علمية بالنسبة للتقنيين والاخصائيين من المستوى العالى . وقد عبر الجميع عن موازرتهم للتوازن المراد تحقيقه فى البرنامج بين نشاطات النهوض بالبحوث وبين النشاطات الخاصة بدعم وسائل التدريب وتطوير وتنمية البنية الاساسية من المؤسسات والمعاهد فى البلدان النامية .

(٦٩٩) وعبر عدة مندوبين عن وجهة النظر التى تعتبر أن من أجزاء البرنامج الحيوية القيام بصورة مطردة بانشاء "بنوك للبيانات الاساسية" عن العوامل المتنوعة فى البيئة الطبيعية ومواردها، وان اعداد خرائط مصغرة تشمل الميادين المتعددة لدراسات البيئة يعتبر أساسا جوهريا لذلك العمل .

(٧٠٠) وأكد عدة مندوبين أهمية البرامج الدراسية من المستوى بعد الجامعى الخاصة بالدراسات المتكاملة، مثل البرامج التى تعقد فى دلفت وفى شيفلد، أو البرنامج الذى يجرى تنظيمة فى فرنسا . واشار مندوب ايطاليا فى هذا الصدد الى التعاون المثمر الذى بدأ بتنظيم دراسات عملية ميدانية فى كالابريا لدارسى برامج دلفت وشفيلد، ولفت النظر الى أن السلطات الايطالية تعتزم التوسع فى هذه النشاطات فى بلاده، بالتعاون مع اليونسكو، لخدمة البلدان النامية وخاصة أقطار منطقة البحر الابيض المتوسط .

(٧٠١) واكد أحد المندوبين أهمية الدراسات المخصصة للمناطق الجرداء، والندوة التى ادرجت فى خطه العمل لعقدها حول هذا الموضوع .

(٧٠٢) واشار المندوبون الى أهمية اعمال اللجنة الاستشارية لشئون بحوث الموارد

الطبيعية ، وتحدث أحدهم عن قيمة التعاون بين تلك اللجنة وبين اللجنة الاستشارية لتطبيق العلوم والتكنولوجيا فى مجال التنمية التابعة للمجلس الاقتصادى الاجتماعى ، بينما أكد آخر أهمية تنسيق أعمال كافة المنظمات الدولية العلمية عن طريق المجلس الاقتصادى والاجتماعى ومنظمة الامم المتحدة .

(٧٠٣) وأيدت اللجنة الفرعية بالاجماع المقترحات الخاصة بالايكولوجيا وصيانة الموارد الطبيعية . وبناء على اقتراح مندوب فرنسا ، المويد من عدة مندوبين آخرين ، تم تعديل عنوان الجزء الثانى من القسم رقم ٢ر٣١ بحيث أصبح "الايكولوجيا وصيانة الموارد الطبيعية والادارة الرشيدة لموارد البيئة الطبيعية".

(٧٠٤) وقدم السيد د. و. بارتلت (كندا) ، رئيس فريق العمل المشترك للجنتين الفرعيتين ٢ر٣ التابعتين للجنة البرنامج المختصة بموضوع "الانسان وبيئته" ، قدم الى اللجنة الفرعية رقم ٢ تقرير فريق العمل (الوثيقة ١٥م /برنامج/٨ التى أورد نصها بالملحق رقم ١ للاطلاع عليه).

(٧٠٥) وقدم رئيس اللجنة الفرعية التقرير الى الاعضاء لاقراره . وقد أثارت دراسة التقرير مناقشة حول نتائج المؤتمر الحكومى لخبراء صيانة موارد المحيط الحيوى واستغلاله استغلالا رشيدا .

(٧٠٦) وقد أظهرت المناقشات مدى اتساع مجال مفهوم "البيئة" وتعقده ، تبعا لما اذا كان يشير الى البيئة الطبيعية ، أو البيئة الاجتماعية والثقافية ، أو البيئة الحضرية والصناعية للمدنية الحديثة . وأكد كثير من المندوبين خطر محاولة ادراج النشاطات الخاصة بهذه الموضوعات والفروع العلمية المتنوعة ضمن برنامج منهجى واحد .

(٧٠٧) واكد عدة مندوبين انه فيما يختص بالموارد الطبيعية ، فان صيانتها يجب أن تعتبر جزءا لايتجزأ من استغلالها استغلالا رشيدا ، اذ أن زيادة الكفاية الانتاجية يجب أن تسير خطوة بخطوة مع عمليات المحافظة على نوعية البيئة الطبيعية .

(٧٠٨) واجمع المندوبون على المطالبة بدعم التعاون الايجابى لاخصائيى العلوم الاجتماعية والتربية ، وسائر المنظمات الدولية التى يهمها الأمر ، فى سبيل اعداد وتنفيذ برنامج طويل الاجل ينفذ بالتعاون بين الحكومات ويجمع بين عدة فروع علمية ويغطى الجوانب التقنية والعلمية والتربوية للمشكلات المتصلة بالموارد الطبيعية ، وفقا للتوصية رقم ٢٠ التى أصدرها مؤتمر المحيط الحيوى .

(٧٠٩) وبالنسبة لاعداد خطة هذا البرنامج العلمى الطويل الاجل ، فقد اقرت اللجنة أن النصوص الواردة بالفقرات رقم ٨٩٥ الى ٨٩٨ من خطة العمل قد وضعت قبل انعقاد مؤتمر المحيط الحيوى ، وانه يجب أن يسمح للسكرتارية بناء على ذلك بدرجة من الحرية فى التنفيذ . واقترح مندوب روسيا البيضاء أن تضاف الى الفقرة رقم ٨٨٠ الجملة التالية : "ويقوم هولاء المنسقون بمعاونة السكرتارية فى اعداد البرنامج الطويل الاجل للاستغلال الرشيد لموارد التربة وصيانتها ، كما يعملون أيضا فى سبيل تحقيق هذا الغرض على دعم نشاطات البرنامج البيولوجى الدولى فى البلدان النامية . " وقد ووفق على هذا التعديل بالاجماع .

(٧١٠) وخلال قيام اللجنة الفرعية الثانية بدراسة التقرير رقم ١٥م /برنامج/٨ ، لاحظت أن مشروعى القرارين رقم ١٥م /م ق/٢٠٤ المقدم من السويد ، ورقم ١٥م/م ق/٢١٠ المقدم من مدغشقر وبلجيكا ومالى ، والمعروضين عليها ، لاحظت اللجنة الفرعية أن هذين المشروعين قد أدمجا فى مشروع القرار رقم ١٥م /م ق/٢١٠ معدل المقدم من مدغشقر وبلجيكا ومالى وتشيكوسلوفاكيا وبولندا والسويد الذى تضمنه التقرير المذكور . كما فحصت اللجنة الفرعية أيضا مشروع القرار الجديد رقم ١٥م /م ق/المقبل/٢٤ معدل المقدم من البرازيل

وتشيكوسلوفاكيا وفنلندا وفرنسا وبولندا ويوغوسلافيا، والمدرج أيضا فى ذلك التقرير، والخاص ببرنامج اليونسكو المقبل ككل. وقد أقرت اللجنة بالاجماع التعديل الذى اقترحه مندوب روسيا البيضاء لاعادة صياغة الفقرة الفرعية الثانية من الفقرة رقم ١٥، بحيث تصبح كما يلى: "بناء على الادراك العميق لحقيقة الاخطار التى تتهدد العلاقة بين الانسان وبيئته بسبب نتائج معينة تترتب على التطور التكنولوجى، وخاصة فى الحالات التى يتم فيها التصنيع والتحضير وغيره بطريقة غير علمية ودون اعتبار لآثارها المحتملة على البيئة."

(٧١١) وقد قدمت اللجنة الفرعية بالاجماع الوثيقة رقم ١٥م/برنامج/٨ المعدلة هذه الصورة الى لجنة البرنامج.

(٧١٢) وذكر مندوبون كثيرون ان موضوع الايكولوجيا لم يوضع فى الحسبان الى درجة كافية فى برامج التنمية الاقتصادية والاجتماعية، كما حثوا على اعطاء اهمية اكبر للهيدروبيولوجيا. واشار احد المندوبين فى هذا الصدد الى التغيرات الكبرى التى حدثت فى البيئة الطبيعية نتيجة خلق بحيرات تخزين ضخمة، ولاسيما فى أفريقيا. وذكر مندوب آخر التغيرات الجارى احداثها فى حوض الدانوب واهمية الدعم الفعال للدراسات التى من هذا النوع فى نطاق البرنامج البيولوجى الدولى. واكد مندوبون آخرون اهمية الدراسات الزراعية المناخية والخرائط الايكولوجية. وعلى احد المندوبين على التقدم الذى أحرزته اليونسكو والمنظمة العالمية للارصاد الجوية بالنسبة لاعداد الاطلس المناخى لاوروبا، وعبّر عن أمله فى أن تتم انجازات مماثلة بالنسبة للقارات الاخرى.

(٧١٣) وبناء على اقتراح مندوب جمهورية ألمانية الاتحادية (١٥م/م ق/١١٢)، أضيف موضوع الدراسة التالى الى الفقرة ٨٧٦ بعد عبارة: "ظروف الرى"، ونص الموضوع هو: "دراسة استصلاح مساحات واسعة للانتاج الزراعى فى المناطق الاستوائية الرطبة فى أمريكا اللاتينية وأفريقيا، ومايترتب على ذلك من آثار على التوازن الايكولوجى فى الاقاليم المعنية."

(٧١٤) وعبر مندوبون كثيرون عن أسفهم لانه لم يتيسر تخصيص اعتمادات مالية أكبر فى هذا الصدد، نظرا لاهمية القسم الذى تجرى مناقشته، ولاسيما من حيث كمية العمل الضرورى لاعداد برنامج طويل الاجل عن المحيط الحيوى، يتضمن عقد اجتماعات لفرق العمل المناسبة. وقد عبر المندوبون عن أملهم فى ان يمكن اتخاذ ترتيبات مناسبة فى هذا الشأن خلال فترة العامين.

(٧١٥) واقترح مندوب روسيا البيضاء، ابدال عبارة "المياه العذبة" بعبارة "المياه من غير المحيطات"، فى مشروع القرار رقم ٢٫٣١٢، الفقرة الفرعية (ب) من الوثيقة ١٥م/ه، واقترح مندوب مدغشقر الغاء عبارة "أو المساعدة على اعداد" من الفقرة الفرعية (و). وقد ووفق على التعديلين بالاجماع.

(٧١٦) وفى رده على ملاحظات المندوبين، رحب مساعد المدير العام للعلوم بالدعم الاجماعى الذى قوبل به البرنامج المقترح. وأكد أن اعداد البرنامج الطويل الامد عن المحيط الحيوى سوف يجرى تنفيذه بالتعاون الوثيق مع علماء الاجتماع والتربية ومع المنظمات الاخرى التابعة للامم المتحدة والمنظمات العلمية الدولية التى يهمها الأمر.

(٧١٧) وأوصت اللجنة بأن يأخذ المؤتمر العام علما بخطة العمل الخاصة بالقسم رقم ٢٫٣١ بعد تعديلها.

(٧١٨) وأوصت اللجنة بالاجماع بأن يصدر المؤتمر القرارين ٢٫٣١١ و ٢٫٣١٢ (القرارين ٢٫٣١١ و ٢٫٣١٢ بالوثيقة ١٥/م، بعد تعديل القرار الثانى).

(٧١٩) وأوصت اللجنة بالاجماع بأن يقر المؤتمر العام مبلغ ١٠ر٣٦٠ دولارات للبرنامج العادى الخاص بالقسم ٢ر٣١ (١٥م/٥ ضميمة وتصويب ٢ ، الملحق رقم ٢) .

(٧٢٠) واوصت اللجنة بالاجماع بأن يصدر المؤتمر القرار ٢ر٣١٣ (القرار الذى ورد نصه بالفقرة ١٢ من الوثيقة ١٥م/برنامج/٨ ، المعدل).

القسم ٢ر٣٢ - علوم الارض

أولا - الجيولوجيا والعلوم المتصلة بها

ثانيا - الجيوفيزياء والوقاية من الكوارث

(٧٢١) اشترك أربعة وعشرون وفدا فى المناقشات الخاصة بهذا القسم ، الذى لقى منهم تأييدا اجماعيا . وعبر اثنان من المندوبين عن وجهة النظر القائلة بأن الزيادة فى ميزانية هذا القسم لم تكن كافية .

(٧٢٢) وقد اظهرت المناقشة الاهمية الخاصة التى تتميز بها نشاطات البحوث والتدريب والتعاون الدولى فى مختلف الفروع العلمية الجيولوجية ، بما فى ذلك علوم التربة والكيمياء الارضية والجيومورفولوجيا . وأكد المتحدثون ضرورة مراعاة العلاقة بين العلوم الاساسية وبين التطبيق العملى فى النشاطات الخاصة بهذه الفروع العلمية .

(٧٢٣) وعبر مندوبون كثيرون عن ارتياحهم بنوع خاص للاستعدادات المنتظر اتخاذها لبرنامج دولى طويل الاجل للترابط الجيولوجى ينفذ بالاشتراك بين اليونسكو وبين الاتحاد الدولى للعلوم الجيولوجية . وذكر مندوب المجر أنه يتطلع الى الاجتماع التحضيرى للخبراء فى هذا الموضوع، الذى سيعقد عام ١٩٦٩، والذى يأمل أن يجرى عقده فى بودابست .

(٧٢٤) وعبرت عدة وفود عن تأييدها القوى لاعداد ونشر خرائط جيولوجية مصغرة تبين تشوهات القشرة الارضية وبما يوجد فيها من رواسب معدنية وتشمل جميع القارات . وأكد أحد المندوبين اهمية توزيع هذه الخرائط على أوسع نطاق ممكن - وخاصة الاطلس الجيولوجى للعالم الذى يرى أن خطته وضعت على أساس انتاج عدد محدود منه . وعرض مندوب البرازيل تعاون حكومته مع اليونسكو فى اعداد ونشر الخرائط الجيولوجية والخرائط الاخرى المرتبطة بها فيما يختص بأمريكا اللاتينية .

(٧٢٥) واشارت عدة وفود الى أهمية الدراسة المنهجية لاصول الموارد المعدنية وتوزيعها بالنسبة للبلدان النامية . كما جرى فى هذا الصدد تأكيد اهمية المناهج الجيوفيزيائية واساليب الاستكشاف الحديثة . وعبر مندوب جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفيتية عن أمله فى أن تعقد فى كييف خلال عام ١٩٧٠ الندوة المعتزمة حول الرواسب الحديدية من العصر قبل - الكامبرى .

(٧٢٦) واكد مندوب اوغندا فى هذا الشأن الحاجة الى تنظيم نشاطات التدريب والبحوث فى ميدان علوم التعدين ، واقترح لهذا الغرض ادخال تعديل على الفقرة (ج) من القرار رقم ٢ر٣٢١ بحيث يصبح نصها : "امكانات التدريب والبحوث فى علوم الجيولوجيا والتعدين ، والكيمياء الارضية ، وعلوم التربة ، والجيومورفولوجيا".

(٧٢٧) ورحبت عدة وفود بصفة خاصة بما تم بناء على توصيات الدورة الرابعة عشرة من المؤتمر العام ، من ادراج دراسات الكيمياء الارضية فى برنامج اليونسكو. وقد أكدوا فى هذا الصدد أهمية الكيمياء الارضية فى تحديد المحتوى الامثل من العناصر القليلة الكمية التى تحتاج اليها النباتات والحيوانات ، واهمية الروابط الجوهرية بين هذا وبين الايكولوجيا وعلوم البيولوجيا .

(٧٢٨) وأيدت عدة وفود النشاطات الجارية فى مجال علوم التربة ، حيث أشير فى هذا الصدد الى نجاح الخريطة العالمية للتربة التى تم اعدادها بالتعاون بين منظمة الاغذية والزراعة ومنظمة اليونسكو ، والتى قدمت نسخة موقته منها الى المؤتمر الدولى الاخير لعلوم التربة الذى انعقد فى استراليا . واشار مندوب المجر الى التقدم الذى احرزه اعداد خريطة عالمية تصدرها اليونسكو لمناطق التربة المتأثرة بالملح ، حيث تجرى اعمال التنسيق الخاصة بهذا الموضوع فى بلاده .

(٧٢٩) كما كان هناك تأييد عام أيضا للنشاطات الجارية فى ميدان الجيومورفولوجيا ولتطبيقاتها على الدراسات المتكاملة للبيئة الطبيعية الواردة فى نطاق القسم ٢٫٣١ . وجرى فى هذا الصدد تأكيد أهمية الدعم الخاص من جانب اليونسكو للنشاطات التى تجرى بالاشتراك مع الاتحادات العلمية ، بما فيها الجمعية الدولية لبحوث الزمن الجيولوجى الرابع والاتحاد الجغرافى الدولى .

(٧٣٠) وعبر المندوبون بوجه عام عن ارتياحهم للبرنامج المقترح للتدريب فى مجال الجيولوجيا والعلوم المتصلة بها . واشير فى هذا الصدد الى نجاح البرامج التدريبية المتعددة القائمة حاليا على المستوى بعد الجامعى ، والتى تحظى بتأييد من اليونسكو . وأكدت عدة وفود أهمية التدريب على أساليب الاستكشاف فى ميدان الطاقة الحرارية الارضية ، وتحدث مندوب ايطاليا فتناول مشروع القرار رقم ١٥م /م ق/١٩٧ ، وأعلن قرار حكومته تطوير مركز دراسات الحرارة الارضية فى بيزا وتحويله الى مركز دولى للتدريب فى هذا الميدان . وسيقوم هذا المركز ايضا بتحرير ونشر دورية علمية تخصص بكاملها لموضوع الطاقة الحرارية الارضية . كما أعلن مندوب ايطاليا ايضا توسيع نطاق البرنامج التدريبى للمستوى بعد الجامعى فى ميدان استكشاف المعادن فى كاغليارى .

(٧٣١) واشار عدة مندوبين الى القرار رقم ٢٫٣٢٢١ ، معبرين عن تأييدهم لما هو مقترح من أن تحول الى اليونسكو ممتلكات ومسئوليات معينة من اتحاد الاغاثة الدولى ، وأوصوا بأن يفوض المدير العام لليونسكو بابرام الاتفاق ، الذى ورد نصه فى الملحق رقم ١ للوثيقة رقم ١٥م /١٩ . وعبر أحد المندوبين عن أمله فى أن تتمكن اليونسكو ـ بالاضافة الى النهوض ببرنامجها الخاص فى هذا الميدان ـ من القيام بدور حلقة الاتصال بين المنظمات الدولية الحكومية المتعددة المهتمة بالوقاية من مختلف أنواع الكوارث الطبيعية . وعبر ممثلو اتحاد الاغاثة الدولى عن ارتياح الاتحاد للاجراءات التى اقترحتها اليونسكو ، والتى من شأنها مواصلة وتوسيع نطاق العمل العلمى الذى لم يعد الاتحاد فى وضع يسمح له بأن يستمر فيه . ثم تحدث مندوب منظمة الامم المتحدة ، فعبر عن ارتياحه هو الآخر ، بعد أن احاط اللجنة علما بالمفاوضات التى أدت الى الاتفاق المقترح .

(٧٣٢) وقدم مندوب اوروغواى مشروع القرار رقم ١٥م /م ق ٣٠ ، وشرح الغرض منه .

(٧٣٣) وعبرت وفود عن تأييدها للدعم الذى تقدمه اليونسكو لمشروع القشرة الارضية العليا ، وخاصة فيما يتعلق بدراسات نظام الصدع الافريقى الشرقى . وتحدث مندوب تانزانيا ، وأيده مندوبا كينيا وأوغندا ، فقدم مشووع القرار رقم ١٥م /م ق ٢١١ . وقد رحب المندوبون الثلاثة بالاقتراح الوارد فى الفقرة ٩٤١ من الوثيقة رقم ١٥م /٥ ، لدراسة امكانية انشاء مركز سيزمولوجى اقليمى فى شرق أفريقيا ، وحثوا على أن تتخذ السكرتارية خطوات عاجلة فى هذا الشأن .

(٧٣٤) وأكدت وفود عديدة أهمية الدراسات عن التنبؤ بالزلازل . واقترح مندوب الفيليبين تعديل البند (٣) من الفقرة الفرعية (أ) من القرار ٢٫٣٢٢٢ ، بحيث يصبح نصه :

"(٣) لاسباب الزلازل ، والظواهر المتصلة بها ، وطبيعة آليتها ، والتنبؤ بها ."

ورحب مندوب تركيا بذكر موضوع نظام الصدع الاناضولى فى الفقرة رقم ٩٣٧ من الوثيقة رقم ١٥م /٥ . وقرر أن هناك فريق عمل وطنى أنشأته حكومته ، وان حكومته ترحب بمعاونة اليونسكو والمنظمات العلمية الدولية غير الحكومية المختصة فى متابعة البحوث عن هذه الظاهرة الهامة من ظواهر تشوه سطح الارض .

(٧٣٥) وأعرب مندوبا الفيليبين وايران عن تقديرهما لعمل بعثات استطلاع الزلازل التى أرسلتها اليونسكو الى بلادهما بعد الكوارث الزلزالية الاخيرة .

(٧٣٦) وقدم مندوب كندا مشروع القرار رقم ١٥م /م ق ٢٠٩ بشأن المركز السيزمولوجى الدولى . وتحدث سبعة مندوبين معربين عن تأييدهم لهذا المشروع . وأكد ممثل المجلس الدولى للاتحادات العلمية أهمية الجهود التى يبذلها المركز من حيث توفير البيانات الاساسية اللازمة لكافة الابحاث السيزمولوجية ، وأثر ذلك على برنامج اليونسكو فى هذا الميدان .

(٧٣٧) واعلن مندوب أيسلندا أن حكومته تدرس امكانية انشاء مركز دولى للبحوث فى علوم الارض ، وذلك فى مدينة ريكجافيك ، نظرا لما تتميز به أيسلندا من طبيعة جيولوجية فريدة . وعبر المندوب عن أمله فى ان تتمكن اليونسكو من المساعدة فى عقد موتمر فى منتصف عام ١٩٦٩ لاعداد خطط انشاء هذا المركز .

(٧٣٨) وقدم مندوب ايطاليا مشروع القرار رقم ١٥م /م ق ١٩٨ ، واقترح تعديل الفقرة ٩٤٨ من الوثيقة رقم ١٥م /٥ بحيث تصبح نصها كالاتى :

"وستقدم المساعدة لتنظيم برامج تدريبية على المستوى بعد الجامعى فى هندسة الزلازل ، بما فى ذلك البرامج التى ينظمها المركز الدولى لهندسة الزلازل فى المعهد الهندسى بميلانو ، والمعهد التجريبى للنماذج والهياكل فى برغامو (ايطاليا)".

(٧٣٩) ولفت أحد المندوبين انتباه اللجنة الفرعية الى أن هناك أنواعا اخرى من الكوارث الطبيعية ، مثل الفيضانات والاعاصير الاستوائية ، يمكن ان تحدث دمارا مماثلا للدمار الذى تحدثه الزلازل ، واقترح ان تدرج اليونسكو دراسة هذه الظواهر فى البرنامج الخاص بهذا القسم .

(٧٤٠) وعبر مندوب آخر عن تقديره للدعم الذى أبدته الدول الاعضاء للمعهد الدولى للسيزمولوجيا وهندسة الزلازل فى طوكيو ، وذلك فى اطار مشروع دخل الآن مرحلته الثانية من الاستفادة من برنامج الامم المتحدة للتنمية .

(٧٤١) وردا على ماتقدم ، تحدث مساعد المدير العام للعلوم الطبيعية فشكر المندوبين على ترحيبهم الايجابى بالمقترحات الواردة فى هذا القسم ، وعبر عن اغتباطه للتعاون الذى عرضته البرازيل لاعداد ونشر الخرائط الجيولوجية لامريكا الجنوبية ، وأكد انه من المحتمل ان يعقد فى بودابست الاجتماع التحضيرى للبرنامج الدولى للترابط الجيولوجى . وقدم مساعد المدير العام شكره الى حكومة ايطاليا لكرم عرضها على المجتمع الدولى الانتفاع بامكانيات المراكز التدريبية للطاقة الحرارية الارضية فى بيزا ، ولهندسة الزلازل فى ميلانو وبرغامو ، ولاعتزامها توسيع نطاق برنامج التدريب على استكشاف المعادن فى كاغلياري ، وتنظيم نشاطات فى كالابريا للتدريب العام فى ميدان الدراسات المتكاملة فى الجيومورفولوجيا . وذكر مساعد المدير العام أن عدد النسخ التى تطبع من الاطلس الجيولوجى للعالم سوف يتقرر فى حينه . ووافق على الاقتراح المقدم من مندوب أوغندا لتعديل القرار رقم ٢٫٣٢١ ، وعلى الاقتراح المقدم من مندوب الفيليبين لتعديل القرار رقم ٢٫٣٢٢٢ .

(٧٤٢) وبالنسبة لمشروع القرار رقم ١٥م /م ق ٣٠ ، اقترح مساعد المدير العام أن تنظر حكومة أوروغواى فى أمر التقدم بطلب للحصول على المعونة فى نطاق برنامج المساهمة فى هذا الصدد .

(٧٤٣) واقترح مساعد المدير العام للعلوم الطبيعية ادراج الفقرة التنفيذية من مشروع القرار رقم ١٥م/م ق ٢٠٩ - الموجهة الى الدول الاعضاء - بحيث تولف فقرة فرعية جديدة (ح)، فى القرار رقم ٢ر٠١، مع امكان ادراج الفقرات التنفيذية الموجهة الى المدير العام ضمن الفقرة رقم ٩٤١ من خطة العمل .

(٧٤٤) ووافق مساعد المدير العام على التعديل فى الفقرة رقم ٩٤٨، ولفت الانتباه الى الفقرة رقم ٩٤٩ من خطة العمل التى تنص على اجراء دراسات واصدار مطبوعات عن وقاية المبانى ضد الرياح العنيفة ، وعلى نشاطات أخرى تنفذ بالنسبة للفيضانات. واكد مساعد المدير العام مايجرى من تعاون مع المنظمة العالمية للارصاد الجوية فى هذا الشأن .

(٧٤٥) وأوصت اللجنة بأن يأخذ المؤتمر العام علما بخطة العمل الخاصة بالقسم ٢ر٣٢ فى صيغتها المعدلة .

(٧٤٦) وأوصت اللجنة بالاجماع بأن يصدر المؤتمر القرارات رقم ٢ر٣٢١ ، ٢ر٣٢٢ و ٢ر٣٢٣ (القرار المعدل رقم ٢ر٣٢١ والقرارات رقم ٢ر٣٢٢١ ورقم ٢ر٣٢٢٢ بالوثيقة ١٥م/٥).

(٧٤٧) وأوصت اللجنة بالاجماع بأن يقر المؤتمر العام ميزانية البرنامج العادى للقسم رقم ٢ر٣٢ (١٥م/٥ ضميمة وتصويب ٢ ، الملحق رقم ٢) وقدرها ٦٠٧ر١٧٠ دولارا.

القسم ٢ر٣٣ - الهيدرولوجيا

(٧٤٨) اشترك مندوبو ثلاثة وعشرين دولة فى مناقشة هذا لقسم ، وعبر جميع المتحدثين عن ارتياحهم للنتائج التى تحققت بالفعل وذكروا أنهم يعتبرون هذا البرنامج من أهم البرامج ذات الاولوية فى قطاع العلوم . وتساءل بعضهم عما اذا كانت الاعتمادات المرصودة فى الميزانية لهذا القسم كافية .

(٧٤٩) واكد عدة مندوبين الحاجة الى زيادة الاعتمادات الخارجة عن نطاق الميزانية لمعاونة البلدان النامية . وأكد اثنان من المندوبين الاولوية العالية التى تتميز بها ضرورة انشاء شبكات هيدرولوجية وضرورة تعليم الهيدرولوجيين وتدريبهم . والقى مندوب اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفييتية بيانا عن تنظيم البرامج الصيفية المنتظمة - التى يستمر كل منها شهرين - والتى تعقد للتدريب العالى فى علم الهيدرولوجيا بجامعة موسكو .

(٧٥٠) وتحدث رئيس مجلس التنسيق التابع للعقد الهيدرولوجى الدولى، فعرض تقارير الدورتين الثالثة والرابعة لمجلس التنسيق (الوثيقة ١٥م / ٥٥) ، وخص بالذكر أهمية الدراسات الخاصة بالموارد المائية فى الاقتصاد الوطنى من حيث الاحتياجات الحضرية الزراعية والصناعية . كما نوّه المندوب بدور اللجان الوطنية للعقد الهيدرولوجى الدولى فى تنفيذ برنامج العقد ، وبدور مجلس التنسيق وسكرتارية العقد الهيدرولوجى الدولى فى تنسيق مختلف نشاطات البرنامج . وذكر المندوب أن مؤتمر منتصف العقد يعتبر أداة ممتازة لاستعراض النشاطات الماضية ولمناقشة البرنامج المقبل فى الهيدرولوجيا ، لا فى نطاق العقد الهيدرولوجى الدولى فحسب ، وانما فيما يتجاوز هذا النطاق أيضا . وأضاف المندوب أن مؤتمر منتصف العقد سيتيح الفرصة لمراجعة جهاز التنسيق الخاص بالبرنامج الهيدرولوجى الحكومى . وهناك حلول مختلفة ممكنة جديرة بان تكون موضعا للنظر ، مثل توسيع نطاق المجلس أو انشاء لجنة حكومية للهيدرولوجيا أو انشاء سكرتارية مشتركة بين المنظمات للبرنامج الهيدرولوجى الحكومى .

(٧٥١) وفى المناقشة التى تلت ذلك ، تحدث عدة مندوبين مؤكدين التقدم الكبير

الذى تحقق بالنسبة للتعاون الدولى فى ميدان الهيدرولوجيا والدور الرئيسى الذى قام به مجلس التنسيق فى هذا الصدد ، وموكدين فى نفس الوقت أهمية ضرورة ضمان استمرار البرنامج فى هذا الميدان وتحدث أحد المندوبين باسم خمسة دول ، فأيد زيادة عضوية المجلس واضاف اقتراحا بأن ينظر الموتمر العام القادم فى هذا الموضوع، نظرا لزيادة عدد الدول الاعضاء منذ انشاء المجلس .

(٧٥٢) وسحب مندوب أوروغواى مشروع القرار رقم ١٥م /م ق ٢١٥ ، مقررا أنه مازال يتمسك بأرائه فيما يختص بالحاجة الى زيادة عدد أعضاء المجلس فى المستقبل .

(٧٥٣) وأيد عدة مندوبين بقوة الموتمر الدولى لمنتصف العقد الهيدرولوجى ، الذى نص على عقده فى القرار رقم ٢٫٣٣١٢ (الفقرة ٩٥٧ من الوثيقة ١٥م /٥) ، واقترحوا أن ينظر هذا الموتمر - وفقا لما رآه مجلس تنسيق العقد الهيدرولوجى الدولى - فى المقترحات الخاصة بالاعمال التى ستنجز مستقبلا فى اطار هذا العقد وفى احتمال ادخال تغييرات على اتجاهات البرنامج الخاص بها ومواصلة اعمال الهيدرولوجيا بعد انتهاء العقد نفسه . وقرر أحد المندوبين أن موتمر منتصف العقد سوف يتيح منبرا مناسبا لمناقشة موضوع توسيع نطاق المجلس .

(٧٥٤) وجرت مناقشة موضوع طبيعة هذا الموتمر ، ووافق جميع المتحدثين على أنه يجب أن يكون موتمرا حكوميا . وطبقا لمشروع القرار ١٥م /م ق ١١١ المقدم من اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفييتية وافقت اللجنة مبدئيا وبالاجماع على عقد "الموتمر الدولى عن النتائج العملية والعلمية للعقد الهيدرولوجى الدولى وعن التعاون الدولى فى مجال الهيدرولوجيا" كاجتماع من الفئة رقم ٢ . كما وافقت اللجنة على تعديل الفقرة (ب) من القرار المقترح رقم ٢٫٣٣١٢ بحيث يصبح نصها كالاتى :

"(ب) عقد موتمر دولى عن النتائج العملية والعلمية للعقد الهيدرولوجى الدولى ، وعن التعاون الدولى فى مجال الهيدرولوجيا ."

ونتيجة لما تقدم ، لاحظت اللجنة أن الفقرة ٩٥٩ سوف تتعدل بحيث يصبح نصها : "طبقا لتوصيات مجلس التنسيق الخاص بالعقد الهيدرولوجى الدولى ، ستتولى اليونسكو ، بالتعاون مع المنظمات الدولية الاخرى الحكومية وغير الحكومية عقد موتمر دولى (الفئة ٢) فى باريس خلال عام ١٩٦٩ عن النتائج العملية والعلمية للعقد الهيدرولوجى الدولى وعن التعاون الدولى فى مجال الهيدرولوجيا ، وذلك لتشجيع الدول الأعضاء على المساهمة فى نشاطات العقد ، وتقييم التقدم الذى تحقق فى كل من النشاطات التى جرى النهوض بها فى نطاق العقد ، والنظر فى الاحتياجات والامكانيات اللازمة لوضع برنامج عمل طويل الاجل فى ميدان الهيدرولوجيا لضمان استمرار العمل ومناقشة بعض البرامج العلمية الخاصة فى هذا الصدد ، وفقا لما أوصى به المجلس . "

(٧٥٥) كما وافقت اللجنة على أن برنامج هذا الموتمر يجب أن يتقرر طبقا لتوصيات مجلس التنسيق الخاص بالعقد الهيدرولوجى الدولى فى دورته الرابعة . وقد أبدى ممثلا المنظمة العالمية للارصاد الجوية ومنظمة الاغذية والزراعة استعداد منظمتيهما للاشتراك فى هذا الموتمر .

(٧٥٦) وعند فحص القرار رقم ٢٫٣٣١٢ الذى ورد نصه فى الوثيقة ١٥م /٥ ، أقرت اللجنة بالاجماع تعديلا اقترحه مندوب بلجيكا بحذف كلمة "علمى" من الفقرة الواردة فى مقدمة القرار .

(٧٥٧) وأكد أحد المندوبين أهمية توطيد صلات أوثق بين سكرتارية العقد الهيدرولوجى الدولى وبين اللجان الوطنية للعقد .

(٧٥٨) وعبر مندوبون كثيرون عن رأيهم بوجوب توجيه المزيد من الاهتمام الى

مشروعات العقد الهيدرولوجي الدولي المتعلقة بهيدرولوجيا المياه الجوفية ، وهيدرولوجيا المناطق الجرداء، وفيزياء المياه ، ومشكلات رطوبة التربة ، واستخدام الاساليب الحديثة في الهيدرولوجيا ، والعلاقات بين الايكولوجيا وبين الهيدرولوجيا .

(٧٥٩) كما أكد مندوبون كثيرون أهمية المشكلات المتعلقة بالفيضانات والاعاصير الاستوائية .

(٧٦٠) واقترح أحد المتحدثين عقد ندوة حول موضوع المناطق التي تنتشر بها المستنقعات . وأكد مندوب آخر أهمية مشكلات التحات والمشكلات المتصلة بتأثير الانسان على الدورة الهيدرولوجية ، وخاصة فيما يتعلق بقطع شجر الغابات . وأبرز مندوبان الحاجة الى التعاون مع البرنامج البيولوجي الدولي .

(٧٦١) وأكد مندوبون كثيرون أهمية مظاهر برنامج الهيدرولوجيا المتعلقة بمشكلات نوعية المياه والتلوث . واقترح احد المندوبين ان تحافظ اليونسكو على الالتزام بسياستها الحالية في هذا الصدد ، واكد آخر أهمية توطد علاقات التعاون والصلات الوثيقة مع منظمة الصحة العالمية والمجلس الاوروبي ، واضاف اقتراحه بدعوة المجلس الاوروبي الى الاشتراك في موتمر منتصف العقد الهيدرولوجي الدولي .

(٧٦٢) وعبر مندوبون كثيرون عن اهتمامهم ببرنامج اليونسكو للتعليم والتدريب في مجال الهيدرولوجيا ، وأكدوا الحاجة الى دعم هذا البرنامج .وتحدث مندوبو فرنسا ، وبولندا ، واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفييتية ، واليابان ، والهند ، وايطاليا ، واسبانيا ، وتونس ، فاحاطوا اللجنة الفرعية علما بامكانياتهم من حيث قبول الدارسين من الاقطار النامية في نطاق ترتيبات ثنائية ومتعددة الاطراف . وعبر مندوبون عديدون عن رضاهم عن المعونة التي تتلقاها بلادهم من اليونسكو لتنفيذ برامجها التدريبية .

(٧٦٣) واقترح أحد المندوبين أن تنظر اليونسكو في امكانيات المعاونة على انشاء سلسلة من مراكز التدريب الهيدرولوجي في البلدان النامية . واكد مندوب آخر أهمية انشاء برامج تدريبية للمستوى بعد الجامعي في الهيدرولوجيا ، بالتعاون مع البرنامج البيولوجي الدولي .

(٧٦٤) وأخبر مندوب ايطاليا اللجنة الفرعية بعزم حكومته على اقامة نظام يتيح لايطاليا ان تتكفل بالاشتراك مع بعض البلدان النامية بالتدريب في بعض قطاعات متخصصة .

(٧٦٥) وأكد عدة مندوبين الحاجة الى قيام تعاون اقليمي وثيق في احواض الانهار المشتركة ، وقدموا تقارير عن النشاطات الجارية من هذا النوع. واقترح أحدهم في هذا الصدد عقد اجتماع لدول البلطيق لدراسة مشكلة حساب الميزان المائي لبحر البلطيق.

(٧٦٦) وفي تعليقه على اقتراحات تقديم المعونة الى البلدان النامية لتخطيط الشبكات الهيدرولوجية ، وفقا لما ورد بالفقرة رقم ٩٨٨ ، أشار أحد المندوبين سؤالا يتعلق بما اذا كان يستحسن ، لتحقيق ادارة عامة افضل ، ان تعنى بهذا الموضوع منظمة واحدة تابعة للامم المتحدة .

(٧٦٧) وعبر ممثل منظمة الاغذية والزراعة عن تقدير منظمته للدور التنسيقي الذي ينهض به مجلس التنسيق التابع للعقد الهيدرولوجي الدولي ، ثم استطرد معبرا عن استعداد منظمة الاغذية والزراعة لمواصلة دعمها لبرنامج العقد الهيدرولوجي الدولي ، واضاف أنه حينما يتعلق الامر بانشاء شبكات وطنية ، فان هذا العمل قد يحسن أن يعهد به الى المنظمة العالمية للارصاد الجوية ، الا أنه حين يكون انشاء محطات المراقبة الهيدرولوجية يتعلق بمشروع معين ، فان منظمة الاغذية والزراعية ترى حاليا أن هذا العمل يجب أن تقوم به الوكالة المتخصصة التي يعهد اليها بتنفيذ المشروع، وذلك وفقا للقواعد واللوائح الدولية المقررة بالنسبة لمثل هذه المحطات .

(٧٦٨) والقى ممثل المنظمة العالمية للارصاد الجوية بيانا حول العمل الذى تنهض به منظمته حاليا بالنسبة للارصاد الجوية المائية وأبدى استعداد المنظمة العالمية للارصاد الجوية لمواصلة مساهمتها فى برنامج العقد الهيدرولوجى الدولى ، وأكد الحاجة الى زيادة توثيق التعاون بين الوكالات المعنية لتجنب الازدواج والتكرار فى النشاطات المنفذة ، وعبر فى هذا الصدد عن رضا منظمته عن التعاون الذى تم تحقيقه مع اليونسكو فى هذا الميدان .

(٧٦٩) وردا على ملاحظات المندوبين ، عبر مساعد المدير العام للشئون العلمية عن تقديره للتأييد الجماعى الذى لقيه البرنامج المقترح ، وقرر أن اليونسكو سوف تحافظ على سياستها الحالية فى معالجة الجوانب الهيدرولوجية لمشكلة التلوث ، وان هذا العمل يجرى تنسيقه تنسيقا وثيقا مع منظمة الصحة العالمية ، بوصفها الوكالة التابعة للامم المتحدة والمسئولة بصفة رئيسية عن مشكلات التلوث . كما عبر مساعد المدير العام عن موافقة اليونسكو على وجهات النظر التى أبداها ممثل منظمة الاغذية والزراعة بالنسبة لمشكلة تصميم الشبكات الهيدرولوجية وانشائها .

(٧٧٠) ووفقا لتوصيات لجنة القرارات (١٥م /برنامج/٣ ، الفقرة ١٥) ، فقد أخذت اللجنة علما بمشروع القرار رقم ١٥م /م ق ٣١ (الجمهورية العربية المتحدة) دون مناقشة أو تصويت ، فى حين أن الاجزاء (ب) ، و (ج) ، و (د) من مشروع القرار رقم ١٥م /م ق ٢٠٣ (الارجنتين) تم اقرارها ، وتأجل النظر فى الجزء (أ) من نفس القرار الى حين مناقشة البرنامج المقبل .

(٧٧١) ثم تناولت اللجنة موضوع تعيين أعضاء مجلس التنسيق التابع للعقد الهيدرولوجى الدولى للفترة ١٩٦٩-١٩٧٠ ، وفقا للمادة ٢ من النظام الأساسى للمجلس . وقرأ الرئيس قائمة الدول الاعضاء المدرجة فى مشروع القرار رقم ٢٫٣٣١١ من الوثيقة ١٥م /ه الذى اقر بالاجماع ودون مناقشة .

(٧٧٢) وأوصت اللجنة بأن يأخذ الموتمر العام علما بخطة العمل الخاصة بالقسم ٢٫٣٣ ، على أن تراعى عند تنفيذ هذه الخطة كافة الاعتبارات التى اشير اليها أعلاه .

(٧٧٣) وأوصت اللجنة بالاجماع بأن يوافق الموتمر العام على القرارات رقم ٢٫٣٣١ و ٢٫٣٣٢ و ٢٫٣٣٣ (القرار رقم ٢٫٣٣١١ والقرار المعدل رقم ٢٫٣٣١٢ والقرار رقم ٢٫٣٣٢ بالوثيقة ١٥م /ه)

(٧٧٤) وأوصت اللجنة بالاجماع بأن يقر الموتمر العام ميزانية البرنامج العادى للقسم ٢٫٣٣ وقدرها ٤٤٠٫٠٤٥ دولارا (الوثيقة ١٥م /ه ضميمة وتصويب ٢ ، الملحق رقم ٢).

القسم ٢٫٣٤ - علم المحيطات

أولا - اللجنة الحكومية الدولية لعلم المحيطات والبعثات الدولية

ثانيا - مساهمة اليونسكو فى سبيل التقدم العام لعلوم البحار

(٧٧٥) تحدث رئيس اللجنة الحكومية الدولية لعلم المحيطات ، العميد البحرى و . لانغيرار ، فقدم تقريرا عن نشاطات اللجنة وأوضح بايجاز المعالم الرئيسية لانجازاتها والاتجاهات المنتظرة لتطور هذه النشاطات والانجازات . وعبر باسم اللجنة عن ارتياحه لترتيبات الميزانية الخاصة بفترة العامين القادمين، مشيرا الى أن التوسع المنتظر فى التعاون الدولى فى مجال علم المحيطات والاجراءات المتخذة للنهوض بتوسع مناظر فى قاعدة

اللجنة الحكومية الدولية لعلم المحيطات سوف يتطلبان فى المستقبل زيادات اضافية لا يستهان بها فى حصة اليونسكو من اعتمادات العمليات التى تقدم الى اللجنة .

(٧٧٦) وأوضح المدير العام المعالم الرئيسية للتطورات الهامة التى طرأت خلال العامين الماضيين فى نظام الامم المتحدة بالنسبة للمحيطات ، وأكد الدور الاساسى للجنة الحكومية الدولية لعلم المحيطات فى هذا التطور ، وأوضح موقفه بالنسبة لنقاط معينة شملتها الوثيقة رقم ١٥م /برنامج/لجنة فرعية ٢/اعلام ١، فيما يختص بالتطور المقبل للجنة الحكومية الدولية لعلم المحيطات ، وذكر بصفة خاصة انه يعتقد ان اللجنة يجب ان تظل ، من الناحية القانونية ، منتمية الى اليونسكو التى انبثقت منها ، فى حين ان اعادة التنظيم المقترحة من شأنها أن تؤثر فى البرنامج وفى البنيان الادارى والمالى للجنة . ودعا المدير العام المؤتمر العام الى أن يقر الخطوات التى اتخذها هو أخيرا فى هذا الاتجاه ، وان يفوضه فى اتخاذ الاجراءات الجديدة المناسبة فى نفس هذا الاتجاه . واقترح المدير العام أن مشروع القرار رقم ١٥م /م ق/البرنامج المقبل/٩٤ ، المقدم من جمهورية المانيا الاتحادية وفنلندا والهند واليابان وبيرو وتانزانيا ينبغى ان ينطبق على فترة العامين الحالية بدلا من الفترة ١٩٧١-١٩٧٢.

(٧٧٧) وبناء على طلب اللجنة ، وافق المدير العام على تزويدها بنسخة من مذكرته المورخة فى ١١ أكتوبر /تشرين الاول ١٩٦٨ بشأن امكانية "توسيع نطاق" اللجنة الحكومية الدولية لعلم المحيطات (المذكرة الموزعة تحت رقم ١٥م /برنامج/لجنة فرعية ٢/اعلام ٢) .

(٧٧٨) واشترك مندوبو ١٩ دولة فى المناقشة حول جزئى هذا القسم . وقد عبر معظم المتحدثين عن تأييدهم الكامل للبرنامج المقترح ، وأثنوا على نشاطات اللجنة الحكومية الدولية لعلم المحيطات وفقا لما تضمنته الوثيقتان ١٥م /٥٤ و ١٥م /٥ .

(٧٧٩) وأكد أحد المندوبين أهمية جزء البرنامج الذى يعالج موضوع انتاج الغذاء. كما احتج بشدة على وجود جمهورية جنوب أفريقا فى لجنة على المحيطات .

(٧٨٠) وعبر مندوبون كثيرون عن تأييدهم لخطط التطوير المقبل للجنة الحكومية الدولية لعلم المحيطات ، وفقا لما جاء فى الوثيقة ١٥م /برنامج/لجنة فرعية ٢/اعلام ١ ، واعربوا عن تأييدهم لاعتماد قرار (على أساس الوثيقة رقم ١٥م/م ق/مقبل/٩٤) يصرح للمدير العام باتخاذ مايراه من اجراءات جديدة ملائمة خلال الفترة ١٩٦٩-١٩٧٠ . وعبر بعض المتحدثين عن اسفهم لان الوثيقة رقم ١٥ م /برنامج/لجنة فرعية ٢/اعلام ٢ قد قدمت بعد ان قطع المؤتمر شوطا كبيرا من اعماله .

(٧٨١) وطلب متحدثون كثيرون أن يبنى أى اجراء يتخذ فى هذا الميدان على أساس المناقشات التى تجرى فى الاجهزة المختصة التابعة للجنة الحكومية الدولية لعلم المحيطات وفى الجمعية العامة للامم المتحدة .

(٧٨٢) وطلب مندوب المملكة المتحدة تأجيل المناقشة فى موضوع علم المحيطات الى أن تتمكن حكومته من دراسة مشروع القرار رقم ١٥م /م ق/البرنامج المقبل/٩٤ . وأيد هذا الاقتراح مندوب النرويج ، وعارضه مندوب جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفييتية . وقد جرى التصويت على هذا الاقتراح ، ورفض نظرا لحصوله على ١٣ صوتا مويدا مقابل ١٤ صوتا معارضا وامتناع ١٤ عن التصويت .

(٧٨٣) وتناول مندوب جمهورية ألمانيا الاتحادية مشروع القرار رقم ١٥م /م ق ٣٣ السابق تقديمه من حكومته ، فاقترح ادراج الفقرة التنفيذية منه والموجهة الى المدير العام ـ بعد ادخال بعض التعديلات عليها ـ ضمن القرار ٢٫٣٤١٢ كفقرة فرعية (د) . وقد اقترحت عدة تعديلات اخرى لادخالها على هذه الفقرة ، ثم وافقت اللجنة الفرعية أخيرا على الاقتراح المقدم من جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفييتية بأن تصاغ الفقرة المذكورة كالآتى :

"(د) ... معاونة اللجنة الحكومية الدولية لعلم المحيطات فى حل مشكلة تأمين حرية البحث العلمى خارج المياه البحرية الاقليمية."

كما قدم اقتراح من مندوب جمهورية المانيا الاتحادية بان يذكر صراحة فى خطة العمل أمر عقد موتمر تحضيرى حول الوضع القانونى لعوامات علم المحيطات ، على أن تتولى اليونسكو تنظيم هذا الموتمر خلال فترة العامين الحالية بناء على توصية الاجتماع السادس لمكتب اللجنة الحكومية الدولية لعلم المحيطات . وقد قبلت اللجنة الفرعية هذا الاقتراح .

(٧٨٤) ورأى مندوبون كثيرون أنه مع وجود مبررات كافية لزيادة الاعتمادات التى خصصتها اليونسكو لدعم اللجنة الحكومية الدولية لعلم المحيطات ، الا أن دعم اليونسكو لنشاطات برنامج علم المحيطات الخاص بالمنظمة يجب ألا يقل نتيجة لذلك ، ولاسيما فيما يتعلق بنشاطات التدريب . وأيد كثير من المندوبين بقوة برنامج اليونسكو للتعليم والتدريب فى مجال علوم البحار ، وحثوا على اجراء زيادات أخرى فى عدد المنح الدراسية والبرامج التدريبية .

(٧٨٥) وأكد مندوبون كثيرون أهمية البعثات الدولية التى تتولى تنسيقها اللجنة الحكومية الدولية لعلم المحيطات ، نظرا لما لهذه البعثات من تأثير ايجابى على برامج التنمية الوطنية . وطلب مندوب الاتحاد السوفييتى فى هذا الشأن أن تذكر فى القسم رقم ٢ر٣٤ البرامج الجديدة للجنة الحكومية الدولية لعلم المحيطات فى شمال الاطلنطى والمحيطات الجنوبية ، وان يذكر كذلك فى نفس القسم الاقتراح بالمعاونة فى توسيع نطاق الملاحظات الخاصة بعلم المحيطات والتى تجرى من سفن دراسة الاحوال الجوية . وقد قبلت اللجنة هذين الاقتراحين بالاجماع .

(٧٨٦) وعبر متحدثون كثيرون عن تأييدهم لمشروعى القرارين المقدمين من الاتحاد السوفييتى (١٥م/م ق ٣٢) ومن الدول الاسكندنافية (١٥م /م ق ٢٠٧). وبعد ادخال عدد من التعديلات الصغيرة ، أخذت اللجنة علما بكلا القرارين .

(٧٨٧) وعبر ممثلا منظمة الاغذية والزراعة والمنظمة العالمية للارصاد الجوية عن تأييد منظمتيهما لبرنامج اليونسكو فى مجال علم المحيطات ولنشاطات اللجنة الحكومية الدولية لعلم المحيطات . وقدما عرضا عاما لموقفى الرئيسين التنفيذيين لمنظمتيهما فيما يختص بالتطوير المقبل للجنة الحكومية الدولية لعلم المحيطات ، وأكدا بشكل خاص رغبتهما فى ايجاد روابط دستورية بين اللجنة الحكومية الدولية "الموّسعة" لعلم المحيطات وبين منظمتيهما .

(٧٨٨) وأوصت اللجنة بأن يأخذ الموتمر العام علما بالتقرير عن نشاطات اللجنة الحكومية الدولية لعلم المحيطات بنصه المقدم فى الوثيقة رقم ١٥م /٥٤ ، وبخطة العمل الخاصة بالقسم رقم ٢ر٣٤ بنصها المعدل .

(٧٨٩) وأوصت اللجنة بالاجماع بأن يصدر الموتمر العام القرارات رقم ٢ر٣٤١ و٢ر٣٤٢ و ٢ر٣٤٣ من الوثيقة رقم ١٥م /٥ ،(القرار رقم ٢ر٣٤١١ والقرار ٢ر٣٤١٢ بعد تعديله والقرار ٢ر٣٤٣ بالوثيقة ١٥م /٥).

(٧٩٠) وأوصت اللجنة بالاجماع بأن يوافق الموتمر العام على القرار رقم ٢ر٣٤٤ (راجع ١٥م /م ق ٢١٦) وفقا للنص الذى تقدمت به جمهورية ألمانيا الاتحادية وفنلندا والهند واليابان وبيرو وتانزانيا ، بوصفها صاحبة مشروع القرار رقم ١٥م /م ق/البرنامج المقبل ٩٤ ، وانضمت اليها هولندا والنرويج ،مع مراعاة التعديلات التى تمت الموافقة عليها أثناء مناقشة اقتراح وفد المملكة المتحدة .

(٧٩١) وأوصت اللجنة بالاجماع بأن يقر المؤتمر العام ميزانية البرنامج العادى للقسم رقم ٢٣٤ (١٥م/٥ ضميمة وتصويب ٢ ، الملحق رقم ٢) ، وقدرها ٦٨١٫٩٦٠ دولارا .

موظفو المقر العام ، والمكاتب الاقليمية ؛
موجز النشاطات الاقليمية ؛ موجز الميزانية

(٧٩٢) نظرت اللجنة فى تقديرات الميزانية الشاملة لقطاع العلوم ، الباب الثانى ، الفصل الثانى ، من مشروع البرنامج والميزانية للفترة ١٩٦٩-١٩٧٠ (١٥م/٥ و ١٥م/٥ ضميمة وتصويب ٢ ، الملحق رقم ٢).

(٧٩٣) وأوصت اللجنة بأن يأخذ المؤتمر العام علما بعدد موظفى المقر العام المقترح لقطاع العلوم ، وفقا لما هو مبين بالفقرات ١٠٣٧ ـ ١٠٤٣ من الوثيقة رقم ١٥م/٥ ، وان يوافق أيضا على فتح اعتماد قدره ٤٫٤٩٧٫٩٠٨ دولارات يمثل بند الميزانية الخاص بذلك فى نطاق البرنامج العادى (١٥م/٥ ضميمة وتصويب ٢ ، الملحق رقم ٢ ، الفقرة رقم ١٠٣٦) ، بما فى ذلك ٥٩٫٦٢٥ دولارا مقترحة لرحلات العمل والتفتيش الرسمية التى يقوم بها مساعد المدير العام وكبار موظفيه وللمعاونين الموقتين ولنفقات الضيافة (١٥م/٥ ، الفقرة ١٠٤٠).

(٧٩٤) وقدم مساعد المدير العام للعلوم الفقرات رقم ١٠٤٤ الى ١٠٤٦ بشأن المراكز العلمية العاملة خارج المقر فأشار الى أن التوصية العامة الرابعة التى أصدرها مؤتمر تطبيق العلوم والتكنولوجيا فى مجال التنمية فى آسيا الذى انعقد فى نيودلهى من٩ الى ٢٠ أغسطس/آب ١٩٦٨ ، أشار الى أن هذه التوصية تقضى بدعوة مدير عام اليونسكو من جانب المؤتمر العام الى دراسة الطرق والوسائل الكفيلة بأن ينشأ فى آسيا ـ تحت رعاية اليونسكو واللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الاقصى وبالتعاون مع منظمة العمل الدولية ومنظمة الاغذية والزراعة وبنك التنمية الاسيوى والمنظمات الدولية والاقليمية الاخرى ، حسبما تدعو الحاجة ـ جهاز دائم يتولى بانتظام مراجعة وتنشيط وتسهيل التعاون بين الدول الاعضاء الممثلة فى مؤتمر تطبيق العلوم والتكنولوجيا فى مجال التنمية فى آسيا ، من أجل تنفيذ ومتابعة توصيات ذلك المؤتمر . كما أشار مساعد المدير العام للعلوم أيضا الى أن المجلس التنفيذى فى دورته الثمانين كان قد تبنى هذا الاقتراح وأوصى المؤتمر العام بدعوة المدير العام الى القيام خلال الفترة ١٩٦٩-١٩٧٠ بالدراسات اللازمة فيما يتصل بالتوصية السابق ذكرها وبتقديم تقرير عن ذلك الى المجلس التنفيذى ، وان يقوم فى الوقت نفسه بصياغة التوصيات الخاصة بالاجراءات التى تتخذ خلال الفترة ١٩٧١ ـ ١٩٧٢ .

(٧٩٥) وأكد مندوبو الهند واندونيسيا وتايلاند أهمية قيام اليونسكو والدول الاعضاء فى آسيا بمتابعة جميع توصيات مؤتمر تطبيق العلوم والتكنولوجيا فى مجال التنمية فى آسيا خلال فترة العامين القادمين . وأيد هؤلاء المندوبون توصية المؤتمر المذكور الخاصة بانشاء جهاز دائم للتعاون العلمى فى آسيا ، الامر الذى رأوا أنه يتطلب دعم المركزين العلميين العاملين خارج المقر ، فى نيودلهى وجاكارتا ، وتوسيع نطاق نشاطهما ومسئولياتهما . وأكدت هذه الوفود الثلاثة أن المركزين المذكورين يعملان فعلا بنشاط على تنمية التعاون العلمى فى آسيا ، وأن اليونسكو يجب أن تستفيد منهما فى تحقيق هذا الغرض بدلا من خلق جهاز جديد يتطلب نفقات جديدة ويؤثر فى التعاون العلمى الطيب الذى تم حتى الآن ، فى حين أنه ـ أى هذا الجهاز الجديد ـ قد لا يقدم أفضل خدمة ممكنة لمصالح آسيا واليونسكو . وقد أكد نائب المدير العام عزم المدير العام على تنفيذ

الدراسات السابق ذكرها بالتشاور الكامل مع الدول الاعضاء فى آسيا ، اذا فوضه الموتمر العام فى استطلاع السبل والوسائل الكفيلة باقامة مثل هذا الجهاز . ثم فحصت اللجنة بعد ذلك القرار رقم ١٥م /م ق ٢١٧ المقدم من فنلندا .

(٧٩٦) وأوصت اللجنة بالاجماع بأن يوافق الموتمر العام على القرار رقم ٢ر٤١١ (مشروع القرار ١٥م /م ق ٢١٧ المقدم من فنلندا)

(٧٩٧) كما أوصت اللجنة بأن يأخذ الموتمر العام علما بخطة العمل الخاصة بالمراكز العلمية العاملة خارج المقر (١٥م /ه ، الفقرتان ١٠٤٥ - ١٠٤٦) .

(٧٩٨) وأوصت اللجنة بأن يوافق الموتمر العام على تخصيص مبلغ ٨٥٨ر٣١٥ دولارا للمراكز العلمية العاملة خارج المقر ، فى نطاق البرنامج العادى (١٥م/ه ضميمة وتصويب ٢ ، الملحق رقم ٢ ، الفقرة رقم ١٠٤٤) .

(٧٩٩) وأوصت اللجنة بأن يأخذ الموتمر العام علما بالملخص المقترح لبنيان قطاع العلوم والعاملين فيه (١٥م /ه ، الفقرات ١٠٤٧ - ١٠٦٢) .

(٨٠٠) وأوصت اللجنة بأن يأخذ الموتمر العام علما بموجز النشاطات الاقليمية (١٥م/ه الفقرات ١٠٦٣ - ١٠٦٨) .

(٨٠١) وأوصت اللجنة بالاجماع ، مع امتناع ٨ أصوات ، بأن يأخذ الموتمر العام علما بموجز الميزانية المعدل للبرنامج العادى (١٥م /ه ، الفقرة ١٠٦٩) ، وبأن يوافق على فتح اعتماد بمبلغ ٣٥٠ر٤٩٥ر١٠ دولارا لقطاع العلوم ضمن نطاق البرنامج العادى .

الفصل الثالث
العلوم الاجتماعية والعلوم الانسانية والثقافة

مقدمة بقلم مقرر اللجنة الفرعية الثالثة

(٨٠٢) يرى المقرر أن من الفائدة ، قبل تقديم الفصول المختلفة من مشروع تقرير اللجنة الفرعية الثالثة ، أن يستعرض بشكل عام الافكار التى سادت فى اللجنة الفرعية على النحو الذى بدا له من مناقشات هذه اللجنة .

(٨٠٣) لعل أهم ما استرعى انتباه الوفود فى برنامج عامى ١٩٦٩ - ١٩٧٠ الموضوعات التالية : فى ميدان العلوم الاجتماعية : المشكلات الناجمة عن هجرة الكفاءات ، ومشكلات الشباب ، وتزايد السكان ، ودعم السلام ، ومكافحة الاستعمار ، ودراسة البيئة ، والاستفادة من الدراسات ونشرها ، ودعم مراكز اليونسكو الاقليمية ، ومساعدة المنظمات الدولية غير الحكومية ومد نشاطها الى البلدان النامية ، وعدم كفاية الميزانية . أما فى ميدان الثقافة فقد أبدت الوفود اهتماما خاصا فيما يتعلق بدراسة الثروة الثقافية فى مختلف البلدان والمحافظة عليها ، هذا الى جانب الاهتمام بحسن الاعداد لمؤتمر وزراء الثقافة ودعم برامج تدريس الفنون .

(٨٠٤) وما زالت وفود كثيرة تطالب بالاسراع فى عملية التركيز والتجديد التى أوصى بها المجلس التنفيذى ويضطلع بها المدير العام . ومتى بلغت هذه العملية مرحلة النضج أمكن عرض الطلبات المتكررة لزيادة الميزانية على المؤتمر العام . ولقد ندر بين الوفود من أتبع اقتراح المجلس التنفيذى (١٥م/٦٢) لطلب حذف بعض بنود البرنامج . وهذا الحرص ، مقرونا بالتعبير المتكرر عن الامل فى ترشيد البرنامج وتجديده ، يتضمن ولا شك معنى عهود الدول الاعضاء بمسوولية الاختيار الى المدير العام الذى منحته ثقتها لاعداد البرنامج المقبل .

(٨٠٥) كذلك يختلف البرنامج الذى أقر لعامى ١٩٦٩ - ١٩٧٠ اختلافا كبيرا عما كانت تتطلبه قرارات الدورة الرابعة عشرة فى شأن البرامج المقبلة ، وذلك راجع بلا شك الى أن هذه الدورة كانت أولى الدورات التى شهدت نقاشا خاصا بالبرامج المقبلة وأن القرارات التى صدرت عن هذه الدورة لم تكن الا قرارات جزئية . أما فى الدورة الحالية فان الوفود كانت قد أعدت حديثها عن البرامج المقبلة اعدادا أوفى فاستغرق النقاش ثلاث جلسات وبلغ عدد مشروعات القرارات التى قدمت أربعين مشروعا . وكشفت المناقشات عن اتجاهات كانت كثيرا ما تتلاقى . وتم الاتفاق فى ميدان الفلسفة على دراسة مشكلات القيم التى تطرحها الطفرة الثقافية فى العالم الحديث أمام اليونسكو . وفى ميدان العلوم الاجتماعية ، المسلم بأهميتها كأدوات تساهم فى تيسير حركات التغيير وتحسين العلاقات الانسانية ، طلبت اللجنة الاسراع فى الاخذ بأكثر المناهج العلمية تقدما ، وحبذت تطبيق العلوم الاجتماعية على تنمية التعليم ، وطالبت بتحسين التدريب والبحوث والتوثيق فى المناطق النامية . أما فى ميدان الثقافة فقد ساد فى اللجنة الاهتمام بما يلى : وضع سياسات للانماء الثقافى ، ضرورة الحفاظ على التراث الثقافى للشعوب بصون الاعمال الثقافية "ودراسة الثقافات" ، الوعى لدى الجماهير الجديدة ، الاهمية الثقافية للوسائل الحديثة فى الاتصال الجماعى ، دور المبتكر فى المجتمع الجديد ، اعداد الوسط الملائم للعيش .

(٨٠٦) ولقد كان طابع المناقشة الاهتمام بثلاثة موضوعات أولها أن المعاونة التى

تقدم للمنظمات غير الحكومية لقيت تأييدا كبيرا فى كثير من الحالات وتعرضت لتحفظات قاسية فى أحوال أخرى . على أنه يمكن التقريب بين هاتين النظريتين ، المتعارضتين فى الظاهر ، حول مبدأ واحد مؤداه ضرورة دعم المنظمات غير الحكومية دعما جادا وزيادة تعاونها مع اليونسكو زيادة هامة لا تصل مع ذلك الى السيطرة عليها . أما الموضوع الثانى فهو توزيع الخدمات توزيعا اقليميا ، وكثيرا ما طلب ادخاله فى كل قطاع من القطاعات. وأخيرا طلبت اللجنة زيادة الاعلام بما يتم تنفيذه من أعمال بفضل اليونسكو ، وخاصة بترجمتها الى مختلف لغات العمل فى المنظمة .

(٨٠٧) وللمرة الاولى لم تحرر محاضر لاجتماعات اللجان الفرعية للبرنامج . وعلى ذلك فان مشروعات القرارات وتقرير اللجنة الفرعية هى الوثائق الوحيدة المكتوبة التى تبين ما يهم الدول الاعضاء التى تلتئم فى المؤتمر العام لمناقشة اتجاهات المنظمة. وفى رأى مقرر اللجنة أن هذين النوعين من الوثائق لا يكفيان ، وفى تقديره أن من المناسب البحث فى دورة مقبلة من دورات المؤتمر العام عن وسيلة لتسجيل وجهات نظر الوفود تكون أوفى بالغرض .

المناقشة العامة

(٨٠٨) عند تقديم الفصل الثالث أوضح مساعد المدير العام للعلوم الاجتماعية والعلوم الانسانية والثقافة طبيعة العمل المقترح ونوعه ، وهو عمل يتفق مع التوجيه الصادر عن المؤتمر العام فى دورته الرابعة عشرة والذى ورد نصه فى مقدمة الفصل الثالث بدعوة المدير العام الى "المضى فى توضيح الاهداف واجراء المشاورات وادخال التجديدات على البرامج فى هذا القطاع". ولا تتفق عملية التوضيح والتشاور والتجديد مع زيادة البرنامج واعتمادات الميزانية الخاصة به زيادة كبرى . فمن أجل استخدام الموارد المتوفرة استخداما أفضل لا بد أولا من استبعاد بعض أوجه النشاط ذات الاهمية الثانوية حتى يتدعم البرنامج ويتجدد . ومتى تحدد الاطار النظرى والفكرى للبرنامج تحديدا واضحا واتفقت عليه الدول الاعضاء ، أصبح بالامكان زيادة النشاط فى هذا القطاع بصورة ملموسة .

(٨٠٩) ولقد شرح مساعد المدير العام المبادىء الثلاثة التى استهدى بها البرنامج المقترح وهى : التعاون الفكرى على المستوى العالمى ، وتقديم العون للتنمية والعمل الخلقى . وأعلن فى خصوص الجزء المتعلق بالعلوم الاجتماعية أن النشاط الذى سيكمل الجزء الاول من دراسة الاتجاهات الرئيسية فى بحوث العلوم الاجتماعية والانسانية سينصرف الى دراسة حدود المعرفة فى العلوم الاجتماعية دراسة أدق والى تخطيط السياسات العلمية الوطنية . وتساهم العلوم الاجتماعية فى العصر الحاضر مساهمة عظمى فى الميادين التالية : علم السكان وتنظيم الاسرة ، هجرة الكفاءات ، دخول المرأة الى مختلف الميادين المهنية ، ادخال العلوم والتقنية فى المجتمعات النامية ، الانماء الريفى ، دراسة البيئة والشبيبة ، وكلها ميادين تحتل مكانها اللائق فى مشروع البرنامج .

(٨١٠) ثم تناول مساعد المدير العام البرنامج المقترح لقسم الثقافة وعرض المحاور الاساسية الثلاثة التى يدور عليها العمل وهى دراسة الثقافات والانماء الثقافى وصون التراث الثقافى وابراز قيمته . ولقد عملت اليونسكو على تحقيق قدر من التناسق والتركيز فى وجوه نشاط البرنامج وخاصة بالتشاور بانتظام مع الاخصائيين الذين يعملون خارج المقر ومع ممثلى الدول الاعضاء والمنظمات الدولية غير الحكومية .

(٨١١) ولفت مساعد المدير العام انتباه المندوبين الى ما يبذل من جهد لوضع المشكلات الثقافية موضعها فى الاطار الاجتماعى والاقتصادى للمجتمع الحديث وللنظر اليها

من ناحية علاقة الانسان بالصور المختلفة للتعبير الثقافى بدلا من تركيز النظر على هذه الصور نفسها. وتناول حديثه بصورة خاصة فكرة الحق فى الثقافة وأبرز الدور الذى ينبغى أن توديه السياسة الثقافية فى كل دولة من الدول الاعضاء بوصفها وسيلة لتحسين نشر الثقافة حتى تصل الى سواد الناس والى ذلك الجزء الضئيل الذى يسميه البعض "بالخاصة".

(٨١٢) ويعتبر البرنامج الجديد المقترح لدراسة الثقافات امتدادا لبرنامج عامى ١٩٦٧ - ١٩٦٨ الذى كان بدوره قد أعقب المشروع الكبير لتبادل تقدير القيم الثقافية بين الشرق والغرب. ولقد لفت مساعد المدير العام انتباه المندوبين بصفة خاصة الى العمل الواجب اتمامه لدراسة الثقافات الافريقية والتاريخ الافريقى ودراسة العلاقات الثقافية بين أفريقيا وأمريكا اللاتينية. كذلك استعرض القسم المخصص لصون التراث الثقافى وابراز قيمته، وهو القسم الذى تقرر زيادة نصيبه من الموارد المالية من خارج الميزانية نظرا لاهميته فى التنمية وفى اعداد مشروع اتفاقية عن تصدير الممتلكات الثقافية واستيرادها ونقل ملكيتها بصورة غير مشروعة، كما استعرض الحملة العالمية لانقاذ آثار النوبة والحملة العالمية لانقاذ فلورنسة والبندقية والمشروع الجديد للانعاش الثقافى لمدينة البندقية.

(٨١٣) وفى اثناء المناقشة التى تلت ذلك أعرب المندوبون فى مجموعهم عن الموافقة على تحسين البنيان والتسلسل فى هذا القطاع الذى يتطور على نحو مرض، وفقا للتوجيهات الصادرة عن الدورة السابقة للمؤتمر العام.

(٨١٤) وأعرب كثير من المندوبين عن اغتباطهم للجهود الحقيقية التى بذلت من أجل توضيح البرنامج وادخال التجديد عليه، مع اعترافهم فى الوقت نفسه بالحاجة الى مزيد من الوقت لتحقيق وحدة الفكر والعرض على النحو المرغوب. وأبدى كثير من المندوبين أسفهم لان هذا القطاع، وخاصة الفصل الفرعى الخاص بالعلوم الاجتماعية، ما زال يحتل مركزا غير ملائم فى ترتيب الاهمية، وأبدوا أن الميزانية المقترحة كان يمكن زيادتها بالتدقيق فى وضع برامج النشاط للاقسام الاخرى.

(٨١٥) وأبدى واحد من المندوبين موافقته على سياسة ترتيب الاولويات، ولكن مندوبا آخر رأى أنه ما زالت هناك أوجه نشاط ثانوية قديمة ينبغى استبعادها.

(٨١٦) وكان من رأى أحد المندوبين، فى خصوص الفصل الفرعى للعلوم الاجتماعية، أن اتساع البرنامج فى هذا المجال قد يكون أهم نقطة عرضت على المؤتمر العام ما دامت العلوم الاجتماعية بوسعها، أكثر من سائر قطاعات النشاط الاخرى، أن تساهم فى تعبئة قوى الحركة تعبئة عالمية بناءة.

(٨١٧) وأورد ثلاثة من المندوبين ملاحظاتهم على الحدود المقارنة لعناصر برنامج المعونة الفنية وبرنامج المساهمة. ولاحظ واحد منهم أن الطريقة التى اتبعت فى اختيار مشروعات العلوم الاجتماعية لا يبدو أنها خضعت لمعيار واحد.

(٨١٨) وحدد بعض المندوبين المشكلات الاساسية التى ينبغى على العلوم الاجتماعية فى رأيهم أن تحلها فى العالم الحديث وذكروا من بينها تطبيق مناهج هذه العلوم لحل المشكلات الكبرى فى عالم اليوم، واحترام حقوق الانسان، والتنمية الاجتماعية والاقتصادية، واندماج الشبيبة فى المجتمع. كذلك أكد بعض المتحدثين بصفة خاصة أن على اليونسكو أن تركز جهودها فى الانماء الفكرى لمختلف فروع العلوم الاجتماعية لان تلك هى خير وسيلة لضمان الاستفادة العملية من هذه العلوم. وأبدى واحد من المندوبين أسفه لاختلال التوازن بين هذه المهمة من جانب وبين التدريب والبحث التطبيقى من جانب آخر، لان من شأنه أن تظل اليونسكو بمعزل عن التطورات الجديدة فى العلوم الاجتماعية.

(٨١٩) وقال أحد المتكلمين ، وتبعه كثيرون غيره ، أن البرنامج يفسح مكانا أكبر مما يجب للتأمل و الدراسة . وكان من رأيه أن بعضا من تلك الدراسات يتم فى البلدان المتقدمة على نحو مرض تماما ، و اقترح أن يزداد الاتجاه فى البرنامج نحو الجانب التطبيقى مسترعيا الانتباه الى حاجات البلدان النامية فى هذا المجال .

(٨٢٠) وكان من رأى أحد المندوبين ، مع ارتياحه للاتجاه العام للبرنامج ، أن من اللازم تطبيق مبدأ الاختيار تطبيقا دقيقا لان البرامج الخاصة بالعلوم الاجتماعية و العلوم الانسانية و الثقافة معرضة بطبيعتها لاخطار التشتت و التفتت . وربما كان الافضل اتباع سياسة الاختيار و التدرج فى الاولويات بدلا من الاخذ بأفكار كثيرة جدا ومتعددة قد لا تحظى من الميزانية بما يكفى لبدء تطبيقها تطبيقا مفيدا . ولعل من المناسب اعادة النظر فى بعض أوجه النشاط الثانوية التى هى فى جوهرها بقايا متبقية من البرنامج السابق من أجل الغائها نهائيا . كذلك فان البرامج الجديدة ، مثل برنامج الانسان وبيئته ، ينبغى ألا توضع موضع التنفيذ قبل اتمام ما يلزم من الاعمال التحضيرية المتعمقة.

(٨٢١) ووافق عدة مندوبين على المضى فى التعاون مع مختلف المنظمات الدولية غير الحكومية وطلبوا زيادة المساعدات المخصصة لهذا الغرض . وأضاف أحد المندوبين أن من الضرورى تقديم العون لاعمال البحث فى هذه المنظمات التى يعتمد نجاحها على توفير قدر من الاستقلال لها ازاء اليونسكو . و اقترح أربعة من المندوبين انشاء مراكز اقليمية للتوثيق فى ميدان العلوم الاجتماعية . وفيما يخص التعليم و البحوث فى ميدان العلوم الاجتماعية ذهب كثير من المتحدثين الى أنه ينبغى تقديم النصح و العون على المستوى الوطنى و المستوى الاقليمى ، و استحسن بعضهم مشروع استخدام الاساليب الرياضية و العقول الالكترونية فى العلوم الاجتماعية ووضع مشروع للقانون الدولى . على أن بعضا من المندوبين أبدوا تحفظاتهم حيال تدريس علوم ادارة الاعمال .

(٨٢٢) و أيد كثير من المندوبين المشروعات المقترحة فى ميدان حقوق الانسان ومشروعات البحث فى قضايا السلام . و اقترح أحد المندوبين تقسيم العمل فى هذا المجال بين هيئة الامم المتحدة وهيئة العمل الدولية و اليونسكو . وكان من رأى ثلاثة من المندوبين أن منع التفرقة العنصرية ينبغى أن يكون محورا للبرنامج و أيدوا بقوة العمل المقترح فى ميدان مشكلات التنمية حيث تلعب العلوم الاجتماعية دورا ذا أهمية ظاهرة وخاصة فى ناحية علم السكان وتنظيم الاسرة . و أبديت عدة تحفظات بشأن التدابير الخاصة ببرنامج العمل فى هذا القسم ، وبشأن دراسة ظاهرة العدوان .

(٨٢٣) و أبدى المندوبون اهتماما كبيرا بالمشروعات الخاصة بالشبيبة وبالانسان وبيئته . وفى هذا المجال أيضا كان ينظر الى العلوم الاجتماعية على أنها وسيلة للوصل بين الاجيال ولحل المشكلات التى قد تودى الى اللجوء للقوة . ولقد أوصى المشتركون ، فى خصوص هذه المسألة بالذات ، باتباع منهج يجمع بين عدة فروع من العلوم .

(٨٢٤) وعند عرض القسم الخاص بالثقافة انضم مندوبون كثيرون الى رأى مساعد المدير العام عن صعوبة الوصول الى تعريف مرض للثقافة . ولاحظ أحد المندوبين فى هذا الصدد أن تعبير "الثقافة" يستعمل تارة بمعناه الانتروبولوجى و أخرى كمرادف للثقافة الكلاسيكية و الفنون الجميلة . و أكد مندوب آخر أهمية التمييز بين دراسة الثقافة ودراسة التنمية الثقافية . و استرعى عدد من المندوبين انتباه اللجنة الى العلاقات المتشابكة القائمة بين الثقافة و التعليم وبين الثقافة و العلوم الاجتماعية . هذا بالاضافة الى أن العلوم يمكن اعتبارها جزءا من الثقافة .

(٨٢٥) و أبرز كثير من المندوبين أهمية السياسة الثقافية فى تحقيق النمو الثقافى وأقروا حاجة الدول الاعضاء الى رسم سياسة ثقافية كما أقروا بضخامة الدور الذى ينبغى

على اليونسكو أن توديه فى هذا الميدان ، مما يعتبر عنصرا جديدا فى برنامج المنظمة .

(٨٢٦) ورأى عدد من المندوبين أن هناك صلة بين الثقافة ومشكلات الشبيبة . فكان من رأى بعضهم أن مشروع البرنامج يفسح مجالا كبيرا لنوع من التفكير عفا عليه الزمن بعد أن أظهرت الاحداث الاخيرة أن الشباب العصرى بلغ فى تمرده على الثقافة التقليدية المتوارثة عن الماضى حدا يثير القلق . كما أن الفن الحديث ينم بدوره عن هجر واضح للتقاليد . الا أن عددا من الخطباء ذهبوا ، على العكس من ذلك ، الى أنه سيكون من الموسف أن تهجر الشبيبة الثقافة التقليدية (اذا ما اثبتت السنوات المقبلة استمرار هذه الظاهرة) لان الثروة الثقافية بوسعها ولا شك أن تساهم فى اعداد الاجيال المقبلة .

(٨٢٧) وذكّر أحد المندوبين بدور الثقافة بوصفها عاملا من عوامل حفظ السلام ومنع العنف .

(٨٢٨) وأيد عدد من المندوبين الفكرة الكامنة وراء البرنامج ، وهى ادماج الثقافة فى البنيان الاجتماعى والاقتصادى للمجتمع بحيث تستفيد الثقافة من قيمه الاجتماعية والاقتصادية . على أن كثيرا من المتحدثين أعربوا عن امنيتهم فى ألا تتحكم الاعتبارات الاقتصادية فى سير النشاط الثقافى .

(٨٢٩) وود عدد من المندوبين أن تعطى أهمية خاصة للعمل من أجل النهوض بالثقافة فى مناطق مختلفة ، وخاصة فى القارة الافريقية . ولفتوا نظر اللجنة الى ضرورة المحافظة على التقاليد والآداب التى كان تناقلها حتى اليوم يتم بطريق الرواية فحسب ، والى ضرورة استخدام اللغات الافريقية استخداما ثقافيا . ولاحظ أحد المندوبين فى هذا الخصوص أن استخدام اللغات الوطنية فى أفريقيا قد يلعب دورا هاما فى التعليم وفى تدريس مبادىء الآداب للشبان .

(٨٣٠) ورد مساعد المدير العام للعلوم الاجتماعية والعلوم الانسانية والثقافة على المتحدثين فأبدى اغتباطه للملاحظات الكثيرة المفيدة التى أبديت خلال المناقشات والتى ستراعيها السكرتارية عند تنفيذ البرنامج بعد اقراره .

(٨٣١) واذا كان البرنامج فى هذا القطاع ما زال يحاكى الفسيفساء على حد التشبيه الذى استخدمه أحد المندوبين ، فما ذلك الا لانه يصور الاوضاع المتنوعة فى الدول الاعضاء نفسها . أما عن التعارض بين الدراسة والعمل فقد قال مساعد المدير العام أنه يرى أن الدراسة فى حد ذاتها نوع من أنواع العمل وأنها نقطة البداية التى لا غنى عنها لكل عمل فعلى فى المستقبل .

(٨٣٢) ولاحظ مساعد المدير العام ما أبدى من اهتمام خاص بالمشروع المتعلق بالانسان وبيئته وهو ، الى جانب الحق فى الثقافة ، من الافكار الاساسية السائدة فى هذا الفصل . وأوضح أن من المناسب النظر الى جهود اليونسكو كلها على أنها عناصر تنشيط لها تأثير مضاعف يتعدى حجمها المتواضع بكثير . وأشار الى أن زيادة الاعتمادات المقترحة فى القسم ٣ر٢٤ الخاص بالبحوث فى ميدان حقوق الانسان وفى مشكلات السلام ، أكبر بكثير من الزيادة فى اعتمادات الفصل بأكمله وأن ذلك يستجيب الى ما طلبه عدد من الوفود . وفى النهاية قال مساعد المدير العام انه يقر فكرة بحث المشروعات التى قد تستبعد عند المناقشة فى البرامج المقبلة .

(٨٣٣) وعند اقفال باب المناقشة العامة فى الفصل ٣ لاحظ الرئيس قدرا من عدم الاتفاق حول أربع نقاط هى : (١) اندماج برنامج هذا القطاع فى كل لا يتجزأ واتحاده فى الفكرة الاساسية ، (٢) درجة الاهمية المعطاة لبعض الموضوعات مثل موضوع السلام ، (٣) اتجاه نشاط اليونسكو والتوازن بين الدراسة والعمل التطبيقى ، (٤) مشكلة نشر الثقافة حتى لا تكون وقفا على صفوة مختارة بل عنصرا فى حياة كل انسان . أما سائر

النقاط فقد تحقق فى شأنها اتفاق كاد يبلغ درجة الاجماع .

قرار موجه الى الدول الاعضاء

(٨٣٤) درست اللجنة القرار رقم ٣٫٠١ من الوثيقة ١٥م/٥ المقترح توجيهه للدول الاعضاء بشأن العلوم الاجتماعية والعلوم الانسانية والثقافة .
(٨٣٥) وتقدم مندوبو الهند وجمهورية ألمانيا الاتحادية واسبانيا بمشروعات القرارات رقم ١٥م/م ق ٥٤ ، ١١٣ ، ١١٤ ، ١٤٣ على التوالى تعديلا للقرار المقترح رقم ٣٫٠١ .
(٨٣٦) وقدم مندوبا اكوادور والفلبين تعديلات شفوية على القرار رقم ٣٫٠١ .
(٨٣٧) وأجمعت اللجنة على توصية المؤتمر العام بالموافقة على القرار رقم ٣٫٠١ (القرار المعدل رقم ٣٫٠١ من الوثيقة ١٥م/٥) .
(٨٣٨) وأوصت اللجنة بأن يأخذ المؤتمر العام علما بخطة العمل الخاصة بالتدابير التى قد تتخذها الدول الاعضاء واللجان الوطنية لوضع هذا القرار موضع التنفيذ .

١٫٣ - التعاون فيما بين الفروع العلمية والفلسفة

(٨٣٩) اشترك فى المناقشات مندوبون من أربعين دولة عبروا عن رضاهم عن هذا الفصل الفرعى من البرنامج المقترح .
(٨٤٠) وقد لفت أحد المندوبين الانتباه الى مغزى تدريس الفلسفة فى الجامعات الافريقية وطالب بزيادة عدد الطلاب المقترح وفقا لبرنامج المساهمة .
(٨٤١) وأشار واحد من المندوبين الى خطة العمل الخاصة بالباب الثانى من القسم ١١٫٣ "الفلسفة" ، واقترح خفض الاعتمادات المقررة للفقرة (أ) "الدراسات فى عدة فروع من العلوم" وزيادة المقرر للفقرة (ب) "الحلقة الدراسية عن غاندى" وللفقرة (ج) "العون للدول الاعضاء" . وكان من رأى مندوب آخر أن المبلغ المخصص للفقرة ١١٤٨ "الحق فى الحياة الخاصة" ليس كافيا .
(٨٤٢) وأعلن أحد المندوبين أن من المناسب منح معونات لكل من المجلس الدولى للفلسفة والعلوم الانسانية والمجلس الدولى للعلوم الاجتماعية من أجل تنفيذ مشروعات معينة مرتبطة ببرنامج اليونسكو .
(٨٤٣) وتقدم مندوب الاتحاد السوفييتى بمشروع القرار رقم ١٥م/م ق ٣٨ معدل ، يتعلق باشتراك اليونسكو فى الاحتفال بالذكرى المئوية لميلاد لينين ، وقد أثار هذا المشروع مناقشة اشترك فيها سبعة وعشرون مندوبا .
(٨٤٤) ووافق عدد كبير من المندوبين على أن شخص لينين مصدر للالهام فى حقول التربية والعلم والثقافة ، وأن اشعاعه الفكرى يتعدى حدود وطنه الاصلى بكثير .
(٨٤٥) وكان من رأى عدد آخر من المندوبين أن الاهمية غير العادية لشخص لينين تكمن فى صفاته السياسية بوجه خاص .
(٨٤٦) ورأى واحد من المندوبين أن الاحتفالات التى من نوع الحلقة الدراسية للذكرى المئوية لميلاد لينين ينبغى أن تنظم بواسطة المنظمات العلمية المتخصصة .
(٨٤٧) وأقرت اللجنة ، عند التصويت بمناداة الاسماء ، مشروع القرار الخاص بتعديل صياغة الفقرة (ب) من القرار رقم ٣٫١٢ بالوثيقة رقم ١٥م/٥ ، وذلك بأكثرية ٤٨ صوتا مقابل ٧ أصوات وامتناع ٢١ عن التصويت .
(٨٤٨) وأثار مشروع القرار رقم ١٥م/م ق ٣٩ الذى قدمه ممثل الهند بعد ذلك مناقشة اشترك فيها خمسة عشر مندوبا .

(٨٤٩) واتفق جميع المندوبين الذين اشتركوا فى المناقشة على الاهمية العالمية لمولفات غاندى وذكر بعضهم الخطوات التى اتخذتها بلادهم لاحياء ذكرى ميلاد غاندى .

(٨٥٠) وأقرت اللجنة بالاجماع مشروع هذا القرار الذى أصبح بعد موافقة الموتمر العام عليه القرار رقم ٣ر١١٣ .

(٨٥١) ونبه مندوب سويسرا الى ضرورة دعم قسم الفلسفة وتعيين مدير جديد له فى أقرب وقت والى جعل القسم تابعا للمدير العام مباشرة فى المنظمة ، نظرا لان مهمته هى على الاخص امعان الفكر فى الاهداف المبتغاة من عمل اليونسكو فى مجموعه ومن ثم فان اختصاصه يتعدى برنامج قطاع العلوم الاجتماعية والعلوم الانسانية والثقافة .

(٨٥٢) ونوه مساعد المدير العام للعلوم الاجتماعية والعلوم الانسانية والثقافة بما للدراسات فى عدة فروع من العلوم من ضرورة ومغزى عملى يجاوز ان نطاق هذا القطاع من برنامج اليونسكو .

(٨٥٣) وأوصت اللجنة بأن يأخذ الموتمر العام علما بخطط العمل الخاصة بالقسم رقم ٣ر١١ .

(٨٥٤) كذلك أوصت اللجنة بالاجماع بأن يوافق الموتمر العام على القرار رقم ٣ر١١١ كما ورد فى مشروع البرنامج والميزانية لعامى ١٩٦٩ ـ ١٩٧٠ (القرار رقم ٣ر١١ من الوثيقة ١٥م/٥).

(٨٥٥) وأوصت اللجنة بالاجماع بأن يوافق الموتمر العام على القرار رقم ٣ر١١٢ (القرار رقم ٣ر١٢ من الوثيقة رقم ١٥م/٥ بعد تعديله).

(٨٥٦) وأوصت اللجنة بالاجماع بأن يعتمد الموتمر العام مبلغ ٦٠٠ر١٤٥ دولارا فى اطار البرنامج العادى للقسم ٣ر١١ (الوثيقة ١٥م/٥ ، اضافة وتصويب ٢ ، الملحق ٢) .

٣ر٢ ـ العلوم الاجتماعية

(٨٥٧) اشترك أربعة وثلاثون مندوبا من الدول الاعضاء فى المناقشة حول الفصل الفرعى الخاص بالعلوم الاجتماعية وأبدوا رضاهم بشكل عام عن البرنامج المقترح .

(٨٥٨) وبخصوص ميزانية القسم ٣ر٢١ ، أبدى خمسة من المندوبين أسفهم لضآلة الزيادة فى اعانة المنظمات الدولية غير الحكومية للعلوم الاجتماعية . وأشار أحد المندوبين الى ضرورة العمل على اشراك الاخصائيين من البلدان النامية فى نشاط هذه المنظمات واقترح انشاء صندوق عام لهذا الغرض .

(٨٥٩) وطلب ثلاثة من المندوبين ايضاحات عن نشاط هذه المنظمات واقترح واحد منهم ابلاغ هذه الايضاحات للمندوبين الذين سيشتركون فى الودرات المقبلة للموتمر العام . واقترح واحد من المندوبين أن تترجم الى عدة لغات مطبوعات المنظمات الدولية غير الحكومية للعلوم الاجتماعية ليكون ذلك وسيلة لتوسيع نطاق توزيعها .

(٨٦٠) وأشار اربعة من المندوبين الى المقترحات الواردة فى القسم ٣ر٢٢ وأبرزوا أهمية توزيع المطبوعات والمعلومات الخاصة بالعلوم الاجتماعية . وأعرب واحد من المندوبين عن أسفه لعدم زيادة المعونات المخصصة لهذا الغرض ضمن الميزانية كما اقترح الاستفادة من المطبوعات للكشف عن أوجه النقص فى البحوث وتقييم المناهج التى اتبعت فى اعدادها وتنشيط اعمال البحث .

(٨٦١) وأشار اثنان من المندوبين الى أن من المهم تجميع المعلومات ووضعها تحت تصرف المهتمين بها وذلك ضمن مشروع طويل الاجل ، كما اشار مندوب آخر الى ضرورة اجراء البحوث المقارنة والى صعوبة التوصل الى المعلومات . ونبه أحد المندوبين الى أنه

لا غنى عن اعداد الاخصائيين الموهلين فى شوون التوثيق .

(٨٦٢) ودعم أربعة من المندوبين اقتراحا بأن تنشر باللغة العربية بعض المقالات من "المجلة الدولية للعلوم الاجتماعية" ومن مجلة "تقارير ووثائق عن العلوم الاجتماعية".

(٨٦٣) أما عن القسم ٣ر٢٣ الخاص بتعليم العلوم الاجتماعية وبحوثها فقد رأى أربعة من المندوبين أن من اللازم ، للمحافظة على أعلى المستويات الممكنة ، أن تظل اليونسكو على اتصال مع "المراكز الممتازة" فى العالم أجمع فى كل ما يتعلق بمناهج البحث والعمل بأحدث الوسائل التقنية . واقترح أحد المندوبين أن يشمل تدريس علوم ادارة الاعمال التنمية الاجتماعية أيضا . واقترح اثنان من المندوبين توجيه الاهتمام أيضا الى التدريب على ادارة المشروعات خارج نطاق الجامعات ، كأن يتم ذلك فى مراكز الكفاية الانتاجية مثلا .

(٨٦٤) أما عن البرنامج المقترح للبحوث المقارنة (الباب الثانى من القسم ٣ر٢٣) فقد أبدى أحد المندوبين أسفه لانه لم يتضمن وجوها معينة للنشاط فى ميدان علم اللغويات واتقان لغتين . وأعلن ثلاثة من المندوبين أنهم يويدون بشدة "الدراسة الدولية للاتجاهات الرئيسية فى بحوث العلوم الاجتماعية والانسانية". كذلك أعرب أربعة مندوبين عن تأييدهم القوى لاوجه النشاط الخاصة بالمركز الذى تحتله العلوم الاجتماعية فى وضع الخطط العلمية الوطنية .

(٨٦٥) وعند مناقشة القرار رقم ٣ر٢٣٣ من الوثيقة ١٥م/٥ بشأن التعاون مع الهيئات الاقليمية أبدى خمسة مندوبين اهتمامهم بالمركز الاوروبى لتنسيق البحوث والتوثيق فى العلوم الاجتماعية (فى فيينا). وطلب اثنان منهم أن تراعى المرونة فى تطبيق شروط المدة فى المنح التى تقدمها اليونسكو لمثل هذه المراكز. وطالب أحد المندوبين أن تستمر اليونسكو فى معاونة مركز بحوث العلوم الاجتماعية فى أمريكا اللاتينية وكلية العلوم الاجتماعية لامريكا اللاتينية فى سانتياغو الشيلى. ولاحظ مندوب آخر أن المعونة لذلك المركز وتلك الكلية ستنقطع عن قريب وأنه بدلا من قطعها ينبغى النظر فى انشاء مراكز اقليمية فرعية أخرى للعلوم الاجتماعية فى أمريكا اللاتينية أو تدعيم المراكز القائمة بالفعل.

(٨٦٦) وقدم مندوب الهند مشروع القرار رقم ١٥م/م ق ٤٨ عن معهد التنمية الاقتصادية فى نيودلهى وأسف لضآلة الاعتمادات المخصصة فى الميزانية لقارة آسيا بالنسبة لما رصد لغيرها من مناطق العالم وطالب بزيادة المخصص للمعهد .

(٨٦٧) ووافق الاعضاء على مبدأ زيادة الاعتماد المخصص لهذا المعهد وتقدم عدد من المندوبين بمقترحات لنقل الاعتمادات التى تضمنها القسم ٣ر٢٣ . وذكّر مساعد المدير العام اللجنة بأنه من المستحيل زيادة المجموع العام للميزانية .

(٨٦٨) وعند مناقشة برنامج القسم ٣ر٢٤ ، وعنوانه "البحوث فى ميدان حقوق الانسان وقضايا السلام" ، لاحظ أحد المندوبين أن العنصرية ليست السبب الوحيد للتفرقة ، وأوصى بتوجيه الاهتمام الى كل ما يدخل فى دائرة حقوق الانسان . وأبدى كثير من المندوبين تأييدهم لمشروع الحق فى الحياة الخاصة ، وهنا أوصى أحد المندوبين بأن يتجه البحث الى الجانب الاخلاقى فى استراق السمع واساءة استخدام المعلومات المتحصلة بهذه الطريقة وأشار مندوب آخر مشكلة الجانب الاخلاقى فى التجارب التى تجرى على الآدميين .

(٨٦٩) ونوه أحد المندوبين بما سيترتب على التصديق على المعاهدات الخاصة بحقوق الانسان من دعم للبرنامج على الصعيد العملى واقترح أن تعرض معاهدات من هذا النوع تتناول الحقوق الاجتماعية . ودعا مندوب آخر الى الاهتمام بحقوق الشعوب والثقافات السائرة فى طريق الاندثار .

(٨٧٠) وأشار كثير من المندوبين المشكلات المرتبطة بدراسة البحوث العلمية عن فهم

ظاهرة العدوان و اقترح أحدهم أن يكون دراسة هذه المشكلة جزءا من برنامج بحوث العلوم الاجتماعية يتم تنفيذه بالتعاون مع مختلف المجالس أو المنظمات التابعة للامم المتحدة، على أن تعطى الافضلية لدراسة مشكلات محددة أو دراسة الاقاليم التى تتعرض فيها حقوق الانسان للتهديد . على أن اثنين من المندوبين رأيا أن ظاهرة العدوان ، عند دراستها ضمن قضايا السلام ، تتصف بكثير من التجرد لان الحروب أنواع متعددة ترتد أصولها الى أسباب متنوعة للعدوان . وأبرز ثلاثة من المندوبين ضرورة دراسة قضايا السلام من زاوية عملية بحتة مع البدء بوضع تعريف للافكار الاساسية فى الموضوع .

(٨٧١) ولما قدم مندوب الاتحاد السوفييتى الوثيقة رقم ١٥م/م ق ١١٨ أعلن أنه ليس راضيا تمام الرضى عن موقف السكرتارية من اقتراح بلاده بأن يتضمن برنامج عامى ١٩٦٩ ـ ١٩٧٠ دراسة النتائج الاقتصادية و الاجتماعية لنزع السلاح .

(٨٧٢) ورد مساعد المدير العام للعلوم الاجتماعية و العلوم الانسانية و الثقافة على ما أثاره مندوب الاتحاد السوفييتى بشأن الوثيقة رقم ١٥م/م ق ١١٨ فأوضح أن الموقف السلبى للسكرتارية يقوم على أساس التجارب الماضية لان اليونسكو لم تتمكن فى الماضى من اجراء مثل هذه الدراسات على خير وجه لعدم تلقيها المعلومات الاساسية اللازمة من الدول الاعضاء ، وأكد مع ذلك أن مطبوعات اليونسكو المختلفة ستوالى نشر المقالات عن هذه القضية . وعلى أثر هذا الايضاح وافق مندوب الاتحاد السوفييتى على سحب مشروع القرار رقم ١٥م/م ق ١١٨ .

(٨٧٣) و اقترح واحد من المندوبين أن تتضمن الدراسة أيضا الجانب النفسى فى التعاون و التعاضد بدلا من اقتصارها على ظاهرة العدوان وعلى حالة "عدم الحرب" .

(٨٧٤) وعند فحص أوجه النشاط المقترحة فى ميدان تطبيق العلوم الاجتماعية (القسم ٣ر٢٥)، تقدم كثير من المندوبين بملاحظاتهم بشأن الندوة الدولية المقترح عقدها فى موضوع العلوم الاجتماعية ودورها فى التنمية . وكان من رأى اثنين من المندوبين أن على هذه الحلقة أن تدرس قضايا محددة ، مثل المشكلات العالمية الخطيرة الشأن الى حد يهدد بكارثة ، أو التفاعل بين برنامج للمعونة وبين الشعوب التى تستفيد منه . وذهب واحد من المندوبين الى أنه قد يكون من المفيد الاستعاضة عن هذه الندوة باجراء تحقيق عن الوضع الحالى للمعرفة فى ميدان تطبيق العلوم الاجتماعية على التنمية . وقرر مندوب آخر أنه نظرا لتباين الاوضاع فى العالم ، فقد يكون من الافضل عقد عدة ندوات اقليمية بدلا من ندوة واحدة عالمية . ولكن نظرا لعدم توفر الاعتمادات لعقد حلقات دراسية اقليمية فقد اقترح مندوب الفلبين تنظيم حلقة دراسية اقليمية لقارة آسيا تكون سابقة للندوة الدولية .

(٨٧٥) وأشار أحد المندوبين الى الفقرة (ب) (٢) من مشروع القرار رقم ٣ر٢٥ من الوثيقة ١٥م/٥ منوها بأهمية العوامل الاقتصادية والحرية الفردية فى ميدان تنظيم الاسرة . وأشار مندوب آخر أهمية تطبيق المعلومات التى جمعت حتى الان أو التى ستجمع فى المستقبل عن تنظيم الاسرة ، وكان فى تقديره أن هذا مجال مثالى للتعاون بين العلوم الاجتماعية والثقافة . و أوصى اثنان من المندوبين بقوة بتوسيع نطاق هذا الجزء من البرنامج .

(٨٧٦) وتقدم مندوب السويد بمشروع القرار رقم ١٥م/م ق٥٢ الذى تبنته فنلندا أيضا عن تنظيم الاسرة بأوسع معانيه بمقدار ارتباطه ببرنامج اليونسكو فى مجموعه .ذلك أن للعلوم الاجتماعية دورا رئيسيا فى هذا الميدان ولا بد من اتباع منهج انتقائى للاحاطة بمختلف المواقف التى تعرض فى شتى الحالات .

(٨٧٧) واتفق أعضاء اللجنة على أنه يجدر بالسكرتارية أن تدخل هذا الاقتراح فى حسابها عند وضع خطة العمل المنقحة لهذا القسم ودراسته فيما يتعلق بالقطاعات الاخرى من البرنامج .

(٨٧٨) وتحدث أحد المندوبين عن الازمة التى ظهرت فى أوساط الشباب فنبه الى أهمية

الفقرتين ٣٣٦ و٣٣٧ فى الصفحة ٢٧ من التقرير عن الشبيبة (الوثيقة ١٥م/٦٥) بالنسبة للعلوم الاجتماعية .

(٨٧٩) وعبر كثير من المندوبين عن اهتمامهم بالمشروع الخاص بالهجرة الدولية للكفاءات .

(٨٨٠) وقدم مندوب اسبانيا الوثيقة رقم ١٥م/م ق ١٤٣ عن دراسة حركات الهجرة فأبدى كثير من المندوبين تأييدهم للاقتراح الذى تضمنته الوثيقة . واقترح واحد منهم وضع مجموعة مبادىء اخلاقية يلتزم بها أصحاب الموهلات والمواهب الذين قد يهاجرون الى الخارج بصفة موقتة أو نهائية ، كما تناول فى حديثه مشكلة الهجرة من الارياف .

(٨٨١) وأعلن أحد المندوبين أن الدراسات فى هذا الميدان لن تأتى بجديد حقا لان هجرة الكفاءات ظاهرة طبيعية كلما كان هناك اتصال بين نظامين اقتصاديين فيهما متكافئين . وكان من رأيه أنه قد يكون من الاجدى التوصل الى تسويات جماعية أو ثنائية تنظم هجرة اليد العاملة وعودتها وتساهم فى التمويل اللازم لتدريبها أو تزيد من عدد العمال الموهلين فى البلدان المتقدمة نفسها بحيث لا تستمر فى اجتذاب الكفاءات من الخارج .

(٨٨٢) واقترح واحد من المندوبين توجيه اهتمام خاص الى حالة الخريجين من أبناء البلدان النامية ممن لا يعودون الى أوطانهم ، ورأى مندوب آخر أن مشكلة هجرة الكفاءات جزء من مشكلة كبرى هى مشكلة تصفية الاستعمار .

(٨٨٣) وأعلن أربعة مندوبين عن رضاهم عن مشروع التنمية الريفية وأشار أحدهم الى أنه أقرب لأن يكون تجميعا لجزيئات ولعل ذلك راجع الى انفصاله عن الموضوعات الاخرى المرتبطة به والتى وردت فى فصل العلوم الطبيعية . وأشار رئيس اللجنة فى هذا الصدد الى الفقرة ٤٥ من الوثيقة ١٥م/٦ التى ورد فيها استحسان التنمية الريفية المتكاملة .

(٨٨٤) وكان المشروع الخاص بالانسان وبيئته والمشار اليه فى الفقرة (ح) من مشروع القرار موضع اهتمام ثمانية من المندوبين .

(٨٨٥) وأكد ثلاثة مندوبين ضرورة النظر للامور نظرة شاملة لا تعطى الاولوية لدراسة المشكلات الطبيعية أو الفنية ، وضرورة تركيز الاهتمام على الانسان ككل وعلى خلق العلاقات الاجتماعية المثمرة وسط بيئة انسانية طبيعية وتوقى انفصام الانسان عن بيئته مع توجيه الاهتمام الى الصحة الاجتماعية والصحة العقلية على مستوى الجماعة . وذهب أحد المندوبين الى أن طابع الفوضى فى البيئة الذى يسود فى بعض المجتمعات الصناعية المتقدمة قد يرجع فيما يرجع الى فوضى العمارة فى المدن حيث لا تتكيف المبانى مع البيئة . وطالب مندوب آخر بوضع مشروعات رائدة فى هذا المجال كخطوة أولى نحو تحسين تلك الاوضاع .

(٨٨٦) وبناء على توصية لجنة القرارات أجمعت اللجنة على التوصية للموتمر العام بأن يأخذ علما بمشروعات القرارات التالية والتى ستوخذ فى الاعتبار عند اعداد النص المعدل للبرنامج والميزانية لعامى ١٩٦٩-١٩٧٠ ، وهذه المشروعات هى : فى القسم ٣ر٢٤ مشروع القرار رقم ١٥م/م ق ٤٩ (من بلغاريا) ، ومشروع القرار رقم ١٥م/م ق ٥٠ (من أوروغواى) ، ومشروع القرار ١٥م/م ق ١١٩ (من المجر) ، وفى القسم ٣ر٢٥ مشروع القرار رقم ١٥م/م ق ٥٢ (من السويد) ، ومشروع القرار رقم ١٥م/م ق ١٢١ (من الاتحاد السوفييتى) ، ومشروع القرار رقم ١٥م/م ق ١٤٢ (من الهند) .

(٨٨٧) أوصت اللجنة بالاجماع بأن يأخذ الموتمر العام علما بخطط العمل لكل من الاقسام ٣ر٢١ و٣ر٢٢ و٣ر٢٣ و٣ر٢٤ و٣ر٢٥ فى صورتها المنقحة .

(٨٨٨) وأوصت اللجنة بالاجماع بأن يقر الموتمر العام القرار رقم ٣ر٢١١ كما ورد فى مشروع البرنامج والميزانية لعامى ١٩٦٩-١٩٧٠ (القرار رقم ٣ر٢١ من الوثيقتين رقم ١٥م/٥ ورقم ١٥م/٥ اضافة وتصويب ٢ ، الملحق رقم ٢) .

(٨٨٩) وأوصت اللجنة بالاجماع بأن يقر المؤتمر العام القرار رقم ٣٢٢١ر٣ (القرار المعدل رقم ٣٢٢٠ر٣ من الوثيقة ١٥م/٥).

(٨٩٠) وأوصت اللجنة بالاجماع بأن يقر المؤتمر العام القرار رقم ٣٢٣١ر٣ (القرار المعدل رقم ٣٢٣٠ر٣ من الوثيقة رقم ١٥م/٥).

(٨٩١) وأوصت اللجنة بالاجماع بأن يقر المؤتمر العام القرار رقم ٣٢٣٢ر٣ كما ورد في مشروع البرنامج والميزانية لعامي ١٩٦٩-١٩٧٠ (القرار رقم ٣٢٣٢ر٣ من الوثيقة ١٥م/٥).

(٨٩٢) وأوصت بالاجماع بأن يقر المؤتمر العام القرار رقم ٣٢٣٣ر٣ (القرار المعدل رقم ٣٢٣٣ر٣ من الوثيقة رقم ١٥م/٥).

(٨٩٣) وأوصت اللجنة بالاجماع بأن يقر المؤتمر العام القرار رقم ٣٢٤١ر٣ كما ورد في مشروع البرنامج والميزانية لعامي ١٩٦٩-١٩٧٠ (القرار رقم ٣٢٤٠ر٣ من الوثيقة رقم ١٥م/٥).

(٨٩٤) وأوصت اللجنة بالاجماع بأن يقر المؤتمر العام القرار رقم ٣٢٥١ر٣ (القرار المعدل رقم ٣٢٥٠ر٣ من الوثيقة رقم ١٥م/٥).

(٨٩٥) وأوصت اللجنة بالاجماع بأن يعتمد المؤتمر العام الميزانية العادية البالغ قدرها ٢٢٤٤٥٥ر٢٢٤ دولارا للقسم ٢١ر٣ و٨٢٣٠٥ر٨٢ دولارات للقسم ٢٢ر٣ و٧١٩٢٤٠ر٧١٩ دولارا للقسم ٢٣ر٣ و١٩٨٨٧٠ر١٩٨ دولارا للقسم ٢٤ر٣ و٣٩٠٩٦٠ر٣٩٠ دولارا للقسم ٢٥ر٣ .

٣ر٣ ـ الثقافة

القسم ٣١ر٣ ـ التعاون الدولي

(٨٩٦) كان البرنامج المقترح لهذا القسم محلا للبحث من جانب مندوبين يمثلون خمس عشرة دولة، وفي اثناء المناقشة التي أعقبت ذلك نال البرنامج تأييدا عاما وخاصة ما جاء فيه عن زيادة الاعانات التي تمنح للمنظمات غير الحكومية.

(٨٩٧) وأكد أحد الخطباء ضرورة تجنب المحاباة في منح هذه الاعانات، وأعلن آخر أن على تلك المنظمات أن تهتم باشراك الشباب في العمل الثقافي، وطالب ثالث بضرورة دعم الصلات بين الثقافة والعلوم. كذلك دار الحديث حول الاحتفال بالعيد العشرين للمعهد الدولي للمسرح.

(٨٩٨) وطالب أحد المندوبين، وأيده في ذلك أربعة آخرون، بمنح المجلس الدولي للآثار والاماكن الاثرية الفئة (أ) في علاقته مع اليونسكو. وأعرب ثلاثة مندوبين عن أسفهم لتخفيض الاعانة المقررة للاتحاد الدولي للفنون التشكيلية.

(٨٩٩) وذكّر مساعد المدير العام للعلوم الاجتماعية والعلوم الانسانية والثقافة بأن سياسة المدير العام تقوم على تحديد قيمة الاعانات المقترحة وفقا لمدى اشتراك المنظمات غير الحكومية في أوجه نشاط تدخل في نطاق الاولويات التي أقرها المؤتمر العام لليونسكو.

(٩٠٠) وأدلى ممثل الاتحاد الدولي للمهندسين المعماريين ببيان أمام اللجنة.

(٩٠١) ووفقا لتوصيات لجنة القرارات (الوثيقة ١٥م/برنامج/٢ اضافة ٣) أخذت اللجنة علما بمشروع القرار رقم ١٥م/م ق ١٩٣ الذي قدمته عدة وفود، ولكن لم يدر حوله أي نقاش أو تصويت.

(٩٠٢) وأوصت اللجنة بأن يأخذ المؤتمر العام علما بخطة العمل الخاصة بالقسم ٣١ر٣، على أن تراعى عند تطبيقها الملاحظات الواردة فيما تقدم.

(٩٠٣) وأوصت اللجنة بالاجماع بأن يقر المؤتمر العام القرار رقم ٣١١ر٣ كما ورد

فى مشروع البرنامج والميزانية لعامى ١٩٦٩ - ١٩٧٠ (القرار رقم ٣٫٣١ من الوثيقتين رقم ١٥م/٥ ورقم ١٥م/٥ اضافة وتصويب ٢ ، الملحق رقم ٢) .

(٩٠٤) وأوصت اللجنة بالاجماع بأن يعتمد المؤتمر العام الميزانية المقدرة للبرنامج العادى للقسم ٣٫٣١ وقدرها ٣١١ر٦٠ دولارا (الوثيقتان ١٥م/٥ و١٥م/٥ اضافة وتصويب ٢ ، الملحق رقم ٢) .

القسم ٣٫٣٢ - الدراسات

(٩٠٥) اشترك مندوبو أربعين بلدا فى المناقشة العامة للبرنامج المقترح لدراسة الثقافات .

(٩٠٦) وأكد جميع من تحدثوا أهمية هذا البرنامج ضمن أوجه نشاط المنظمة وأيدوه تأييدا كبيرا وأن أبدى البعض أسفهم لضآلة الاعتمادات المخصصة فى الميزانية لهذه الدراسات .

(٩٠٧) وعند الحديث عن مضمون البرنامج لاحظ أربعة من المندوبين بصفة خاصة أنه يجمع جمعا وثيقا ما بين التفكير والسعى وراء العمل الفعال . وتمنى أحد المندوبين، تحقيقا لمبدأ تناسق البرنامج ، تدعيم الاعمال ذات الطابع التاريخى ، وطالب مندوب آخر بزيادة الاهتمام بالدراسات المتعلقة بالموضوعات المهمة فى الظروف الراهنة . وظهر بوجه عام أن البرنامج فى طريقه الى تحقيق التوازن الصحيح بين هذه الجوانب المختلفة .

(٩٠٨) وأعرب عدد من المندوبين عن تشجيعهم للجهود الرامية الى زيادة تركيز هذا الجانب من البرنامج ، مع التوصية باعطاء الاولوية لايجاد الوسائل الكفيلة بانجاز البرامج الجارية ووضع جدول زمنى مناسب للبرامج المقبلة يتضمن تخطيطا لمختلف مراحل العمليات لتنفيذها بالتدريج . وأعربت بعض الوفود عن امنيتها فى توسيع نطاق نشر الدراسات التى تتم وفى توثيق عرى التعاون مع قطاع الاعلام لهذه الغاية .

أولا - الدراسة الدولية للاتجاهات الرئيسية فى بحوث العلوم الاجتماعية والانسانية (القسم الثانى)

(٩٠٩) حرص أربعة مندوبين على ابراز مرمى هذه الدراسة وجدتها . وأعرب أحد المندوبين عن موافقته على المناهج المقترحة لكنه ذكر فى الوقت نفسه أنه من المستحسن الابقاء على الطابع المميز لكل من دراسة الادب ودراسة الفن .

(٩١٠) ولاحظ كثير من المندوبين أن الدراسات التى من هذا القبيل تتزايد فائدتها كلما توفرت بسرعة .

ثانيا - تاريخ التطور العلمى والثقافى للانسانية

(٩١١) قدم صاحب السعادة الاستاذ باولو دى بيريدو كارنيرو رئيس اللجنة الدولية لاعداد تاريخ التطور العلمى والثقافى للانسانية تقرير اللجنة عن العامين الماضيين (الوثيقة رقم ١٥م/٥٧) .

(٩١٢) وأعقبت ذلك مناقشة اشترك فيها عشرة مندوبين أشادوا جميعا بما انجزته اللجنة الدولية ورئيسها من أعمال وأبدوا موافقتهم على التدابير المقترحة لاتمام مهمة اللجنة .

(٩١٣) وأكد كثير من المندوبين ضرورة تحقيق الذيوع لهذا العمل على نطاق أوسع بنشره فى طبعات زهيدة الثمن مثل طبعات الجيب أو بنشر موجز له . كما أكد أحد المندوبين

أنه ينبغى أن تكون الطبعات ليست رخيصة فحسب بل جذابة وسهلة الفهم على الجميع ، وان تصدر على شكل كتب مصورة أو لوحات زاخرة بالرسوم .

(٩١٤) وأشاد أربعة مندوبين بمجموعة "كراسات التاريخ العالمى" وطالبوا بدراسة امكان الاستمرار فى اصدارها مع تكييفها اذا لزم الامر وفقا للحاجات الجديدة فى ميدان الدراسات التاريخية ، كأن يزداد الاهتمام فيها ببحوث التاريخ الافريقى . على أن واحدا من المندوبين رأى أن فائدة هذه المجموعة ودائرة توزيعها تقتصران على جمهور متخصص جدا .

(٩١٥) ورد رئيس اللجنة الدولية على الاسئلة التى اثيرت فأوضح أن فى النية اصدار طبعات شعبية وأنه لا مانع من البدء بها تبعا لقدرات الناشرين. أما كراسات التاريخ العالمى التى ما زال قراؤها محدودين جدا فينبغى بذل جهد أكبر لتوزيعها .

ثالثا - دراسة الثقافات الشرقية

(٩١٦) وأثارت مشروعات دراسة الثقافات الشرقية اهتماما بالغا ومناقشات متعمقة .

(٩١٧) فلقد أبرزت عدة وفود طابع الجدة فى مشروع دراسة ثقافات آسيا الوسطى ، وقالت ان هذه الدراسة ، اذ تتناول ثقافات ما زالت غير معروفة بما فيه الكفاية ، قد سدت ثغرات فى البحث العلمى وأشبعت حاجة جمهور كبير الى المعلومات عن هذا الموضوع. وفضلا عن ذلك فان هذه الدراسة هى على وجه التحديد نموذج المشروع الذى لا يتيسر تنفيذه على أحسن وجه الا بفضل التعاون الدولى الذى تهيؤه اليونسكو. لهذا ألح كثير من المتحدثين فى المطالبة بزيادة الاعتماد المخصص له .

(٩١٨) وعبر كثير من المندوبين عن رضاهم عن ادخال موضوعات الدراسة الجديدة الخاصة بالنواحى المعاصرة فى حضارات آسيا الوسطى ، كما عبروا عن أملهم فى أن تتقوى الدراسات عن الآداب الحديثة وعن وسائل الاتصال الكبرى بين شعوب هذه المناطق وعن تطورهم الاجتماعى والثقافى فى العصر الحالى .

(٩١٩) واقترح وفد الاتحاد السوفييتى أن تعقد فى سمرقند خلال عام ١٩٦٩ الحلقة الدراسية عن الفن لدى شعوب آسيا الوسطى اثناء العصر التيمورى .

(٩٢٠) وأعلن مندوب جمهورية منغوليا الشعبية أن بلاده تنوى المشاركة فى مشروع دراسة ثقافات آسيا الوسطى واقترح عقد مؤتمر دولى فى عام ١٩٧٠ عن الحضارة المنغولية .

(٩٢١) وأبدى خمسة مندوبين اهتماما خاصا بمشروع دراسة الفنون البوذية ، وأبرزوا أهمية هذا المشروع على الصعيد الاقليمى وعلى الصعيد الدولى على السواء وأكدوا أن البنية الاساسية متوفرة فى كثير من البلدان بما يضمن حسن سير المشروع .

(٩٢٢) وحرص اثنان من المندوبين على أن يؤكدا أن هذا المشروع لن ينال أهميته الكاملة الا اذا جرت دراسة الفنون البوذية ضمن اطارها الفلسفى والثقافى. ولاحظ أحد المندوبين أن النتائج التى ستوصل اليها على هذا النحو ستكون ذات فائدة كبيرة للبرامج المقبلة التى ستتناول، كما هو مأمول، البحث فيما قدمته القيم الاخلاقية البوذية لفكرة حقوق الانسان وللسعى الى السلام. وعلى هذا وافق مندوب سيلان على أن يتقدم بمشروع القرار رقم ١٥م/م ق ٣٧ .

(٩٢٣) واسترعى مشروع دراسة الثقافة العربية المعاصرة اهتمام عدد كبير من المندوبين. وكان فى تقدير اثنين منهم أن الثقافة العربية المعاصرة ولئن كانت تستحق أن تنال مزيدا من التقدير فانه ينبغى مع ذلك الاهتمام بالثقافة العربية القديمة التى ما زالت مجهولة لدى الجمهور العام الى اليوم ، رغم الجهود المرموقة التى بذلها

المتخصصون . ومن ناحية اخرى ينبغى فى برنامج من هذا النوع افساح مجال واسع لترجمة المولفات التى تمثل الثقافة العربية خير تمثيل .

(٩٢٤) وقد تحدث اثنان من المندوبين عن المعاهد المنتسبة لدراسة الثقافات الشرقية والتعريف بها (فى طوكيو ونيودلهى وطهران ودمشق والقاهرة) وطالبا بأن تستمر اليونسكو فى تقديم العون لها .

(٩٢٥) واقترح اثنان من المندوبين أن تعمل اليونسكو على دراسة الثقافات فى منطقة جنوب المحيط الهادى ، حتى لو تم ذلك ضمن البرنامج المقبل ، بينما اقترح مندوبان آخران أن يتضمن البرنامج نفسه مشروعا عن ثقافة ماليزيا .

(٩٢٦) وقدمت الى اللجنة خمسة مشروعات قرارات بشأن برنامج الدراسات الشرقية من الوفود التالية : الهند (١٥م /م ق ٥٤ و ١٢٤) ، سيلان (١٥م /م ق ٥٥)، الجمهورية العربية المتحدة (١٥م /م ق ١٢٢) ، الارجنتين وبوليفيا والبرازيل والشيلى وكولومبيا وكوستاريكا والجمهورية الدومينيكية وجمهورية السلفادور واكوادور واسبانيا وغواتيمالا وهندوراس والمكسيك ونيكاراغوا وباناما وباراغواى والبيرو والفلبين وأوروغواى وفنزويلا (١٥م /م ق ١٧٧) .

(٩٢٧) وأخذت اللجنة علما بمشروعات القرارات رقم ١٥م /٤٥ و ١٢٢ و ١٢٤ اذ يمكن ادراج تلك المقترحات دون عناء فى خطط العمل المتعلقة بها .

(٩٢٨) وقد شرح مندوب الهند الاهداف التى يرمى اليها مشروع القرار رقم م ق ٥٤ . وتقرر بناء على طلب الحكومة الهندية دعوة الدول الاعضاء ومنظمة اليونسكو الى تأييد مشروع انشاء معهد للدراسات الخاصة بشعب التاميل ولغته والنظر فى تقديم معونة مباشرة له وفقا لبرنامج المساهمة لعامى ١٩٦٩ - ١٩٧٠ .

(٩٢٩) وتكلم ثلاثة مندوبين تأييدا لمشروع القرار رقم م ق ١٧٧ . وأخذت اللجنة علما بهذا المشروع باهتمام وتقرر أن يكون له موضعه فى خطة العمل للقسم ٣٢ر٠٣ وبدا أن من الممكن ، فى هذه الحالة أيضا ، النظر فى تقديم المعونة وفقا لبرنامج المساهمة بطلب من الدولة العضو صاحبة الشأن .

رابعا - دراسة الثقافات الافريقية

(٩٣٠) ورحبت الوفود الافريقية بمشروعات دراسة الثقافات الافريقية فى مجموعها ، وأدلى اثنا عشر وفدا منها بملاحظات ومقترحات مفصلة . وكذلك رحب بالمشروع كثير من الوفود من مناطق اخرى .

(٩٣١) وأعادت الوفود تأكيد الاولوية لمشروع التاريخ العام لافريقيا . وأعرب واحد من المندوبين عن رضى الوفود الافريقية عن المعلومات التى أدلت بها السكرتارية عما تم وما ينتظر اتخاذه من تدابير للوصول بالمشروع الى نهاية طيبة . وأبدى المندوبون تقديرهم بنوع خاص للعمل المباشر الذى تم لجمع المشاهدات والوثائق الموجودة فى أفريقيا نفسها والتى لها فائدة تاريخية . وأقرت الوفود بأن أصلح طريقة للعمل فى هذا المجال هى انشاء مراكز خاصة لدى الهيئات الافريقية المختلفة تكون مهمتها جمع هذه المواد وصونها .

(٩٣٢) وأبدى كثير من المندوبين رغبتهم فى أن يقترن هذا التعاون مع مراكز البحث القائمة فى أفريقيا ببرنامج أوسع للمنح الدراسية يستهدف تدريب مورخين افريقيين وباحثين فى التاريخ الافريقى ورفع مستواهم وتقديم التجهيزات اللازمة لهذه المراكز .

(٩٣٣) واتفق بوجه عام على أنه ، بالاضافة الى استمرار العمل الذى بدأ فى أفريقيا

الغربية لجمع مصادر التاريخ ، فانه ينبغى منذ الان نشر هذه التجربة فى مناطق أخرى ولا سيما فى منطقة أفريقيا الشرقية .

(٩٣٤) ومن بين الانواع المختلفة من مصادر المادة التاريخية ، حظى التراث المروى ولا شك بأعلى مرتبة من الاولوية . وترجع هذه الاولوية الى ما لذلك التراث من مركز ممتاز فى الثقافة الافريقية ، والى الحاجة الملحة الى جمع المشاهدات التى يتهددها خطر الزوال فى وقت قريب . لهذا طالب كثير من المندوبين بالاسراع بكل وسيلة ممكنة فى جمع نصوص هذا التراث المروى ونشرها .

(٩٣٥) على أن واحدا من المندوبين أعلن أن الاولوية التى قررت للتراث المروى ينبغى الا تودى الى اهمال المصادر المكتوبة ، وهى بدورها مشتتة ومهددة بالفناء مع أنها مصدر لا غنى عنه لكل بحث تاريخى . وقد أعلن مندوب آخر اغتباطه فى هذا الصدد بقرب انتهاء كتاب "الدليل الى مصادر التاريخ الافريقى" الذى يجرى اعداده بموجب اتفاق مع المجلس الدولى للمحفوظات ، وطالب بأن ينشر هذا الكتاب فى أقرب وقت ممكن .

(٩٣٦) وحرصت عدة وفود على التعبير عن موافقتها التامة على وضع برنامج جديد يبرز دور اللغات الافريقية فى نقل الثقافة . وبيّن بعض المندوبين الافريقيين مدى اعتماد التطور الثقافى للمجتمعات على النهوض باللغات الافريقية ، ولا سيما عند استخدامها فى حملات محو الامية .

(٩٣٧) وقدمت أربعة مشروعات قرارات تتصل ببرنامج الدراسات الافريقية من الوفود التالية : غانا (١٥م/م ق ٥٦) ؛ والكاميرون والمغرب والسنغال وسيراليون (١٥م/م ق ١٧٥) ؛ وداهومى (١٥م/م ق ١٧٦) ؛ وفولتا العليا والنيجر (١٥م/م ق ١٩١) .

(٩٣٨) وعندما قدم مندوب غانا مشروع القرار رقم ١٥م/م ق ٥٦ أوضح أن الهدف المنشود فى المرحلة الحاضرة هو اقامة علاقات تمثيل متبادل وتشاور بين اللجنة المسؤولة عن مشروع "دائرة المعارف الافريقية" ومختلف مراكز البحوث أو اللجان التى ستنشأ وفقا لبرنامج التاريخ الافريقى العام . ولما كان هذا الاقتراح ضمن النطاق المقترح لمشروع البرنامج والميزانية ، ولما كان الوفد قد احتفظ لنفسه بالحق فى طلب المساهمة ، فقد أخذت اللجنة علما بما جاء فى مشروع القرار المذكور .

(٩٣٩) وأوضح أحد مقدمى مشروع القرار رقم ١٥م/م ق ١٧٥ معنى الاقتراح وبين أن كتاب "دليل الاداب الافريقية الحديثة" الذى تم اعداده فى الفترة ١٩٦٧-١٩٦٨ بموجب اتفاق مع الجمعية الافريقية للثقافة ينبغى استكماله على أن يتضمن بنوع خاص الاشارة الى الاداب الافريقية العربية وينشر وفقا لبرنامج التعاون مع المجلس العالمى للمتخصصين فى الدراسات الافريقية وعلى مسؤولية هذا المجلس . ولما كان هذا المشروع مما يمكن ادماجه فى البرنامج والميزانية المقررين للتعاون مع المجلس الدولى للمتخصصين فى الدراسات الافريقية ، فقد أخذت اللجنة علما بذلك .

(٩٤٠) ولما كانت التدابير المقترحة فى مشروعى القرارين رقم ١٥م/١٧٦ و ١٩١ مما يمكن ادخاله فى البرنامج المقرر لدراسة الثقافة الافريقية ، فقد أخذت اللجنة علما بما جاء فيها دون مناقشة أو تصويت .

خامسا ـ دراسة ثقافات أمريكا اللاتينية

(٩٤١) ولقى مشروع دراسة ثقافات أمريكا اللاتينية تأييدا قويا من جانب مندوبين عدة أبدوا تقديرهم على الاخص لاتصال الموضوعات المختارة فى جوهرها بالمشكلات الراهنة ، مثل الادب المعاصر أو العمارة وتخطيط المدن فى عالم اليوم .

(٩٤٢) كذلك أشار نمو الدراسات الشرقية فى أمريكا اللاتينية قدرا من الاهتمام بين أعضاء اللجنة ، وبحث مشروع القرار رقم ١٥م/م ق ٢٠٠ الذى قدمته الارجنتين و أوروغواى وكولومبيا و الشيلى . وتم الاتفاق على أنه ينبغى فى عامى ١٩٦٩ - ١٩٧٠ أن يراعى برنامج الدراسات الشرقية فى أمريكا اللاتينية التوصيات التى صدرت عن لجنة التنسيق بين الجامعات فى أمريكا اللاتينية . ويلزم بوجه خاص دعم كلية المكسيك (الفقرة ١٢٧٠ من خطة العمل) ودعم المشروعات الاخرى التى تقترحها اللجنة وفقا للاجراءات المعتادة (الفقرة ١٢٧٦ من خطة العمل) . ومن المقرر كذلك أن يتعاون المدير العام فى خلال السنتين القادمتين مع اللجنة ، التى تصبح بالتالى الجهاز الوحيد لتنسيق الدراسات الشرقية فى أمريكا اللاتينية .

(٩٤٣) أما تأثيرات أفريقيا فى أمريكا اللاتينية فقد كانت موضوعا لتعليقات ايجابية ، و اقترح مندوب البرازيل أن تعقد فى عام ١٩٦٩ أو ١٩٧٠ ندوة تهتم بالانثروبولوجيا الثقافية و الفن الشعبى على أن تجتمع فى مدينة باهيا مقر مركز الدراسات الافريقية و الشرقية .

سادسا - دراسة الثقافات الاوروبية

(٩٤٤) و أدلى ستة مندوبين بتعليقاتهم على الجزء المخصص فى البرنامج لدراسة الثقافات الاوروبية ، و أعرب بصفة عامة عن اغتباطهم لازدياد النشاط فى هذا الميدان سواء باستمرار التوسع و التنسيق فى مشروعات الاتحاد الدولى لدراسات البلقان وجنوب شرق أوروبا ، أو بوضع مشروع جديد يرمى الى دراسة الثقافات الاسكندنافية . و أخيرا أعرب اثنان من المندوبين عن ارتياحهما لكون النشاط المقترح ضمن اطار دراسة الثقافات يزيد فى ابراز الثقافات الاوروبية التى ينبغى أن تلعب دورا أكبر فى البرنامج المقبل.

(٩٤٥) وتقدمت النمسا وبلغاريا بمشروعين لتعديل برنامج دراسة الثقافات الاوروبية (١٥م/م ق ٥٧ و ١٥م/م ق ٥٨). ثم سحب وفد النمسا المشروع الذى تقدم به . أما عن الوثيقة رقم ١٥م/م ق ٥٨ فقد لوحظ أن المشروع الخاص بفنون "تراقيا" يمكن ادخاله فى نطاق التعاون المقرر مع الجمعية الدولية لدراسات البلقان وجنوب شرق اوروبا . وقد أخذت اللجنة علما بالمشروع دون مناقشة أو تصويت .

(٩٤٦) و أوصت اللجنة بأن يأخذ المؤتمر العام علما بما جاء فى خطة العمل الخاصة بالقسم ٣٢٣ على أن تراعى الملاحظات السالفة الذكر عند تطبيقها .

(٩٤٧) و أجمعت اللجنة على التوصية بأن يعتمد المؤتمر العام القرار رقم ٣٢١٣ (القرار المعدل رقم ٣٢٣ من الوثيقة ١٥م/٥).

(٩٤٨) و أجمعت اللجنة على التوصية بأن يقر المؤتمر العام الاعتماد البالغ قدره ١٠٠ر٩٣٠ دولار للقسم ٣٢٣ ضمن البرنامج العادى (١٥م/٥ اضافة وتصويب ٢، الملحق رقم ٢).

القسم ٣٣٣ - التنمية الثقافية

(أ) الابداع الفنى

(٩٤٩) اشترك فى مناقشة هذا القسم اثنا عشر مندوبا .

(٩٥٠) ووافق الكثيرون منهم على فكرة اجراء دراسات مقارنة بين أشكال الابداع الفنى المعاصر وطالب بعضهم بانشاء المسارح الشعبية وتدعيمها . و أعلن مندوب لبنان

اهتمامه بالندوة المقرر عقدها عام ١٩٦٩ للفنانين والنقاد فى ميادين الادب والفنون التشكيلية والفنون المسرحية فى الشرق الاوسط وآسيا ثم اقترح عقد هذه الندوة فى بيروت . وأعرب مندوبون آخرون عن اغتباطهم بوجه خاص للنشاط المقترح فى مجالى الموسيقى والعمارة . واقترح احد المندوبين الا يغفل المشروع الخاص بالعمارة مصممى الزخارف ، فأوضح مساعد المدير العام فى اجابته أن هذه الفكرة واردة ضمنا فى المشروع . وأبدى أحد المندوبين شكه فى أن يكون من المناسب رصد جائزة للعمارة ، واقترح آخر تنظيم دورات دراسية فى العمارة فى البلدان النامية خاصة ، وفى أفريقيا بالذات .

(٩٥١) وكان المشروع الخاص بالابداع الفنى والاشكال والوسائل الجديدة للتعبير مثار ملاحظات كثيرة من المندوبين . ولاحظ بعضهم أهمية الصلة بين وسائل الاعلام والفنون الابداعية . وأبدى أحد المندوبين اغتباطا خاصا بالمشروع المتعلق بالموسيقى المعاصرة .

(٩٥٢) وأيد كثير من المندوبين تأييدا قويا فكرة تقديم المنح لمعاونة الفنانين المبدعين ، وعبروا عن أملهم فى زيادة الاعتمادات المقررة لها .

(٩٥٣) وأيد أكثر المندوبين بقوة الاتجاهات الجديدة التى بدت فى هذا القسم ، على أن بعضا منهم رأى أن كثيرا من المشروعات يفتقر الى التحديد والتطوير .

(ب) التربية الفنية

(٩٥٤) وأثناء مناقشة القسم ٣٫٣٣ أبدى مندوبو ثلاثة وعشرين بلدا تأييدهم التام لهذا القسم ورحبوا عامة بشكله الجديد وكان فى تقديرهم أن التربية الفنية ضرورية لتنمية الثقافة العامة .

(٩٥٥) وأبرز كثير من المندوبين أهمية المشروع المسمى "بالتربية الفنية للجماهير" ورأوا أنه يمكن أن يساهم مساهمة قوية فى اضفاء طابع ديمقراطى على الثقافة وفى خلق جمهور جديد للفن ، وادخال التربية المستديمة للصغار والكبار ، وايجاد " ثقافة جمالية " عالمية ، والاستفادة من أوقات الفراغ بطريقة بناءة ، وتشجيع اشتراك الجماهير اشتراكا خلاقا فى الحياة الفنية والثقافية للمجتمع . وقال مندوب كندا أنه يهتم اهتماما كبيرا بلقاء الخبراء المقترح تنظيمه عام ١٩٧٠ واقترح عقده فى كندا فى المقر الجديد للمركز القومى للفنون .

(٩٥٦) وبشأن المشروع المتعلق بالتربية الفنية فى المرحلة الجامعية ، أكد الحاضرون الحاجة الملحة الى "وضع برامج متكاملة للتربية الفنية" . وأقر المندوبون فكرة تركيز المشروع فى مرحلته الاولى على اعداد المعماريين . وكان من رأى الكثير منهم أن هذا المجال هو من أخطر مجالات التربية الفنية شأنا غير أن بعضهم رأى انه يصح توسيع المشروع ليضم مجالات حيوية أخرى فى دائرة تهيئة البيئة .

(٩٥٧) وأعلن مندوب البرازيل أن حكومة بلاده ترى أن اعداد المهندس المعمارى واخصائى تخطيط المدن وتهيئة البيئة عظيم الاهمية فى عصرنا الحاضر واقترح مدينة برازيليا مقرا لعقد الندوة المقترحة لعام ١٩٧٠ .

(٩٥٨) وقال كثير من المندوبين أن اقامة مركز دولى للتربية والبحوث والتوثيق والتبادل فى ميدان الفنون البصرية وفى ميدان تعليم الموسيقى والرقص والفنون المسرحية أمر تتزايد ضرورته بالنسبة لكثير من الدول الاعضاء . وأعرب هؤلاء المندوبون عن اغتباطهم لاقامة المركز الدولى لتعليم الفنون البصرية فى مدينة البندقية والمركز الدولى لتعليم الموسيقى والرقص والفنون المسرحية فى فيينا .

(٩٥٩) وأقر كثير من المندوبين الابتكارات والافكار الجديدة والاشكال الجديدة التى

أخذ بها البرنامج فى تعليم الفنون ، وذكر أحدهم ما للتربية الفنية من دور لا غنى عنه فى نقل التراث الثقافى وفى علاقة الانسان ببيئته . واتفق جميع المندوبين على أن التربية الفنية تساهم مساهمة كبرى فى الثقافة بوصفها قوة حيوية .

(ج) السياسات الثقافية

(٩٦٠) أشار كثير من المندوبين الذين تحدثوا عن موضوع التنمية الثقافية الى البرنامج الجديد للسياسة الثقافية . وكان الرأى أن العمل الطويل الاجل المقترح فى هذا الميدان له أهمية قصوى وسوف يساهم قطعا فى اعداد البرنامج المقبل لليونسكو فى الحقل الثقافى . وأشار كثير من المندوبين الى أن الحاجة تتزايد فى بلادهم لتحديد الاهداف والغايات والوظائف والاتجاهات فى البرامج الوطنية للتنمية الثقافية . وتحتل اليونسكو مركزا ممتازا يسمح لها بتجميع أنماط شديدة التباين من السياسات الثقافية فى العالم المعاصر والمقارنة بينها وتحليلها ثم العمل وفقا لذلك كله . ومن شأن نشاط اليونسكو فى هذا الميدان أن يسد حاجة عاجلة . كما أن اليونسكو توجه اهتماما بالغا الى السياسة والتخطيط فى مجال العلوم والتعليم فان عليها أن تجعل من السياسة الثقافية موضعا لدراسة فورية من جانبها .

(٩٦١) وتحدث كثير من المندوبين عن المؤتمر العالمى لوزراء الثقافة المقترح عقده عام ١٩٧٠ ، وكان من رأيهم أن مؤتمرا من هذا النوع يساهم مساهمة قوية فى البرنامج الطويل الاجل بأن يقدم له الدفعة المطلوبة ويضمن له اشتراك وزراء الثقافة وغيرهم من الشخصيات المسؤولة عن توجيه البرامج الثقافية فى الدول الاعضاء .

(٩٦٢) ولفت كثير من المندوبين اهتمام السكرتارية الى أن هذا المؤتمر يحتاج الى تخطيط واعداد فى غاية الاتقان . وكان من رأى أحد المندوبين أنه لا بد من اتخاذ بعض التدابير لضمان النجاح لمؤتمر من هذا النوع ، وهى : تقديم موعد الاجتماع التمهيدى للخبراء ، المقترح عقده فى منتصف عام ١٩٦٩ ، الى أوائل عام ١٩٦٩ ، على أن يتولى هذا الاجتماع التمهيدى تحديد الحكومات التى ستمثل فى مؤتمر الوزراء ، ثم توضيح الاهداف وبيان الموضوعات النهائية التى سيدور النقاش حولها . وفضلا عن ذلك ينبغى اتمام نشر مجموعة الدراسات عن السياسات الثقافية وتحرير جميع الوثائق اللازمة قبل المؤتمر بوقت كبير حتى تتاح للحكومات المشتركة فترة كافية للمشاورات العميقة فيما بينها .

(٩٦٣) واقترحت عدة موضوعات للمناقشة فى هذا المؤتمر ، منها : "الاشكال الجديدة لنشر الثقافة ، بما فى ذلك وسائل الاعلام الكبرى" و "المراكز الثقافية والدور الذى تؤديه" و "معاونة الابداع الفنى وتشجيعه" و "التحليل المقارن لبرامج تعليم الفنون" و "التدريب والاعداد المهنى لمديرى البرامج والموسسات الثقافية" و "تعاون فروع العلوم فى مجال الثقافة" .

(٩٦٤) وطلب مندوب الولايات المتحدة الامريكية ان ينظر فى اختيار الولايات المتحدة مكانا لعقد مؤتمر الوزراء لعام ١٩٧٠ .

(٩٦٥) ورد مساعد المدير العام بأن اختيار مكان انعقاد المؤتمر لم يتقرر بعد وأن المدير العام سينظر فى أية دعوة اخرى قد توجهها الدول الاعضاء لهذا الغرض .

(٩٦٦) وتساءل أحد المندوبين عن السبب فى تحديد عدد المشتركين فى المؤتمر بأربعين واقترح زيادة العدد اذا اقتضى الحال . واقترح متحدث آخر عقد اجتماعات اخرى من هذا النوع فى مناطق مختلفة من العالم .

(د) نشر الاداب والاعمال الفنية والموسيقية

(٩٦٧) أبدى خمسة مندوبين اهتماما خاصا بهذا القسم وذكر واحد من المتحدثين، عند الحديث عن نشر الاداب، أن هذا المشروع يساهم مساهمة هامة فى التذوق العالمى لروائع الادب وطالب بتوسيع نطاق هذا المشروع وتطويره. كذلك أعلن بعض المندوبين أن على اليونسكو تحسين دراسة السينما الفنية والتلفزيون الفنى ونشرهما حتى تتذعم التربية بروح من السلام والتفاهم بين الشعوب.

(٩٦٨) وأشاد ثلاثة مندوبين بأهمية المشروع الخاص بالتراث الموسيقى فى أفريقيا وتحدثوا عن الضرورة الملحة لصون التراث الموسيقى الافريقى الذى يتهدده خطر الاندثار، وتوسيع نطاق العلم به. وأضافوا أن فى وسع هذا المشروع أن يساهم مساهمة حاسمة فى فهم العالم وتذوقه للفنون الافريقية.

(٩٦٩) وأقر جميع المتحدثين المشروعات المقترحة فى هذا القسم.

(٩٧٠) وبناء على توصيات لجنة القرارات (١٥م/برنامج/٢ والاضافات ١ و٢ و٣ و٤) أخذت اللجنة علما بمشروعات القرارات التالية: ١٥م/م ق ٥٩ و١٢٧ و١٢٩ (من سيلان) و١٥م/م ق ٦٠ و٦٤ و١٢٥ و ١٢٦ (من اوروغواى) و١٥م/م ق ٦١ (من الهند) و١٥م/م ق ٦٣ (من النمسا) و١٥م/م ق ١٢٨ (من المجر) و١٥م/م ق ١٧١ و١٧٢ و١٧٣ (من الارجنتين) و١٥م/م ق ١٧٨ (من المغرب واثيوبيا والنيجر والسنغال) و١٥م/م ق ١٨٧ (من كوبا) و١٥م/م ق ١٩٥ (من يوغسلافيا) و١٥م/م ق ١٩٦ (من بلجيكا). وستراعى هذه الاقتراحات ضمن خطة العمل المعدلة للقسم ٣٣ر٣.

(٩٧١) وأوصت اللجنة بأن يأخذ الموتمر العام علما بخطة العمل للقسم ٣٣ر٣ على أن تراعى فى تطبيقها الاعتبارات الانفة الذكر.

(٩٧٢) وأوصت اللجنة بالاجماع بأن يقر الموتمر العام القرار رقم ٣٣ر٣ (القرار المعدل رقم ٣٣ر٣ من الوثيقة ١٥م/٥ بمعرفة المجلس التنفيذى: انظر الوثيقة ١٥م/٦، الفقرة ٩٠).

(٩٧٣) وأوصت اللجنة بالاجماع بأن يعتمد الموتمر العام مبلغ ٩٣١ر٢٦٠ دولارا للقسم ٣٣ر٣ ضمن البرنامج العادى (١٥م/٥، اضافة وتصويب ٢، الملحق رقم ٢).

القسم ٣٤ ر٣ - حفظ التراث الثقافى وابراز قيمته

(القسمان الاول والثانى)

(٩٧٤) اشترك فى مناقشة القسم ٣٤ر٣ مندوبو سبع وأربعين دولة من الدول الاعضاء.

(٩٧٥) وطلب كل من مساعد المدير العام للعلوم الاجتماعية والعلوم الانسانية والثقافة ورئيس اللجنة أن تدرس اللجنة، الى جانب القسم الخاص بهذا الموضوع فى الوثيقة ١٥م/٥، مشروع التوصية الخاصة بصون الممتلكات الثقافية التى تتعرض للخطر من جراء الاعمال العامة أو الخاصة (الوثيقة ١٥م/١٤)، وتقريرا عن امكان وضع معاهدة دولية بشأن التدابير الخاصة بحظر ومنع استيراد الممتلكات الثقافية أو تصديرها أو نقل ملكيتها بطريقة غير مشروعة (الوثيقة ١٥م/١٥)، وتقريرا عن السياحة وتمويل صون الاماكن الاثرية والاثار (الوثيقة ١٥م/٥٩).

(٩٧٦) وقال مساعد المدير العام فى تقديمه لمشروع التوصية الخاصة بصون الممتلكات الثقافية التى تتعرض للخطر من جراء الاعمال العامة أو الخاصة ان هذا النص كان موضع دراسة عميقة من لجنة خاصة من الخبراء الحكوميين تنفيذا للقرار رقم ٣٤١٢ر٣ الذى أصدره الموتمر العام فى دورته الرابعة عشرة.

(٩٧٧) وأقرت اللجنة بالاجماع مشروع التوصية وأوصت بأن يقرها الموتمر العام

رسميا . واقترح احد المندوبين اعادة عرض النتائج التى ستتحقق بدراستها بعد أربعة أعوام أو خمسة .

(٩٧٨) وأشار كثير من المندوبين الى التقرير الخاص بامكان وضع اتفاقية دولية بشأن النقل غير المشروع لملكية الممتلكات الثقافية ، وأعلنت الاغلبية الكبرى للمندوبين عن ترحيبها الكامل بالفكرة وأوضحت ان تنفيذها أمر ملح . غير أن واحدا من المندوبين رأى أن الاداة الدولية المقترحة سابقة لاوانها ، وعارض مندوب آخر فكرة الاتفاقية .وقال أحد المندوبين ان تعريف التصرفات "غير المشروعة" مسألة قانونية تقتضى دراسة أعمق، وكان من رأية أيضا أن من الوهم اقامة رقابة فى البلاد المستوردة طالما أن البلاد المصدرة لم تفرض رقابة فعالة .

(٩٧٩) وكان فى تقدير مندوبين آخرين أن الاتفاقية وان لم يمكن تنفيذها تنفيذا كاملا الا انها على الاقل سترسى قاعدة خلقية ومن ثم قانونا للسلوك العالمى فى هذا الميدان .

(٩٨٠) وطالب ثلاثة مندوبين بألا تقتصر الاتفاقية على الممتلكات الثقافية " ذات الاهمية الكبرى" . وأعرب آخران عن شكهما فى جدوى الاحكام الخاصة بتبادل الممتلكات الثقافية والتى حاول أحد المندوبين ربطها بالنشاط المقترح فى الفقرة ١٣٥٤ بشأن تبادل مقتنيات المتاحف ، ذلك أنه ينبغى أن يلاحظ أن تبادل الممتلكات الثقافية يعرضها للتلف ، ثم أن من الواجب التمييز بدقة بين التبادل الثنائى وبين عمليات التبادل التجارى .

(٩٨١) وتحدث عدد كبير من المندوبين عن استرداد الممتلكات الثقافية وطالب كثير منهم باسترداد ما سلب منها فيما مضى وخاصة فى الاراضى التى كانت مستعمرة . وكان فى تقدير أحد المندوبين أن البلاد التى كانت مصدرا لهذه الممتلكات لها على الاقل أن تحصل على نسخ منها أو على وثائق عنها . وطالب آخر بتوقيع الجزاء على الدول التى تقتنى ممتلكات ثقافية بصورة غير مشروعة . على أن مندوبين آخرين أعربوا عن شكهم فى امكان استرداد مثل هذه الممتلكات .

(٩٨٢) وقدم مندوب الولايات المتحدة الامريكية مشروع قرار رقم ١٥م/م ق ١٦٤ يدعو الى تجميع نصوص القوانين المنظمة لتصدير الممتلكات الثقافية وتقديم المساعدة الى واحدة أو اكثر من الدول الاعضاء للقيام بدراسة رائدة عن المشكلات القائمة فى هذا المجال .

(٩٨٣) وأما عن القسم ٣٤ر٣ (الجزء الاول) فقد رحب كثير من المتحدثين بفكرة ربط صون الممتلكات الثقافية بالسياحة الثقافية . وقال كثير منهم ان ابراز قيمة الثروة الثقافية لا يمكن فصله عن الانماء العام للجماعة . وعبر واحد من المندوبين عن أمله فى الربط بين حماية المناظر الطبيعية وبين السياحة الثقافية كلما كان ذلك مناسبا .

(٩٨٤) وأعلن ممثل المدير العام أنه اذا كان من الميسور اللجوء فى حالات معينة الى الحملات الدولية لانقاذ الممتلكات الثقافية فانه يجب الاعتراف بأن هذه الحملات لا يمكن الاستمرار فيها الى ما لا نهاية . وأشار الى أن من الممكن ايضا تمويل صون الممتلكات الثقافية عن طريق السياحة الثقافية ، بل أن هذا أقرب الى الحل الطبيعى من غيره .

(٩٨٥) وعضد كثير من المندوبين فكرة انشاء صندوق اليونسكو للاثار والمواقع الاثرية (الفقرة ١٣٤٣) وهى الفكرة التى نودى بها من زمن بعيد دون أن يحقق أى تقدم فى شأنها.

(٩٨٦) وتحدث كثير من المندوبين عن الحاجة الملحة الى القيام بجهد عالمى للمحافظة على كثير من الاثار أو مجموعات الاثار ذات الاهمية الكبرى ولا سيما فى بوروبودور التى

قدم الوفد الهندى فى شأنها مشروع القرار رقم ١٥م/م ق ٦٦ ، وفى باميان التى قدم الوفدان الهندى و الافغانى مشروع قرار عنها (١٥م/م ق ١٥٤) ، وفى موهنجودارو التى يتناولها مشروع قرار من باكستان (١٥م/م ق ١٨٥) .

(٩٨٧) وقدم مندوب يوغسلافيا مشروع القرار رقم ١٥م/م ق ٦٥ بدعوة المدير العام الى مد التدابير التى اتخذت لصون الثروة الثقافية الى الممتلكات الثقافية التى أصيبت بأضرار بفعل الكوارث الطبيعية .

(٩٨٨) وعند الحديث عن الجزء الثانى من هذا القسم نادى ثلاثة من المندوبين بضرورة ربط السياحة الثقافية بتنمية المتاحف وصون الاثار ، وأشار واحد منهم الى أن هذا المبدأ قد أقره اجتماع الخبراء الذى عقد فى تونس فى يناير (كانون الثانى) ١٩٦٨ والاجتماع الذى عقد فى مالطة فى ديسمبر (كانون الاول) ١٩٦٧ لدراسة برنامج السياحة الثقافية فى جزيرة مالطة .

(٩٨٩) و اقترح مندوب تنظيم اجتماع للخبراء يعهد اليه بوضع اتفاقية متعددة الاطراف بشأن تبادل المعارض التربوية و العلمية و الثقافية التى يكون هدفها اقامة متاحف متنقلة للقارات .

(٩٩٠) و أشار مساعد المدير العام الى أن المجلس التنفيذى أشاد فى توصياته للموتمر العام بأهمية المكتبات و المتاحف فى هذا البرنامج (الوثيقة ١٥م/٦ فقرة ٩٥).

(٩٩١) وذكر معظم المتحدثين أن من المهم اعداد الاخصائيين فى جميع المجالات التى يشملها القسم ٣٫٣٤ . ولفت أحد المندوبين الانتباه الى صعوبة ذلك فى مجال صون الاثار بسبب تعدد الفروع العلمية التى تستخدم فى هذا العمل ، و أعلن آخر أن التعاون الدولى هو وحده الكفيل بتحقيق التقدم المرضى . وتعرض كثير من المندوبين لمشكلة تدريب اخصائيى المتاحف وكان من رأيهم أن الدراسة فى معهد جوس لا تكفى بل ينبغى دعمها أو اكمالها بدراسات أخرى فى معاهد أخرى . وعلموا بارتياح أن هناك دراسات من المستوى المتوسط ستقدم فى مركز روما .

(٩٩٢) و أبرز كثير من المتحدثين أهمية المتاحف التى تقام فى مواقع الاكتشافات الاثرية . وطالب مندوب بضرورة استفادة المتاحف من معونة برنامج الامم المتحدة للتنمية .

(٩٩٣) و أخذت اللجنة علما بالتقرير الخاص بالسياحة وتمويل صون المواقع الاثرية و الاثار (الوثيقة ١٥م/٥٩) .

(٩٩٤) وجرى التصويت بعد ذلك على الاقتراحات الواردة فى الفقرة ٩ من الوثيقة ١٥م/١٥ و التى تدعو الموتمر العام الى أن يقرر ما اذا كان من المرغوب فيه اقرار اتفاقية دولية لحظر ومنع استيراد الممتلكات الثقافية أو تصديرها أو نقل ملكيتها بطريقة غير مشروعة ، وما اذا كان هناك داع لتشكيل لجنة خاصة من الخبراء الحكوميين لاعداد نص هذه الاتفاقية ، فوافقت اللجنة بالاجماع مع امتناع ٨ أعضاء، على التوصية للموتمر العام بالموافقة على القرار رقم ٣٫٣٤٤ .

(٩٩٥) وقدم مندوب المملكة الاردنية الهاشمية مشروع القرار رقم ١٥م/م ق ٢٠١ و اشترك معه فى تقديمه الاتحاد السوفييتى و أفغانستان ويوغسلافيا و الهند وماليزيا و الجمهورية العربية المتحدة وسوريا و الجزائر وتونس و الكويت و المملكة العربية السعودية والسودان ولبنان وباكستان و العراق ومالى ونيجيريا وبولندا و السنغال و الصومال و اسبانيا وتركيا ، وهو يتناول صون الممتلكات الثقافية فى مدينة القدس القديمة ومشكلة الحفريات الاثرية فيها . و أعلن مندوب الاردن عند تقديم المشروع أن الذى فرض تقديمه ما يجرى فى القدس منذ أول أيام الاحتلال من أعمال الهدم ومصادرة الاراضى تمهيدا لاعمال جديدة من الهدم و الحفر التى تجرى بالقرب من حائط المسجد الاقصى .

(٩٩٦) واشترك فى مناقشة هذا المشروع مندوبو أربع عشرة دولة من الدول الاعضاء عبر أكثرهم عن القلق لما قد تتعرض له الممتلكات الثقافية فى تلك المنطقة من اضرار ، وللحفريات الاثرية التى لا يرونها أمرا مرغوبا فيه .

(٩٩٧) وأبدى واحد من المندوبين خوفه من أن يزيد هذا القرار من صعوبة عمل المفوضين وفقا لاتفاقية صون الممتلكات الثقافية فى حالات النزاع المسلح ، ولكن آخرين عارضوا هذه النظرة .

(٩٩٨) وأعلن مندوب اسرائيل أن اليونسكو ليست مختصة بالتدخل فى الوضع السياسى أو القانونى لمدينة القدس وقال انه لن يشترك فى التصويت على مشروع القرار ، وذكر أنه حدث بين عامى ١٩٤٨ و١٩٦٧ حين كان جزء من مدينة القدس يخضع للسلطات الاردنية أن بعضا من المعابد والمدافن اليهودية انتهكت حرمتها ودمرت على يد السلطات الاردنية .

(٩٩٩) وأجاب مندوب الاردن أن المعبد اليهودى قد استخدم لايواء الجيش الاسرائيلى الذى كان يتحين الفرص لتدمير باقى مدينة القدس القديمة .

(١٠٠٠) وأعلن مندوبون آخرون أن دور المنظمة هو حماية كل الممتلكات الثقافية دون تمييز ، وأن القضية المعروضة ليست سياسية ولا قانونية اذ أن الممتلكات الثقافية فى مدينة القدس ملك للبشرية جمعاء .

(١٠٠١) وعند التصويت بمناداة الاسماء وفقا لما اقترحه مندوب سوريا مع تأييد مندوب الجزائر ، وافقت اللجنة بالاجماع مع امتناع ٢٣ عن التصويت على التوصية للمؤتمر العام بالموافقة على القرارين ٣٤٢ر٣ و٣٤٣ر٣ .

(١٠٠٢) وأقرت اللجنة بالاجماع مشروعى القرارين رقم ١٥م/م ق ١٥٤ (من الهند وأفغانستان) و١٥م/م ق ١٨٥ (من الباكستان) اللذين سيدخلان فى خطة العمل للقسم ٣٤ر٣ .

(١٠٠٣) وبناء على توصية لجنة القرارات أخذت اللجنة علما بمشروعات القرارات ١٥م/م ق ٦٥ (من يوغسلافيا) و١٥م/م ق ٦٦ والتصويب (من اندونيسيا) و١٥م/م ق ٦٧ (من اوروغواى) والجزء الخاص بالقسم الحالى من مشروع القرار رقم ١٥م/م ق ١٦٤ (من الولايات المتحدة الامريكية) وكلها ستوخذ فى الاعتبار فى خطة العمل المنقحة .

(١٠٠٤) وأدلى رئيس المجلس الدولى للاثار والمواقع الاثرية ببيان أمام اللجنة .

(١٠٠٥) وأوصت اللجنة بالاجماع بأن يقر المؤتمر العام التوصية الخاصة بصون الممتلكات الثقافية التى تتعرض للخطر من جراء الاعمال العامة أو الخاصة ، والتى يتضمنها الملحق ١ من الوثيقة رقم ١٥م/١٤ .

(١٠٠٦) وأوصت اللجنة بأن يأخذ المؤتمر العام علما بخطة العمل للقسم ٣٤ر٣ على أن تراعى الملاحظات الانفة الذكر عند تطبيقها .

(١٠٠٧) وأوصت اللجنة بالاجماع بان يقر المؤتمر العام القرار رقم ٣٤١ر٣ كما ورد فى مشروع البرنامج والميزانية لعامى ١٩٦٩ - ١٩٧٠ (القرار رقم ٣٤١ر٣ من الوثيقة ١٥م/٥) .

(١٠٠٨) ووافقت اللجنة بأكثرية ٥٩ صوتا مقابل صوت واحد وامتناع ٨ عن التصويت على التوصية للمؤتمر العام بالموافقة على القرار رقم ٣٤٤ر٣ (راجع الوثيقة ١٥م/١٥ ، الصفحة ٢ ، الفقرة ٩) .

(١٠٠٩) وأوصت اللجنة بأن يقر المؤتمر العام القرارين : ٣٤٢ر٣ و٣٤٣ر٣ (مشروع القرارا ١٥م/م ق ٢٠١ مجزأ) .

(١٠١٠) وأوصت اللجنة بالاجماع بأن يقر المؤتمر العام القرار رقم ٣٤٥ر٣ كما ورد فى مشروع البرنامج والميزانية لعامى ١٩٦٩ - ١٩٧٠ (القرار رقم ٣٤٢ر٣ من الوثيقة ١٥م/٥) .

(١٠١١) ووافقت اللجنة بالاجماع على التوصية للمؤتمر العام باعتماد مبلغ ٥٧٠ر٣١٠ دولارات ضمن البرنامج العادى (١٥م/٥ ، اضافة وتصويب رقم ٢ ، الملحق رقم ٢) .

القسم ٣٫٣٥ ـ الحملات الدولية

(١٠١٢) قدم صاحب السعادة الاستاذ باولو دى بيريدو كارنيرو رئيس اللجنة التنفيذية للحملة الدولية لانقاذ آثار النوبة ، التقرير المشترك بين اللجنة المذكورة و المدير العام (الوثيقة ١٥م/٥٨). و أورد تلخيصا للعمل الذى تم فى اطار الحملة الدولية فى منطقة النوبة المصرية ومنطقة النوبة السودانية فى نواحى التوثيق و التنقيب عن الاثار وصونها وحفظ المجموعات الاثرية الكبيرة . و أبرز أهمية الدور الرئيسى الذى يلعبه التعاون الدولى فى هذا المجال و الذى بدا على الاخص فى اضطلاع مختلف الدول الاعضاء بصون عدد من المعابد أو المبانى الاثرية التى يتهددها الخطر .

(١٠١٣) ولقد بلغت هذه الجهود ذروتها بعمليات تقطيع معبدى أبى سمبل المنحوتين فى الصخر ثم اعادة تركيبهما فى موقعهما ، وهى العمليات التى احتفل باتمامها يوم ٢٢ سبتمبر (أيلول) ١٩٦٨ فى احتفال رسمى اقيم فى الموقع نفسه وحضرته أعلى الشخصيات فى الجمهورية العربية المتحدة وجمع كبير من الشخصيات كان من بينها رئيس المؤتمر العام ورئيس المجلس التنفيذى ورئيس اللجنة التنفيذية للحملة وعدد من أعضائها و المدير العام لليونسكو . وقد طبعت الكلمات التى ألقاها فى هذه المناسبة كل من سعادة الدكتور ثروت عكاشة وزير الثقافة فى الجمهورية العربية المتحدة ، ورئيس اللجنة التنفيذية ، و المدير العام فى كتاب مصور بمناسبة اعادة تركيب المعبدين .

(١٠١٤) وقد استعرض رئيس اللجنة التنفيذية النتائج التى حققها العمل التضامنى الدولى الذى بدأ يوم ٨ مارس (آذار) ١٩٦٠ و الذى شمل عمليات تنقيب منظمة فى وادى النيل تمت تقريبا ، ونقل ٢١ أثرا من الاثار الى أماكن آمنة أو اعادة تركيبها ، وعملية أبى سمبل التى بلغت غايتها بفضل النجاح الباهر الذى سجلته الوسائل الفنية ، ثم أضاف أن الحملة لن تصل الى نهايتها الا باتمام انقاذ آثار فيله ، وهو أمر يحتاج الى التمويل قبل كل شئ .

(١٠١٥) وتكلم المدير العام بعد رئيس اللجنة التنفيذية فقال انه سيدون من التناقض عدم انقاذ آثار فيله ايضا وهى أقرب مثالا ومعروفة للعالم كله باسم "لولوة مصر"، خاصة و أن تمويل هذه العملية لا يحتاج الا الى مبلغ أقل بكثير من المبلغ الذى جمع لمعابد أبى سمبل . وأشار الى قرار اللجنة التنفيذية بالترخيص له فى توجيه نداء رسمى اثناء الدورة الخامسة عشرة للمؤتمر العام من أجل انقاذ هذه الاثار ، وأعلن أنه سيوجه هذا النداء فى الجلسة العامة يوم ٦ نوفمبر (تشرين الثانى) ١٩٦٨ .

(١٠١٦) و انتقل المدير العام بعد ذلك الى المسائل الخاصة بالحملة الدولية لانقاذ فلورنسة و البندقية فلاحظ أن القرار المقترح يفصل بين ترميم الممتلكات الثقافية التى اصابها الضرر فى المدينتين ، وهو أمر يجب الاستمرار فيه ، وبين العمل فى المدى البعيد لصون آثار البندقية و اعادة مركزها الثقافى .

(١٠١٧) و أكد المدير العام أن الحال فى فلورنسة تقتضى عدة سنوات اخرى من الجهد المتواصل . أما عن العمل الخاص الذى نص عليه القسم الثالث من القرار بشأن البندقية فان الامر لا يقتصر فيه على الحفاظ على ثروة أثرية وفنية بل يتعداه الى الابقاء على البندقية كمدينة و الى حفظ حياتها . وكل أعمال الصون التى تغفل هذا المبدأ ولا تستهدف الا تقوية الاثار وترميم الاعمال الفنية ستتطلب أموالا تجاوز امكانيات التعاون الدولى مدعما بالموارد القومية وستستلزم المداومة على ادائها فضلا عن أنها لن تودى الا الى جعل المدينة متحفا وهو ما يتعارض تماما مع الفكرة التى قامت عليها الحملة . فلا غنى اذن عن أن تصبح أعمال الصون و الترميم للاثار و الاعمال الفنية جزءا من سياسة

عامة ترمى الى المحافظة على البندقية بصورة عامة فى واقعها الاجتماعى والاقتصادى، وأن يصاحب هذه الاعمال برنامج للانعاش الثقافى .

(١٠١٨) وتتجه نتائج الدراسات الكاملة والحفريات التى قامت بها السكرتارية عن مشكلات البندقية الى الاخذ بهذا الاتجاه. وقد تبناها المجلس التنفيذى فى دورته التاسعة والسبعين بموجب قرار (٧٩ تنفيذى/قرارات ، المادة ١ر٣) وأوصى بها للمؤتمر العام . ويمكن اضافة فقرة رابعة الى مشروع القرار المقدم للجنة لادخال هذه النتائج فى الاعتبار .

(١٠١٩) ونوه المدير العام فى النهاية بالصفة الاستثنائية للحملات الدولية التى شنتها اليونسكو لانقاذ آثار النوبة وفلورنسة والبندقية ، فمثل هذه العمليات لا يمكن على ما يبدو أن تصبح قاعدة عامة فى المنظمة رغم ازدياد الطلبات التى تقدمها الدول الاعضاء لتتدخل اليونسكو فى هذا الميدان . وقد أشار المدير العام الى القسم ٣ر٣٤ فذكر الاجراءات التى رسمتها المنظمة وأقنعت بعض الدول الاعضاء باتمامها من أجل ادخال برامج صون التراث الثقافى وابراز قيمته ضمن برامج التنمية القومية ، واقترح انشاء هيئة مستقلة فى داخل اليونسكو تحاكى الهيئات التى انشئت فى ميدانى التربية والعلوم لتأخذ على عاتقها العمليات التى لا تستطيع المنظمة أن تباشرها الا بصفة استثنائية .

(١٠٢٠) وبعد انتهاء حديث المدير العام تحدث كل من وفد الجمهورية العربية المتحدة ووفد جمهورية السودان فأعربا للجنة التنفيذية لانقاذ آثار النوبة ولرئيسها ولوفود الدول الاعضاء والمدير العام عن امتنانهما لما أتمه التعاون الدولى من عمل فى وادى النيل بفضل جهود المنظمة .

(١٠٢١) وأعلن مندوب ايطاليا أن حكومته توافق تمام الموافقة على المبادىء التى ينبغى أن تستلهمها الحملة الدولية لانقاذ فلورنسة والبندقية فى المستقبل ، وهى المبادىء التى بينها المدير العام ، كما توافق على احكام مشروع القرار . وكرر تعبيره عن امتنان ايطاليا لحركة التضامن التى أفادت منها فلورنسة والبندقية ولنشاط اليونسكو فى هذا الميدان ولما أدلت به السكرتارية من بيانات .

(١٠٢٢) وأعربت الوفود التى تحدثت بعد ذلك عن رأيها فى ضرورة اكمال الحملة التى تمت فى النوبة بانقاذ مجموعة آثار فيله ، كما اعربت عن موافقتها على الخطوات التى اتخذت فى خصوص فلورنسة والبندقية . وأبرز أحد المندوبين ما يتسم به اسلوب انقاذ مدينة البندقية من طابع التجديد باستخدام عدة فروع من العلوم ، على ما ظهر فى قرار المجلس التنفيذى . ونوه مع كثير غيره من المتحدثين بفائدة الدراسة الوثائقية الاجمالية التى أعدتها اليونسكو تحت عنوان "عرض لمشكلات البندقية".

(١٠٢٣) ولفت أحد المندوبين النظر الى الفارق بين العمل الكبير المقترح لمدينة البندقية وبين ضآلة مبلغ ١٠ر٠٠٠ دولار الوارد فى خطة العمل للانعاش الثقافى للمدينة .

(١٠٢٤) وأعرب أحد المندوبين عن أمله فى أن تتخذ الاجراءات لجمع الفنانين من جميع البلدان فى مدينة البندقية ليجدوا فيها قوة الحافز للالهام الخلاق فى تلك المدينة المنقطعة النظير .

(١٠٢٥) وتحدث المدير العام مرة اخرى ليحدد الطريقة التى يراها لتعميم مبدأ "التمويل الذاتى" بين الدول من أجل تمويل المشروعات التى اصطلح على تسميتها "بالسياحة الثقافية". وأشار الى الرغبة التى ورد الحديث عنها فى الفقرة السابقة فقال انه يرى أن من الممكن الاشارة الى هذه الرغبة فى خطة العمل .

(١٠٢٦) كذلك أبرز المدير العام الاثار النفسية والمعنوية والتربوية فى حملة انقاذ آثار النوبة . وأشار ايضا الى أنه اذا كانت هناك عدة مصادر دولية لتمويل

بعض العمليات الدولية الداخلة فى قطاعات أخرى من نشاط المنظمة مثل قطاع التربية ، فان الامر على خلاف ذلك فى العمليات الكبرى التى تهم قطاع الثقافة وصون التراث الثقافى ، فالمصدر الوحيد لتمويل الحملات فى هذه الميادين هو اقامة صندوق خاص بها . لهذا فانه يأمل توجيه النداء الى الدول الاعضاء اثناء الموتمر العام لانقاذ آثار فيله .

(١٠٢٧) وأوصت اللجنة بأن يأخذ الموتمر العام علما بخطة العمل للقسم ٣٫٣٥ .

(١٠٢٨) وأوصت اللجنة بالاجماع بأن يقر الموتمر العام القرار رقم ٣٫٣٥١ (القرار ٣٫٣٥ من الوثيقة ١٥م/٥ ، معدلا بالقرار ١٫٥٫٣ الذى اتخذه المجلس التنفيذى فى دورته التاسعة والسبعين) .

(١٠٢٩) وأوصت اللجنة بالاجماع بأن يعتمد الموتمر العام مبلغ ٢٣٦٫٨٥٥ دولارا للقسم ٣٫٣٥ ضمن البرنامج العادى (١٥م/٥ و١٥م/٥ ، ضميمة وتصويب ٢ ، الملحق رقم ٢) .

الموظفون العاملون فى المقر العام وخارجه
ترتيب الوظائف ـ الخدمات الاقليمية
خلاصة الميزانية

(١٠٣٠) نظرت اللجنة فى الاعتمادات الاجمالية المقترحة لقطاع العلوم الاجتماعية والعلوم الانسانية والثقافة (الباب الثانى ـ الفصل الثالث من مشروع البرنامج والميزانية لعامى ١٩٦٩ ـ ١٩٧٠) ، كما وردت فى الوثيقتين ١٥م/٥ و١٥م/٥ اضافة وتصويب ١ ، و١٥م/٥ اضافة وتصويب ٢ ، والملحقات وسائر الخلاصات الواردة فى هذه الوثائق والتى تتعلق بقطاع العلوم الاجتماعية والعلوم الانسانية والثقافة .

(١٠٣١) ووافقت اللجنة بالاجماع على التوصية للموتمر العام بأن يأخذ علما بالوظائف المقترحة داخل المقر العام (الفقرات ١٣٧٧ الى ١٣٨٣ من الوثيقة ١٥م/٥) وأن يوافق على تقديرات الميزانية الخاصة بالبرنامج العادى والتى بلغت ٣٫١٧١٫٥٦٠ دولارا على ما هو وارد فى الفقرة ١٣٧٧ من الوثيقتين ١٥م/٥ و١٥م/٥ ضميمة وتصويب ٢ ، والملحق رقم ٢ ، وأن يوافق على اعتماد مبلغ ٢٠٫١٩٥ دولارا المخصصة لتنقلات مساعد المدير العام للعلوم الاجتماعية والعلوم الانسانية والثقافة وكبار معاونيه ولمصروفات التمثيل التى ورد تقديرها فى الفقرة ١٫٣٨٠ من الوثيقتين ١٥م/٥ و١٥م/٥ اضافة وتصويب ٢ ، الملحق رقم ٢ .

(١٠٣٢) ووافقت اللجنة على التوصية للموتمر العام بأن يأخذ علما بترتيب الوظائف لقطاع العلوم الاجتماعية والعلوم الانسانية والثقافة المقترح فى الفقرات ١٣٨٤ الى ١٣٩٣ من الوثيقة ١٥م/٥ .

(١٠٣٣) ووافقت اللجنة بالاجماع على التوصية للموتمر العام بأن يأخذ علما بقائمة النشاطات الاقليمية الواردة فى الفقرات ١٣٩٤ الى ١٤٠٠ من الوثيقة ١٥م/٥ .

(١٠٣٤) ووافقت اللجنة بالاجماع على التوصية للموتمر العام باعتماد مبلغ اجمالى قدره ٨٫٣٦٧٫٦٢٠ دولارا لقطاع العلوم الاجتماعية والعلوم الانسانية والثقافة ضمن البرنامج العادى .

الفصل الرابع

الاعلام

المناقشة العامة

(١٠٣٥) ذكر مساعد المدير العام لشوون الاعلام ، عند تقديمه الفصل الخاص بالاعلام ، بان برنامج اليونسكو فى هذا القطاع يقوم على اساس فكرة حقوق الانسان وانه يستهدف جعل حرية الاعلام حقيقة واقعة بالنسبة للجميع . ويضم هذا الفصل خمسة برامج مرتبطة ببعضها وان كانت مختلفة ، لكل منها جوانب فنية بحتة وجوانب موضوعية ، ومن هذه الاخيرة ثلاثة تستحق التنويه لانها مشتركة بين جميع اجزاء البرنامج الخاص بالاعلام ،وهى تتناول : انشاء وتطوير اجهزة الاعلام ووسائله ، وهذا هو اول عنصر اساسى ينبغى تناوله ، ثم اعداد الموارد البشرية اللازمة لهذا الغرض ، واخيرا الدراسات والبحوث وهى ضرورية لتحقيق اى تقدم فعلى فى اى مجال من مجالات الاعلام .

(١٠٣٦) على ان الجوانب الفنية فى هذا البرنامج لها هى الاخرى قيمة موضوعية ذات شأن ، فالتربية مثلا تحتاج الى وسائل الاعلام الفنية حتى تكون فعالة وحتى تتجاوب مع مقتضيات العصر الحديث . كذلك صار نشر المعارف العلمية والفنية وعرضها مشكلة من اهم مشكلات عصرنا الحاضر .

(١٠٣٧) ولقد لفت مساعد المدير العام الانتباه الى المشروع الجديد الوارد فى القسم ٤ر١٢ بشأن تنقل الاشخاص بين دول العالم ، وهو المشروع الذى يبدأ تنفيذه خلال عامى ١٩٦٩ - ١٩٧٠ باجراء استطلاع عن تنقل رجال العلم والمهندسين الفنيين لان تنقلهم فى انحاء العالم له تأثير مباشر فى التنمية الاقتصادية والاجتماعية . كذلك سينصرف الاهتمام فى العامين المقبلين من اعوام البرنامج الثمانية الى طوائف اخرى ممن ينتقلون لاغراض تعليمية او ثقافية او اعلامية . وفيما يخص وسائل الاتصال عبر الفضاء فان تقدمها التكنولوجى كان سريعا الى حد اصبح معه تخطيط استخدامها جد متأخر اليوم . لذا تأمل اليونسكو ان تقدم العون الى الدول الاعضاء لمواجهة هذا التخطيط حتى يمكن الاستفادة بصورة كاملة من الفرص الهائلة التى يتيحها الاتصال عبر الفضاء للتنمية الوطنية وتقدم التعليم وتحقيق التفاهم الدولى .

(١٠٣٨) واهم جوانب النشاط الجديدة فى البرنامج الضخم الخاص بوسائل الاعلام (الفصل الفرعى ٤ر٢) هما جانبا الدراسة والبحث . **فثمة** حاجة ملحة الى اجراء البحوث عن تأثير التقدم العلمى والفنى لوسائل الاعلام فى المجتمع ، ولن تكون النشاطات المقترحة فى هذا الميدان **نشاطات نظرية بحتة** بل انها سوف تستهدف الوفاء بالحاجات الفعلية للدول الاعضاء . واما عن التدريب فان اليونسكو تهتم بالتعليم العام للعاملين فى دوائر الاعلام ، على ان يشمل ذلك مواد العلوم الاجتماعية والعلوم والانسانية ، كما تهتم بالتعليم الفنى لهم سواء بسواء . ولقد ذكر المدير العام عند الحديث عن الحد الاقصى لتقديرات الميزانية فى احدى الجلسات العامة ان هناك شكا فى امكان تقديم العون المالى لمعاهد الاعلام وفقا للبرنامج الاقليمى للمعونة الفنية . ومن جانب آخر يصطدم نمو وسائل الاعلام بصعوبتين اولاهما ان كثيرا من الحكومات لا تقرر اولوية متقدمة لطلب المعونة الفنية فى ميدان الاعلام ، والثانية ان هناك نقصا فى الخبراء الموهلين الذين يمكنهم السفر سريعا الى مقر مهامهم . وعلى ذلك فالمرجو من الدول الاعضاء ان تبكر فى تقديم طلباتها . اما برنامج

النهوض بالكتاب فسيسير كما كان مقررا، ونظرا للنجاح الذى لاقاه اجتماع الخبراء فى آسيا وافريقيا فان المقترح عقد اجتماع مماثل له فى امريكا اللاتينية خلال عام ١٩٦٩ .

(١٠٣٩) واما استخدام وسائل الاعلام للتعليم خارج المدرسة فيجب ان ينطوى قبل كل شئ على **استثارة** الحافز لتأييد التطورات الاجتماعية السريعة فى عصرنا وان يودى الى اشراك الجميع فيها. لذا ينبغى ان تتضمن اكثر برامج التنمية او مشروعاتها " جانبا اعلاميا ". ومما يبعث على الارتياح فى هذا الصدد ان برنامج الامم المتحدة للتنمية قد وافق على تقديم التمويل، بقدر محدود، الى ما يطلق عليه " حملة الاعلام بالمشروعات " للقيام بنشاط من النوع المذكور. على انه يبدو مع ذلك ان النجاح فى هذا الحقل مشروط بالتطبيق الكامل **لبرنامج** اليونسكو من اجل تنمية وسائل الاعلام واعداد العاملين المتخصصين فى الاعلام .

(١٠٤٠) وعند الحديث عن اعلام الجمهور، وهو نشاط له صفة الاستمرار، اكتفى مساعد المدير العام بذكر التقدم الذى حققته الجهود التى ترمى الى اثارة اهتمام **المسوولين** عن اجهزة الاعلام فى الدول الاعضاء بالمشكلات التى تعمل اليونسكو على حلها. واشار الى انه قد شرع فى وضع برنامج مشترك مع برنامج الامم المتحدة للتنمية لدراسة الموضوعات المتعلقة بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية .

(١٠٤١) وفى خصوص التوثيق والمكتبات والمحفوظات **ذكر** مساعد المدير العام بان برنامج القسم الجديد ما زال برنامجا انتقاليا. والمأمول ان يتم فى عامى ١٩٦٩ - ١٩٧٠ توحيد القسمين الداخليين لشوون التوثيق والمكتبات ووضع القواعد النمطية لعملهما. وفضلا عن هذا سيزداد التعاون مع الدول الاعضاء وخاصة فى مجالات التخطيط والاعداد المهنى والبحوث . ولا بد من وضع المعايير الدنيا التى تتبع فى استخدام الوسائل الفنية التقليدية والحديثة . والمنتظر كذلك مضاعفة العمل لتشجيع وضع **قوائم بالمطبوعات الوطنية** ودراسة استخدام العقول الالكترونية فى المكتبات وفى خدمات التوثيق . كما ان الاهتمام سيتزايد بتنمية خدمات المحفوظات فى البلاد وذلك ضمن الاعمال المقرر اداوها بالتعاون مع المجلس الدولى للمحفوظات .

(١٠٤٢) واخيرا، فيما يتعلق بالاحصائيات ، اوضح مساعد المدير العام انه ينبغى النظر الى نشاطات اليونسكو فى هذا الحقل على انها اداء لخدمة فى المقام الاول. وفى خصوص احصائيات التعليم ينتظر مضاعفة العمل فى استخراج معدلات قيد التلاميذ فى كل فصل واعادة الصفوف وترك المدرسة ومضاعفة الاعمال الخاصة بمصروفات التعليم وتكاليفه. اما بشأن احصائيات العلوم والتكنولوجيا فالمقرر القيام بتحقيق عام عن العاملين فى هذين المجالين ودراسة نفقات البحوث ونفقات التنمية واعداد دليل عملى يجمع الاحصائيات الخاصة بالعلوم. وسيكون الهدف الاول من تحليل الموارد البشرية تزويد اليونسكو بمجموع الدراسات والمشروعات التى تحتاج اليها المنظمة ووضع ترتيب كمى للموشرات اللازمة للتخطيط .

(١٠٤٣) وعرض مساعد المدير العام الحد الادنى من الاعتمادات المقترحة لهذا القطاع وقال ان ادراج اوجه نشاط جديدة فى هذا القطاع يعود فى جانب كبير منه الى تعديل فى تخصيص الموارد ، واعلن فى النهاية انه وان كان البرنامج الخاص بالاعلام يبدو غير متناسق فان عنصر الوحدة فيه انه يستهدف النهوض بفكرة الاعلام وتطبيقه فى خدمة **اليونسكو** والدول الاعضاء كلما امكن ذلك .

(١٠٤٤) ولقد اشترك ثمانية وثلاثون مندوبا فى المناقشة العامة التى دارت بعد ذلك واقروا جميعا اتجاه البرنامج المقترح فى مجال الاعلام ومضمونه العام. وابرز كثيرمنهم

ما فى البرنامج من ميزة الاستمرار ولاحظوا انه يشجع التخطيط الطويل الاجل واعربوا عن الامل فى ان يظل البرنامج محتفظا بهذه الميزة .

(١٠٤٥) واقر المتحدثون بما يحتله الاعلام من مركز رئيسى فى برنامج اليونسكو بكل جوانبه واعربوا عن اغتباطهم لزيادة ادماج النشاط الاعلامى فى البرامج الخاصة بالقطاعات الاخرى. وهنا ابديت الحاجة الى تحقيق اوثق تعاون ممكن بين مختلف الاقسام .

(١٠٤٦) على ان كثيرا من المندوبين ابرزوا ان لمختلف فروع الاعلام قيمة ذاتية عظيمة جدا بالنسبة لليونسكو ، ذلك ان كل تجديد فى فنون الاعلام فى اية فترة من تاريخ البشرية كانت تعقبه تغيرات اجتماعية عميقة ، ويمر عالم اليوم بثورة اعلامية من هذا النوع ، حتى ان التغيرات التقنية المثيرة والمتعاقبة فى سرعة تتزايد باستمرار تدفع المرء الى التساول عمن يحكم سير الاحداث . وهذا السوال له اهمية عظمى بالنسبة لليونسكو لانها ، كما قال احد الخطباء ، المنظمة الدولية الوحيدة التى يسعها العمل فى هذا الحقل حيث الفكر جوهر الاعلام .

(١٠٤٧) وذهب كثير من المتحدثين الى ان الثقافة المعاصرة موضع المراجعة فى مجموعها . فالواقع ان الاتجاه الغالب على تطور الاعلام هو ان تذاع على نطاق عالمى المواد الاعلامية الصادرة عن عدد محدود من مراكز الانتاج الجبارة . ويعنى هذا ان ثقافات الامم الاقل شأنا يتهددها خطر الاغراق بسبب الثقافات المستوردة ولا يرجع هذا بالضرورة الى نية مبيتة للتسلط بل مرجعه بكل بساطة الى ان الجهاز الفنى للاعلام يسير على هذا النحو. فوسائل الاعلام ، بعد ان تحولت عن اهدافها الاصلية ، ربما تستخدم فى اقتحام الحياة الخاصة للفرد بل واقتحام ميدان الثقافة .

(١٠٤٨) ونبه كثير من المندوبين الى انه وان كان هناك الكثير مما ينبغى عمله لزيادة عدد خدمات الاعلام ، فان تحسين نوعها عمل اشد الحاحا . وذكر بعضهم صعوبة التوصل الى الاجهزة العالمية للاعلام ، وهى صعوبة تحس بها الدول النامية احساسا خاصا ، واوردوا عدة امثلة لحالات عملت فيها تلك الاجهزة على اذاعة تصويرات خاطئة للاحوال فى بلادهم . وفى تزايد حجم المعلومات المتوفرة ما يطرح مشكلة الاختيار بينها ، اما بواسطة وكالات الاعلام او بواسطة الجمهور ، ويوجب دراسة حالات اساءة استخدام وسائل الاعلام والتأثير فى الرأى العام وخاصة فى مجال الاعلام الدولى . واقترح واحد من المندوبين ، لضمان موضوعية الاعلام ، ان تنشأ وكالة دولية للاعلام تكون تابعة لهيئة الامم المتحدة ، وشدد بصفة خاصة على احترام العاملين فى الاعلام لقواعد السلوك المهنى . وكان من رأى مندوب آخر ان برنامج الاعلام بأكمله ينبغى توجيهه الى البحث فى قضايا السلام والتفاهم والتعاون الدولى .

(١٠٤٩) ورأى كثير من المتحدثين ان الاعتماد المخصص للاعلام غير كاف واسفوا الا يكون فى الوسع الاسراع فى تنمية هذا القطاع . وعلى العكس من ذلك رأى اثنان من المندوبين ان الاعتماد اكبر مما يجب وان اعلنا انهما لن يعترضا عليه .

(١٠٥٠) اما عن زيادة استخدام وسائل الاتصال عبر الفضاء لخدمة اغراض اليونسكو ، فقد اقر كثير من المتحدثين البرنامج الموضوع واشادوا بالفرص التى يتيحها وخاصة بالنسبة للبلدان النامية . وقال كثير من المندوبين ان الاعتمادات المخصصة فى الميزانية لهذا النشاط الجديد والهام ضئيلة جدا . وابرز آخرون اهمية بعثات الخبراء الذين عهدت اليهم اليونسكو بدراسة امكانية استخدام وسائل الاتصال عبر الفضاء فى اقامة شبكة وطنية للتلفزيون التعليمى . وقد رأت اللجنة ان تقرير بعثة الخبراء التى زارت الهند عام ١٩٦٧ (الوثيقة رقم ١٥م/٦٠) مفيد جدا ، كما اعلن مندوب الهند ان حكومته اخذت علما بمقترحات البعثة وانها ستوليها اكبر اهتمام .

(١٠٥١) وابديت موافقة عامة على الاقتراح بعقد اجتماع للخبراء الحكوميين لتحديد

المشكلات الداخلة فى اختصاص اليونسكو والتى يمكن حلها عن طريق الترتيبات الدولية. واكد كثير من المتحدثين ان الحاجة تزداد الحاحا الى القيام بتلك الترتيبات حتى تتمكن كل دولة من الدول الاعضاء من التوصل الى استخدام هذه الوسيلة الاعلامية الجديدة وحتى يزول بهذا خطر سيادة ثقافة واحدة دون غيرها. وذهب كثير من المندوبين الى ان من المرغوب فيه قيام رقابة دولية على الاذاعات التى تبث عن طريق الاقمار الصناعية.

(١٠٥٢) وتناول عدد من المندوبين فى حديثهم التحقيق الطويل الاجل الذى تنوى اليونسكو اجراءه عن التنقل الدولى للاشخاص فى ميادين التربية والعلم والثقافة، واقر المتحدثون اقتراحا بان يبدأ تنفيذ هذا البرنامج باجراء دراسة عن تنقل رجال العلم والمهندسين والفنيين. واعلن واحد من المتحدثين ان اليونسكو اذا فعلت هذا تكون قد وضعت القضية فى الموضع الذى تخدم منه الدول الاعضاء على خير وجه.

(١٠٥٣) واستقبلت اغلبية المتحدثين بارتياح البرنامج الجديد لبحوث الاعلام ودراساته الذى تزمع اليونسكو الاضطلاع به. ومع اعتراف المندوبين فى مجموعهم بما للاعلام من قوة هائلة الا انهم لاحظوا ندرة المعلومات الدقيقة عن كيفية تأثير الاعلام فى طريقة التفكير، وتأثيره فى تغيير الاحكام والمواقف، واضافوا ان الدول الاعضاء بحاجة الى الاعتماد على وقائع محددة لرسم خطتها فى هذا الحقل وان على اليونسكو ان تتولى زمام التوجيه فى الموضوع. وذكر كثير من المندوبين ان هناك ضرورة لايضاح القضية بصورة صحيحة وخاصة ما اتصل منها بالطرق المختلفة التى يساهم بها الاعلام فى نمو التعليم وفى التفاهم الدولى. وقيل اكثر من مرة ان الاعتمادات المقترحة ليست كافية بالنظر لاهمية المشروع، وان ذلك اظهر ما يكون فى الاعتمادات الموجهة لمعاونة البلاد النامية على اقامة اجهزتها الخاصة بالبحث. وابدى احد المتحدثين ارتياحه الى البرنامج المقترح للمدى البعيد ولكنه رأى ان النشاط المقترح لعامى ١٩٦٩ - ١٩٧٠ تنقصه الدقة والتنسيق.

(١٠٥٤) وابرز المندوبون جميعا اهمية تحسين وسائل الاعلام وتدريب العاملين فيه. واكد كثير من المتحدثين، وخاصة مندوبو المناطق النامية، اهمية الدور الذى تلعبه وسائل الاعلام فى التنمية الوطنية وفى تقدم التعليم، ولاحظوا ان لوسائل الاعلام فى بلادهم دورا تربويا فى المقام الاول وانه لا غنى عنها لتعبئة الموارد البشرية من اجل التنمية الشاملة. كذلك جرى عى عدة مواضع التأكيد على اهمية تقوية بنيان الخدمات الاعلامية وتدريب عدد كاف من اخصائيى الاعلام ذوى المؤهلات الكاملة. ومع ان كثير من المندوبين اقروا المشروعات المتصلة بالتعليم العام للاخصائيين فى داخل المعاهد الجامعية الا انهم ابرزوا وجوب تنظيم برامج واسعة للاعداد ودورات تدريبية للعاملين اثناء الخدمة، على ان يكون الهدف من ذلك على وجه الخصوص اتاحة الفرصة لهم للتطبيق السريع للوسائل الفنية الحديثة. وكان هناك اعتراف بفائدة دورات التدريب الاقليمية المقترحة لميدان الاعلام عامة وللقطاعات الخاصة فى الاذاعة والسينما والتلفزيون، مع المطالبة بزيادة المراكز الاقليمية لهذا الغرض. واصر واحد من المتحدثين على ان حرية الاعلام لا تكون مكفولة الا بتعدد مصادر الاعلام المختلفة وخاصة الصحف المستقلة. واوصى بان يتضمن البرنامج تدريب العاملين فى تحرير هذه الصحف وادارتها. ولاحظ كثير من المتحدثين اهمية الاتحادات المهنية للعاملين فى حقل الاعلام وطالبوا بالحاح بان تزيد اليونسكو من تعاونها مع هذه الاتحادات وان تمدها بالمعونة. ونظرا لضخامة الجهود المطلوب بذلها فقد كان من رأى كثير من المندوبين ان الاعتماد الخاص بهذا القسم الفرعى ضئيل جدا، وعبروا عن الامل فى توفير مبلغ اكبر بفضل الموارد الخارجة عن الميزانية وعلى الاخص عن طريق برنامج الامم المتحدة للتنمية.

(١٠٥٥) واعرب عدة مندوبين عن رضاهم البالغ عن برنامج النهوض بانتاج الكتب

وتوزيعها . فما زال للكتاب دور رئيسي رغم تزايد اهمية الوسائل السمعية والبصرية في التعليم ، وان نقص الكتب على النحو الموسف الذي تعاني منه مناطق عديدة في العالم عقبة في وجه انتشار التربية والعلم والثقافة . ولقد اعرب المندوبون عن املهم في سرعة تنفيذ التوصيات التي صدرت عن الاجتماع الاخير للخبراء حول النهوض بالكتاب في افريقيا ، ولاحظوا بعين الرضا الاقتراح بتنظيم اجتماع مماثل في امريكا اللاتينية . واقر كثير من المندوبين النشاطات المقترحة لقارة آسيا في ميدان الكتاب واشادوا بالدور الذي يلعبه مركز كراتشي .

(١٠٥٦) وحظي البرنامج الذي يستهدف تشجيع استخدام وسائل الاعلام في التعليم خارج المدرسة بموافقة عدة مندوبين كان منهم الكثيرون ممن اكدوا بصفة خاصة اهمية التلفزيون في سد حاجات التعليم التي زادت الى حد كبير جدا . وتحدث احد المندوبين عن ضرورة تدريب معلمي الكبار وعن دور وسائل الاعلام في هذه العملية . ورحب كثير من الخطباء بمشروع تنظيم ندوة عما لتصوير العنف بواسطة اجهزة الاعلام من تأثير في الصغار والكبار ، واعربوا عن الامل في اشراك الشباب انفسهم في هذه الندوة .

(١٠٥٧) وايد كثير من المندوبين مشروع البرنامج المقترح في ميدان اعلام الجمهور وابدوا انه يوثر تأثيرا كبيرا في تحسين التفاهم الدولي . ومع الترحيب بالاتجاه العام لهذا البرنامج ، لاحظ اثنان من الخطباء انه لا يحوي عددا كافيا من اوجه النشاط الواقعية التي تستهدف حفظ السلام ، واقترحا ان تعد اليونسكو اتفاقية دولية لمنع استخدام وسائل الاعلام الجماهيري في الدعاية للعسكرية او لروح الانتقام او الكراهية بين الشعوب او التفرقة العنصرية .

(١٠٥٨) واشاد كثير من المندوبين بمجلة " رسالة اليونسكو " واعربوا عن املهم في ان تنشر بلغات اخرى . وكان في تقدير احد المندوبين انه ينبغي ادخال البرنامج الخاص بالشباب في الموضوعات ذات الاولوية ضمن نشاط اعلام الجمهور واقترح بأن تفرد " رسالة اليونسكو " فصلا خاصا منها لمشكلات الشباب . وذهب اثنان من المتحدثين الى ضرورة اعداد برامج اذاعية دورية عن اليونسكو واقترحا منح اعانة اكبر لاعداد هذه البرامج . واقترح احد المندوبين ان تهتم البرامج الاذاعية التي تسجلها اليونسكو بعرض نشاط المنظمة في الدول الاعضاء بصفة خاصة . واعلن اثنان من المندوبين رضاهما عن برنامج بطاقات التعاون التي تصدرها اليونسكو واعربا عن الامل في ابقاء هذا النظام وتوسيعه . واسترعى احد المندوبين اهتمام المشتركين الى الاحتفالات بذكرى غاندي ولينين والى المدينة الثقافية في اوروفيل آملا ان تتعاون سائر الدول الاعضاء في هذه البرامج .

(١٠٥٩) وكان برنامج قسم التوثيق والمكتبات والمحفوظات موضع اتفاق عام . وابدى بعض المندوبين اسفهم لتعذر زيادة الاعتمادات لتوسيع نشاط هذا القسم . واوضح احد المندوبين ان لليونسكو مركزا خاصا يوهلها للقيام بدور طليعي في هذه المجالات .

(١٠٦٠) وابرز كثير من المتحدثين ضرورة اجراء بحوث جديدة في ميادين التوثيق وفنون المكتبات . واشار بعض منهم الى الاولوية التي تقررها بلادهم لتنمية مكتبات المدارس ولاحظوا اهمية مد خدمات المكتبات العامة الى المناطق الريفية . وابدى احد المندوبين اهتمامه بالمشروع الرائد في حقل المحفوظات واقترح زيادة الاعتمادات المخصصة لهذا النشاط .

(١٠٦١) واعلن عدد من المندوبين ان من المهم تنمية الامكانيات على المستوى الوطني والاقليمي لاعداد الفنيين في التوثيق وامناء المكتبات والمحفوظات وابدوا اغتباطهم لتنظيم دورة دراسية في امريكا اللاتينية بمعاونة اليونسكو لاستخدام الوسائل السمعية والبصرية في اقتصاديات المكتبات .

(١٠٦٢) وابدى عدد من المندوبين ارتياحهم للبرنامج الاحصائي الذى لا غنى عنه للتعاون الدولى والانماء الوطنى على السواء . واعلن احد المندوبين بصفة خاصة ان من الواجب تدعيم دائرة الخدمات الاحصائية فى اليونسكو وادخال الاساليب الحديثة عليها ، وابرز احد المتحدثين ضرورة تحسين برامج التدريب للاخصائيين الوطنيين حتى يتحسن مستواهم الفنى ومن ثم نوع المعلومات الاحصائية التى تجمع على الصعيد الوطنى والصعيد العالمى . واشاد متحدث آخر "بالاحصاء السنوى لليونسكو" ورأى فيه اداة لا غنى عنها للتخطيط القومى الاساسى بما يقدمه من موشرات تسمح بالمقارنة بين البلدان . وكان الرأى ان هذه الفرصة للمقارنة بين البلدان على المستوى الدولى هى من اول ما ينبغى على برنامج اليونسكو للاحصائيات ان يوفره . وفى الحديث عن توحيد احصائيات المكتبات اعلن احد المندوبين انه يفضل بكثير اقرار توصية على ابرام اتفاقية دولية .

(١٠٦٣) وفى اختتام المناقشة لاحظ مساعد المدير العام ان هناك ازمة فى الاعلام ، على ما ظهر من اتفاق آراء المندوبين عامة ، وان هذه الازمة قد لا تكون سوى ازمة انتقالية . وعلى هذا فالضرورة ملحة لتحليل اسباب هذه الازمة ودراسة المشكلات التى يثيرها كل من هيكل خدمات الاعلام ومضمون الخدمة الاعلامية . ولقد كشفت التحقيقات الاقليمية التى قامت بها اليونسكو بين عامى ١٩٦٠ و ١٩٦٢ عن ان فرص الوصول الى وسائل الاعلام موزعة توزيعا سيئا وانه من الواجب اعادة النظر فى الهياكل القائمة . وما زال هناك عمل هائل ينبغى اداوه اذا كان الغرض الوصول الى تحسين كمى يكفل اقامة اجهزة اعلامية وطنية قوية ، وذلك هو الامل الوحيد فى تطور يسير جنبا الى جنب مع التحسن النوعى فى الخدمة ويقوم اساسا على حسن اعداد الفنيين . ولا بد من بعث روح جديدة فى المهنة وتحسين الحالة الاجتماعية للعاملين فيها . وتأمل اليونسكو ان تمد لها معاهد البحث والمنظمات المهنية يد المعونة على قدر وسعها لتنفيذ برنامجها فى ميدان الاعلام الذى ما فتئ يزداد اهمية ضمن البرنامج العام للمنظمة .

القرارات المقترحة على الدول الاعضاء

(١٠٦٤) درست اللجنة مشروع القرار رقم ١٥م /م ق ١٣٦ الذى اقترحته موناكو لوضع مجموعة المبادىء المهنية لصحافة الاطفال . وقد رحب كثير من المندوبين بهذا الاقتراح ورأوا انه ينبغى مد هذه الفكرة الى سائر وسائل الاعلام الكبرى . وعلى هذا اقترح مندوب موناكو تعديلات شفوية تفى بذلك الغرض واقر مشروع القرار المذكور (انظر الفقرة ١٠٦٨) .

(١٠٦٥) وعلمت اللجنة ان اللجنة الوطنية لليونسكو فى موناكو تنوى ان ترسل الى اللجان الوطنية فى سائر الدول الاعضاء المشروع الذى وضعته عن قانون المبادىء المهنية لناشرى صحف الاطفال للعلم بما جاء فيه .

(١٠٦٦) اقرت اللجنة بالاجماع تعديلين للقرار رقم ٤٫٠١ من الوثيقة ١٥م /٥ ، فقرة (ب) و (د) بناء على اقتراح من الاتحاد السوفييتى (١٥م /م ق ١٣٢ و م ق ١٣٥) .

(١٠٦٧) ووافقت اللجنة بالاجماع على التوصية للموتمر العام بالموافقة على القرار رقم ٤٫٠١ (القرار المعدل رقم ٤٫٠١ فى الوثيقة ١٥م /٥) .

(١٠٦٨) ووافقت اللجنة بالاجماع ، مع امتناع ٧ عن التصويت على التوصية للموتمر العام بالموافقة على القرار رقم ٤٫٠٥ (مشروع القرار المعدل رقم ١٥م /م ق ١٣٦) .

٤ر١ - حرية انبثاث الاعلام والتبادل الدولي

القسم ٤ر١١ - البحوث والوثائق والتقارير

(١٠٦٩) اشترك فى المناقشة مندوبو ثلاثة بلدان وتبين ان هناك اتفاقا اجماعيا على البرنامج المقترح للبحوث والوثائق والتقارير عن حرية انبثاث الاعلام والتبادل الدولى .

(١٠٧٠) وكان من رأى احد الوفود ، مع تأييده للبرنامج ، ان العمل من اجل ازالة العوائق التى تعترض حرية انبثاث الاعلام يصح النظر اليه فى سياق اوسع من هذا . وابرز وفد آخر اهمية البحوث كاساس لكل النشاطات المقترحة فى برنامج هذا القسم .

(١٠٧١) واوصت اللجنة بالاجماع بان يأخذ المؤتمر العام علما بما جاء فى خطة العمل للقسم ٤ر١١ .

(١٠٧٢) واوصت اللجنة بالاجماع بان يقر المؤتمر العام القرار رقم ٤ر١١١ كما ورد فى مشروع البرنامج والميزانية لعامى ١٩٦٩ - ١٩٧٠ (القرار رقم ٤ر١١ بالوثيقة ١٥م/٥).

(١٠٧٣) واعلن مندوبو كل من الاتحاد السوفييتى وجمهورية روسيا البيضاء وجمهورية اوكرانيا انهم يرغبون فى عدم الاشتراك فى التصويت على الاعتمادات المخصصة لمختلف اقسام الفصل المتعلق بالاعلام .

(١٠٧٤) ووافقت اللجنة بالاجماع ، مع امتناع ٣ عن التصويت ، على التوصية للمؤتمر العام باعتماد مبلغ ١٣ر٢٥٠ دولارا للقسم ٤ر١١ ضمن البرنامج العادى (١٥م/٥ **ضميمة وتصويب ٢** ، الملحق رقم ٢).

القسم ٤ر١٢ - التنقل الدولى للاشخاص والمواد فى ميادين التربية والعلم والثقافة

(١٠٧٥) كان التحقيق الاستقصائى المقترح بشأن التنقل الدولى للعاملين فى ميادين التربية والعلم والثقافة والاعلام موضع حديث الوفود من ستة بلدان . وقد اقر هذا المشروع الجديد باجماع الآراء ولاحظ عدد من المتحدثين انه قد صيغ صياغة حسنة .

(١٠٧٦) وابدى واحد من المندوبين شكه فى لزوم البرنامج طويل الاجل الذى اعدته اليونسكو عن التنقل الدولى للاشخاص ، واعلن ان المطبوعات التى تصدرها اليونسكو تفى فعلا بالاغراض الاساسية للمشروع .

(١٠٧٧) ومما وقع عليه الاتفاق بصفة عامة ان التحقيق الاستقصائى ينبغى ان يتناول مشكلة هجرة الكفاءات وان وجب عدم اغفال النواحى الايجابية فى التنقل الدولى للاشخاص . واكد عدد من المندوبين ضرورة العمل على اجراء التحقيق فى اوثق تعاون مع سائر المنظمات الدولية صاحبة الشأن ، ووجهوا النظر الى الدراسات التى تمت فى بعض البلدان عن مشكلات هجرة الكفاءات .

(١٠٧٨) ووافقت اللجنة بالاجماع على التوصية بان ياخذ المؤتمر العام علما بخطة العمل للقسم ٤ر١٢ .

(١٠٧٩) ووافقت اللجنة بالاجماع ، مع امتناع اربعة عن التصويت ، على التوصية للمؤتمر العام بالموافقة على القرار رقم ٤ر١٢١ (القرار رقم ٤ر١٢ من الوثيقتين رقم ١٥م/٥ و ١٥م/٥ **ضميمة وتصويب ٢٠** ، الملحق رقم ٢).

(١٠٨٠) ووافقت اللجنة بالاجماع ، مع امتناع اربعة عن التصويت ، على التوصية

للمؤتمر العام باعتماد مبلغ ٧٩٫٧٣٠ دولارا للقسم ١٢ر٤ ضمن البرنامج العادى (١٥م /٥ ضميمة وتصويب ٢ ، الملحق رقم ٢).

القسم ١٣ر٤ - العمل في سبيل تسهيل التبادل التربوى و العلمى و الثقافى

(١٠٨١) اشترك فى المناقشة حول هذا القسم مندوبو ثلاثة عشر بلدا حبذوا جميعا برنامج التبادل التربوى و العلمى و الثقافى. و ابرز كثير منهم اهمية اعلان مبادىء التعاون الثقافى الدولى و اعربوا عن رضاهم عن التدابير التى تتخذ من اجل نشر العلم بهذا الاعلان و العمل به.

(١٠٨٢) وقدم مندوب الهند الوثيقة رقم ١٥م /م ق ٦٩ التى تدعو الدول الاعضاء الى المشاركة فى تنمية اوروفيل المدينة الثقافية الدولية وتطلب الى المدير العام دراسة امكان المعاونة فى تنفيذ هذا المشروع. لقد لاحظت اللجنة انه كان فى نية المدير العام ابلاغ هذا القرار لجميع الدول الاعضاء وللمنظمات الدولية غير الحكومية.

(١٠٨٣) وقدم مندوب الاتحاد السوفييتى مشروع القرار رقم ١٥م /م ق ١٣١ الذى يدعو اليونسكو الى وضع " معاهدة دولية لمنع استخدام وسائل الاعلام الكبرى فى اغراض الدعاية للنزعة العسكرية او لروح الانتقام او الكراهية بين الشعوب او التفرقة العنصرية". وخلال المناقشة العامة التى تلت ذلك اعلن اربعة وفود عن تأييدهم للمشروع فى حين عارضته خمسة وفود.

(١٠٨٤) ولفت مساعد المدير العام لشوون الاعلام النظر الى الملاحظة التى ابداها المدير العام عن ان الجمعية العامة للامم المتحدة تدرس مشروع اتفاقية لها نفس اغراض الاقتراح المطروح. و اقترح مندوب تشيكوسلوفاكيا ادخال تعديل على الاقتراح قبله مندوب الاتحاد السوفييتى و اقرته اللجنة بأكثرية ١٦ صوتا على ١٥ و امتناع ٢٠ عن التصويت. وينص القرار المقدم على ان المؤتمر العام يأمل فى ان تعد الجمعية العامة للامم المتحدة هذه الاتفاقية الدولية. وذهب كثير من الوفود الى ان طابع السرعة فى الموضوع يقتضى ان تصدر اليونسكو حتما قرارا فى شأنه. وكان من رأى آخرين ان مشروع القرار حتى بعد تعديله يزج باليونسكو فى مجال تختص به هيئة الامم المتحدة. ثم عرضت الوثيقة رقم ١٥م /م ق ١٣١ على التصويت فرفضت باكثرية ٢٤ صوتا مقابل ١٦ و امتناع ١٠ عن التصويت.

(١٠٨٥) وقدم مندوب اوروغواى مشروع القرار رقم ١٥م /م ق ١٣٣ الذى يدعو الدول الاعضاء الى انشاء هيئات وطنية تختص بتطبيق اعلان مبادىء التعاون الثقافى الدولى. وقال انه لا غنى عن اقامة هيئات من هذا النوع فى باقى الدول الاعضاء اذا اريد للاعلان العالمى ان يحظى بما يستحق من انتشار. و اشار الى ان بلاده قد انشأت هيئة من هذا النوع تعمل الآن بنوع خاص على اقامة " مكتب لمؤتمرات اليونسكو" يختص بتشجيع تبادل الافكار و التقريب بين الشعوب.

(١٠٨٦) ولفت رئيس اللجنة الانتباه الى مشروع القرار رقم ١٥م /م ق ١٥٥ الذى قدمته فرنسا و الذى يدعو الدول الاعضاء ، استهداء بروح اعلان مبادىء التعاون الثقافى الدولى ، الى تقرير الصفة التربوية و العلمية و الثقافية للافلام.

(١٠٨٧) ووافقت اللجنة بالاجماع على التوصية للمؤتمر العام بان ياخذ علما بخطة العمل للقسم ١٣ر٤.

(١٠٨٨) ووافقت اللجنة بالاجماع على التوصية للمؤتمر العام بالموافقة على القرار رقم ١٣١ر٤ كما ورد فى مشروع البرنامج والميزانية لعامى ١٩٦٩-١٩٧٠ (القرار رقم ١٣ر٤ بالوثيقة ١٥م /٥).

(١٠٨٩) ووافقت اللجنة بالاجماع على التوصية للموتمر العام بالموافقة على القرار رقم ٤ر٠٢ (مشروع القرار رقم ١٥م /م ق ٦٩ المقدم من الهند).
(١٠٩٠) ووافقت اللجنة بالاجماع على التوصية للموتمر العام بالموافقة على القرار رقم ٤ر٠٣ (مشروع القرار رقم ١٥م /م ق ١٣٣ المقدم من اوروغواى).
(١٠٩١) ووافقت اللجنة بالاجماع على التوصية للموتمر العام بالموافقة على القرار رقم ٤ر٠٤ (مشروع القرار رقم ١٥م /م ق ١٣٣ المقدم من فرنسا).
(١٠٩٢) ووافقت اللجنة بالاجماع مع امتناع ثلاثة اعضاء عن التصويت على التوصية للموتمر العام باعتماد مبلغ ٦٠٥ر٢٢ دولارات للقسم ١٣ر٤ ضمن البرنامج العادى (١٥م /٥ ضميمة وتصويب ٢ ، الملحق رقم ٢).

القسم ١٤ر٤ - زيادة استخدام وسائل الاتصال عبر الفضاء لبلوغ اهداف اليونسكو

(١٠٩٣) قدم مساعد المدير العام لشوون الاعلام تقرير المدير العام عن برنامج اليونسكو فى ميدان الاتصال عبر الفضاء (الوثيقة ١٥م /٦٠) واشار الى ان هذه الوثيقة تنقسم الى قسمين : الاول يعالج استخدام الاتصال عن طريق التوابع الفضائية لاغراض التربية والتنمية الاقتصادية، والثانى يتناول الترتيبات الدولية التى يمكن اتخاذها فى ميدان الاتصال عبر الفضاء . وفيما يخص القسم الاول قال ان الغاية الرئيسية للبرنامج هى توسيع نطاق التعليم بالراديو بفضل وسائل الاتصال عبر الفضاء . وبالنسبة للقسم الثانى اعلن ان الهدف هو تشجيع الاتفاقات الدولية التى تدعو الحاجة الى الاسراع فى عقدها لتحقيق اكبر فائدة من وسائل الاتصال عبر الفضاء .
(١٠٩٤) واشترك مندوبو ثلاثة عشر بلدا فى المناقشة حول البرنامج المقترح فى مجال الاتصال عبر الفضاء ، وهو برنامج اثار اهتماما كبيرا وحظى بتأييد واسع النطاق. وقال مندوب الهند بخصوص استخدام الاتصال عبر الفضاء فى التنمية القومية ان بلاده تدرس جديا المشروع الرائد الذى اوفدت اليونسكو من اجله بعثة من الخبراء الى الهند فى نهاية عام ١٩٦٧ ، واوضح ان فى وسع هذا المشروع ان يساهم مساهمة كبيرة فى حل بعض المشكلات الملحة فى الهند مثل مشكلة محو الامية وتضخم السكان وانخفاض مستوى الانتاج الزراعى. وبين المندوب ان من اكبر مزايا الاتصال عبر الفضاء الاختصار الكبير فى الوقت اللازم لاقامة شبكة قومية للتلفزيون التعليمى.
(١٠٩٥) كذلك ذكر عدد من المتحدثين من البلدان النامية ما تتيحه لهم وسائل الاتصال عبر الفضاء من فرص. ولفت مندوب باكستان النظر الى ان المركز الجغرافى لبلاده ييسر اقامة مشروع للاتصال عبر الفضاء واعلن ان بلاده ستتقدم عما قريب بطلب رسمى لليونسكو لتوفد اليها بعثة من الخبراء . ولاحظ احد المتحدثين انه ينبغى على البلدان النامية الا تهمل فرص الاتصال الاذاعى بواسطة التوابع الفضائية واعلن ان الاذاعة قد اثبتت فى عدد من الحالات انها وسيلة فعالة جدا للتعليم . وقال مندوبان من الواجب اتخاذ موقف الحذر فى هذا الميدان لارتفاع تكلفة المشروع وشدة تعقيده. وذهب احد المندوبين الى انه لا مناص من ان تدرس المنظمات المتخصصة الاخرى فى الامم المتحدة الجوانب السياسية والقانونية والفنية وغير ذلك من جوانب المشكلة قبل ان تتخذ فيها اليونسكو قرارا نهائيا.
(١٠٩٦) اما عن الترتيبات الدولية فقد اكد كثير من المتحدثين ان الحاجة ماسة الى وضع تنظيم دولى لاستخدام وسائل الاتصال عبر الفضاء . واعرب السكرتير العام

المساعد للاتحاد الدولى للاتصالات السلكية واللاسلكية عن اغتباطه لمبادرة اليونسكو الى اقتراح عقد اجتماع للخبراء الحكوميين عام ١٩٦٩ للنظر فى الترتيبات الدولية ولاهتمامها بدراسة امكان تنفيذ مشروع فى الهند لاستخدام وسائل الاتصال عبر الفضاء . واعلن ان الاجتماع الذى ستنظمه اليونسكو فى عام ١٩٦٩ سيسمح بالتعرف على حاجات المستفيدين من وسائل الاتصال عبر الفضاء ، وهو امر مفيد للمؤتمر العالمى الذى ينظمه الاتحاد الدولى فى عام ١٩٧٠ او ١٩٧١ لدراسة توزيع الذبذبات وغيرها من المشكلات الفنية .

(١٠٩٧) ورد المدير العام على الاسئلة التى اثيرت خلال المناقشة فاعلن ان تعقد المشكلات التى يثيرها الاتصال عبر الفضاء ينبغى ان يحفز اليونسكو الى العمل لا ان يعوقها عنه . وتناول فى حديثه الفرص الهائلة التى تتيحها اذاعات التوابع الفضائية وقال ان من المهم العمل فى سرعة حتى تستخدم هذه الوسيلة الجديدة من وسائل الاتصال لنفع المجموع . وضم رأيه الى رأى المتحدثين الذين ذهبوا الى ان المشكلة الاساسية فى الاتصال بواسطة التوابع هى مشكلة مضمون الاذاعات .

(١٠٩٨) وحين تحدث المدير العام عن استخدام الاتصال عبر الفضاء لاغراض التنمية القومية اعرب عن اغتباطه للاهتمام الكبير الذى ابدته الدول النامية بهذا الامر . واكد ان اليونسكو على استعداد لتلبية الطلب الذى ستتقدم به باكستان لايفاد بعثة من الخبراء اليها . اما المشروع الهندى فقد قال عنه ان الامر يتوقف على ما تتخذه الحكومة الهندية من قرار وعلى الاخص فيما يتعلق بتوسيع نطاق التلفزيون التعليمى وتهيئة الهيكل الاساسى لانتاج اجهزة الاستقبال التلفزيونى ووضع المناهج التربوية الملائمة واعداد رجال التعليم اللازمين . ولاحظ ان برنامج اليونسكو وحدة متكاملة بمراحله الثلاثة ، وهى البحث ومعاونة المشروعات الخاصة باستخدام الاتصال عبر الفضاء والتوصل الى اتفاقات دولية . وتقبل المدير العام اقتراح بعض الوفود الذى يرمى فى حدود ميزانية اليونسكو الى دعوة الاخصائيين فى الفروع العلمية المختصة الى التعاون مع اللجنة الاستشارية لشوون الاتصال عبر الفضاء . واخيرا اعرب عن اغتباطه لما قدمته المنظمات الدولية الاخرى من معاونة وثيقة لمجموع برنامج اليونسكو فى شوون الاتصال عبر الفضاء .

(١٠٩٩) ولفت رئيس اللجنة الانتباه الى مشروع القرار رقم ١٥م/م ق ٢٠٨ الذى قدمته الولايات المتحدة الامريكية والذى يستهدف بيان اختصاص اليونسكو فى شوون الترتيبات الدولية باضافة الكلمات التالية الى الفقرة (ج) من القرار رقم ١٤ر٤ من الوثيقة ١٥م/٥:

" وخاصة فى الميادين التالية : (١) حرية انبثاث الاعلام ، (٢) حقوق التأليف ، (٣) تقدير احتياجات التربية والعلم والثقافة بهدف توزيع الذبذبات اللازمة لوسائل الاتصال عبر الفضاء ".

(١١٠٠) واقرت اللجنة مشروع القرار باغلبية ٣٢ صوتا مقابل ٦ اصوات وامتناع اثنين عن التصويت .

(١١٠١) واقترح احد المندوبين تعديلا الغاية منه ادماج جوهر الاقتراح رقم ١٥م/م ق ١٣٤ الذى قدمته جمهورية المانيا الاتحادية ، واضافة كلمة " والاتفاقيات" بعد كلمة "الترتيبات" الواردة فى الفقرة (ج) من القرار رقم ١٤ر٤ . وقد اقر هذا التعديل باغلبية ٢٩ صوتا دون معارضة مع امتناع ٧ عن التصويت .

(١١٠٢) وقدمت الهند وتانزانيا مشروع قرار يتناول العون الذى يمكن تقديمه للمشروع الرائد الذى سيوضع فى المستقبل بخصوص وسائل الاتصال عبر الفضاء فى الهند ، وقد عدل هذا المشروع على ضوء المناقشة وقدم نص جديد الى اللجنة (الوثيقة ١٥م/م ق ٢١٣ معدل) .

(١١٠٣) ووافقت اللجنة بالاجماع على التوصية للموتمر العام بان يأخذ علما بخطة العمل الخاصة بالقسم ٤ر١٤ .

(١١٠٤) ووافقت اللجنة باغلبية ٤٠ صوتا مقابل صوت واحد وامتناع ٦ عن التصويت على التوصية للموتمر العام بالموافقة على القرار رقم ٤ر١٤١ (القرار المعدل ٤ر١٤ من الوثيقة رقم ١٥م/٥).

(١١٠٥) ووافقت اللجنة بالاجماع مع امتناع ٣ عن التصويت على التوصية للموتمر العام بالموافقة على القرار رقم ٤ر١٤٢ (مشروع القرار المنقح ١٥م/م ق ٢١٣ المقدم من الهند وتنزانيا).

(١١٠٦) ووافقت اللجنة بالاجماع مع امتناع ٣ عن التصويت على التوصية للموتمر العام باعتماد مبلغ ٦٩ر٠٧٥ دولارا للقسم ٤ر١٤ ضمن البرنامج العادى(١٥م/٥ ضميمة وتصويب ٢ ، الملحق رقم ٢).

٤ر٢ - وسائل الاعلام

القسم ٤ر٢١ - بحوث الاعلام ودراساته

(١١٠٧) اشترك فى مناقشة هذا القسم مندوبو ثمانية بلدان . وقد اعلن المتحدثون رضاهم عن الاهمية المتزايدة التى اضفاها البرنامج على البحوث فى وسائل الاعلام فى عصر يحدث فيه التقدم السريع فى الفنون الاعلامية الحديثة تأثيرا عميقا فى المجتمع الدولى. ورغم ان بعض جوانب هذا النشاط يخص البلدان الصناعية المتقدمة اكثر من غيرها ، فان البلدان النامية لم تكن اقل اهتماما باجراء الدراسات عن الدور الذى تستطيع وسائل الاعلام ان تلعبه لحل المشكلات التى تثيرها التربية والتنمية فى البلدان النامية . ولليونسكو وظيفة هامة توديها بالمساهمة فى وضع جدول للاولويات فى ميادين البحث ، ولا ينبغى الاقتصار على اجراء قياس كمى لتأثير هذه الوسائل الاعلامية ، بل يجب دراسة تأثيراتها وجمع نتائج البحوث التى تفيد الدول الاعضاء عند وضع خططها .

(١١٠٨) واعرب اثنان من المندوبين فى هذا الصدد عن الامل فى ان تحاول اليونسكو الحصول على اوفى تعاون من جميع معاهد البحوث والمنظمات المهنية فى تخطيط وتنفيذ برنامج للتأليف بين نتائج بحوث الاعلام واذاعتها .

(١١٠٩) ووافقت اللجنة على التوصية للموتمر العام بأن يأخذ علما بخطة العمل للقسم ٤ر٢١ .

(١١١٠) ووافقت اللجنة بالاجماع على التوصية للموتمر العام بالموافقة على القرار رقم ٤ر٢١١ (القرار رقم ٤ر٢١ من الوثيقة ١٥م/٥).

(١١١١) ووافقت اللجنة بالاجماع مع امتناع ٣ عن التصويت على التوصية للموتمر العام باعتماد مبلغ ١٩٠ر٧٤٥ دولارا للقسم ٤ر٢١ ضمن البرنامج العادى (١٥م/٥ ضميمة وتصويب ٢ ، الملحق رقم ٢).

القسم ٤ر٢٢ - تنمية وسائل الاعلام واعداد الاخصائيين فيه

(١١١٢) اشترك مندوبو عشرة بلدان فى مناقشة هذا القسم وابرزوا جميعا الاهمية المستمرة لنشاط اليونسكو من اجل تنمية وسائل الاعلام وتحسين اساليب اعداد الاخصائيين فيه ولاسيما فى المناطق النامية من العالم حيث يلعب الاعلام دورا رئيسيا فى التنمية

الوطنية وتعبئة الموارد البشرية. وكان في تقديرهم انه ينبغي تقرير اولوية متقدمة لهذا القسم من البرنامج واسف كثير منهم لما لحق الاعتمادات المخصصة لهذا القسم ضمن البرنامج العادي من تخفيض كبير.

(١١١٣) وعبر كثير من المتحدثين عن الامل في ان تتمكن اليونسكو من المساعدة على اقامة معاهد جديدة اقليمية للتدريب، ولفتوا نظر اللجنة الى ان هذا التدريب لا غنى عنه لرفع مستوى الاعلام ومستوى العاملين المتخصصين فيه. واشاروا اخيرا الى سرعة التطور في فنون الاعلام واكدوا كذلك الحاجة الى تنظيم دورات تدريبية للعاملين في اثناء الخدمة.

(١١١٤) وادلى المراقبون من اتحاد الصحفيين الدولي ومن اتحاد هيئات الاذاعة والتلفزيون الوطنية في افريقيا ببيانات عن هذا القسم من البرنامج.

(١١١٥) وقدم مندوبو اكوادور مشروع القرار رقم ١٥م/م ق ٧١ باعادة المنحة التي كانت مقررة للتعاون مع المركز الدولي للدراسات الصحفية العليا في امريكا اللاتينية الى ما كانت عليه في برنامج عامي ١٩٦٧ ـ ١٩٦٨. واقرت اللجنة هذا القرار بأكثرية ٢٣ صوتا ضد ١١ وامتناع ٣١ عن التصويت.

(١١١٦) ولفت مساعد المدير العام للاعلام النظر الى ان هذا القرار قد يؤثر في الحد الاعلى للميزانية، فاقترح احد المندوبين اجراء تخفيض بنفس المقدار في الاعتماد المقترح في القسم نفسه لاعانة الدول الاعضاء وفقا لبرنامج المساهمة. ووافقت اللجنة على هذا الاقتراح واخذت علما به بوصفه تعديلا لخطة العمل.

(١١١٧) ووافقت اللجنة على التوصية للمؤتمر العام بان يأخذ علما بخطة العمل للقسم ٤ر٢٢ على ان تراعى الملاحظات الآنفة الذكر عند تطبيقها.

(١١١٨) ووافقت اللجنة بالاجماع على التوصية للمؤتمر العام بالموافقة على القرار رقم ٤ر٢٢١ (القرار ٤ر٢٢ من الوثيقة ١٥م/٥).

(١١١٩) ووافقت اللجنة بالاجماع مع امتناع ٣ عن التصويت على التوصية للمؤتمر العام باعتماد مبلغ ١٢١ر٨٩٥ دولارا للقسم ٤ر٢٢ ضمن البرنامج العادي (١٥م/٥ ضميمة وتصويب ٢، الملحق رقم ٢).

القسم ٤ر٢٣ ـ النهوض بانتاج الكتب وتوزيعها

(١١٢٠) اشترك في مناقشة هذا القسم مندوبون من عشر دول اعضاء ايدوا بقوة برنامج اليونسكو للنهوض بانتاج الكتب ولاحظوا انه رغم تزايد اهمية وسائل الاعلام السمعية والبصرية فما زالت النصوص المطبوعة تلعب دورا اساسيا في نشر التربية والعلم والثقافة. وكان من رأي اغلب المتحدثين ان الاعتمادات المقترحة لهذا البرنامج ليست كافية واعربوا عن الامل في زيادتها في المستقبل.

(١١٢١) وتحدث عدة مندوبين عن الاجتماع الاخير للخبراء بشأن النهوض بالكتاب في افريقيا، فاعربوا عن الامل في الاسراع بتطبيق توصيات هذا الاجتماع. وابرزوا بوجه خاص اهمية المجالس القومية للنهوض بالكتاب في وضع سياسة وطنية له مع الامل في ان تعاون اليونسكو في اقامة هذه المجالس. وذكر كثير من المتحدثين ان من المهم اعداد المعلمين المتخصصين في انتاج الكتاب وتوزيعه واعلنوا ارتياحهم للقرارات التي ترمي الى تنظيم دراسات للتدريب المهني في هذا المجال.

(١١٢٢) ولاحظت اللجنة ان مشروع القرار رقم ١٥م/م ق ٧٣ المقدم من كولومبيا سيوضع ضمن خطة العمل وفقا لتوصية المدير العام، وعلى هذا سيعقد اجتماع للنهوض بالكتاب في

امريكا اللاتينية عام ١٩٦٩ . ويتولى فريق من المستشارين وضع الترتيبات اللازمة لعقد اجتماع ممائل فى الدول العربية .

(١١٢٣) واخذت اللجنة علما بالقرار رقم ١٥م/م ق ١٧٩ المقدم من هندوراس بشأن الاهمية الرئيسية للنهوض بانتاج الكتاب وتوزيعه فى امريكا الوسطى .

(١١٢٤) ووافقت اللجنة على التوصية للمؤتمر العام بان يأخذ علما بخطة العمل للقسم ٤ر٢٣ على ان تراعى الملاحظات الآنفة الذكر عند تطبيقها .

(١١٢٥) ووافقت اللجنة بالاجماع على التوصية للمؤتمر العام بالموافقة على القرار رقم ٤ر٢٣١ (القرار ٤ر٢٣ من الوثيقة ١٥م/٥) .

(١١٢٦) ووافقت اللجنة بالاجماع مع امتناع ٣ عن التصويت على التوصية للمؤتمر العام باعتماد مبلغ ٢٢٠ر٧٨٥ دولارا للقسم ٤ر٢٣ ضمن البرنامج العادى (١٥م/٥ ضميمة وتصويب ٢ ، الملحق رقم ٢) .

القسم ٤ر٢٤ — استخدام وسائل الاعلام فى التعليم خارج المدرسة

(١١٢٧) كان هذا القسم موضع مناقشة اشترك فيها مندوبو اثنين وعشرين بلدا ايدوا دون تحفظ النشاطات المقترحة واكدوا ان من الضرورى ، فى البلاد المتقدمة والبلاد النامية على السواء ، استخدام وسائل الاعلام لمواجهة الطلب الكبير على توسيع نطاق التعليم . وكان نقص الاعتمادات المخصصة لهذا القسم سببا لاسف كثير من المتحدثين .

(١١٢٨) وكرر اثنان من المتحدثين التنبيه الى ان الاعلام يظهر فى موضعين من برنامج اليونسكو . فتنمية خدمات الاعلام ودراسة تأثيرها الاجتماعى جانب هام من جوانب النشاط ، اما الجانب الآخر ، وهو استخدام وسائل الاعلام لاغراض تربوية ، فهو جانب اساسى فى برنامج اليونسكو بأكمله . ونادى بعض المتحدثين بضرورة تطبيق فنون الاعلام الجماهيرى فى جميع مجالات نشاط اليونسكو وزيادة تطبيقها فى مجالات نشاط الهيئات الاخرى فى اسرة الامم المتحدة . ولاحظ كثير من المندوبين انه لا بد من تشجيع التعاون على نحو اوثق بين المربين ورجال الاعلام لضمان استخدام وسائل الاعلام على افضل وجه من اجل تقدم التعليم .

(١١٢٩) واعلن ثلاثة مندوبين رضاهم عن نتائج التجربة الجديدة التى استخدمت فيها الوسائل السمعية والبصرية فى تعليم الكبار فى داكار ، وعبروا عن املهم فى اقامة مشروعات اخرى من هذا النوع فى المستقبل . وشرح مندوبا بولندا والمملكة المتحدة التجربة التى تمت فى بلادهما لاستخدام التلفزيون فى التعليم الجامعى واعلنا ان الخبرة المستفادة من ذلك العمل ستوضع تحت تصرف جميع البلدان التى يهمها الامر .

(١١٣٠) ورحب كثير من المندوبين باقتراح تنظيم ندوة تختص بدارسة ما لتمثيل العنف فى اجهزة الاعلام من تأثير فى الصغار والكبار . ذلك ان "الاعلام الفورى" الذى تتيحه الوسائل الفنية الحديثة يحمل فى طياته خطر اذاعة مناظر العنف على نطاق يتسع اتساعا كبيرا ولا يعلم احد بالضبط مدى تأثيره فى الجماهير . فعلى اليونسكو ان تشجع على دراسة هذا التأثير وان تبحث عن وسيلة للحد من ضرره . وقال كثير من المتحدثين انهم يأملون ان يمثل الابناء والاباء فى هذه الندوة .

(١١٣١) وكان من رأى ثلاثة مندوبين ان اليونسكو ينبغى الا توجه اهتمامها الى تنظيم الاسرة واقترحوا حذف الجزء الخاص به من مشروع القرار رقم ٤ر٢٤ فى الفقرة (أ) . وقد رفضت اللجنة هذا الاقتراح بأكثرية ٤٨ صوتا ضد ٧ وامتناع ١١ عن التصويت .

(١١٣٢) وابرز مندوب فرنسا اهمية النشاط الذى تقوم به جمعيات الاذاعة الاقليمية لتشجيع الاذاعات التعليمية ، واقترح تعديل الفقرة (أ) من مشروع القرار رقم ٤ر٢٤ ليصبح

نصه : "القيام بالدراسات والبحوث بالتعاون مع الاتحادات المهنية المعنية ...". وقد اقرت اللجنة هذا التعديل بأكثرية ٤٣ صوتا ضد ٤ وامتناع ٧ عن التصويت .

(١١٣٣) ووافقت اللجنة على التوصية للمؤتمر العام بأن يأخذ علما بخطة العمل للقسم ٤ر٢٤ .

(١١٣٤) ووافقت اللجنة بالاجماع مع امتناع ٣ عن التصويت على التوصية للمؤتمر العام بالموافقة على القرار رقم ٤ر٢٤١ (القرار المعدل رقم ٤ر٢٤ من الوثيقة ١٥م/٥).

(١١٣٥) ووافقت اللجنة بالاجماع مع امتناع ٣ عن التصويت على التوصية للمؤتمر العام باعتماد مبلغ ٣٧٩ر٨٢٠ دولارا للقسم ٤ر٢٤ ضمن البرنامج العادى (١٥م/٥ ضميمة وتصويب ٢ ، الملحق رقم ٢).

٤ر٣ - الاعلام الجماهيرى والعمل فى سبيل التفاهم الدولى

(١١٣٦) شارك مندوبو اربعة عشر بلدا فى المناقشة العامة عن هذا الفصل الفرعى وكان الاتجاه العام لدى المتحدثين الرضا عن مضمون برنامج اليونسكو فى موضوع الاعلام الجماهيرى وعن طريقة تقديم هذا البرنامج .

(١١٣٧) ووافقت اللجنة بالاجماع على التوصية للمؤتمر العام بالموافقة على القرار رقم ٤ر٣٠١ كما ورد فى مشروع البرنامج والميزانية لعامى ١٩٦٩ - ١٩٧٠ (القرار رقم ٤ر٣٠ من الوثيقة ١٥م/٥).

القسم ٤ر٣١ - الصحافة والمطبوعات

(١١٣٨) لاحظ اثنان من المندوبين ان الطلب يتزايد باستمرار على النشرات التى تتحدث عن اليونسكو واعربا عن الامل فى زيادة العدد المتوفر من هذه النشرات . وكان من رأى اثنين من المندوبين انه ينبغى اصدار هذه النشرات فى طبعات خاصة موجهة للشباب . وتمنى احد المندوبين ان تبين بعبارات اوضح موضوعات المطبوعات المقرر نشرها فى عامى ١٩٦٩ - ١٩٧٠ .

(١١٣٩) اما بالنسبة لخدمات الصحافة فقد رأى كثير من المندوبين ان من الضرورى بذل جهود جديدة فى شأنها . واقترح احد المتحدثين ان يطلب الى كتاب معروفين كتابة مقالات عن نشاط اليونسكو ، واقترح كذلك ارسال نشرة "انباء اليونسكو" الى الصحافة العالمية بواسطة وكالات الانباء الكبرى .

(١١٤٠) وبناء على توصية لجنة القرارات اخذت اللجنة علما بمشروع القرار المقدم من الهند (١٥م/م ق ١٣٧) بخصوص تزويد الدول الاعضاء بكتب مصورة او نشرات حسنة الصياغة تكون موجهة للتلاميذ من مختلف المستويات لتبين لهم فى ايجاز اهداف اليونسكو واغراضها ووظائفها . كذلك اخذت اللجنة علما بمشروع القرار المقدم من الاتحاد السوفييتى (١٥م/م ق ١٣٨) بأن تعرض السكرتارية الموضوعات التى ستتناولها المواد الاعلامية والنشرات المقترح اصدارها فى عامى ١٩٦٩ - ١٩٧٠ .

(١١٤١) ووافقت اللجنة على التوصية للمؤتمر العام بأن يأخذ علما بخطة العمل الخاصة بالقسم ٤ر٣١ .

(١١٤٢) ووافقت اللجنة بالاجماع على التوصية للمؤتمر العام بالموافقة على مشروع القرار رقم ٤ر٣١١ كما ورد فى مشروع البرنامج والميزانية لعامى ١٩٦٩ - ١٩٧٠ (القرار رقم ٤ر٣١ من الوثيقة ١٥م/٥).

(١١٤٣) ووافقت اللجنة بالاجماع مع امتناع ٣ عن التصويت على التوصية للموتمر العام باعتماد مبلغ ٢٢٩ر٩٩٥ دولارا للقسم ٤ر٣١ ضمن البرنامج العادى (٥م/ ٥ اضافة وتصويب ٢ ، الملحق رقم ٢).

القسم ٤ر٣٢ - "رسالة اليونسكو"

(١١٤٤) اشاد كثير من المندوبين بمستوى مجلة "رسالة اليونسكو". ورغب اثنان من المندوبين فى ان يعاد النظر فى طريقة تقديم المجلة ومحتواها ، وبخاصة من زاوية مستوى قرائها. وكان من رأى احد المندوبين ان المجلة قد تحسن اداء دورها اذا كان غلافها يبرز موضوعها اكثر من عنوانها. واخيرا ، اعرب احد المندوبين عن امله فى ان يعمل روساء تحرير الطبعات المختلفة التى تصدرها اللجان الوطنية باللغات المختلفة على الاشتراك بصورة انشط فى تخطيط اعداد "الرسالة".

(١١٤٥) ووافقت اللجنة على التوصية للموتمر العام بأن يأخذ علما بخطة العمل للقسم ٤ر٣٢ .

(١١٤٦) ووافقت اللجنة بالاجماع على التوصية للموتمر العام بأن يوافق على مشروع القرار رقم ٤ر٣٢١ كما ورد فى مشروع البرنامج والميزانية لعامى ١٩٦٩ - ١٩٧٠ (القرار رقم ٤ر٣٢ من الوثيقة ٥م/ ٥).

(١١٤٧) ووافقت اللجنة بالاجماع مع امتناع ٣ عن التصويت على التوصية للموتمر العام باعتماد مبلغ ٤٦١ر٧٧٥ دولارا للقسم ٤ر٣٢ ضمن البرنامج العادى (٥م/ ٥ ضميمة وتصويب ٢ ، الملحق رقم ٢).

القسم ٤ر٣٣ - الاعلام بالاذاعة والوسائل البصرية

(١١٤٨) اشاد كثير من المندوبين بالسكرتارية وبالمنظمات الاذاعية الوطنية لتعاونها الوثيق فى شوون البرامج الاذاعية. ورأى احد المندوبين انه يجب تكييف الاذاعات بصورة افضل وفقا لحاجات مختلف المناطق او البلدان. واقترح اثنان من المندوبين اعداد برامج اذاعية نموذجية تستطيع الهيئات الوطنية تكييفها بنفسها باستخدام المادة الاولية التى تقدمها اليونسكو. واقترح مندوب آخر ان تفسح برامج الاذاعة مكانا اوسع لنشاطات الدول الاعضاء فى مجالات اهتمام اليونسكو ، واصر على ان تعرض على اللجان الوطنية الخطوط والموضوعات الرئيسية التى ستتناولها البرامج الاذاعية المقترحة لعام ١٩٦٩ .

(١١٤٩) وفيما يتعلق بالافلام والتلفزيون ابرز احد المندوبين اهمية اشتراك اليونسكو فى الانتاج مع هيئات الاذاعة والتلفزيون الوطنية .

(١١٥٠) ووافقت اللجنة على التوصية للموتمر العام بأن يأخذ علما بخطة العمل للقسم ٤ر٣٣ .

(١١٥١) ووافقت اللجنة بالاجماع على التوصية للموتمر العام بالموافقة على القرار رقم ٤ر٣٣١ كما ورد فى مشروع البرنامج والميزانية لعامى ١٩٦٩ - ١٩٧٠ (القرار رقم ٤ر٣٣ من الوثيقة ٥م/ ٥).

(١١٥٢) ووافقت اللجنة بالاجماع مع امتناع ٣ عن التصويت على التوصية للموتمر العام باعتماد يبلغ ٣٩٥ر٨٥٧ دولارا للقسم ٤ر٣٣ ضمن البرنامج العادى (٥م/ ٥ ضميمة وتصويب ٢ ، الملحق رقم ٢).

القسم ٤ر٣٤ ـ الاتصال مع الجمهور

(١١٥٣) ابرز كثير من المندوبين اهمية اثارة اهتمام الجمهور العام بنشاط اليونسكو، وعبروا عن الامل فى ان تتعاون السكرتارية مع اللجان الوطنية تعاونا اوثق للوصول الى هذا الهدف. وابرز اثنان من المندوبين قيمة نشاط الاعلام الجماهيرى الذى تضطلع به جمعيات الامم المتحدة واسفوا لضآلة الاعانة التى تقدمها اليونسكو الى الاتحاد العالمى لجمعيات الامم المتحدة. وقال واحد من المندوبين انه ينبغى توسيع برنامج النشاطات الاعلامية الموجهة للشباب وخاصة بالنسبة لنوادى اليونسكو.

(١١٥٤) ورحب كثير من المندوبين بالجانب التربوى والوثائقى فى نظام بطاقات اليونسكو، كما اعربوا عن املهم فى توسيع نطاق هذا النظام. وكان من رأيهم ان اثارة اهتمام الجمهور بهذا البرنامج اهم من جمع الاموال نفسه. وهنا قيل ان الفعالية تزداد بتركيز الجهود فى بعض المشروعات الكبيرة بدلا من تشتيتها فى عدد كبير من المشروعات الاقل اهمية.

(١١٥٥) ووافقت اللجنة على التوصية للموتمر العام بأن يأخذ علما بخطة العمل للقسم ٤ر٣٤.

(١١٥٦) ووافقت اللجنة بالاجماع على التوصية للموتمر العام بالموافقة على القرار رقم ٤ر٣٤١ كما ورد فى مشروع البرنامج والميزانية لعامى ١٩٦٩ ـ ١٩٧٠ (القرار رقم ٤ر٣٤ من الوثيقة ١٥م/٥).

(١١٥٧) ووافقت اللجنة بالاجماع مع امتناع ٣ عن التصويت على التوصية للموتمر العام باعتماد مبلغ ١٣٥ر٣٥٥ دولارا للقسم ٤ر٣٤ ضمن البرنامج العادى (١٥م/٥ ضميمة وتصويب ٢، الملحق رقم ٢).

القسم ٤ر٣٥ ـ احياء ذكرى الشخصيات البارزة والاحداث التاريخية

(١١٥٨) اعلن كثير من المندوبين عدم رضاهم عن هذا النشاط الذى ليس له فى رأيهم اية فائدة بالنسبة لليونسكو. فزيادة الاحتفالات سيودى الى ان كل واحد منها لن يحظى الا باهتمام قليل، فالاولى ان يترك هذا المجال بأكمله للدول الاعضاء وللمنظمات غير الحكومية.

(١١٥٩) واعترف مندوبون آخرون بأن زيادة الاحتفالات راجعة الى الدول الاعضاء نفسها ولكنهم رأوا مع هذا ان ذلك النشاط فيه فائدة وان من الواجب الابقاء عليه.

(١١٦٠) وقدم مندوب الهند مشروع القرار رقم ١٥م/م ق ٢١٢ عن الاحتفال بمرور مائة عام على وفاة غالب.

(١١٦١) ووافقت اللجنة على التوصية للموتمر العام بأن يأخذ علما بخطة العمل للقسم ٤ر٣٥.

(١١٦٢) ووافقت اللجنة بالاجماع على التوصية للموتمر العام بالموافقة على القرار رقم ٤ر٣٥١ كما ورد فى مشروع البرنامج والميزانية لعامى ١٩٦٩ ـ ١٩٧٠ (القرار رقم ٤ر٣٥ من الوثيقة ١٥م/٥).

(١١٦٣) ووافقت اللجنة بالاجماع مع امتناع ٢ عن التصويت على التوصية للموتمر العام بالموافقة على القرار رقم ٤ر٣٥٢ (مشروع القرار رقم ١٥م/م ق ٢١٢ المقدم من الهند وافغانستان وتشيكوسلوفاكيا).

٤ر٤ – التوثيق والمكتبات والمحفوظات

(١١٦٤) اشترك فى مناقشة هذا القسم مندوبو خمسة وعشرين بلدا ايدوا بصفة عامة البرنامج الخاص بالاقسام ٤ر٤١ و ٤ر٤٢ و ٤ر٤٣ من الوثيقة ١٥م/٥ . واعلن كثير منهم ارتياحهم الى انشاء الادارة الجديدة المختصة بنواحى التوثيق والمكتبات والمحفوظات . ولاقى العمل المقترح لعامى ١٩٦٩ – ١٩٧٠ موافقة عامة

(١١٦٥) على ان عددا من المندوبين لاحظوا عدم كفاية اعتمادات الميزانية لهذه الادارة وطالبوا بالحاح بتدبير موارد اضافية للبرامج المقبلة . وكان من رأى كثير من المتحدثين ان هذه الادارة لم تتركز فيها بعد بما فيه الكفاية جميع اوجه النشاط التوثيقى واقترحوا ان يعهد اليها بتنفيذ مشروع اقامة جهاز عالمى للاعلام العلمى الذى تشترك فيه اليونسكو والمجلس الدولى للاتحادات العلمية .

القسم ٤ر٤١ – تشجيع البحوث والتعاون الدولى

(١١٦٦) اعلن كثير من المندوبين تأييدهم للدراسات والبحوث المقترحة فى هذا القسم . واشار كثير منهم الى ان هذه الدراسات والبحوث ستفيد جميع الدول الاعضاء وانه من المناسب تشجيع دراسات وضع المعايير تشجيعا كاملا. ورأى كثير من المتحدثين ان من المرغوب فيه انشاء مراكز اقليمية ووطنية للبحوث فى شوون التوثيق واقتصاديات المكتبات .

(١١٦٧) ونوه احد المندوبين بفائدة اجراء دراسة عن فهرسة المواد الاذاعية والسينمائية والتلفزيونية . واشار مندوب آخر الى ضرورة تشجيع وضع قوائم الكتب الوطنية .

(١١٦٨) وكان من رأى ثلاثة من المندوبين ان " نشرة اليونسكو للمكتبات " وسيلة فعالة لنشر المعلومات فى محيط التوثيق والمكتبات والمحفوظات .

(١١٦٩) وادلى المراقبون عن الاتحاد الدولى لاتحادات امناء المكتبات والمجلس الدولى للمحفوظات ببيانات امام اللجنة .

(١١٧٠) ووافقت اللجنة على التوصية للموتمر العام بأن يأخذ علما بخطة العمل للقسم ٤ر٤١ .

(١١٧١) ووافقت اللجنة بالاجماع على التوصية للموتمر العام بالموافقة على القرار رقم ٤ر٤١١ كما ورد فى مشروع البرنامج والميزانية لعامى ١٩٦٩ – ١٩٧٠ (القرار ٤ر٤١ من الوثيقة ١٥م/٥).

(١١٧٢) ووافقت اللجنة بالاجماع ، مع امتناع ٣ عن التصويت ، على التوصية للموتمر العام باعتماد مبلغ ٢١٥ر٩١٢ دولارا للقسم ٤ر٤١ ضمن البرنامج العادى (١٥م/٥ ضميمة وتصويب ٢ ، الملحق رقم ٢).

القسم ٤ر٤٢ – تنمية دوائر التوثيق والمكتبات والمحفوظات

(١١٧٣) اشار كثير من المندوبين الى اهمية الدور الذى تستطيع دوائر التوثيق والمكتبات والمحفوظات ان تلعبه ، اذا احسن تنظيمها ، فى انماء التعليم والتقدم الاقتصادى والاجتماعى . واشار كثير من المتحدثين فى هذا الصدد الى اجتماع الخبراء بشأن تخطيط دوائر المكتبات فى قارة آسيا الذى عقد اخيرا فى كولومبو (سيلان) فى ديسمبر (كانون

الاول) ١٩٦٧ ، والاجتماع المقرر تنظيمه بشأن الموضوع ذاته خلال العامين المقبلين في احدى الدول الافريقية الاعضاء .

(١١٧٤) وابرز كثير من المندوبين اهمية انماء دوائر المكتبات المدرسية وايدوا الاقتراحات الهادفة الى الاحتفاظ ببرنامج نشط في هذا المجال.

(١١٧٥) وابدى الاعضاء في جملتهم ارتياحا الى تقدم مكانة المحفوظات في برنامج الادارة . وايد ستة منهم البرنامج الرائد المقترح تنفيذه في احد البلدان الافريقية كما ابرز عدد من المتحدثين ضرورة تنمية وسائل التدريب في هذا الميدان.

(١١٧٦) واستعاد المتحدثون ذكر اهمية قسم الميكروفيلم واشار احد المندوبين الى الصعوبات الخاصة التي يثيرها تصوير المخطوطات الموجودة في المناطق النائية . وطالب مندوب آخر بأن تعاد دراسة برنامج قسم الميكروفيلم وان يعاد تكييفه مع الحاجات القائمة .

(١١٧٧) وكان في تقدير كثير من المندوبين ان ايجاد الوسائل الضرورية لتدريب العاملين هي اساس كل تقدم منظم في خدمات التوثيق والمكتبات والمحفوظات ، وابدوا اهتمامهم بتنظيم دراسات سمعية وبصرية لاعداد امناء المكتبات في البلدان التي لا تتوفر فيها وسائل الاعداد التقليدية . واعلن كثير من المتحدثين تأييدهم لمواصلة تقديم العون لانشاء اجهزة اقليمية للتدريب او لتحسين الاجهزة القائمة .

(١١٧٨) وبناء على توصية لجنة القرارات اخذت اللجنة علما بمشروع القرار رقم ١٥م/م ق ٧٢ المقدم من الاتحاد السوفييتي .

(١١٧٩) ووافقت اللجنة على التوصية للموتمر العام بأن يأخذ علما بخطة العمل للقسم ٤ر٤٢ .

(١١٨٠) ووافقت اللجنة بالاجماع على التوصية للموتمر العام بالموافقة على مشروع القرار رقم ٤ر٤٢١ كما ورد في مشروع البرنامج والميزانية لعامي ١٩٦٩ ـ ١٩٧٠ (القرار ٤ر٤٢ من الوثيقة ١٥م/٥).

(١١٨١) واوصت اللجنة بالاجماع ، مع امتناع ٣ عن التصويت ، بأن يعتمد الموتمر العام مبلغ ٣٢٠ر٧٢٤ دولارا للقسم ٤ر٤٢ ضمن البرنامج العادي (١٥م/٥ ضميمة وتصويب ٢، الملحق رقم ٢).

القسم ٤ر٤٣ ـ دائرة المكتبات والتوثيق باليونسكو

(١١٨٢) اعرب عدة مندوبين عن ارتياحهم للتنظيم الجديد لمكتبة اليونسكو واكد عدد من المتحدثين ضرورة مواصلة عملية التكامل في دوائر التوثيق الداخلية .

(١١٨٣) واوصت اللجنة بأن يأخذ الموتمر العام علما بخطة العمل للقسم ٤ر٤٣ .

(١١٨٤) واوصت اللجنة بالاجماع بأن يوافق الموتمر العام على القرار ٤ر٤٣١ كما ورد نصه في مشروع البرنامج والميزانية لعامي ١٩٦٩ ـ ١٩٧٠ (القرار ٤ر٤٣ من الوثيقة ١٥م/٥).

(١١٨٥) واوصت اللجنة بالاجماع ، مع امتناع ٣ عن التصويت ، بأن يوافق الموتمر العام على اعتماد مبلغ ١٠٦ر٧٩٠ دولارا للقسم ٤ر٤٣ ضمن البرنامج العادي (١٥م/٥ ضميمة وتصويب ٢ ، الملحق رقم ٢).

٥ر٤ – احصاءات التربية والعلم والتكنولوجيا والثقافة والاعلام

(١١٨٦) اشترك مندوبو عشرة بلدان فى مناقشة القرار رقم ٢٥ر٤ الخاص بالمعايرة الدولية لاحصاءات المكتبات . وبعد ابراز الحاجة الملحة الى امكان المقارنة دوليا بين هذه البيانات الاحصائية ، اوصى بعض المتحدثين بان تكون اداة هذه المعايرة فى صورة توصية للدول الاعضاء بدلا من اتفاقية دولية ، على ان يكون نص هذه التوصية من المرونة بحيث يراعى الاساليب الحديثة فى اقتصاديات المكتبات والتوثيق.

(١١٨٧) وكان من رأى بعض المندوبين – مع تقديرهم لنشاط اليونسكو فى النواحى الاحصائية – انه يجب مد هذا النشاط الى مجالات جديدة ولا سيما الى ميدان مناهج البحث والمعايرة الدولية للاحصاءات . وطالب عدة مندوبين بالحاح بان يتزايد اهتمام اليونسكو بتحسين الدوائر الاحصائية الوطنية عن طريق برامج التعليم والتدريب والحلقات الدراسية الاقليمية وتقديم العون الفنى المباشر الى الدول الاعضاء فى شوون الاحصاءات .

(١١٨٨) ونوه بعض المندوبين بمسوولیات اليونسكو فيما يتعلق ببرنامج عالمى للاحصاءات فى شوون العلم والتكنولوجيا ، الا انهم اعلنوا عن قلقهم من تعدد المنظمات الدولية التى تقوم باعداد احصاءات كبيرة فى هذا الميدان ، وان ذلك يلقى عبئا جديدا ثقيلا على دوائر الاحصاء الوطنية . وابرز كثير من المندوبين الحاجة الملحة الى توثيق التعاون ، وخاصة بين اليونسكو ومنظمة التعاون الاقتصادى والتنمية ، بشأن وضع التعريفات واعداد نصوص الاسئلة الاستبيانية عن احصاءات العلوم وتحديد مواعيد ارسالها . واعلن المتحدثون اغتباطهم لعزم المنظمتين على الاشتراك فى الاجتماع الذى تعقده منظمة التعاون الاقتصادى والتنمية فى ديسمبر (كانون الاول) ١٩٦٨ لمراجعة " كتاب فراسكاتى " وفى اجتماع فريق العمل لشوون احصاءات العلوم المشتركة بين اليونسكو والجماعة الاقتصادية الاوروبية الذى سيعقد فى مايو (ايار) ١٩٦٩ . فهاتان فرصتان عظيمتان للتوصل الى الاتفاق بقدر الامكان على المعايير المشتركة فى هذا الميدان.

(١١٨٩) واوصت اللجنة بأن يأخذ المؤتمر العام علما بخطة العمل للقسم ٥ر٤ .

(١١٩٠) ووافقت اللجنة بالاجماع على التوصية بان يوافق المؤتمر العام على القرارين ١١٥ر٤ و ١٢٥ر٤ كما وردا فى مشروع البرنامج والميزانية لعامى ١٩٦٩ – ١٩٧٠ (**القراران رقم ١٥ر٤ و ٢٥ر٤ من الوثيقة ١٥م/٥** .

(١١٩١) ووافقت اللجنة بالاجماع ، مع امتناع ٣ عن التصويت ، على التوصية بأن يعتمد المؤتمر العام مبلغ ١٣٢ر١٧٠ دولارا للقسم ٥ر٤ ضمن البرنامج العادى (١٥م/٥ ضميمة وتصويب ٢ ، الملحق رقم ٢).

مكتب مساعد المدير العام ،
الموظفون العاملون داخل المقر العام وخارجه
خلاصة النشاطات الاقليمية ، موجز الميزانية

(١١٩٢) درست اللجنة الاعتمادات الواردة فى الميزانية العامة لقطاع الاعلام فى الباب الثانى ، الفصل الرابع ، من مشروع البرنامج والميزانية لعامى ١٩٦٩ – ١٩٧٠ كما وردت فى الوثائق ١٥م/٥ و ١٥م/٥ ضميمة وتصويب ١ و ١٥م/٥ اضافة وتصويب ٢ ، الملحق رقم ٢ ، وفى سائر الخلاصات المتعلقة بقطاع الاعلام كما وردت فى هذه الوثائق نفسها .

(١١٩٣) واوصت اللجنة بالاجماع ، مع امتناع ٣ عن التصويت ، بأن يأخذ المؤتمر العام علما بعدد الوظائف الدائمة فى المقر العام (الفقرة ١٦٢٢ من الوثيقة ١٥م/٥)

وان يوافق على اعتماد قدره ٦ر٣٨٤ر٧٣١ دولارا للقسم المقابل ضمن البرنامج العادى.

(١١٩٤) واوصت اللجنة كذلك بأن يأخذ المؤتمر العام علما بملاحظة النشاطات الاقليمية الواردة فى الفقرات ١٦٢٥ الى ١٦٣٠ من الوثيقة ٥م/١٥ .

(١١٩٥) واوصت اللجنة بالاجماع ، مع امتناع ٣ عن التصويت ، بأن يعتمد المؤتمر العام مبلغا اجماليا قدره ٩ر٥١٩ر١٧٦ دولارا لقطاع الاعلام ضمن البرنامج العادى.

الفصل الخامس
المعايير والعلاقات والبرامج الدولية

القسم ١٢ه - المعايير الدولية وحقوق التأليف

(١١٩٦) بعد أن اطلعت لجنة البرنامج على الجزء الخاص بهذا القسم فى تقرير لجنة القرارات (١٥م/البرنامج/ه) الذى قدمه نائب رئيس تلك اللجنة، درست الاقتراحات الواردة فى القسم ١٢ه، كما درست فى الوقت نفسه مشروعات القرارات التى قدمتها الدول التالية: ساحل العاج (١٥م/م ق ١٥١)، والولايات المتحدة الامريكية (١٥م/م ق ١٨٠)، والكامرون (١٥م/م ق ١٨٢)، والمملكة المتحدة (١٥م/م ق ٢١٨).

(١١٩٧) وقد أدلى مساعد المدير العام للمعايير الدولية والشوون القانونية، عند عرض هذا القسم، ببيان اجمالى عن أوجه النشاط المقترحة لدورة الميزانية المقبلة.

(١١٩٨) ولقد تبين أن الوضع فيما يتعلق بتصديق الدول الاعضاء على الاتفاقيات والاتفاقات، قد تحسن تحسنا ملموسا منذ تاريخ صدور الوثيقة ١٥م/ه، وأنه ينبغى نتيجة لذلك تصويب معظم الارقام المذكورة فى هذه الوثيقة. وسيواصل المدير العام، عن طريق هذا المكتب، ممارسة وظائف أمين الايداع للاتفاقيات وغيرها من الاتفاقات الدولية التى تقرها المنظمة أو التى يتم اقراراها تحت رعايتها وفقا لاحكام هذه الاتفاقيات والاتفاقات.

(١١٩٩) ومن ناحية اخرى، سيواصل المكتب تعاونة فى تحقيق تطبيق المعايير والقواعد التى تضعها المنظمة وفى العمل بوساطة أجهزة اليونسكو المختصة على فحص التقارير الدورية التى تقدمها الدول الاعضاء بشأن تطبيقها للاتفاقيات والتوصيات الدولية.

(١٢٠٠) لما كان البروتوكول الذى ينص على تشكيل لجنة المصالحة والتوفيق المكلفة بالسعى لحل الخلافات التى قد تقوم بين الدول الاطراف فى الاتفاقية الخاصة بمكافحة التمييز فى ميدان التعليم، قد دخل فى حيز التنفيذ فى ٢٤ أكتوبر (تشرين الاول) ١٩٦٨، فسيتولى المكتب ايضا اتخاذ التدابير التمهيدية اللازمة لقيام هذه اللجنة التى سينتخب المؤتمر العام اعضاءها لدى انعقاد دورته السادسة عشرة.

(١٢٠١) وأخيرا يضطلع المكتب ببعض المسئوليات فيما يتعلق بتنسيق النشاط المتصل بحقوق الانسان وبتمثيل المنظمة لدى الهيئات المختصة. وينبغى للمنظمة أن تقدم، خلال الدورة المالية المقبلة، تقريرا الى المجلس الاقتصادى والاجتماعى التابع للامم المتحدة عما أحرز من تقدم فى مجالات الحق فى التربية والحق فى الثقافة، وتقريرا آخر عن حرية الاعلام.

(١٢٠٢) سيواصل برنامج اليونسكو لدورة ١٩٦٩-١٩٧٠ الخاص بحقوق التأليف تطبيق المبادىء الواردة فى المادة ٢٧ من الاعلان العالمى لحقوق الانسان تطبيقا عالميا شاملا. وستستمر اليونسكو، تحقيقا لهذا الغرض، فى تنفيذ الاتفاقية العالمية الخاصة بحقوق التأليف والاتفاقية الدولية الخاصة بحماية الفنانين المغنين أو العازفين ومنتجى التسجيلات الصوتية وهيئات الاذاعة.

(١٢٠٣) وعلى اثر تحقيق أجراه المدير العام لليونسكو تنفيذا للقرار رقم ١٢٢ر٥ الذى أصدره المؤتمر العام فى دورته الرابعة عشرة، أعربت عشر دول أطراف فى الاتفاقية العالمية عن رغبتها فى عقد مؤتمر لتنقيح هذه الاتفاقية. وبالاستناد الى المادة الثانية عشرة من الاتفاقية التى تخول اللجنة الحكومية لحقوق المولف سلطة عقد مثل هذه المؤتمرات، فسيعقد اجتماع غير عادى لهذه اللجنة فى مطلع شهر فبراير (شباط)

١٩٦٩. وستتولى اللجنة خلال دورتها غير العادية هذه، عقد جلسة مشتركة مع اللجنة الدائمة لاتحاد برن تنفيذا للقرار رقم ٥٩ الذى أصدرته اللجنة الحكومية فى دورتها التاسعة والذى ينص على ضرورة اجتماع فريق دراسى تحت رعاية اللجنة الحكومية واللجنة الدائمة لاجراء دراسات عن كافة المشاكل التى تعرض على المستوى الدولى فيما يتعلق بحقوق التأليف. وهذه الدراسات التى وافق المدير العام عليها من حيث المبدأ، والتى ينبغى لليونسكو أن تشترك فيها بصورة كاملة، سيستمر القيام بها خلال دورة ١٩٦٩-١٩٧٠ فى حدود المبلغ المرصود فى الميزانية (٤٠٠٠ دولار). وسيحاط المؤتمر العام علما بنتائج هذه الدراسات ابان انعقاد دورته السادسة عشرة.

(١٢٠٤) يرى المدير العام، تلبية للرغبة التى أعربت عنها الدول الافريقية، عقد اجتماع خبراء بالتعاون مع المكاتب المتحدة لحماية الملكية الفكرية، من أجل وضع نظام نموذجى لجمعيات المولفين.

(١٢٠٥) وبالاضافة الى هذا، ينبغى مد حماية حقوق التأليف الى فئات جديدة من المبتكرين ازاء الوسائل الحديثة للاذاعة والنشر، الأمر الذى يستجيب له النشاط المقترح فيما يتعلق بحقوق المترجمين، والاستنساخ الفوتوغرافى للاعمال المتمتعة بالحماية، والمشاكل الناجمة عن الارسال الاذاعى والتلفزيونى بوساطة التوابع الفضائية.

(١٢٠٦) وأخيرا، لما كانت تسوية حقوق التأليف تشكل عقبة كأداء فى طريق تنمية الكتاب بالدول التى مازالت القوة الشرائية فيها ضعيفة، فالمقترح أن ترصد الدول المنتجة ضمن اطار برامج التعاون الثنائى، اعتمادات مالية تخصص لتسوية حقوق التأليف من رعاياها الذين تستخدم أعمالهم فى البلاد النامية.

(١٢٠٧) وقد اشترك خمسة عشر وفدا فى المناقشات العامة. وأعرب أحد المتحدثين عن أسفه لأن أقل من نصف عدد الدول الاعضاء أصبح طرفا فى الاتفاقيات والاتفاقات التى أقرتها اليونسكو أو التى تم اقرارها تحت رعاية المنظمة، وعقب على ذلك بقوله ان المعايير والقواعد التى تنص عليها هذه الاتفاقيات والاتفاقات على جانب من الشدة يتعذر معه مجارتها. وعندئذ ذكر مساعد المدير العام أنه لم يقدم أى اقتراح بتعديل مشروع البرنامج الخاص بقسم المعايير الدولية، وأن هذا يعنى الموافقة العامة على نشاط هذا القسم وعلى اتجاهات هذا النشاط.

(١٢٠٨) رأى عدد كبير من الوفود أنة من الضرورى تنقيح المادتين الحادية عشرة والسابعة عشرة من الاتفاقية العالمية وأن تطبيق المادة الثانية عشرة من الاتفاقية ينبغى ان لا يتأثر بأى حال من الاحوال نتيجة تنفيذ القرار رقم ٥٩ (٩) الذى أصدرته اللجنة الحكومية لحقوق التأليف فى دورتها التاسعة.

(١٢٠٩) وذكرت بعض الوفود أن دور اليونسكو يجب أن لايقتصر على الاشتراك بصفة استشارية فى اعمال الفريق الدراسى المنصوص عليه فى القرار ٥٩ (٩)، وانما يجب أيضا أن تعرض نتائج الاعمال السالفة الذكر على المؤتمر العام.

(١٢١٠) ومن ناحية أخرى، فقد نبهت وفود كثيرة الى أنه نظرا لأن مهام هذا الفريق الدراسى لم تعرف على وجه التحديد، فان أى مسألة تمس الدور الذى تقوم به اليونسكو فى ميدان حقوق التأليف ينبغى أن لا توضع موضع البحث الا أمام المؤتمر العام نفسه.

(١٢٢١) وذكر أحد الوفود أن من المأمول أن تعد بشأن حقوق التأليف اتفاقيتان تحددان مستويات مختلفة من الحماية، وأنه ينبغى أن تراعى فى هذا الصدد مسوولية اليونسكو الخاصة، وأن تواصل المنظمة الاضطلاع بمهمتها فى هذا المجال.

(١٢١٢) وقد عرض وفد الولايات المتحدة الامريكية الوثيقة رقم ١٥م/م ق ١٨٠ التى أبدت عدة وفود ملاحظات بشأنها.

(١٢١٣) وأشار الوفد التونسي الى أنه لايمكن التفكير في اعادة التناقش أو التساول بأمر الاجراءات الواجب اتخاذها لتنقيح الاتفاقية العالمية ، نظرا الى أن هذه الاجراءات قد نص عليها قرار سابق من قرارات الموتمر العام . ولذا فقد طالب هذا الوفد بضرورة الاحتفاظ بالنصوص المتصلة بتنقيح الاتفاقية العالمية والواردة في الفقرة (ج) من القرار ١٢٢ره من مشروع البرنامج ، على أن تضاف الى هذه الفقرة جملة تشير من ناحية الى القرار رقم ١٢٢ره الذي اتخذه الموتمر العام ابان دورته الرابعة عشرة ، بشأن هذا الموضوع نفسه ، وأن تضاف من ناحية أخرى فقرة ثانية تشير الى المشكلات الخاصة بحقوق التأليف الدولية على ضوء علاقتها بباقي الاتفاقيات المتعددة الاطراف . وطالب هذا الوفد أيضا بضرورة عرض تقرير عن النقطة الاخيرة على الموتمر العام في دورته السادسة عشرة .

(١٢١٤) أيد وفد الولايات المتحدة الامريكية مشروع التعديل التونسي الذي تم اقراره بالاجماع. ومن ثم ينبغي تعديل خطة العمل الخاصة بهذا البرنامج .

(١٢١٥) رأت بعض الوفود أنه ينبغي بحث المشاكل القائمة في مجال حقوق للتأليف والحقوق المماثلة التي توصف بأنها "مجاورة"، والمتصلة بالارسال الاذاعي والتلفزيوني بواسطة التوابع الفضائية ، وذلك مع مراعاة أحكام الاتفاقيات القائمة وبالتشاور مع المنظمات الحكومية المختصة .

(١٢١٦) تمت الموافقة بثلاثين صوتا ضد صوت واحد وامتناع تسعة وفود عن التصويت ، على مشروعي القرارين المقدمين من ساحل العاج (١٥م/م ق ١٥١) والكامرون (١٥م/م ق ١٨٢) مع مراعاة التعديلات التي قدمتها المملكة المتحدة (١٥م/م ق ٢١٨).

(١٢١٧) ذكر مساعد المدير العام في هذا الصدد أن تقريرا خاصا بشأن هذه المسائل سيوضع موضع البحث أمام فريق من الخبراء الحكوميين ينتظر اجتماعهم في أواخر عام ١٩٦٩ تنفيذا للقرار رقم ٤ر١٤ كما ورد في الوثيقة رقم ١٥م/ه .

(١٢١٨) وقد علق مساعد المدير العام على التحفظات التي أعرب عنها مندوبان فيما يتعلق باعداد اتفاقية اقليمية افريقية ، بقوله ان الدراسة التي أجراها خبير أفريقي عن هذا الموضوع أرسلت الى الدول المعنية والى المنظمات الحكومية وغير الحكومية الدولية والاقليمية ، المختصة بهذا الموضوع ، وأن نشاط السكرتارية خلال دورة عامي ١٩٦٩-١٩٧٠ يستهدف في هذا المجال احاطة جميع الدول الاعضاء علما بالتعليقات التي تتلقاها ، وذلك بقصد جمع ملاحظاتها في هذا الشأن .

(١٢١٩) أعربت بعض الوفود كذلك عن أملها في أن يستمر التعاون القائم بين المنظمة والمكاتب الدولية المتحدة لحماية الملكية الفكرية .

(١٢٢٠) وقد استمعت لجنة البرنامج اثر المناقشات العامة الى حديث كل من المراقبين اللذين مثلا المكاتب الدولية المتحدة لحماية الملكية الفكرية واتحاد الهيئات الوطنية الافريقية للاذاعة والتلفزيون .

(١٢٢١) وأوصت اللجنة بأن يأخذ الموتمر العام علما بخطط العمل المتصلة بالقسم ١ره .

(١٢٢٢) وأوصت اللجنة أيضا بالاجماع بأن يعتمد الموتمر العام القرارين رقم ١١١ره و١١٢ره من الوثيقة ١٥م/ه .

(١٢٢٣) وبعد أن وافقت اللجنة بالاجماع على الفقرات ١ الى ٣ من القرار رقم ١٢١ره من الوثيقة ١٥م/ه ، وبالاجماع مع امتناع خمسة وفود عن التصويت على فقرته الرابعة ، أوصت بالاجماع بأن يعتمد الموتمر العام القرار المذكور .

(١٢٢٤) وأوصت اللجنة بالاجماع بأن يعتمد الموتمر العام القرار رقم ١٢٢ر٥ (القرار رقم ١٢٢ر٥ من الوثيقة ١٥م/٥) .

(١٢٢٥) وأوصت اللجنة بثلاثين صوتا ضد صوت واحد وامتناع تسعة وفود عن التصويت ، بأن يعتمد الموتمر العام القرار رقم ١٢٣ر٥ (انظر مشاريع القرارات ١٥م/م ق ١٥١و١٨٢ و٢١٨ التى قدمتها ساحل العاج والكاميرون والمملكة المتحدة على التوالى) .

(١٢٢٦) وأوصت اللجنة بالاجماع بأن يقر الموتمر العام فى اطار البرنامج العادى اعتماد مبلغ قدره ١٦٤٫٨٩٥ دولارا لتغطية مصاريف الموظفين، ومبلغ ٢٥٢٫٣١٥ دولارا لتغطية جميع المصاريف الخاصة بالقسم ٥ر١ .

القسم ٥ر٢ ـ التعاون مع اللجان الوطنية

(١٢٢٧) عند تقديم القسم ٥ر٢ من الوثيقة ١٥م/٥، ذكر ممثل المدير العام ان المدير العام قد حرص على ان توخذ فى المحل الاول من الاعتبار عند اعداد مقترحاته ، النتائج والتوصيات التى تمخضت عنها مناقشات الدورة الرابعة عشرة للموتمر العام حول تحديد دور اللجان الوطنية ومهام السكرتارية . ثم اشار الى المجالات التى ستحظى بالاولوية عند تقديم معونة المنظمة الى اللجان الوطنية ، وخص بالذكر اعتزام السكرتارية ان تشجع الى اقصى حد الاتجاه البالغ الفائدة الذى يتمثل فى اجتماع اللجان الوطنية على المستوى الاقليمى الفرعى بغرض متابعة أوجه النشاط التى تقررها الموتمرات الاقليمية وتدعيمها . وقد تقرر اصدار طبعة جديدة منقحة من دليل اللجان الوطنية لمساعدة الدول الاعضاء على تنمية لجانها الوطنية . هذا وسيستمر مكتب هافانا فى تقديم معونته لتنمية اللجان الوطنية فى نصف الكرة الغربى ولتبادل المعلومات عن بنية مختلف اللجان الوطنية ونشاطاتها .

(١٢٢٨) وقد قدمت مشروعات قرارات تتعلق بهذا القسم من مندوبى افغانستان (م ق/٧٦) والجمهورية العربية المتحدة (م ق/٧٧) واوروغواى (م ق/١٣٩) والهند (م ق/١٥٧و١٥٨و١٥٩) .

(١٢٢٩) واشترك مندوبو ٢٧ بلدا فى مناقشة هذا الموضوع وأعربوا، بصفة عامة ، عن ارتياحهم للبرنامج كما ورد فى الوثيقة ١٥م/٥ .

(١٢٣٠) وقد أعرب عدد من المتحدثين عن رأيهم فى ان الاموال المخصصة للقسم ٥ر٢ لاتفى باحتياجات اللجان الوطنية فى المرحلة الحالية من مراحل نموها . الا أن أحد المندوبين رأى ان اعتمادات الميزانية يمكن ان تفى بالاجتياجات الراهنة للجان الوطنية اذا قدمت لها الدول الاعضاء ماتحتاجه من عون مالى وأدبى اضافى .

(١٢٣١) وقد طلب بعض الاعضاء فيما يتعلق بمشروع القرار رقم م ق/٧٧ المقدم من الجمهورية العربية المتحدة ان تشكل الاعتمادات المخصصة لاعانة اللجان الوطنية واحدا فى المائة على الاقل من الميزانية العادية . ولكى لا يمس الحد الاقصى المقترح للميزانية فى دورة ١٩٦٩ـ١٩٧٠ اقترح البعض ان توخذ الاموال اللازمة لهذا الغرض من داخل الميزانية المعروضة على الموتمر العام عن طريق توزيع الاعانات بين المنظمات غير الحكومية واللجان الوطنية توزيعا اكثر عدالة .

(١٢٣٢) وأكد عدد كبير من المتحدثين ضرورة دعم وتنمية التعاون بين اللجان الوطنية فى مختلف الاقاليم ، وعبروا عن عظيم تقديرهم لنتائج الاجتماع الذى ضم لجانا وطنية من عدة أقاليم ، والذى نظمته اللجنة الوطنية للجمهورية العربية المتحدة بالقاهرة عام ١٩٦٨ بمساعدة اليونسكو، وأبدوا تأييدهم الحار لمشروعى القرارين اللذين قدمتها الهند فى هذا الصدد (م ق/١٥٧ و م ق/١٥٨)

(١٢٣٣) وأيد عدة مندوبين اقتراحا تقدم به احدهم يتعين بمقتضاه على السكرتارية أن تنظم أثناء فترات انعقاد دورات المؤتمر العام اجتماعات لاعضاء اللجان الوطنية الموفدين الى المؤتمر يحاطون خلالها علما بنتائج المؤتمرات الاقليمية الفرعية والاقليمية والمؤتمرات بين الاقاليم التى تكون قد عقدت خلال السنتين السابقتين .

(١٢٣٤) ونبه عدد كبير من المندوبين الى ضرورة وفائدة المشاورات الجماعية أثناء اللجان الوطنية بالمقر العام للمنظمة وكذا الى ضرورة وفائدة الدورات التدريبية الطويلة التى تنظم لاعداد موظفى اللجان الوطنية . غير انه كان من رأى بعض المندوبين ان عدد المستفيدين من الدورات التدريبية المقترحة فى الوثيقة رقم ١٥م/ه ينبغى ان يزاد مع تقصير مدة التدريب .

(١٢٣٥) واقترح احد الاعضاء ان تتاح للأمناء الممرسين فرصة الاشتراك بمساعدة اليونسكو فى المؤتمرات الاقليمية للجان الوطنية لاقاليم اخرى بدلا من الاشتراك فى المشاورات الجماعية . واقترح احد الاعضاء ان يكرس وقت اطول للمناقشات بين الامناء المشتركين فى المشاورات الجماعية لكى يتمكنوا من تبادل خبراتهم فى مجال نشاط اللجان الوطنية .

(١٢٣٦) وقد ابرز عدد من المندوبين فيما يتعلق بمشروع القرار المقدم من اوروغواى (م ق/١٣٩) اهمية الاتصالات بين موظفى السكرتارية وبين اللجان الوطنية . وذكر احد المندوبين ان موظفى المقر العام والخبراء والمستشارين وروساء البعثات الموجودين فى الدول الاعضاء ينبغى ان يعاونوا اللجان الوطنية . كذلك ينبغى عند ايفاد بعثة لليونسكو الى احدى الدول الاعضاء ، ان تحاط اللجنة الوطنية علما بتطور نشاطات المنظمة فى بلدها . وطلب بعض المندوبين ان تقدم منح لموظفى اللجان الوطنية الحديثة العهد لزيارة اللجان الوطنية ذات الخبرة الطويلة ، وأن تتاح لموظفى هذه اللجان الاخيرة فرصة رد تلك الزيارات . واعرب احد المندوبين عن اسفه لان اللجان الوطنية لا تمنح لها المعونات . واقترح مندوب آخر ان تعين المنظمة اللجان الوطنية على نشر بعض ماتنتجه من مولفات .

(١٢٣٧) ونبه احد المندوبين الى ضرورة تنمية ودعم التبادل المباشر للوثائق والمعلومات بين اللجان الوطنية ذاتها . وطلب آخر ان ترسل السكرتارية استفتاء يتناول تنظيم اللجان الوطنية ونشاطها مستندا الى أن النتائج التى يسفر عنها مثل هذا الاستفتاء ستكون ذات نفع عظيم فى مساعدة اللجان الوطنية على ملاءمة نشاطها لأحدث التطورات فى برنامج المنظمة .

(١٢٣٨) وأيد عدد من المندوبين مشروع القرار رقم م ق/١٥٩ الذى تقدمت به الهند بشأن ضرورة دعم التعاون الاقليمى على اساس دائم ، وزيادة التنسيق بين نشاطات اللجان الوطنية فى آسيا . غير ان مندوبين اخرين نبهوا الى ان اقتراح الهند هو بمثابة خطوة الى الوراء اذا ماقورن بالتوصية التى أقرها اجتماع اللجان الوطنية لآسيا الذى عقد فى طوكيو من ١٦ الى ٢١ سبتمبر (ايلول) ١٩٦٨ والتى طلب بموجبها ان يكلف احد مراكز اليونسكو بآسيا بأن يكون حلقة اتصال بين اللجان الوطنية بهذه المنطقة .

(١٢٣٩) وذكر ممثل المدير العام ردا على تلك المقترحات أنه يمكن ادراج الجانب الاكبر منها فى القرار ٢٢ره وفى خطة العمل ، وان جانبا آخر من هذه المقترحات قد ورد بالفعل فى خطة العمل الخاصة بالقسم ٢ره من الوثيقة ذاتها . أما فيما يتعلق بالاجتماع المقترح عقده لاعضاء اللجان الوطنية الموفدين الى المؤتمر العام فقد اعلن سيادته ان السكرتارية على استعداد للمعاونة فى تنظيمه بشرط الا يكون فى ذلك تكرار لما يجرى فى لجنة البرنامج .

(١٢٤٠) ثم أخبر نائب المدير العام اللجنة بأن المدير العام نفسه قد أكد أن ماتخصصه

اليونسكو من مبالغ لتدعيم نشاط اللجان الوطنية بعيدة عن الوفاء بالغرض، غير أنه لفت الانتباه الى أن الزيادة فى المبالغ المخصصة للتعاون مع اللجان الوطنية كانت أكبر من متوسط الزيادة فى مخصصات الباب الثانى ، وأن المدير العام لم يتطرق الى هذا القسم عندما قام بمراجعة البرنامج والميزانية فى حين أن الاقسام الأخرى نالت قسطها من التعديلات كما جاء فى الوثيقة ١٥م/٥/اضافة وتصويب ـ ٢ ، الملحق الثانى .

(١٢٤١) وأشار نائب المدير العام الى قضية الاعانات المقترح منحها للجان الوطنية وأبلغ اللجنة أن المجلس التنفيذى قد رفض هذه الفكرة على أساس أن اللجان الوطنية انما تنشأ وتعمل قبل كل شئ لحساب حكوماتها. غير أنه لفت انتباه اللجنة الى امكان استخدام موارد أخرى قد توضع تحت تصرف اللجان الوطنية ، لاسيما الأموال التى ينص عليها الفصل الرابع ـ الاعلام ، الفقرتان ١٥٤١ و ١٥٥٤، وكذلك فى برنامج المساهمة فى نشاط الدول الاعضاء اذا ما وافقت الحكومات على ذلك .

(١٢٤٢) وفيما يتعلق بمشروعات القرارات التى قدمتها مختلف الدول اقترح نائب المدير العام دمج هذه المشروعات فى مشروع القرار رقم ٢٢ره من الوثيقة ١٥م/٥ مع ادخال التعديلات المناسبة على خطة العمل .

(١٢٤٣) وأخيرا اقترح أن الفكرة التى بزغت من تقييم أوجه نشاط المنظمة الذى قدمه المدير العام فى احدى الجلسات العامة للموتمر العام ، والتى تتناول الدور الذى ينبغى للجان الوطنية أن تلعبه فى حل المشكلات الهامة التى يواجهها عالم اليوم فى مجالات اختصاص اليونسكو ـ هذه الفكرة ينبغى ادراجها فى مشروع القرار رقم ٢١ره من الوثيقة ١٥م/٥ .

(١٢٤٤) وأدرك مندوب الجمهورية العربية المتحدة مقدار الصعوبات التى واجهها المدير العام فى محاولته تحقيق رغبة عبر عنها مشروع القرار رقم م ق / ٧٧ الذى قدمه بلده ، وأعلن أنه ينوى تقديم مشروع قرار جديد حول البرنامج المقبل يطلب فيه من المدير العام اتخاذ التدابير اللازمة لرصد واحد بالمائة على الأقل من الميزانية العادية لعامى ١٩٧١-١٩٧٢ لصالح اللجان الوطنية .

(١٢٤٥) وبناء على اقتراح الرئيس تقرر تأليف لجنة صياغة مكونة من مندوبى داهومى والهند وبولندا والجمهورية العربية المتحدة وسويسرا والأوروغواى ، يناط بها أمر صياغة النصين الجديدين لمشروعى القرارين رقم ٢١ره و ٢٢ره من الوثيقة ١٥م/٥ مع التعديلات التى أدخلت عليهما وكذلك صياغة خطة العمل . وقدم مندوب الهند مشروع القرار رقم ١٥م/برنامج/م ق ـ ٢ المتضمن نص مشروعى القرارين رقم ٢١ره و ٢٢ره كما عدلتهما لجنة الصياغة وقدم أيضا اقتراحات بشأن تعديل خطة العمل .

(١٢٤٦) وأوصت اللجنة الموتمر العام بأن يأخذ علما بخطة العمل المعدلة والواردة فى الفقرات ١٦٩٦ الى ١٧٠٨ من الوثيقة ١٥م/٥ .

(١٢٤٧) وأوصت اللجنة بالاجماع بأن يعتمد الموتمر العام القرارين رقم ٢١ره و ٢٢ره (القرارين ٢١ره و ٢٢ره من الوثيقة ١٥م/٥ بعد تعديلهما).

(١٢٤٨) وأوصت اللجنة بالاجماع بأن يوافق الموتمر العام على موجز الميزانية المعدل وقدره ٥٤٠٫٣٥٥ دولارا للقسم ٢ره .

القسم ٣ره ـ برنامج المساهمة فى نشاط الدول الاعضاء

(١٢٤٩) ذكر ممثل المدير العام عند تقديمه القسم ٣ره أن المدير العام قد اهتدى باعتبارين أمكن استخلاصهما من الآراء التى أبديت فى الدورة الرابعة عشرة للموتمر العام ، ألا وهما تبسيط الاجراءات وزيادة الموارد المخصصة لهذا البرنامج قدر الامكان .

(١٢٥٠) وفى خلال المناقشة التى اشترك فيها عشرة من المندوبين ، أبدى المتحدثون تأييدهم لمشروع القرار ٣١ر٢ ، وقالوا ان المعونة المقدمة للدول فى اطار برنامج المساهمة تعتبر من العوامل التى تكفل وجود اليونسكو وتأييدها للدول الأعضاء فى مرحلة شروع هذه الاخيرة فى تنفيذ البرامج .

(١٢٥١) وأكد أحد المندوبين بوجه خاص أن برنامج المساهمة يسمح باشتراك اللجان الوطنية فى تنفيذ برنامج المنظمة اشتراكا مباشرا ، كما أبدى موافقته التامة على الأحكام القاضية بأن تخصص بعض الاعتمادات على وجه التحديد لاجابة طلبات الدول الأعضاء التى لاتتلقى فى العادة معونة بموجب برنامج الأمم المتحدة للتنمية (المعونة الفنية) .

(١٢٥٢) كما أكد عدة مندوبين أهمية برنامج المساهمة الذى يشمل غالبية المجالات الرئيسية لنشاط المنظمة .

(١٢٥٣) وذكر اثنان من المندوبين أن المبالغ المعتمدة لبرنامج المساهمة غير كافية لتلبية احتياجات الدول وأعربا عن أملهما فى أن تزداد مستقبلا . كما أعرب أحد المندوبين عن ارتياحه لعدم خفض الاعتمادات المخصصة لبرنامج المساهمة لعامى ١٩٦٩-١٩٧٠ بينما حذفت بعض أوجه النشاط الواردة فى مشروع البرنامج والميزانية .

(١٢٥٤) وأبدى ثلاثة من المندوبين أسفهم لكثرة عدد البرامج التى يحق للدول الأعضاء واللجان الوطنية أن يتقدموا بطلبات فى اطارها ، مما يودى الى تشتيت الاعتمادات التى تتضاءل للغاية فى بعض الأحيان على عدد من المشروعات اكبر مما ينبغى الاضطلاع به ، وأعرب أحد المندوبين عن أسفه لتعذر تنفيذ مشروع ورد ضمن برنامج المساهمة .

(١٢٥٥) وقد سلم نائب المدير العام فى رده بأن مجموع الاعتمادات مازال متواضعا وغير كاف لمواجهة كل احتياجات الدول الأعضاء . وأبرز من ناحية أخرى أن الاعتمادات المخصصة لبرنامج المساهمة لعامى ١٩٦٩-١٩٧٠ قد زيدت بنسبة ١٢ر٤٥٪ وهى نسبة تفوق معدل الزيادة للباب الثانى فى مجموعه . وأوضح الطرق التى أتبعت فى تحديد الاعتمادات الخاصة بكل مشروع على حدة بعد دراسة تفصيلية للبرامج فى مجموعها . وكان المؤتمر العام هو الذى أصدر فى دورته الرابعة عشرة التوجيهات اللازمة لتحديد المجالات التى يمكن أن تمنح فيها المعونة للدول الأعضاء فى اطار برنامج المساهمة . ومن شأن التركيز الزائد عن الحد على عدد بالغ القلة من أوجه النشاط أن يمنع الدول الأعضاء من تحديد أولوياتها بنفسها . وأوضح أن تخصيص مبالغ ضئيلة لمشروعات هامة كمحو الأمية يرجع الى أن هذه المبالغ تخصص فى الواقع لتمويل مشروعات محدودة بعينها ويتعذر تمويلها من مصادر أخرى .

(١٢٥٦) وقد أوصت اللجنة المؤتمر العام بأن يأخذ علما بخطة العمل الواردة فى الفقرات ١٧١١ الى ١٧١٩ من الوثيقة رقم ١٥م/٥ .

(١٢٥٧) وأوصت اللجنة بالاجماع بأن يعتمد المؤتمر العام القرار رقم ٣١ر٢ كما جاء فى مشروع البرنامج والميزانية لعامى ١٩٦٩-١٩٧٠ (الوثيقة ١٥م/٥) .

(١٢٥٨) وأوصت اللجنة بالاجماع بأن يقر المؤتمر العام موجز الميزانية وقدره ١٧٥ر١٠٣ دولارا للقسم ٣ر٢ (الوثيقتان ١٥م/٥ و ١٥م/٥ اضافة وتصويب ٢ ، الملحق ٢) .

القسم ٤ر٢ - <u>تزويد الدول الأعضاء بخبراء اليونسكو التنفيذيين</u>

(١٢٥٩) ذكر ممثل المدير العام عند تقديمة القسم ٤ر٢ أن مشروع القرار رقم ٤١ر٢ يستهدف السماح للمدير العام بالاستمرار فى تزويد الدول الأعضاء بموظفين لتنفيذ المشروعات وادارتها بنفس الشروط السابقة .

(١٢٦٠) وقد أبدى أحد المندوبين رأيه بأن على اليونسكو أن تميز عند تطبيق هذا البرنامج بين مختلف البلاد النامية ، تبعا لدرجة نمو هذه البلاد على وجه الخصوص .

وأعرب عن أمله فى أن تطلب موافقة الحكومات المعنية على تعيين موظفى التنفيذ والادارة حتى فيما يتعلق بموظفى المشروعات الاقليمية .

(١٢٦١) وأوصت اللجنة بأن يأخذ الموتمر العام علما بخطة العمل الخاصة بالقسم ٤ره كما وردت فى الفقرات ١٧٢١ الى ١٧٢٣ من الوثيقة ١٥م /٥ .

(١٢٦٢) وأوصت اللجنة بالاجماع بأن يعتمد الموتمر العام القرار رقم ٤١ره من الوثيقة ١٥م /٥ .

٥ره - البرامج الدولية

القسم ١٥ره - برنامج الامم المتحدة للتنمية

(١٢٦٣) عمد ممثل المدير العام فى بيانه الذى قدم به للقسم ١ - ٥ره من مشروع البرنامج والميزانية (الفقرات ١٧٢٤ - ١٧٤٨ من الوثيقة ١٥م /٥) : برنامج الأمم المتحدة للتنمية ، الى توجيه الانتباه بصفة خاصة الى الاجراءات الجديدة الواجب اتباعها فى تخطيط مشروعات المعونة الفنية فى البرنامج المذكور، وهى الاجراءات التى تضمنت الفقرة ١٧٢٦ من الوثيقة ١٥م /٥ موجزا لها . وبعد أن ذكر الخطوط العريضة للاتفاق المعقود فى أبريل (نيسان) ١٩٦٨ ، بين مدير برنامج الأمم المتحدة للتنمية والمدير العام لليونسكو بشأن التخطيط المشترك لمشروعات الصندوق الخاص ، نوه بالصعوبات التى تثيرها فى الوقت الحاضر موافقة مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة للتنمية على البرامج الاقليمية والبرامج المشتركة بين الاقاليم - التى تطلب المعونة الفنية بشأنها . وهذه الصعوبات هى التى أدت الى القرار رقم ١ر٨ الذى اتخذه المجلس التنفيذى فى دورته التاسعة والسبعين .

(١٢٦٤) وقد أعلم نائب المدير العام اللجنة بأن هذا الموضوع سيكون موضع بحث الاجتماع القادم للمجلس الاستشارى المشترك بين المنظمات ، وأنه سيشترك فى هذا الاجتماع بوصفه ممثلا للمدير العام ،وعليه ستتاح للجنة فرصة جديدة للنظر فى هذا الموضوع على ضوء نتائج اجتماع المجلس المذكور وذلك عند بحث البرامج المقبلة .

(١٢٦٥) واشترك مندوبو ١٤ دولة فى المناقشة العامة حول هذه النقطة ، وأعلن الكثيرون منهم ارتياحهم الى الاجراءات الجديدة للتخطيط المشترك للمشروعات ، وهى الاجراءات التى اتفق عليها بين برنامج الأمم المتحدة للتنمية واليونسكو .

(١٢٦٦) ونبه بعض المندوبين - مع تسليمهم بأهمية العمل الذى قام به برنامج الأمم المتحدة للتنمية وبفائدته - الى بعض نواحى الضعف التى شابت تنفيذ البرنامج ، فمن ذلك أن خدمات الخبراء فى بعض مشروعات الصندوق الخاص تحظى بأهمية أكثر مما يجب على حساب المعدات والمنح ، والافراط فى ارسال البعثات الى البلاد النامية لدراسة المشروعات وتحديدها ، وطول الفترة التى تمضى بين اتخاذ القرار بشأن مشروع ما وبين الشروع الفعلى فى تنفيذه . كما أكد عدد من المندوبين أن البرنامج تنقصه المرونة ، وذكر غيرهم فى هذا الصدد تعقيد الاجراءات اللازمة لاعداد خطط العمليات المتعلقة بمشروعات الصندوق الخاص أو لتعديل هذه الخطط .

(١٢٦٧) وأعرب أحد المندوبين عن أسفه لافتقار برنامج الأمم المتحدة للتنمية الى الطابع العالمى الحق نتيجة لأن عددا من البلاد الهامة لا تسهم فى أوجه نشاطه .

(١٢٦٨) وألح مندوب الأوروغواى عند تقديمه مشروع القرار ١٥م /م ق/٨٠ على ضرورة ارسال خبراء من مستوى مهنى رفيع الى البلاد النامية على أن يكون العقد المبرم معهم

عقدا طويل الأمد وعلى أن يتردد هولاء الخبراء بصفة منتظمة على المقر العام لتقديم تقاريرهم . وبناء على اقتراح نائب المدير العام ، قررت اللجنة أن توخذ الاقتراحات المقدمة في مشروع القرار هذا في الاعتبار عند تنقيح خطة العمل .

(١٢٦٩) وقدم مندوب الولايات المتحدة الأمريكية مشروع القرار ٥١م/م ق ١٦١ بشأن اللجوء الى موسسات خارجية والتعاقد معها على تنفيذ بعض أجزاء البرنامج . واشترك وفود ثمانية بلدان في المناقشة التي دارت حول هذه النقطة .

(١٢٧٠) وكان من رأى عدد من المتحدثين أنه لاينبغي ابرام العقود الفرعية الا مع منظمات لاتستهدف الكسب المادى ، واقترح متحدث آخر ألا تبرم مثل هذه العقود الا مع هيئات حكومية . غير أن متحدثين آخرين نبهوا الى أن مثل هذا الشرط من شأنه أن يحد كثيرا من مجال الاختيار وأنه يحول دون تعاون كثير من الهيئات ذات الكفاءة الممتازة ، وان كان من رأيهم في الوقت نفسه أن هذه الهيئات يجب بصفة عامة الا تكون هيئات تستهدف الكسب المادى . ونبه متحدث الى ضرورة طلب موافقة الدولة المعنية قبل ابرام العقد الفرعى .

(١٢٧١) وأوضح نائب المدير العام الأسباب التي حدت بالمدير العام الى تأييد الاقتراح الجارى بحثه والرامى على الأخص الى تخفيف حدة الصعوبات المتزايدة التي تصادفها المنظمة في تعبئة خبراء موهلين والى زيادة التجانس والتوافق في العمل عن طريق اسناد انجاز بعض المشروعات الى هيئات فنية متخصصة . وذكر بالدور الذى تضطلع به لجنة العقود وبالرقابة التي يمارسها مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة للتنمية كي يتحقق من تطبيق الشروط التي تضمن سلامة تنفيذ العقود الفرعية . وأكد أن جميع العقود الفرعية يتم ابرامها بموافقة الدول الأعضاء المعنية ، واقترح اضافة نص يفيد هذا المعنى الى مشروع القرار رقم ١هـ٥ من الوثيقة ٥١م/ه بادراج فقرة جديدة ٦ (ج) واعادة ترقيم الفقرتين الحاليتين ٦ (ج) و ٦ (د) لتصبحا على التوالى ٦ (د) و ٦ (هـ) .

(١٢٧٢) وافقت اللجنة على النص المعدل لمشروع القرار هذا متضمنا الاقتراح المذكور وعلى تعديلين اقترحهما مندوب فرنسا .

(١٢٧٣) وقدم مندوب الاتحاد السوفييتي الوثيقة ٥١م/م ق ٧٩ التي تنبه الى أن ادارة برنامج الامم المتحدة للتنمية تتجه نحو الانفراد بتخطيط بعض المشروعات ، وتوكد ضرورة احتفاظ الدول الأعضاء واليونسكو بحق الاسهام بنصيب أكثر فعالية في اعداد البرامج والمشروعات وتنفيذها ، ولابد من اجراء دراسة في الوقت المناسب للطرق التي تتبع في وضع قواعد جديدة للنظر في المشروعات وفحصها . وذكر المندوب السوفييتي أنه لايوافق على نقل مسوولية تعبئة الخبراء الى ادارة برنامج الامم المتحدة للتنمية . وبينما لم يطلب التصويت على هذا الاقتراح الا أنه أعرب عن رغبته في ادراجه في تقرير اللجنة .

(١٢٧٤) واقترح مندوب الولايات المتحدة الامريكية تعديلا شفويا للفقرة ٦ (ج) من مشروع القرار رقم ١هـ٥ كما ورد في الوثيقة ٥١م/ه . وبعد التوضيح الذى قدمه نائب المدير العام اتفق على تعديل عبارة "التي ترمى الى تعديل القواعد التي يتبعها برنامج الأمم المتحدة للتنمية" لتصبح "التي ترمى الى جعل القواعد التي يتبعها برنامج الامم المتحدة للتنمية أكثر مرونة".

(١٢٧٥) وأعرب نائب المدير العام عند اجابته عن مختلف الأسئلة عن ارتياحه للموازرة المتزايدة التي تبديها الدول الأعضاء نحو اوجه النشاط التي تقوم بها اليونسكو بالعون المالى من برنامج الأمم المتحدة للتنمية ، وذكّر بالجهود الدائبة التي تبذلها اليونسكو لتوفير مزيد من المرونة في دراسة المشروعات وتنفيذها . وفيما يتعلق بالأهمية النسبية لخدمات الخبراء بالقياس الى المعدات والمنح ، ذكّر نائب المدير العام بأن

طلبات المشاريع تحررها البلاد المعنية ذاتها وأن لها ـ تبعا لذلك ـ أن تعالج هذا الوضع . وردا على تعقيد الاجراءات الخاصة باعداد خطط العمليات وتعديلها ، ذكّر بقاعدة الثامنة عشر شهرا التى وضعها المدير العام للتوقيع على الخطط ، وأعرب عن أمله فى أن تسوى التعديلات الطفيفة فى خطط العمليات بالاتفاق بين الحكومات والمنظمات المكلفة بالتنفيذ وممثلى برنامج هيئة الأمم المتحدة للتنمية لدى الدول .

(١٢٧٦) وأوصت اللجنة المؤتمر العام بأن يأخذ علما بخطة العمل الخاصة بالقسم ٥هره والمعدلة بمشروع القرار ٨٠ ، على ان توخذ المقترحات الواردة فى مشروع القرار رقم ٥١م /م ق ٨٠ بعين الاعتبار عند تنفيذ الخطة المذكورة .

(١٢٧٧) وبناء على طلب مندوب الاتحاد السوفييتى صوتت اللجنة على حدة على الفقرة ٦ (ج) الجديدة من مشروع القرار رقم ١هره فأقرتها بأغلبية ٦٧ صوتا ضد صوت واحد وامتناع ثمانية وفود عن التصويت .

(١٢٧٨) ثم قررت اللجنة اتخاذ ثلاثة قرارات بشأن هذا القسم : القرار رقم ١هره (انظر الوثيقة ٥١م /٨٨ ، الملزمة السادسة ، الجزء (ج) ، الفصل ٥) الموجه الى الدول الاعضاء والذى يدعوها الى تأييد الجهود التى يبذلها المدير العام للحصول من برنامج الامم المتحدة للتنمية على المزيد من المساعدات للمشروعات التربوية والعلمية التى تتقدم بها الدول ، والقرار رقم ١١هره (وهو نص معدل للقرار رقم ١هره الوارد بالوثيقة ٥١م /٥) ، والقرار رقم ١٢هره (انظر الوثيقة ٥١م /٨٨ ، الملزمة السادسة ، الجزء (ج) ، الفصل ٥) الذى يتضمن نص مشروع القرار رقم ٥١م /م ق ٢١٩ (المقدم من البرازيل والهند والجمهورية العربية المتحدة ويوغوسلافيا) كما عدلته اللجنة .

(١٢٧٩) وعليه أوصت اللجنة بالاجماع المؤتمر العام باعتماد القرارات رقم ١١هره و ١٢هره و ١٣هره (أى القرارات رقم ١هره و ١١هره و ١٢هره على التوالى من الوثيقة ٥١م/٨٨) .

القسم ٢هره ـ برنامج التغذية العالمى

(١٢٨٠) عند عرض القسم ٢هره الخاص ببرنامج التغذية العالمى وجه ممثل المدير العام الانتباه الى حجم المعونة التى يقدمها هذا البرنامج لمشروعات التربية والتعليم ، والتى بلغ مجموعها منذ بداية البرنامج فى عام ١٩٦٣ ٥ر٦٦ مليونا من الدولارات . كما اعتمد مبلغ ١٥ مليونا من الدولارات لتمويل مشروعات التغذية التى تمت الموافقة عليها خلال النصف الأول من عام ١٩٦٨ . اما المشروعان الجديدان اللذان أوصى المدير العام لبرنامج التغذية العالمى بالموافقة عليهما فهما يتطلبان اعتمادات تبلغ مايقرب من ٤٠ مليونا من الدولارات .

(١٢٨١) وفى خلال المناقشة التى اعقبت ذلك اعرب الحاضرون عن تأييدهم للقرار ٢هره من الوثيقة ٥١م /٥ ، لاعتقادهم ان العون الذى يقدمه برنامج التغذية العالمى سيكون ذا فائدة فى انماء التعليم بجميع اشكاله ، بما فى ذلك مكافحة الامية .

(١٢٨٢) ولاحظ اثنان من المندوبين ان البرنامج اذ يودى الى تحسين النتائج المدرسية والمواظبة على الدراسة بفضل رفع مستوى التغذية ، فان هذه المعونة تسمح للحكومات بأن توفر جانبا من الأموال التى يمكن استثمارها من جديد فى التعليم .

(١٢٨٣) وذكر احد المندوبين ، مع اعترافه بقيمة المعونة التى يبحرها برنامج التغذية العالمى ، ان الفوائد التى تجنيها الدول منها يتناقص اثرها بسبب نفقات النقل والتخزين والتوزيع التى تقضى لائحة البرنامج بأن تتحملها الدول المستفيدة منه . وقال المندوب ان بلاده ، التى تقدر ماقد يقدمه لها البرنامج من معونة للتعليم

الابتدائى والثانوى ولمحو الامية ، تلاقى صعوبات جمة فى النقل يتغذر معها التجاوها الى البرنامج مالم تتلق معونة فى هذا المجال سواء من جانب البرنامج ذاته ، أم فى اطار اتفاق ثلاثى بين اليونسكو وبرنامج التغذية العالمى ومنظمة الامم المتحدة لاغاثة الطفولة (اليونيسف) او غيرها من المنظمات .

(١٢٨٤) واعلن ممثل المدير العام ان اليونسكو تحاول ان تجد الوسيلة لكى تخفف من العبء الواقع على الدول الاعضاء من جراء الالتزامات التى تتعهد بها عند تعاقدها مع البرنامج الدولى للتغذية ، وذلك باللجوء الى عدد من المنظمات غير الحكومية والى منظمة الامم المتحدة لاغاثة الطفولة (اليونيسف) فى الحالات التى تقدم فيها هذه المنظمة عونا فى ذات المجال الذى يقدم فيه عون البرنامج العالمى للتغذية . وقد يكون ثمة حل آخر بأن تعدل لائحة البرنامج بحيث يرخص للدول بيع المواد الغذائية ، او بزيادة المساهمة النقدية التى تقدمها البلاد الواهبة حتى يتيسر تمويل عمليات النقل داخل البلاد المنتفعة .

(١٢٨٥) وقد أوصى اعضاء اللجنة بالاجماع الموتمر العام بأن يأخذ علما بخطة العمل الخاصة بالقسم ٢هره (الفقرات ١٧٥٠ الى ١٧٥٤ من الوثيقة ١٥م/٥) وان يوافق على القرار رقم ٢١هره كما ورد فى مشروع البرنامج والميزانية لعامى ١٩٦٩-١٩٧٠ (القرار رقم ٢هره من الوثيقة ١٥م /٥).

القسم ٣هره - العقد الثانى للتنمية

(١٢٨٦) ذكر أحد أعضاء الوفد اليوغوسلافى عند تقديمة لمشروع القرار رقم ١٥م /م ق٨١ ان بعض الوفود قد وافقت على توقيع المشروع ، وهى وفود اثيوبيا وشيلى والجمهورية العربية المتحدة . كما رأى العضو انه ينبغى ، وقد اقترب العقد الأول من نهايته ، بيان ما اسفر عنه من نتائج والاستفادة من الخبرة التى اكتسبت منه فى اعداد العقد الثانى على الوجه المرضى . وقد بذلت اثناء انعقاد موتمر الامم المتحدة الثانى للتجارة والتنمية وأثناء الاجتماع الخامس والاربعين للمجلس الاقتصادى والاجتماعى ، محاولات لوضع استراتيجية للتنمية . وينبغى ان يعمل كافة اعضاء اسرة الامم المتحدة على أن تصل تلك المحاولات الى غايتها . وقد بدأت اليونسكو من جانبها فى الاعداد لنشاطها فى هذا الاتجاه ، من ذلك أن الموتمر العالمى للتخطيط التربوى قد وجه اهتماما خاصا الى مفهوم التنمية وصلته بالتربية . ولوحظ فى موتمر نيروبى عند استعراض النتائج التى أسفر عنها العقد الاول ان افريقيا تخسر حاليا معركتها فى محو الامية ، وأنه ينبغى ايجاد الوسائل الكفيلة بتدارك هذا الفشل . على أن الموقف لم يخل من النتائج الايجابية ، اذ اتضح على ضو تجربة العقد الاول ان التنمية ليست عملية اقتصادية فحسب ، بل هى ايضا عملية تربية وتعليم وتقدم علمى ، وأنه ينبغى أخذ كل هذه الاجوانب فى الاعتبار .

(١٢٨٧) وينبغى ان يقوم اعداد العقد الثانى على مجهودات كل بلد . كما ينبغى لأية خطة دولية ان تقتصر على اعطاء توجيهات عامة تتناول بصفة خاصة تقييم الاحتياجات وتعالج المشاكل التى تواجه اسداء المعونات .

(١٢٨٨) واشتركت عدة وفود فى المناقشة التى اعقبت ذلك وأيدت مشروع القرار رقم ١٥م /م ق ٨١ .

(١٢٨٩) واكد بعض المندوبين ان العقد الثانى يعتبر ذا أهمية قصوى ، لا من جانب حكوماتهم فحسب ، بل من جانب الشعوب كذلك . وقد اعربوا عن أملهم فى ان توضح اليونسكو كيفية مساهمتها فى العقد ، وذلك باستكمال الوثيقة ١٤م /١٠ وبالمشاركة الكاملة فى

الاعمال التحضيرية التى تنظمها الامم المتحدة بغية وضع استراتيجية للتنمية . كما يجب ان تتوخى الدقة والعناية فى هذا الاعداد ، وان يوخذ فى الاعتبار اكبر عدد ممكن من خطط التنمية فى مختلف البلاد .

(١٢٩٠) واعرب جميع المتحدثين عن ارتياحهم لعزم السكرتارية على أن تولى هذا الاعداد كل مايستحق من اهتمام ، وعلى أن تشترك فيه اشتراكا فعالا باعادة فحص كل جوانب الفشل والنجاح التى أسفر عنها العقد الاول ، وذلك لكى يبدأ العقد الثانى على أسس متينة وسليمة .

(١٢٩١) واقترح أحد المندوبين ادخال تعديل على نص مشروع القرار وأيده فى ذلك عدد من المندوبين . ومن شأن هذا التعديل أن يدعى المدير العام الى ان يلجأ ، اذا ما اقتضى الامر ، الى خبراء الدول الاعضاء لاجراء دراسة تحليلية لبرنامج الامم المتحدة الخاص بعقد التنمية .

(١٢٩٢) وقد أعطى نائب المدير العام فى رده نبذة تاريخية عن العقد الأول أوضح فيها أنه بدأ دون اعداد كاف ، وحدد مراحله المختلفة والمجهودات التى بذلتها اليونسكو فى مجالات اختصاصها . كما ابرز الجوانب الايجابية التى لاينبغى اغفالها . فنجد من ناحية ان مفهوم التنمية قد اتضح وحظى بقبول الجميع ، ومن ناحية اخرى نجد ان مفهوم التخطيط من اجل التنمية قد حظى هو الاخر بالقبول على نحو ييسر تطبيقه على جميع الدول ، وذلك بوصفه اداة لا اكثر ولا أقل . وفضلا عن ذلك فقد أنشئت موسسات تعمل فى مجال التنمية ، منها موتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية ومنظمة الامم المتحدة للتنمية الصناعية . وقد وردت مشاركة اليونسكو فى هذا المجال فى الوثيقة ١٤م/١٠ ، وزيدت ايضاحا اثناء انعقاد الموتمر الدولى للتخطيط التربوى .

(١٢٩٣) ومن الممكن استخلاص عدد من الدروس والنتائج من تجربة العقد الاول : أولها أن التقدم الكمى فى مجال التربية لم يصحبه دائما تقدم كيفى ؛ والثانى ، أنه ينبغى تجنب المبالغة فى أهمية التمييز بين البلدان المتقدمة والبلدان النامية نظرا لان مشاكل التربية تواجه جميع البلاد على حد سواء ؛ وأخيرا ، فان تقسيم البلاد الى مجموعتين يفتقر الى الدلالة الواضحة ، ومن ثم وجب أن يقوم التعاون فى مجال التربية على اساس آخر غير الأسس التى يقوم عليها التعاون فى المجال الاقتصادى أو التجارى أو الصناعى مثلا .

(١٢٩٤) وبينما نجد ان العقد الاول قد أعلن دون اعداد كاف ، فان العقد الثانى للتنمية قد مهد له باعداد يتسم بالدقة والعناية الفائقة . فقد عقدت اليونسكو عددا من الموتمرات فتحت امامها آفاقا أوسع واتاحت لها فرص الدراسة الفاحصة . ويمكن ان نذكر فى مجال التربية اجتماعات بانكوك وسنتياغو وطرابلس ، وفى مجال العلوم والتكنولوجيا اجتماعات لاغوس وسنتياغو ونيودلهى . كما تم رسم بعض الخطوط العريضة عن طريق توسيع مفاهيم التنمية والتربية والعلوم والمعونة الدولية .

(١٢٩٥) وفضلا عن ذلك بدأت اليونسكو بالفعل تعاونها مع لجنة التخطيط فى مجال التنمية ، التى كلفتها الجمعية العامة للامم المتحدة باعداد استراتيجية للتنمية .

(١٢٩٦) واقترح نائب المدير العام ان يستبعد من مشروع القرار رقم ١٥م/م ق ٨١ طلب تأليف لجنة دولية للخبراء ، وأكد للوفد اليوغوسلافى عزم السكرتارية على مواصلة الاستعانة بالمستشارين . كما أكد أن السكرتارية سوف تنفذ الاقتراح الذى يقضى بأن تعرض على الموتمر العام نتائج الدراسات التى تقوم بها اليونسكو عن عقد التنمية وكذلك توصيات المجلس التنفيذى فى هذا الشأن .

(١٢٩٧) وأوصت اللجنة بالاجماع أن يعتمد الموتمر العام القرار رقم ٣١هره (مشروع القرار رقم ١٥م/م ق ٨١ معدلا) .

القسم ٤هره - تنمية الموارد البشرية

(١٢٩٨) ذكر مندوب رومانيا ، عند تقديمه لمشروع القرار ١٥م /م ق ٨٢ أن بعض جوانب فشل العقد الأول للتنمية ترجع الى اعطاء أهمية كبيرة لتنمية الموارد الطبيعية بينما لم تحظ تنمية الموارد البشرية الا باهتمام قليل . ويجب على اليونسكو أن تولي العنصر البشرى مزيدا من الاهتمام فى العقد الثانى للتنمية . ويرخص مشروع القرار ١٥م / م ق ٨٢ للمدير العام باعطاء أولوية كبرى لتنمية الموارد البشرية وذلك عن طريق القيام بمختلف أوجه النشاط فى ميادين التربية والبحوث والعلوم . ومن الأهمية بمكان اتخاذ قرار بشأن الموارد البشرية يتضمن توجيهات عامة للعمل المنسق فى المستقبل . ويمكن أن تكون الوثيقتان ١٥م /م ق ٨٢ و ١٥م /م ق ٨١ منهاجا تلتزم به اليونسكو فى العقد الثانى للتنمية وكذلك فى تنمية الموارد البشرية بصفة عامة .

(١٢٩٩) قام عشرة مندوبين بالتعليق على الاقتراح المقدم من رومانيا وأعربوا جميعا عن تأييدهم الكامل لنص مشروع القرار رقم ١٥م /م ق ٨٢.

(١٣٠٠) ودعا أحد المندوبين الى اعداد برامج مفصلة لتنمية الموارد البشرية وخاصة فيما يتعلق بالشباب ومحو الأمية والتنمية الريفية . وأبرز مندوب آخر أهمية ادماج تنمية الموارد البشرية فى نطاق استراتيجية موحدة للتنمية العامة بغية تجنب انعدام التوازن الذى قد يودى الى هجرة أصحاب الكفاءات .

(١٣٠١) وذكر مندوب ثالث أن تنمية الموارد البشرية عملية تعليمية فى جوهرها وتتعلق بتربية الافراد تربية متكاملة طوال حياتهم .

(١٣٠٢) وقدم نائب المدير العام عرضا للظروف التى أحاطت بكل من العقدين الأول والثانى للتنمية ، ثم أعرب عن اتفاقه فى الرأى مع أولئك الذين أبرزوا أهمية العنصر البشرى فى العقد الثانى . ويتمشى مشروع القرار رقم ١٥م/م ق ٨٢ تمشيا كاملا مع برنامج اليونسكو ويمكن اعتباره بمثابة مرشد للمنظمة فى تدعيمها أوجه النشاط الموجهة الى تنمية الموارد البشرية .

(١٣٠٣) وأوصت اللجنة بالاجماع بأن يعتمد المؤتمر العام القرار رقم ٤١هره (مشروع القرار ١٥م /م ق ٨٢).

القسم ٥٥هره - التعاون الاوروبى

(١٣٠٤) قدم مندوب رومانيا مشروع القرار رقم ١٥م /م ق ٨٤ بشأن التعاون الاوروبى ، وهو يستهدف تشجيع ماتبادر اليه الدول الاعضاء واللجان الوطنية والهيئات الدولية غير الحكومية صاحبة الصفة الاستشارية لدى اليونسكو من نشاط فى مجال التعاون الاوروبى .

(١٣٠٥) وقد ابدى ثمانية من المندوبين تأييدهم الكامل لهذا القرار .

(١٣٠٦) واقترح احد المندوبين تعديل الفقرة ٢ (ب) من مشروع القرار بحيث تضاف بعد عبارة "الهيئات الدولية غير الحكومية المعنية" عبارة "ذات الصفة الاستشارية لدى اليونسكو" ، وقبل مندوب رومانيا هذا التعديل .

(١٣٠٧) واوصت اللجنة بالاجماع بان يعتمد المؤتمر العام القرار رقم ٥١هره (مشروع القرار ١٥م /م ق ٨٤ معدلا).

(١٣٠٨) وأعرب أحد المندوبين ، بصدد ايضاحه لتصويته ، عن اعتقاده بأن التعاون الاوروبى لن يدرك أقصى غايته دون مشاركة جمهورية المانيا الديموقراطية .

موجز الميزانية

(١٣٠٩) وأوصت اللجنة بالاجماع بأن يوافق المؤتمر العام على اعتماد اجمالى قدره ٢٥هره٨٩٥ دولارا للفصل الخامس فى اطار البرنامج العادى .

الجزء د - البرنامج المقبل

١ - مناقشة القرارات الخاصة بالبرنامج المقبل والمقدمة من اللجان الفرعية

(١٣١٠) اجتمعت اللجنة برئاسة سعادة هـ.أ.ك . اريانا ياغام (ماليزيا)، نائب رئيس لجنة البرنامج ، وباشرت دراسة القرارات الخاصة بالبرنامج المقبل التى وضعت مشروعاتها بمعرفة اللجان الفرعية المختصة لكل من قطاعات المنظمة الاربعة .

(١٣١١) وقدم سعادة أ. م . مباو (السنغال) فى البداية القرار الذى اعدته اللجنة الفرعية الاولى (٥١م /برنامج /٩ ملحق) والذى يضم فى اجزاء ثلاثة (المبادىء ، ومجالات العمل، وصور العمل) التوجيهات الخاصة بوضع البرنامج المقبل فى ميدان التربية . وقد لفت انتباه اللجنة بصفة خاصة الى البنود المتعلقة بالتربية المستديمة وبالجانب الاخلاقى فى التربية وبالاسلوب الذى يجمع بين عدة فروع علمية والذى يبدو من الواجب اتباعه لضمان تنفيذ جزء كبير من البرنامج .

(١٣١٢) وقدم البروفسور أ. ماليكى (بولندا) بعد ذلك القرار الذى ايدته اللجنة الفرعية الثانية (٥١م /برنامج /١٠ ملحق)، والذى يتناول البرنامج المقبل لقطاع العلوم الطبيعية ، وهو يعالج على التوالى المبادىء العامة التى يمكن ان توجه نشاط اليونسكو فى هذا المجال، والمتطلبات الاساسية للبحوث ، والاعداد العلمى والتكنولوجى، وبرامج البحوث الرئيسية . وقد اهتم القرار بأن يؤكد ان الاولوية المعطاة للعلوم تعكس اهميتها المتزايدة بالنسبة لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية .

(١٣١٣) وقدم السيد م .أ. بولديزار (المجر) بدوره القرار الذى صاغته اللجنة الفرعية الثالثة بشأن العلوم الاجتماعية والعلوم الانسانية والثقافة (٥١م / برنامج /١١ ملحق)، والمصحوب بعرض تحليلى لمختلف المقترحات التى قدمتها الدول الاعضاء فى هذا المجال. ويبرز هذا القرار الموضوعات الرئيسية التالية : الانسان وبيئته وتطوير العلوم الاجتماعية (من ثلاث نواح هى تطبيق هذه العلوم على دراسة مشكلات العالم المعاصر، وتقدم البحوث فى الفروع الاكثر تقدما من العلوم الاجتماعية ، وتدريب الاخصائيين فى الاقطار النامية)، والتنمية الثقافية من النواحى الاربع الآتية : وضع السياسات الثقافية، ودور الشخصية المبدعة فى المجتمع وفى التنمية الروحية للانسان ، والمحافظة على البيئة ، ومكان الوسائل الجديدة للتعبير وللاتصال بالجماهير من التنمية الثقافية . وقد اكد السيد بولديزار اهمية دور اليونسكو كملتقى وكمركز رئيسى يجرى فيه تحديد اتجاه انسانى جديد يتلاءم مع مقتضيات الحياة فى المجتمع الحديث ، واشار الى ما يتصل بذلك من ضرورة العمل على افساح مكان اكبر فى البرنامج المقبل للعلوم الاجتماعية والعلوم الانسانية والثقافة .

(١٣١٤) واخيرا، قدم السيد ج .أ. ويميت (كندا) القرار الذى اعدته اللجنة الفرعية الرابعة فى مجال الاعلام (٥١م /برنامج /١٢ ملحق)، مبرزا الآفاق الثورية التى يفتحها التقدم فى علم الالكترونيات امام تطوير وسائل الاعلام ، وقال ان التفاوت المتزايد بين التقدم التقنى الخالص فى مجال الاعلام (التلفزيون ، التوابع الفضائية المستخدمة فى الاتصال والاذاعة ، والتوابع الفضائية المستخدمة فى الارسال المباشر، ومجمعات الاعلام والتوزيع على المستوى الفردى للاتصالات والمعلومات) وبين التقدم المحقق فى الفروع الاخرى للاعلام ، وان هذا التفاوت يبدو مقلقا جدا ويلقى على كاهل اليونسكو مسوولية خاصة

فى ان تضع بالتعاون مع الدول الاعضاء مجموعة قواعد مهنية جديدة وسياسة جديدة للاعلام تقام على اساس الدور الجوهرى ، الذى لم يعد ثانويا بأى حال ، والذى يجب ان تنهض به وسائل الاعلام من الآن فصاعدا فى مجال تطوير التربية ونشر المعارف العلمية واحداث تحول فى الحياة الثقافية وتعميقها .

(١٣١٥) واشار الرئيس الى انه طبقا للوثيقة رقم ١٥م /٢ (الفقرة ١ر١٨) ، فان على اللجنة ان تنهض اساسا بدور تنسيقى فى مجال دراسة التوصيات التى وضعتها اللجـــان الفرعية ، بغية ضمان التناسق وتنسيق الاولويات .

(١٣١٦) واكد نائب المدير العام من جانبه اهمية ونوعية العمل الذى تم انجـاز، من جانب اللجان الفرعية ، التى امكن فى نطاقها اجراء حوار حقيقى على اساس الاعمـال التحضيرية التى قامت بها الدول الاعضاء واللجان الوطنية ، مما اتاح وضع توجيهـات لمختلف قطاعات البرنامج المقبل . وتسهيلا لمهمة دراسة القرارات الاربعة ، وهى تعبر فى تنوعها مع تخصص كل منها فى ناحية معينة عن حقيقة التنوع الوظيفى لليونسكو ، ومن ثم فانها لا تقبل المقارنة الدقيقة فيما بينها كما انها ليست متساوية فى طابعها التركيبى ، فقد ابدى نائب المدير العام عددا من الملاحظات عن الميزات المشتركة بينها ، ولفـت النظر الى ضرورة المواءمة والتنسيق بين مضامين هذه القرارات وبين النتائج التـى اسفرت عنها مناقشة السياسة العامة وفقا لما جاء فى الوثيقة رقم ١٥م /٧٨ معدلة .

(١٣١٧) وبدأ نائب المدير العام بتناول الاولويات العامة ، فقدر ان توصيات اللجنة الفرعية للتربية من ناحية (١٥م /برنامج /٩ ملحق ـ الفقرة الاولى) ، واللجنة الفرعيـة للعلوم الاجتماعية والعلوم الانسانية والثقافة من ناحية اخرى (١٥م /برنامج /١٠ ملحـق ، الفقرة ١) ، تتفق مع النتيجة الواردة بالفقرة رقم ١ر٣ من الوثيقة رقم ١٥م /٧٨ معدلة ، والتى توجب المحافظة على الاولويات التى اقرها المؤتمر العام فى دورته عام ١٩٦٠ بشأن التربية ، وفى دورته عام ١٩٦٤ بشأن العلوم الطبيعية والتكنولوجيا ، نظرا لاتفاق هـذه الاولويات مع المتطلبات الجوهرية للتنمية . كما اشار نائب المدير العام الى انه يوجد فى نطاق كل قطاع عدد معين من الاولويات او المجالات المختارة التى يجب ان يتركز حولها نشاط اليونسكو ، والتى اقترحت لهذا الغرض فى ميدان التربية (١٥م /برنامج /٩ ملحـق ، فقرة ٦) وفى ميدان العلوم الطبيعية (١٥م /برنامج /١٠ ملحق ، الفقرات ٢ و ٣ و ٤) . امـا فى ميدان العلوم الاجتماعية والعلوم الانسانية والثقافة وفى ميدان الاعلام ، فقد اقتصرت القرارات على تعداد موضوعات النشاط او اتجاهات البحوث التى يجب ان يخصص لهـا البرنامج المقبل مكان الامتياز .

(١٣١٨) وقد اشار عدد من القرارات الى ضرورة ضمان صفة الاستمرار للنشاط الجارى (١٥م /برنامج /٩ ملحق ، الفقرة ١ ، و ١٥م /برنامج /١٠ ملحق ، الفقرة ٢) ، على ان يكون هـذا الاستمرار مصحوبا بجهد يستهدف التعميق ورفع مستوى الكفاءة فى العمل . كما اشـارت القرارات ايضا الى اهمية البعد الاخلاقى لنشاط اليونسكو (١٥م /٧٨ معدل ، الفقرتان ١ و ٢ ، و ١٥م /برنامج /٩ ملحق ، الفقرة ٨ ، و ١٥م /برنامج /١٢ ملحق ، الفقرة ٢٣) .

(١٣١٩) وتناولت القرارات الخاصة بالبرنامج المقبل عددا من الموضوعات المختلفة التى تستلزم دراستها او تنفيذها وجود تعاون بين قطاعات متعددة . ومن امثلة هـذه الموضوعات موضوع التعليم التقنى والمهنى ، وتدريب العاملين فى المستوى الاوسط ١٥ م / برنامج /٩ ملحق الفقرات ٢٣ الى ٢٥ ، و ١٥م /برنامج /١٠ ملحق ، الفقرة ١٠ ، البند (ج)) . ومن امثلتها ايضا مسألة ايجاد تكنولوجيا وسطى التى اثارتها اللجنة الفرعية للتربية (١٥م /برنامج /٩ ملحق ، الفقرة ١٧ ، البند (ب)) ، ومسألة تدريس مبادىء العلم والتكنولوجيا للتلاميذ المرحلتين الاولى والثانية ، الامر الذى يخص فى نفس الوقت قطاع التربية وقطاع العلوم الطبيعيـة .

(١٣٢٠) ونوقشت بعض الموضوعات من زوايا مختلفة ، وهى بمثابة الخط التوجيهى لوضع البرنامج المقبل لقطاع او اكثر. وكان من بين هذه الموضوعات موضوع التربية المستديمة التى ورد ذكرها فى اربعة مواضع من القرار الخاص بالتربية (١٥م /برنامج /٩ ملحق ، الفقرات رقم ٧ و ٢٦ و ٣٢ و ٣٩). كما كان دور وسائل الاعلام وطرق استخدامها من الموضوعات ذات الاهمية المشتركة وقد اثيرت فى القرارات الخاصة بالتربية (١٥م /برنامج / ٩ ملحق ، الفقرة ١٦)، وبالعلوم الطبيعية (١٥م /برنامج /١٠ ملحق ، الفقرة ١٦، البند (ز))،وبالعلوم الاجتماعية والعلوم الانسانية والثقافة (١٥م /برنامج /١١ ملحق، الفقرة ١٥، القسم د ، البند ٤ ، والفقرة ٦ ، البند ٢).

(١٣٢١) ولتسهيل تنظيم المؤتمرات وعقدها على اسس رشيدة ، اوصى القرار الخاص بالتربية (١٥م /برنامج /٩ ملحق، الفقرة ٤١) بوضع خطة لثمانى سنوات للمؤتمرات الدولية والاقليمية لوزراء التربية والتعليم . ويستدعى تنفيذ مثلا هذا الاقتراح وضع خطة متماثلة للقطاعات الاخرى ، وخاصة قطاع العلوم الطبيعية .

(١٣٢٢) واثير موضوع المكاتب الاقليمية فى الوثيقة المعدلة رقم ١٥م /٧٨، الفقرة ٨ ، وكذلك فى القرارات الخاصة بالتربية (١٥م /برنامج /٩ ملحق ، الفقرة ٤٨) وبالعلوم الطبيعية (١٥م /برنامج /١٠ ملحق ، الفقرة ٤٦).

(١٣٢٣) واخيرا ، اكد نائب المدير العام اهمية الاقتراح الوارد فى القرار الخاص بالاعلام (١٥م /برنامج /١٢ ملحق، الفقرة ٧) ، والمتعلق بوضع سياسات وطنية فى مجال الاعلام .

(١٣٢٤) واشترك فى المناقشة التى اعقبت ذلك مندوبون من ١٣ بلدا ، والمراقب الحاضر عن الاتحاد العالمى للنقابات ، وقد اتفقوا بصفة عامة على الاعتراف بالمستوى العالى للمناقشات التى جرت حول البرنامج المقبل ، والتى اتاحت ـ بصورة اكثر تعمقا ومنهجية مما جرى فى الدورة السابقة ـ دراسة وتحديد الاتجاهات التى يجب ان يسير فيها نشاط اليونسكو خلال السنوات المقبلة . وقد رأت اغلبية المتحدثين ان من الافضل دعم هذا الاتجاه فى الدورة السادسة عشرة للمؤتمر العام ، وتخصيص وقت اكبر لمناقشة البرنامج المقبل والتفكير فى وسائل رفع مستوى التحضير للمناقشات وتنظيمها وجعلها اكثر بناءة وايجابية . واشار اثنان من المتحدثين الى ان مثل هذه المناقشات من شأنها ان تزيد من اهتمام الدوائر العلمية الدولية بصفة خاصة ، ودوائر المثقفين بصفة عامة ، وان تزيد من مشاركتهم فى جهود المنظمة .

(١٣٢٥) واعلن كل المتحدثين تأييدهم لما ذكره نائب المدير العام من انه ليس ثمة تناقض ذو بال بين النتائج المستخلصة من المناقشة العامة وبين القرارات الخاصة بالبرنامج المقبل لقطاعات اليونسكو الاربعة . وذكر اثنان من المندوبين انه اذا كان المقصود بالتوجيهات المتضمنة فى هذه الوثائق ان تكون دعامة البرنامج المقبل ، فانها يجب الا تفسر بطريقة بالغة التشدد او الصرامة ، حتى يتاح للمجلس التنفيذى وللمدير العام قدر من حرية التقدير وامكانية اخذ المشكلات الجديدة بعين الاعتبار عند اعداد مشروع البرنامج والميزانية لعامى ١٩٧١ ـ ١٩٧٢ . وذكر احد المندوبين ان هذه التوجيهات ، بالاضافة الى ما تقدم ، تختلف فيما بينها من حيث القيمة والاهمية ، الامر الذى يستدعى اجراء اختيار ووضع نظام للاولويات بينها فى حالات معينة .

(١٣٢٦) وذكر بعض المندوبين انه قد لا يكون من المرغوب فيه اضفاء قيمة مطلقة على فكرة الاولوية ، لان التنمية تبدو فى الواقع عملية منسجمة ومتكاملة ، تستوجب فى معظم الظروف والاوقات اتباع اسلوب يجمع بين عدة فروع علمية عند تنفيذ النشاطات الهادفة الى دعم هذه التنمية ونشرها . وقد عبر كثير من المندوبين عن ادراكهم وتقديرهم لاهمية مثل هذا الاسلوب فى وضع البرنامج وفى تنفيذه . وان موضوعات كالتربية المستديمة او

النشاطات التي تتصل بالانسان وبيئته انما تعتبر مواضع للتركيز والتجميع يجب ان تتيح للبرنامج ان يتقدم على طريق التماسك والفعالية . واقترح اثنان من المندوبين ان يجرى التمييز في هذا الصدد بين الاسلوب الذي يجمع بين عدة فروع علمية ، والذي يجب ان يسود نشاطات عديدة تقع في نطاق قطاع معين ، وبين اسلوب التعاون بين الادارات الذي يفرضه تنفيذ المشروعات الجامعة لعدة فروع علمية او دراسة الموضوعات التي يمكن وصفها بانها افقية الامتداد ، مثل التعليم العالي ، والتعليم التقني والمهني ، والتعليم الزراعي ، وبحوث المخ ، ودور الوسائل السمعية والبصرية . هذا علما بان الاسلوبين غالبا مايكونان متكاملين ويساعدان على تلاقي برامج اليونسكو في نتائجها .

(١٣٢٧) وعبر احد المتحدثين عن غبطته للاحتفاظ بالاولوية العامة المعترف بهـــا بالنسبة للتربية لانه يقدر ان العمل الذي تنهض به اليونسكو لخدمة التربية وتدريب البشر وتكوينهم ، وبصفة عامة لدعم الموارد البشرية ، هذا العمل يجب ان يكون هو المحور الاساسي للبرنامج . وكان من رأي مندوب آخر ان من الضروري اعطاء اولوية عامة لنشـاط الاعلام ، نظرا لدوره المتعاظم في تسهيل متابعة وتحقيق الاهداف الاساسية للمنظمة .

(١٣٢٨) وعبر احد المندوبين عن ارتياحه للاهمية التي اسندت الى البعد الاخلاقـــي للنشاطات الجارية في مختلف القطاعات . وابدى مندوب آخر اسفه لان التعليم الخـــاص بالاطفال والشباب المعوقين لم يحظ بمكانه ضمن المجالات ذات الاولوية في نشاط قطـــاع التربيـــة .

(١٣٢٩) وسأل احد المندوبين عن السبب في ان موضوع اتاحة فرص التعليم للنســـاء والفتيات الذي كان قد اعتبر من الموضوعات ذات الاولوية في القرار الخاص بالتربيـــة (١٥م /برنامج /٩ ملحق ، الفقرة ٦) ، غير ماثل ضمن مختلف ميادين العمل المدرجة في القسم الثاني من ذلك القرار . وقد اجاب نائب المدير العام بان النشاطات التي يجرى النهوض بها في هذا الصدد قد حددت في برنامج عشري متكامل اقرت خطوطه الرئيسية في الـــدورة الرابعة عشرة للمؤتمر العام .

(١٣٣٠) واقترح مندوب البرازيل تعديل نص القرار الخاص بالبرنامج المقبل فـــي ميدان العلوم الاجتماعية والعلوم الانسانية والثقافة ، الوارد في الفقرة رقم ١٥ مـــن الوثيقة ١٥م /برنامج /١١ ملحق ، وذلك بأن يعدل نص فقرتين منه كالآتي :

أ ـ يضاف الى الجزء (د) الخاص بالتنمية الثقافية فقرة برقم (٥) نصها كالآتـــي :
"الاسهام الهام الذي تقدمه التربية الفنية الى التعليم في المدرسة وخارج المدرسة ، وفي كافة الميادين الاخرى للتنمية الثقافية".

ب ـ يضاف الى الفقرة رقم (٢) من الفقرة قبل الاخيرة من القرار ، النص التالـــي :
" ومع توكيد اهمية الدور الاساسي الذي تقوم به التربية الفنية في تنميـــة القدرات الابداعية للفرد ، وتشجيع مشاركة الجماهير في الحياة الثقافيـــة للجتمع ، وايجاد انماط جديدة من المبدعين في مجالات ابداع جديدة ، وتزويـــد كل فرد باسس حياة افضل".

(١٣٣١) واقترح مندوب جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفييتية تعديل الفقرة الاولى من البند رقم ٩ من القرار المدرج في الوثيقة ١٥م /برنامج /١٠ ملحق ، باضافة كلمـــة "سلبي" بعد كلمة " تأثير" ، وبحذف عبارة "عند الضرورة" من نص الفقرة (أ) من البنـــد ذاته .

(١٣٣٢) واقرت اللجنة بالاجماع القرار الخاص بالبرنامج المقبل بشأن التربية ، وفقا للنص الوارد بالوثيقة رقم ١٥م /برنامج /٩ ملحق .

(١٣٣٣) وبعد ان سحب مندوب جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفييتية تعديله الثاني

المقترح ، اقرت اللجنة بأغلبية ٢٥ صوتا ضد ٦، مع امتناع ٩ عن التصويت ، تعديل الفقرة الاولى من البند رقم ٩ من القرار الخاص بالبرنامج المقبل فى ميدان العلوم الطبيعية .

(١٣٣٤) واقرت اللجنة بالاجماع القرار المعدل على هذه الصورة والخاص بالبرنامج المقبل فى ميدان العلوم الطبيعية ، كما ورد بالوثيقة رقم ١٥م /برنامج /١٠ ملحق.

(١٣٣٥) واقرت اللجنة بالاجماع التعديل الاول الذى اقترحه مندوب البرازيل بشأن ادراج فقرة جديدة رقم ٥ فى الجزء (د) من القرار الخاص بالبرنامج المقبل فى مجال العلوم الاجتماعية والعلوم الانسانية والثقافة وتخلى مندوب البرازيل عن التعديل الثانى الذى كان قد اقترحه .

(١٣٣٦) واقرت اللجنة بالاجماع القرار المعدل على هذا النحو بشأن البرنامج المقبل فى ميدان العلوم الاجتماعية والعلوم الانسانية والثقافة ، كما ورد بالوثيقة رقم ١٥م / برنامج /١١ ملحق.

(١٣٣٧) واقرت اللجنة بالاجماع القرار الخاص بالبرنامج المقبل فى مجال الاعلام ، كما ورد بالوثيقة رقم ١٥م /برنامج /١٢ ملحق.

(١٣٣٨) وشكلت اللجنة فريق عمل من مندوبى كندا وفرنسا والمجر ورومانيا وسيراليون وتشيكوسلوفاكيا برئاسة اعادة البروفسور ف . ليباتى (رومانيا) ، وكلفته بأن يصوغ فى نص واحد ـ على غرار الوثيقة رقم ١٥م /٦ ، ومع اخذ الاعتبارات السابق ذكرها فى الحسبان ـ النتائج المستخلصة من المناقشة العامة (١٥م /٧٨ معدل) ، والقرارات الخاصة بالبرنامج المقبل والواردة فى الوثائق ١٥م /برنامج /٩ و ١٠ و ١١ و ١٢ ملحق ، التى اقرتها اللجنة .

(١٣٣٩) والقى ممثل الكرسى البابوى بيانا اكد فيه ان الكنيسة الكاثوليكية، بوصفها مجتمعا روحيا على النطاق العالمى تشارك سائر المجتمع الدولى اهتمامه بالمشكلات الاربع الكبرى التى يطرحها مستقبل هذا المجتمع الدولى ، والتى تنعكس فى البرنامج المقبل لليونسكو ، وهى : المعونة فى سبيل التنمية وحقوق الانسان والتربية والشباب . وبعد ان اشار الى النشاط الذى تنهض به الكنيسة فى هذا الصدد بروح عالمية ، وبالتعاون مع المجلس العالمى للكنائس ، وبروح المنشور البابوى بشأن تنمية الشعوب ورغبة فى تضييق الهوة المتزايدة بين الاقطار الغنية والاقطار الفقيرة ، وحل مشكلة من اخطر المشكلات المعنوية التى تواجه الاسرة البشرية ، بعد ان اشار الممثل البابوى الى ذلك، ذكر ان قداسة البابا بولس السادس كان قد اقترح الاحتفال بيوم اول يناير (كانون الثانى) ١٩٦٩ باعتباره " يوم السلام "، بان يخصص هذا اليوم للتأمل فى موضوع : دعم حقوق الانسان كطريق الى السلام . كما اشار ممثل الكرسى البابوى ايضا الى اهتمام الكنيسة بالجهود المبذولة فى نطاق البرنامج التجريبى العالمى لمحو الامية ، وفيما يتصل بمشكلات الشباب.

(١٣٤٠) وتحدث نائب المدير العام فشكر ممثل الكرسى البابوى على كلمته ، واكد الطبيعة المثمرة الخصبة التى يتميز بها التعاون الدائم الذى ارسيت اسسه بين الكرسى البابوى وبين اليونسكو فى كثير من ميادين اختصاص المنظمة . واشار الى ان المدير العام يدرس باهتمام بالغ الرسالة التى تلقاها من قداسة البابا بولس السادس بشأن الاحتفال بيوم اول يناير (كانون الثانى) القادم كيوم للسلام .

٢ ـ تقارير اللجان الفرعية عن البرنامج المقبل

(١٣٤١) اقرت اللجنة بالاجماع تقرير اللجنة الفرعية الاولى عن البرنامج المقبل فى ميدان التربية (الوثيقة ١٥م /برنامج /٩) ، وقد اوردت هذه الوثيقة التى ادرجت فيها

التعديلات المماثلة فى الوثيقة رقم ١٥م /برنامج /٩ تصويب فى الملحق رقم ٣ على سبيل العلم .

(١٣٤٢) واقرت اللجنة بالاجماع تقرير اللجنة الفرعية الثانية عن البرنامج المقبل فى ميدان العلوم الطبيعية (الوثيقة ١٥م /برنامج /١٠)، وقد اوردت هذه الوثيقة التى ادرجت فيها التعديلات المماثلة فى الوثيقة رقم ١٥م /برنامج /١٠ تصويب فى الملحق رقم ٤ على سبيل العلم .

(١٣٤٣) واكد ممثل منظمة الاغذية والزراعة فى كلمة القاها البيان الذى سبق ان اصدره (الفقرة ٢٦ من تقرير اللجنة الفرعية الثانية بشأن البرنامج المقبل فى ميدان العلوم الطبيعية). وقال نائب المدير العام ان هذا البيان يكرر للمرة الرابعة الملاحظات الواردة بالفقرة رقم ٢٦ من الوثيقة ١٥م /برنامج /١٠ . كما القى المراقب الحاضر عن الاتحاد العالمى للمشتغلين بالعلوم بيانا بدوره .

(١٣٤٤) واقرت اللجنة بالاجماع تقرير اللجنة الفرعية الرابعة بشأن البرنامج المقبل فى ميدان العلوم الاجتماعية والعلوم الانسانية والثقافة (الوثيقة ١٥م /برنامج /١١)، وقد اوردت هذه الوثيقة فى الملحق رقم ٥ للعلم .

(١٣٤٥) واقرت اللجنة بعد ذلك بالاجماع تقرير اللجنة الفرعية الرابعة بشأن البرنامج المقبل فى ميدان الاعلام (الوثيقة رقم ١٥م /برنامج /١٢)، وقد اوردت هذه الوثيقة التى ادرجت فيها التعديلات المماثلة فى الوثيقة رقم ١٥م /برنامج /١٢ تصويب فى الملحق رقم ٦ للعلم .

٣ ـ البرنامج المقبل فى ميدان المعايير والعلاقات والبرامج الدولية ـ التعاون مع اللجان الوطنية

(١٣٤٦) اقترحت لجنة القرارات ، فى الوثيقة رقم ١٥م /برنامج /٥ ان تفحص لجنة البرنامج مشروعات القرارات الثلاثة التالية معا ، وذلك خلال دراستها للبرنامج المقبل. وهذه المشروعات هى : ١٥م / م ق/مقبل/ ١٣ (جمهورية تانزانيا المتحدة والسنغال والهند والجمهورية العربية المتحدة وجامايكا وكندا) ، و ١٥م / م ق/ مقبل/٦٥ (الجمهورية العربية المتحدة والهند وافغانستان والعراق والشيلى وجامايكا ونيجيريا والسودان واثيوبيا والاردن والجمهورية الدومينيكية والكويت ويوغوسلافيا وزامبيا والمغرب وتنزانيا والجزائر وسيلان والباكستان) ورقم ١٥م /م ق/مقبل/٨٧ (البرازيل)، ويهدف مشروعا القرارين الاولين الى تقديم المعونة الى اللجان الوطنية ، بينما يتعلق الثالث بالمساهمات المناظرة التى تقدمها الدول الاعضاء فى المشروعات الممولة من قبل برنامج الامم المتحدة للتنمية .

(١٣٤٧) وفى المناقشة التالية التى اشترك فيها ١٦ مندوبا ، كان هناك اتفاق عام على ان اتساع نطاق نشاطات اللجان الوطنية باطراد ومسوولياتها المتزايدة تستوجب زيادة مقابلة فيما تتلقاه من دعم معنوى ومادى ، سواء من الدول الاعضاء او من اليونسكو.

(١٣٤٨) واشار بعض المندوبين الى ان اللجان الوطنية تمثل الوسيلة الرئيسية لضمان مساندة الحكومات وايقاظ حماس الجماهير ومشاركتها فى خدمة المثل التى تسعى اليونسكو الى تحقيقها ، غير ان مبادرات هذه اللجان الوطنية وفعاليتها كثيرا ما يحد منها نقص الموارد الكافية لنهوضها بمهمتها .

(١٣٤٩) وعبر مندوبون آخرون عن الرأى القائل بأن تمويل اللجان الوطنية امر يقع على عاتق حكومات اقطارها المعنية قبل اى طرف آخر ، فى حين لاحظ مندوبون آخرون ان اللجان الوطنية تنفق عليها حكوماتها فى الوقت الحالى مع ان اليونسكو تستطيع ان تقدم

لهذه اللجان عونا اضافيا ، وخاصة بالنسبة للاقطار النامية حيث يترتب على اللجان الوطنية ان تنهض بدور انشط من الدور الذى تنهض به المنظمات غير الحكومية من اجل تنفيذ برامج اليونسكو واعمالها .

(١٣٥٠) وذكر احد المندوبين ان بعض اللجان الوطنية تتلقى فى الوقت الحالى معونة عن طريق التعاون الثنائى ، وان من اهداف مشروع القرار رقم ١٥م /م ق/مقبل/١٣ تسهيل منح هذه المعاونة وزيادتها على اساس تعدد الاطراف . ومن الممكن ايجاد موارد اضافية لتحقيق هذا الغرض عن طريق المساهمات الاختيارية .

(١٣٥١) واعلن مندوب آخر ان هذه المعونة لا يتحتم ان تكون مالية ، واقترح ان تتخذ الصور التالية : المنح الدراسية ، منح السفر التى تتيح للمستفيدين منها ان يأتوا الى مقر اليونسكو او الى مقار لجان اخرى ، ودورات التدريب للاعضاء المعينين حديثا فى اللجان الوطنية ، والمعدات والتجهيزات ، ونشر الدوريات ، وتنظيم الحلقات الدراسية .

(١٣٥٢) وايد كثير من المندوبين اقتراحا تقدم به احدهم لاجراء دراسة مبدئية تستهدف جمع المعلومات الدقيقة والكافية عن اثر زيادة المعونة المقدمة من اليونسكو على الميزانية ، مع تقديم تقرير عن هذا الموضوع الى المجلس التنفيذى لاحالته على المؤتمر العام .

(١٣٥٣) وايد مندوبون كثيرون الهدف العام الذى يسعى الى تحقيقه مشروع القرار رقم ١٥م /م ق/مقبل/٦٥ ، واقترحوا فى هذا الصدد الا تذكر فى النص النهائى لمشروع القرار اية نسبة مئوية للزيادة فى المعونة المقدمة .

(١٣٥٤) واقترح مندوب آخر تطبيق معيار جديد لتقديم المعونة المالية او غيرها الى اللجان الوطنية ، الا وهو توفر دلالات واضحة على عزم الحكومة المعنية على تقديم دعم كاف الى اللجنة .

(١٣٥٥) واشار مندوبون آخرون الى ان من السهل ادماج مشروعى القرارين رقم ١٥م /م ق /مقبل/١٣ ورقم ١٥م /م ق/مقبل/٦٥ فى نص واحد .

(١٣٥٦) وبالنسبة لمشروع القرار رقم ١٥م /م ق/مقبل/٦٥ ، فقد اوضح نائب المدير العام النتائج المالية التى ستترتب على زيادة بنسبة ١ فى المائة فى ميزانية الاعتمادات المخصصة للقسم ٢ر٥ من الوثيقة رقم ١٥م /٥ (التعاون مع اللجان الوطنية) . كما قرر نائب المدير العام ايضا ان من الممكن العمل على تدبير موارد من خارج نطاق الميزانية ، وان لم يكن ماثلا فى ذهنه اى مصدر بعينه يمكنه ذكره فى هذا الصدد .

(١٩٥٧) وقررت اللجنة عدم ذكر رقم محدد فى الوثيقة رقم ١٥م /م ق/مقبل/٦٥ ، واقر التعديل الخاص بذلك بأغلبية ١٩ صوتا ضد ١٤ ، وامتناع ٨ عن التصويت .

(١٣٥٨) وبالنسبة لمشروع القرار رقم ١٥م /م ق/مقبل/٨٧ ، ذكر نائب المدير العام ان كثيرا من الفقرات التنفيذية فى نصه قد سبق ادراجها بالفعل فى نصوص اخرى تم اقرارها . وعلى ذلك فقد تقرر ادارج الفقرة الاخيرة من هذا المشروع ، بعد ادخال تعديل طفيف عليها ، ضمن القرار رقم ١ر٥ الوارد بالوثيقة رقم ١٥م /٨٨ ، الجزء (ج) ، الفصل الخامس ، القسم ٥ر٥ .

(١٣٥٩) وبناء على اقتراح قدمه رئيس اللجنة ، قررت اللجنة ان تجمع بين مشروعى القرارين (الوثيقتين رقم ١٥م /م ق/مقبل/١٣ ورقم ١٥م /م ق/مقبل/٦٥) ، وان تقدمهما الى لجنة الصياغة معدلين طبقا لما يلى :

<u>١٥م /م ق/مقبل/١٣</u>

<u>تدعو</u> المدير العام الى دراسة امكانية مساعدة اللجان الوطنية بالاعتماد على مصادر خارجة عن نطاق الميزانية ، كالاعتمادات المخصصة لغرض معين او غيرها من المساهمات

الاختيارية ، والى دراسة وسائل توزيع هذه الاعتمادات بين اللجان الوطنية فى اطار برنامج اليونسكو ، مع تقديم تقرير عن هذا الموضوع الى المجلس التنفيذى ؛

وتدعو الدول الاعضاء الى التعاون مع المدير العام لاجراء الدراسات التى تضمن تنفيذ هذا القرار .

١٥م /م ق/مقبل/٦٥

تدعو المدير العام :

أ - الى اتخاذ الترتيبات اللازمة لزيادة الاعتمادات المخصصة للتعاون مع اللجان الوطنية فى البرامج المقبلة ؛

ب - الى اتخاذ التدابير اللازمة ، عند وضع مشروع البرنامج والميزانية للفترة ١٩٧١ - ١٩٧٢ ، بحيث تتضمن الميزانية العادية اكبر قدر ممكن من الاعتمادات المخصصة لتمويل التعاون مع اللجان الوطنية .

وقد ادرج مضمون مشروعى القرارين المذكورين بعد تعديلهما على هذا النحو فى القسم الخامس "التعاون مع اللجان الوطنية" من القرار رقم ١٠ الخاص بالبرنامج المقبل .

٤ - تخطيط البرامج الاقليمية المقبلة وتمويلها

(١٣٦٠) اوضح نائب المدير العام عند تقديمه للوثيقة رقم ١٥م /٧٥ ، الخطوط العريضة للمشكلات التى سببتها لليونسكو الاجراءات الجديدة التى اقرها مجلس ادارة برنامج الامم المتحدة للتنمية فى دورته السادسة المنعقدة فى شهر يونيو (حزيران) ١٩٦٨ بشأن تخطيط البرامج الاقليمية المعانة من الصندوق وتمويلها . واكد نائب المدير العام ان هناك ما يدعو للاعتقاد بان مشكلة التمويل التى ستواجهها اليونسكو فى عام ١٩٧٠ سوف تحل اذا نفذ مجلس الادارة توصية ادير برنامج الامم المتحدة للتنمية . وتقضى هذه التوصية التى تم التوصل اليها بعد اجراء مشاورات مع المكتب الاستشارى المشترك بين المنظمات ، والمشكل من الروساء التنفيذيين للوكالات المتخصصة ، بان يقرر مجلس ادارة البرنامج فى دورته المقرر عقدها فى يناير (كانون الثانى) ١٩٦٩ ، تأجيل تنفيذ الاجراءات الجديدة الى عام ١٩٧١ . وقد يستصوب المؤتمر العام حث مجلس الادارة على استمرار العمل بالاجراءات الحالية خلال عام ١٩٧٠ . وسوف تثور مشكلة اخطر ابتداء من عامى ١٩٧١ - ١٩٧٢ ، وهذا هو السبب الذى جعل المدير العام يرى ان المشروعات الاقليمية التى تشكل جزءا متكاملا من البرنامج يجب ان تمول كلها فى المستقبل من الميزانية العادية . ولفت نائب المدير العام انتباه اللجنة بعد ذلك الى الوثيقة رقم ١٥م /م ق ٢١٩ ، المقدمة فى هذا الصدد .

(١٣٦١) واشترك مندوبو عشرة بلدان فى المناقشة التى تلت ذلك وابدوا تأييدا عاما للفقرة ٧ من الوثيقة رقم ١٥م /٧٥ . الا ان احد المندوبين رأى ان برنامج الامم المتحدة للتنمية يجب ان يقتنع بنوعية البرامج الاقليمية لليونسكو قبل ان يوافق عليها .

(١٣٦٢) وبالنسبة للحل الذى سيتبع فى المستقبل ، كما ورد فى الفقرة رقم ٩ من الوثيقة المذكورة ، اكد متحدثون كثيرون انه لا يوجد لديهم الوقت الكافى لتحليل النتائج المترتبة على اقتراحات المدير العام ، وانهم قد انتهوا الى وجوب عدم اتخاذ قرارات فى هذا الشأن فى هذه المرحلة ، وان الموضوع يجب ان يترك للمجلس التنفيذى لاستكمال دراسته . كما رأى بعض المتحدثين ان لجنة البرنامج لا تتوفر لديها الصلاحية للنظر فى هذا النوع من المشكلات .

(١٣٦٣) واعلن احد المندوبين ان الحل المقترح من جانب المدير العام يبدو مفرطا فى التشاؤم ، لانه يفترض ان برنامج الامم المتحدة للتنمية لن يكون مواتيا بالنسبة

للبرامج الاقليمية فى المستقبل. وتساءل المندوب عما ستفعله وكالات الامم المتحدة المتخصصة الاخرى فى مواجهة هذا الموقف الجديد ، واضاف انه يجب التشاور معها فى هذا الشأن.

(١٣٦٤) وعبر متحدث آخر عن اعتقاده بان الوقت لم يحن بعد لاتخاذ قرارات ، نظرا لان الاجراءات الجديدة التى سيطبقها برنامج الامم المتحدة للتنمية لم تزل غير معروفة . وفى رأى هذا المندوب ان اقرار المشروعات الاقليمية من جانب اليونسكو على المستوى التقنى امر لا يتعارض مع اقرار نفس هذه المشروعات من جانب برنامج الامم المتحدة للتنمية فيما يتعلق بالناحية المالية . وذكر فى هذا الصدد الدراسة الخاصة " بقدرة نظام الامم المتحدة على النهوض ببرنامج موسع للتنمية "، وهو البرنامج الجارى حاليا بقيادة السير روبرت جاكسون ، وينتظر ان يودى الى نتائج لا شك فى تأثيرها على السياسة الطويلة الامد لبرنامج الامم المتحدة للتنمية فى هذا المجال. اما فى الوقت الحاضر فان على اليونسكو ان تتبع استراتيجية ذات مراحل ثلاث : العمل المباشر لعام ١٩٧٠ ، على ان توضع فى الاعتبار الاجراءات التى سبق اتخاذها فى شهر اكتوبر (تشرين الاول) من جانب المجلس الاستشارى المشترك لمنظمات الامم المتحدة ، والعمل على اساس متوسط الاجل فيما يتعلق بفترة العامين التاليين ، والعمل على اساس طويل الاجل مع اعتبار دور المشروعات الاقليمية فى البرنامج ككل.

(١٣٦٥) ثم اخذ الكلمة عدد من مقدمى القرار رقم ١٥م /م ق ٢١٩ ، وعدد آخر من المندوبين ، فاكدوا ان دقة الموقف تستدعى ايجاد حل دون تأخير ، وقد كان هذا الامر هو الذى حدا بالمدير العام الى طلب رأى المؤتمر العام.

(١٣٦٦) ولخص نائب المدير العام المناقشة ، فاكد ان المدير العام لم يكن مبالغا فى تشاؤمه بالنسبة للمستقبل ، وانه سيكافح ولا شك لكى يواصل برنامج الامم المتحدة للتنمية دعمه لبرامج اليونسكو الاقليمية . ولفت النظر الى ان لكل منظمة اساليبها ونظمها الخاصة بها فيما يتعلق بالبرامج الاقليمية ، وان لم تقم اى منها حتى الآن بادراج هذه البرامج فى برنامجها العادى ، ومن ثم فانها لا تواجه الصعوبة التى تواجهها اليونسكو.

(١٣٦٧) وبناء على ملاحظة بشأن نوعية برامج اليونسكو الاقليمة ، ذكر نائب المدير العام مثالا لمشروع كان المدير العام قد اوقف تنفيذه لقلة فعاليته وابدله ببرنامج جديد. وايا كان القرار الذى سيتخذ بصدد الفقرة ٩ من مشروع القرار ، فان المدير العام ـ بوصفه مديرا تنفيذيا خبيرا بمهمته ـ لا يمكن ان يطلب موافقة المؤتمر العام على اى مشروع قبل ان يستوثق من توفر الميزانية والاعتمادات اللازمة لهذا المشروع. واشار نائب المدير العام الى المعضلة الدائمة بين الموافقة المالية على المشروعات من ناحية وبين الموافقة التقنية عليها من ناحية اخرى ، واكد اهمية محافظة اليونسكو على تكامل برنامجها وعلى مبدأ تحملها كامل المسؤولية عن الصلاحية التقنية لمشروعات هذا البرنامج ، مع الاستفادة فى نفس الوقت الى اقصى حد من كافة الموارد المتاحة.

(١٣٦٨) واقرت اللجنة بالاجماع الفقرات ١ الى ٨ من مشروع القرار رقم ١٥م /م ق ٢١٩ ، بعد حذف عبارة " سيبدأ تنفيذها اعتبارا من عام ١٩٧١" من الفقرة رقم ٧ . وقد رفضت الفقرة رقم ٩ بأغلبية ١٨ صوتا ضد ١٤ ، وامتناع خمسة عن التصويت . وبناء على اقتراح رئيس اللجنة ، اضيفت فقرة جديدة الى نص القرار ، بين الفقرتين ٧ و ٨ (حيث اصبحت هذه الفقرة الاخيرة تحمل رقم ٩).

(١٣٦٩) واوصت اللجنة بالاجماع ، مع امتناع صوت واحد ، بان يصدر المؤتمر العام القرار رقم ١٣ه‌ر (راجع الفقرة ١٢٧٩).

٥ ـ مشروعات قرارات ذات صبغة عامة تتعلق بالبرنامج المقبل

(١٣٧٠) اخذت اللجنة علما بمشروع القرار رقم ١٥م /م ق ١ (افغانستان).

(١٣٧١) ونظرا لغياب مندوب افغانستان، فقد ذكر نائب المدير العام ان المؤتمر العام، فى جلسة عامة، وكذلك لجنة البرنامج، كانا عند الموافقة على القرارات الخاصة بالبرنامج المقبل لقطاعات المنظمة الاربعة قد تناولا موضوع المكاتب والمراكز الاقليمية. واشار نائب المدير العام فى هذا الصدد الى الوثائق رقم ١٥م /٧٨ معدلة (الفقرة ٨) ورقم ١٥م /برنامج /٩ ملحق (الفقرة ٤٨) ورقم ١٥م /برنامج /١٠ ملحق (الفقرة ٤٦).

(١٣٧٢) ونظرا لهذه الظروف، فقد اكتفت اللجنة بان تأخذ علما بمشروع القرار رقم ١٥م /م ق ١.

(١٣٧٣) وانتقلت اللجنة بعد ذلك الى النظر فى مشروع القرار رقم ١٥م /م ق/مقبل/٣.

(١٣٧٤) وقدم مندوب اسبانيا هذا القرار الذى يهدف الى انشاء صندوق خاص خلال الفترة ١٩٧١ ـ ١٩٧٢ يضم ١٠ فى المائة من اعتمادات الميزانية لكى يتيح للمنظمة مواجهة الحالات العاجلة او غير المتوقعة. وتحدث احد المندوبين مويدا هذا المشروع ومؤكدا صفته التجريبية، واقترح ان تقتصر مالية الصندوق فى الفترة الاولى على الاقل على ما يعادل ٥ فى المائة من مجموع اعتمادات البرنامج العادى.

(١٣٧٥) وتحدث ثلاثة مندوبين، فابدوا تقديرهم لضرورة توفير درجة اكبر من المرونة فى استخدام اعتمادات الميزانية حتى يتمكن المدير العام من تكييف عمل اليونسكو بما يتفق والاحتياجات العاجلة والاوضاع المتغيرة فى العالم، الا انهم رأوا ان الاجراءات والنظم الحالية، وخاصة ما يتعلق منها باجراء التحويلات فى الاعتمادات ضمن اطار الميزانية ـ هذه الاجراءات تتيح بالفعل المرونة المطلوبة. وقد اعرب هولاء المندوبون عن قلقهم لاحتمال تخفيض نشاطات المنظمة كنتيجة قد يودى اليها تجميد مثل هذه النسبة المرتفعة من مجموع الميزانية التى اعتمدها المؤتمر العام بالفعل. وكان من رأيهم ان المشكلة تستحق دراسة جدية من جانب المجلس التنفيذى والمدير العام قبل ان يتخذ فيها قرار نهائى.

(١٣٧٦) واعرب نائب المدير العام بدوره عن اقراره بأن المشكلة التى يثيرها مشروع القرار تتميز باهمية حقيقية فى عالم تميل فيه التغيرات الى ان تصبح هى القاعدة والاستقرار هو الاستثناء. وذكر فى هذا الصدد ان الاجراءات المقترحة كانت ستتيح لليونسكو ـ مثلا ـ ان تتصرف بسرعة اكبر وبفعالية اقوى فى مواجهة الظروف التى تشابه تلك التى واجهتها موخرا ٥٦ من الدول الاعضاء نتيجة لتظاهرات الطلبة وتمردهم. الا انه ابدى فى نفس الوقت ادراكه لمدى تعقد المشكلة ولضرورة دراستها دراسة متعمقة.

(١٣٧٧) واقر مندوب اسبانيا بأن اقتراحه يتضمن ادخال تعديلات جديد ويثير مشكلات تتصل بأسلوب وضع ميزانية اليونسكو، ومن ثم فانه جدير بدراسة اكثر تعمقا.

(١٣٧٨) وقررت اللجنة ان تأخذ علما بوجهات النظر والافكار التى جرى التعبير عنها حول مشروع القرار هذا، وان تدعو المدير العام الى دراسته بالتشاور مع المجلس التنفيذى.

(١٣٧٩) ودرست اللجنة مشروع القرار رقم ١٥م /م ق/مقبل/١٤ المقدم من الشيلى والارجنتين وبوليفيا والبرازيل وكولومبيا وكوستاريكا واكوادور والمكسيك وبانما والبيرو والجمهورية الدومينيكية.

(١٣٨٠) وقدم مندوب الشيلى مشروع القرار هذا، وهو يرخص للمدير العام اجراء

دراسة حول امكانية النهوض ببرنامج يستهدف رفع مستوى التكامل الاقليمى لاقطار امريكا اللاتينية فى ميادين التربية والعلم والثقافة والاعلام. وعبر اثنان من المندوبين عن موافقتهما على هذا الاقتراح مشيرين الى الجهود التى بذلت فى هذا المجال بالفعل، وخاصة ضمن اطار منظمة الدول الامريكية والموسسات المختلفة فى امريكا اللاتينية التى يستفيد بعضها مما تقدمه اليونسكو من معونة لدعم هذا التكامل وزيادة سرعته.

(١٣٨١) وذكر نائب المدير العام ان السكرتارية بوسعها ان تنهض ـ بالتشاور مع الدول المعنية ـ بمثل هذه الدراسة التى تتفق مع الاتجاه العام نحو التكامل، ذلك الاتجاه الذى بدأ بمبادرات اللجنة الاقتصادية لامريكا اللاتينية، والذى يستمر حاليا فى صور متنوعة فى المجالين الاقتصادى والاجتماعى. وفضلا عن ذلك يجب الا يترتب على هذه الدراسة اية آثار مالية، الا ان نائب المدير العام اقترح توضيح الاقتراح باضافة التعديلات التالية على نصه:

أ ـ اضافة العبارة " خلال فترة العامين القادمين" بعد كلمة " ينهض " واضافة الجملة " كجزء من حركة التكامل فى امريكا اللاتينية " بعد كلمة "المعلومات " ؛

ب ـ اضافة الجملة " فى اطار مشروع البرنامج والميزانية " بعد كلمة "اقتراحات".

(١٣٨٢) وقبل مندوب الشيلى بهذه التعديلات.

(١٣٨٣) ووافقت اللجنة بالاجماع على القرار بعد تعديله على هذه الصورة وهو يشكل القسم السابع "اعتبارات خاصة بامريكا اللاتينية" من القرار العام رقم ١٠ بشأن البرنامج المقبل.

(١٣٨٤) وذكر احد المندوبين انه قد صوت لهذا الاقتراح آملا ان يضع المدير العام فى اعتباره المشروعات الطويلة الاجل القائمة بالفعل فى امريكا اللاتينية عندما يضع المقترحات التى ستقدم فى هذا الصدد الى الدورة السادسة عشرة للموتمر العام للمنظمة.

(١٣٨٥) وانتقلت اللجنة الى النظر فى مشروع القرار رقم ٥١م /م ق/مقبل/٩٨ المقدم من اثيوبيا وتوغو والسنغال وكينيا وجمهورية الكونغو الديمقراطية وليبيريا وداهومى وزامبيا والصومال وسيراليون ونيجيريا وساحل العاج والكمرون وغينيا واوغندا والنيجر وتشاد ومالى.

(١٣٨٦) وقدم مندوب اثيوبيا مشروع القرار هذا، وهو يتعلق بتطبيق توصيات موتمر التعليم والاعداد العلمى والتقنى من حيث علاقتهما بالتنمية (نيروبى ١٦ ـ ٢٧ يوليو/ تموز ١٩٦٨)، وبانشاء مكتب اقليمى للتربية فى افريقيا.

(١٣٨٧) وتحدث اربعة مندوبين فايدوا هذا الاقتراح، واكد احدهم انه لا يتعلق بموضوع الاعلام فقط كما قد يفهم من عنوانه، وانما بكافة نشاطات اليونسكو.

(١٣٨٨) وذكر نائب المدير العام ان المشكلات التى ورد ذكرها فى مشروع القرار قد توقشت بالفعل عند النظر فى الفصل الاول من الوثيقة رقم ٥١م /٥ بواسطة اللجنة الفرعية لشوون التربية، وان الجزء الثالث من هذا القرار قد روعى تمام المراعاة بصفة خاصة. واقترح نائب المدير العام بأن تدرج الفقرة الخامسة من الجزء الاول والفقرة الثانية من الجزء الثانى فى القرار العام بشأن البرنامج المقبل، الذى ستوصى لجنة البرنامج الموتمر العام باقراره ابان جلسة عامة.

(١٣٨٩) وعلى ضوء الاعتبارات السابق بيانها، اخذت اللجنة علما بمشروع القرار هذا.

(١٣٩٠) واخذت اللجنة علما بمشروع القرار رقم ٥١م /م ق/مقبل/٩٩ المقدم من بوليفيا بشأن التعاون مع المراكز الثقافية وتنسيق نشاطاتها على مستوى دولى. ونظرا لغياب مندوب بوليفيا فقد اشار نائب المدير العام ان الاقتراح البوليفى قد سبق وضعه فى الاعتبار عند النظر فى الفصل الثالث من الوثيقة رقم ٥١م /٥، ومن ثم فقد اكتفت اللجنة بان تأخذ علما بمشروع القرار المذكور.

٦ - قـــرار

(١٣٩١) ان لجنة البرنامج ، اذ تعبر عن ارتياحها للمكانة البارزة التى افـــردت للمناقشات حول البرنامج المقبل فى الجدول الزمنى للدورة الخامسة عشرة للموتمر العام ، توصى باجماع الاصوات بأن يصدر الموتمر العام القرار رقم ١٠ (راجع ٥١م/٨٨ ، الملزمة السابعة ، الجزء (د) ، البرنامج المقبل ، القسم السادس ، القرار).

الملاحق

الملحق الاول

تقرير فريق العمل المختلط للجنتين الفرعيتين
الثانية والثالثة عن "الانسان وبيئته"
(الوثيقة ١٥م / البرنامج / ٨)

اولا - مقدمة

(١) تشكل بفضل مبادرة مكتب لجنة البرنامج فريق عمل مختلط للجنتين الفرعيتين الثانية والثالثة ، وتألف ذلك الفريق من ثلاثة اعضاء اختارتهم اللجنة الفرعية الثانية (كندا ومدغشقر وتشيكوسلوفاكيا) وثلاثة اعضاء آخرين اختارتهم اللجنة الفرعية الثالثة (فرنسا وسيراليون والسويد).

(٢) وقد عهد الى الفريق المذكور بمهمة دراسة الدور الذى يمكن ان يحتله موضوع "الانسان وبيئته" فى مجموع نشاط اليونسكو ، والنظر فى مختلف مشروعات القرارات التى قدمت ، سواء فى اطار الفصل الثانى او فى اطار الفصل الثالث ، والمتصلة بهذا الموضوع العام (١٥م /م ق ١٤٢ ، ١٥م /م ق ٢٠٤ ، ١٥م /م ق/٢١٠ ، ١٥م /م ق/مقبل/٢٤) ، وتقديم تقرير الى لجنة البرنامج يتضمن مقترحات محددة من شأنها ان تسهل من اعمال اللجنة وخاصة عن طريق دمج مشروعات القرارات المذكورة اذا اقتضى الامر.

(٣) واجتمع فريق العمل يوم الاربعاء الموافق اول نوفمبر (تشرين الثانى) من الساعة العاشرة صباحا الى الساعة الثانية بعد الظهر. وحضر الاجتماع كأعضاء فى فريق العمل:

كندا :	د. و. بارتليت
فرنسا :	ف. ايليسيف
مدغشقر :	ج. راما لانجوانا
سيراليون :	و. ف. كونتون
السويد :	أ. ج. تاندبرغ
تشيكوسلوفاكيا :	ج. كروست

وحضر الاجتماع ايضا ممثلو البلدان التالية : جمهورية المانيا الاتحادية وبيلوروسيا وبلغاريا والولايات المتحدة الامريكية وفنلندا وبولندا.

(٤) وبناء على اقتراح رئيس اللجنة الفرعية الثانية السيد ماليكى (بولندا) الذى حضر لفتح باب المناقشة ، انتخب السيد بارتليت (كندا) بالاجماع رئيسا لفريق العمل.

ثانيا - اعتبارات عامة

(٥) سلم فريق العمل بادىء ذى بدء خلال المناقشة بأن مفهوم "الانسان وبيئته" واسع للغاية وانه يمكن ان يتضمن برامج نشاط كثيرة التنوع. وقد لاحظ الفريق فى هذا الصدد

ان المشاكل التى بحثها موتمر موارد المحيط الحيوى والتى تركزت اساسا على الانتفاع بصورة رشيدة من الموارد البيولوجية وصيانة هذه الموارد ، وعلى انتاجية البيئات الطبيعية وحفظ نوعيتها ، لم تغط الا جزءا من المشاكل المتوقعة لبرنامج نشاط يتناول "الانسان وبيئته - اسس الحياة الفضلى" وينصب الاهتمام الاول فيه على بيئة الحياة الحضرية . غير ان فريق العمل سلم مع هذا بأن كافة المشاكل المتصلة بالعلاقات القائمة بين الانسان والبيئة التى يعيش فيها ترتد الى موضوع رئيسى يمكن تسميته لمجرد التبسيط "بالانسان وبيئته". ومن ثم فقد اشار فريق العمل الى ضرورة خلق روابط وثيقة بين مختلف الفروع العلمية المعنية بهذا الموضوع وبين مختلف اوجه النشاط المزمع تنفيذه فى اطار برامج اليونسكو الحاضرة والمقبلة وكذلك فى اطار برامج المنظمات الدولية الاخرى المعنية . ويرى فريق العمل فى هذا الصدد انه ينبغى اخذ مفهوم "البيئة" بمعناه الواسع .

(٦) وقد لاحظ فريق العمل ان اعمال اللجنة الفرعية الثالثة قد سبق لها ان حددت المضمون العام لاوجه النشاط المزمع تنفيذه فى قطاع العلوم الاجتماعية والعلوم الانسانية والثقافة ، فى حين لم تكن مناقشات الايكولوجيا وصيانة الطبيعة قد بدأت بعد فى اللجنة الفرعية الثانية .

(٧) ولاحظ فريق العمل ايضا ان توصيات الموتمر الخاص بموارد المحيط الحيوى قدمت لليونسكو بصفة فعلية اطارا محددا للعمل ركز اساسا على قطاع العلوم الطبيعية وان كان من المأمول كثيرا ان يشترك فيه المتخصصون فى العلوم الاجتماعية وفى التربية اشتراكا ايجابيا . وتطالب هذه التوصيات اليونسكو بصورة خاصة بوضع خطة خلال عامى ١٩٦٩ و ١٩٧٠ لبرنامج علمى وتقنى وتربوى طويل الاجل بشأن الانتفاع بصورة رشيدة بموارد المحيط الحيوى وصيانة هذه الموارد ، على ان تعرض هذه الخطة على دورة الموتمر العام السادسة عشرة مصحوبة باقتراحات تتناول طريقة تحقيق التنسيق الدولى لمثل هذا البرنامج .

(٨) ورأى فريق العمل ان البرنامج الدولى الصادر عن الموتمر والخاص بموارد المحيط الحيوى يمكن ان يشكل نواة لمجموعة من الانشطة الموجهة فى اطار الموضوع العام المتصل "بالانسان وبيئته".

(٩) ويوصى فريق العمل لجنة البرنامج بأن توجه منذ الآن انتباه الدول الاعضاء نحو اهمية هذا الموضوع. وقد لاحظ الفريق كذلك ان مثل هذا النوع من النشاط يقتضى تنسيقا وثيقا مع المنظمات الاخرى التابعة للامم المتحدة .

ثالثا - برنامج عامى ١٩٦٩ و ١٩٧٠

(١٠) نظر فريق العمل فيما يتعلق ببرنامج عامى ١٩٦٩ و ١٩٧٠ فى مشروعى القرارين ١٥م /م ق ٢٠٤ و ١٥م /م ق ٢١٠ ، كما اخذ بعين الاعتبار القرار ١٥م /م ق ١٤٢ الذى ادمج جوهره فى التقرير الخاص بالقسم ٣ر٢٥ . ويقترح الفريق بالاجماع للاعتبارات العامة المذكورة فيما بعد ان تبحث اللجنة الفرعية الثانية ولجنة البرنامج مشروع القرار الجديد رقم ١٥م /م ق ٢١٠ منقح الذى قدمته مدغشقر وبلجيكا ومالى وتشيكوسلوفاكيا وبولندا والسويد (راجع القرار ٣١٣ر٢) .

(١١) واعرب الفريق عن امله فيما يتعلق بتنفيذ هذا القرار ، فى ان تعتمد للجنة الفرعية الثانية موارد تزيد قليلا على تلك التى اعتمدت فى القسم ٣١ر٢ وذلك من اجل المساعدة على وضع الخطة الطويلة الاجل فى احسن الظروف الممكنة ، وهى الخطة التى طالب بها الموتمر الخاص بموارد المحيط الحيوى.

رابعا ـ البرنامج المقبل

(١٢) نظرا لان اللجنة الفرعية الثانية لم تقم بعد ببحث البرنامج المقبل لقطاع العلوم ، فان فريق العمل قد فضل عدم اصدار حكم مسبق على نتائج اعمال هذه اللجنة الفرعية . غير انه يرى مع هذا انه يمكن تنفيذ توصيات المؤتمر الخاص بموارد المحيط الحيوى خلال السنوات المقبلة وفقا للخطوط العامة المحددة فى مشروع القرار ١٥م /م ق ٢١٠ منقح .

(١٣) وفضلا عن ذلك ، وبغية تحديد الاطار العام لبرنامج طويل الاجل يجمع ما بين العلوم المختلفة باعتباره احد الموضوعات الرئيسية لنشاط اليونسكو المقبل ، اوصى فريق العمل بالاجماع لجنة البرنامج بأن توافق على مشروع القرار ١٥م /م ق/مقبل/٢٤ منقح الذى اشتركت فى تقديمه كل من البرازيل وفنلندا وفرنسا وبولندا وتشيكوسلوفاكيا ويوغوسلافيا (راجع القرار ١٠ ، القسم السادس "الانسان وبيئته ").

الملحق الثانـــي

التقرير النهائي للجنة القرارات
(الوثيقة ١٥م /برنامج/١٤)

(١) تألفت لجنة القرارات التي شكلتها لجنة البرنامج على النحو التالي : سعادة م .ك. آرياناياغام (ماليزيا) ، رئيسا ، الآنسة س . ك. غيتون (المملكة المتحدة) ، سعادة أ. بالاكي (رومانيا) ، سعادة م . آلكالا (المكسيك) ، الاب ب . نجم (لبنان).

(٢) اجتمعت لجنة القرارات في الايام والمواعيد التالية :

١٧ اكتوبر (تشرين الاول) ١٩٦٨	الساعة ٤٫٣٠ بعد الظهر
١٨ اكتوبر (تشرين الاول) ١٩٦٨	الساعة ١٠٫٣٠ صباحا
١٨ اكتوبر (تشرين الاول) ١٩٦٨	الساعة ٣٫٣٠ بعد الظهر
١٩ اكتوبر (تشرين الاول) ١٩٦٨	الساعة ١٠٫٣٠ صباحا
٢١ اكتوبر (تشرين الاول) ١٩٦٨	الساعة ٣٫٣٠ بعد الظهر
٢٢ اكتوبر (تشرين الاول) ١٩٦٨	الساعة ٣٫٣٠ بعد الظهر
٢٣ اكتوبر (تشرين الاول) ١٩٦٨	الساعة ١٠٫٣٠ صباحا
٢٣ اكتوبر (تشرين الاول) ١٩٦٨	الساعة ٣٫٣٠ بعد الظهر
٢٤ اكتوبر (تشرين الاول) ١٩٦٨	الساعة ١٠٫٣٠ صباحا
٢٥ اكتوبر (تشرين الاول) ١٩٦٨	الساعة ٣٫٣٠ بعد الظهر
٢٨ اكتوبر (تشرين الاول) ١٩٦٨	الساعة ١٠٫٣٠ صباحا
٢٩ اكتوبر (تشرين الاول) ١٩٦٨	الساعة ١٠٫٣٠ صباحا
٢ نوفمبر (تشرين الثاني) ١٩٦٨	الساعة ١٠٫٣٠ صباحا
٥ نوفمبر (تشرين الثاني) ١٩٦٨	الساعة ٣٫٠٠ بعد الظهر
١٤ نوفمبر (تشرين الثاني) ١٩٦٨	الساعة ٢٫٣٠ بعد الظهر

(٣) فحصت لجنة القرارات ٢٤٢ مشروع قرار منها ٤٩ مشروعا تتعلق بالبرنامج المقبل . وقد عرضت الوثائق التالي بيانها والخاصة بمشروعات هذه القرارات على لجنة البرنامج ولجانها الفرعية :

أ ـ التربية ـ اللجنة الفرعية الاولى ـ ١٥م /برنامج/١ والضمائم ١ و ٢ و ٣ و ٤.

ب ـ العلوم الطبيعية ـ اللجنة الفرعية الثانية ـ ١٥م /برنامج/٣ والضميمتان ١ و ٢ .

ج ـ العلوم الاجتماعية والعلوم الانسانية والثقافة ـ اللجنة الفرعية الثالثة ـ ١٥م /برنامج/٢ والاضافات ١ و ٢ و ٣ و ٤ .

د ـ الاعلام ـ اللجنة الفرعية الرابعة ـ ١٥م /برنامج/٤ ، والضميمتان ١ و ٢ .

هـ ـ لجنة البرنامج ـ ١٥م /برنامج/٥ .

(٤) ترى لجنة القرارات انها قد ساهمت مساهمة مفيدة في اعمال لجنة البرنامج ، وهي تسلم بأنها اذا كانت قد تمكنت من انجاز مهمتها ، فان الفضل في ذلك يرجع الى مساعدة الوفود التي اشتركت في مناقشة مشروعات قراراتها ، وقبلت في كثير من الحالات ـ وبناء على طلب اللجنة ـ ادماج او سحب المشروعات التي تترتب عليها آثار في الميزانية او البرنامج . وسلمت اللجنة ايضا بأن بعض الوفود التي لم تشترك في مناقشاتها قد

اصبحت فى النهاية فى موقف متميز ، نظرا لان مشروعات القرارات المقدمة منها قد درست تفصيلا من جانب اللجنة الفرعية المختصة .

(٥) وفيما يتعلق بمشروعات القرارات الخاصة ببرنامج عامى ١٩٦٩ و ١٩٧٠، فقد استفادت لجنة القرارات كثيرا من ملاحظات المدير العام على كل مشروع منها . غير ان اللجنة لقيت صعوبة اكبر فى فحص مشروعات القرارات التى تناولت البرنامج المقبل ، حيث يرجع السبب الاكبر فى ذلك الى ان اللجنة قدرت ـ وفق ما ارتآه المدير العام ـ انه يحسن عدم استمالة اصحاب الاقتراحات المتصلة ببرامج او بمشروعات جديدة الى ادماج اقتراحاتهم مع بعضها او سحبها .

(٦) تقترح لجنة القرارات ـ على ضوء الخبرة المكتسبة ـ ان يجرى على النحو التالى تعديل مهمتها المحددة فى الفقرة ١٧ من الوثيقة رقم (١٥م/٢) :

"الاضطلاع بكافة الوسائل الممكنة بفحص مبدئى لجميع مشروعات القرارات المقبولة التى تقدمها الوفود بشأن مشروع البرنامج والميزانية ، وذلك بغية تحقيق ما يلى :

أ ـ تحديد الاقتراحات التى يمكن للمدير العام ان يتابعها عند تنفيذ البرنامج ، دون ماحاجة الى تعديل القرارات او خطط العمل او اعتمادات الميزانية (على اعتبار ان هذه الاقتراحات لاتحتاج الا لمجرد عرضها على اللجنة كى تأخذ علما بها)؛

ب ـ دراسة الاقتراحات ذات الاثر على الميزانية او البرنامج او السياسة العامة مع اصحاب هذه الاقتراحات ؛

ج ـ المساعدة فيما يتعلق بالاقتراحات التى تشترك فى تناول نقطة بذاتها من البرنامج ، من اجل التنسيق بين مختلف النصوص وادماج المتشابه منها ، بالاتفاق مع اصحابها ؛

د ـ توضيح مغزى او نصوص بعض المقترحات ، بالتشاور مع اصحابها ؛

هـ ـ اقتراح الترتيب الذى ينبغى على اللجان الرئيسية او الفرعية ان تتبعه فى بحث الاقتراحات .

(٧) ان اهم باعث على الاقتراحات المذكورة اعلاه هو استحالة بحث كافة مشروعات القرارات (التى تبلغ فى مجموعها ٣٢٠ مشروعا ، منها ١٠٠ مشروع تتناول البرنامج المقبل) ، وذلك بسبب قصر الوقت الفاصل بين دعوة لجنة القرارات وبين قيام لجنة البرنامج او احدى لجانها الفرعية ببحث بعض مشروعات القرارات .

(٨) ظهرت معظم الصعوبات التى واجهها الاعضاء عند بحث مشروعات القرارات خلال الجلسات الاربع الاولى التى عقدتها لجنة القرارات . ولم تتمكن هذه اللجنة من العمل على نحو سريع وفعال الا بعد مرور بعض الوقت واكتساب شئ من الخبرة .

(٩) وبناء على الاعتبارات السابق ذكرها ، اجمعت لجنة القرارات على التوصية بمتابعة هذه المهمة ، وبأن يجرى فى هذه الحالة اختيار شخص له خبرة بأعمال لجنة القرارات كى يتولى رئاستها طوال مدة انعقاد دورة المؤتمر العام السادسة عشرة .

الملحق الثالث

تقرير اللجنة الفرعية الاولى عن البرنامج المقبل فى ميدان التربية
(١٥م /برنامج /٩ و ٩ تصويب)

(١) افتتح المناقشة مساعد المدير العام للتربية ، فلفت النظر الى اهمية التوجيهات التى يجب على اللجنة الفرعية ان تصدرها بالنسبة لوضع البرنامج المقبل ، لا سيما من حيث اعداد مشروع البرنامج والميزانية لفترة ١٩٧١ - ١٩٧٢ .

(٢) وعرضت على اللجنة الفرعية مشروعات قرارات مقدمة من الدول الاعضاء (١٥م / م ق رقم ٥ المنقح و ٩ و ١٠ و ١٥م /م ق/مقبل/٤ و١٤ و١٧ و٢٢ و٢٩ و٣٠ و٣٨ و٣٩ و٤٣ و٤٧ و٤٨ و ٤٩ و٥٠ و٥١ و٥٢ و٥٦ و٥٧ و ٥٩ و ٦٢ ، و ١٥م /برنامج /١ ، الملحق رقم ١) ، بالاضافة الى اقتراحات مقدمة من المجلس التنفيذى لمناقشة البرنامج المقبل (١٥م /٦٧) . كما قدم رئيس اللجنة الفرعية ايضا اقتراحات (١٥م /برنامج /فرعية ١/ اعلام ١) تمكن اللجنة من تنظيم مناقشاتها حول ثلاثة انواع من المسائل : المبادىء والاعتبارات العامة ، ومجالات العمل ، وصور العمل .

(٣) واشترك فى المناقشة مندوبو ٣٢ دولة من الدول الاعضاء ، اما للتعليق على مشروعات القرارات المرفوعة الى اللجنة الفرعية ، او لتقديم مقترحات جديدة . كما اشترك فى المناقشة ايضا المراقبون الحاضرون عن الاتحاد الدولى لمنظمات المهن التعليمية ، والاتحاد الدولى لنقابات العمال المسيحية ، والاتحاد العالمى لنقابات العمال .

(٤) وقد نظرت اللجنة الفرعية اولا فى المسائل الخاصة بالمبادىء والاعتبارات العامة ، حيث تحدث فى هذا الموضوع كثير من الوفود .

(٥) وطلبت عدة وفود اعادة تحديد او توضيح الغرض من التربية ، واهداف اليونسكو فى مجال التربية ايضا ، واكد احد المندوبين الحاجة الى تحديد مذهب معين والعودة الى المبادىء الاصلية مع مراعاة ما اكتسب من خبرة ، ولكن معظم المتحدثين اكدوا ان مهمة اليونسكو هى ان تدخل روح التجديد فى المفاهيم السائدة فى كافة مجالات التربية . كما رأى بعض المندوبين ان هذا التجديد يجب الا يقتصر على ما يتصل بالحاضر فقط ، بل ان يتجاوز ذلك الى اخذ التطورات المستقبلة فى الاعتبار .

(٦) وذكر عدة مندوبين ان الرسالة الرئيسية هى تنمية الشخصية الانسانية ، وان الدور الاساسى لليونسكو فى هذا الصدد هو تشجيع التعاون الفكرى ودعمه بين الامم . واكد بعض المندوبين ان التربية يجب ايضا ان تسهم فى تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية . ونوه كثير من المتحدثين بأن التربية يجب ان تقوم باحياء القيم المعنوية سواء فى نفوس الافراد او فى المجتمع . وكان من رأى بعض الوفود ان التربية المستديمة يجب ان تهيىء مجالا شاملا يتضمن جميع نشاطات التربية .

(٧) وبالنسبة للاولويات ، فقد اشارت اللجنة الفرعية الى الاولوية العامة التى تسند بحق الى التربية فى برنامج اليونسكو . ورأى معظم اعضاء اللجنة انه يجب الابقاء على الاولويات الخمس التى اقرها فى ميدان التربية المؤتمر العام فى دورته الرابعة عشرة - وهى التخطيط ، واوضاع المدرسين وتدريبهم ، وتكافؤ فرص التعليم بين النساء والرجال ، ومحو الامية ، والتربية خارج نطاق المدرسة للشباب - واعتبر احد المندوبين ان

صفة الاستمرار هذه تمثل الشرط الذى تتوقف عليه فعالية نشاط المنظمة .

(٨) واكدت عدة وفود الحاجة الى تكامل البرنامج ، سواء بالنسبة لمصادر التمويل او بالنسبة للتعاون بين مختلف الادارات. وقرر متحدثون كثيرون فى هذا الصدد ان الحدود التى تفصل بين التربية وبين سائر مجالات نشاط اليونسكو هى حدود مصطنعة فى اغلبها ، ومن ثم فان مثل هذا التنسيق سوف يعكس صفة الجمع بين عدة فروع علمية متعاونة ، وهو ما تحتاج اليه مشروعات كثيرة .

(٩) وبالنسبة لدور اليونسكو واختيار المشروعات، فقدرأى كثيرمن المندوبين ان المنظمة يجب الا تحاول القيام بعمل الدول الاعضاء ، وانما عليها ان تركز جهودها على المشروعات التجريبية ، ولا سيما فى نطاق البرنامج العادى، وعلى النشاطات التى تتميز بأثرمضاعف .

(١٠) واكد هؤلاء المندوبون ان على اليونسكو ان تتجه الى تشجيع البحوث اكثر من اتجاهها الى القيام بها ، وان تنظم تبادل المعلومات حول البحوث والدراسات والتجارب الوطنية والدولية .ويجبان تكون هناك حركة تفاعل مزدوجة تحدث تقاربا بين النشاطات الفكرية والتنفيذية للمنظمة . كما اتجه التأكيد ايضا الى الحاجة لانتقاء العمل الذى يتناسب مع موارد اليونسكو .

(١١) واكد متحدثون كثيرون الحاجة الى كفالة التعاون النشط من جانب المنظمات الاخرى الداخلة فى اسرة الامم المتحدة ، ولا سيما منظمة العمل الدولية ومنظمة الاغذية والزراعة ، سعيا الى تجنب ازدواج الجهود ، وتعاون منظمات مهنة التعليم ، لا فى مجال تدريب المدرسين قبل الخدمة وفى اثنائها فحسب ، وانما ايضا فى مجال اصلاح مناهج التعليم واساليب التدريس ، ووضع السياسات الوطنية للتربية .

(١٢) وبالنسبة لوضع البرامج ، اكد عدة متحدثين ان المرونة صفة ضرورية لضمان الاستمرار ، حيث يترتب عليها اعداد اخطط طويلة الاجل ـ للمؤتمرات ، مثلا ـ والتكيف مع الاحتياجات الجديدة التى تظهر . واقترح احد المندوبين فى هذا الصدد ان تخصص نسبة عشرة فى المائة من الميزانية للمشروعات الجديدة التى تتضح ضرورتها فى خلال الفترة المالية .

(١٣) وتحدث كثير من المندوبين فى مضووع مجالات العمل .

(١٤) ورأى عدد من الوفود ان اليونسكو يجب ان تعطى المزيد من الاهمية لنشاطات تبادل المعلومات والبحوث . فتبادل المعلومات حول الافكار والخبرات واحتمالات التجديد يجب ان تتصل بمشكلات ذات اهمية مشتركة بين عدد كبير من الدول الاعضاء ، سعيا الى توفير فرصة للتفكير الجماعى والدراسة المشتركة التى تساعد على تحسين نوعية التربية . ومن شأن هذه التبادلات بصفة خاصة ان تزيد من سرعة ادخال اساليب التربية الجديدة .وقد لفت المندوبون النظر بوجه خاص الى الحاجة للبحوث فى مجال نمو الذكاء وسيكولوجية الطفل ، ومضمون التربية ، وتدريب المدرسين ، والفاقد ، والبيئة الاجتماعية ـ الاقتصادية للتلميذ ، والاساليب الفنية الجديدة ، ومحو الامية باللغات التى تفتقر الى ابجديات تقليدية مكتوبة ، وادارة التعليم العالى وتمويله ، والتعليم فى المجتمعات الريفية ، وتكييف التعليم مع الاوضاع الريفية .

(١٥) وبالاضافة الى البحوث المتعلقة بالمشكلات ذات الاهمية المشتركة ، فانه يبدو من الضرورى ايضا القيام بمشروعات بحوث معينة ونشر المعلومات على المستوى الاقليمى او شبه الاقليمى .

(١٦) وتحدث عدة مندوبين عن مهمة نشر الدراسات والبحوث والمعلومات التربوية التى ستقع على عاتق المكتب الدولى للتربية بعد الحاقه باليونسكو . وعبر احد المتحدثين عن امله فى ان تقوم اليونسكو بدور حلقة الوصل بين مختلف معاهد البحث القائمة . واعرب احد المندوبين عن رغبته فى اعادة تجميع مسوولیات مختلف الادارات عن البحوث التربوية .

وطالب مندوب آخر بمواصلة نشر "التربية في العالم"، بينما اقترح مندوب رابع ان تقوم اليونسكو بنشر دليل عالمي لنظم التربية.

(١٧) وفيما يختص بالمعلمين، فقد تبين من المناقشة وجود اتفاق واسع النطاق حول الاهمية القصوى للتدريب قبل الخدمة واثنائها، واسهام المدرسين ومنظماتهم المهنية في ادخال التجديد في التربية بمختلف اشكالها، بما في ذلك التخطيط ووضع سياسات التربية. ويجب الا يقتصر التدريب على المدرسين فحسب، وانما يجب ان يشمل ايضا العاملين المتخصصين، مثل القائمين بمحو الامية، والمدرسين المتخصصين في تعليم الاطفال المعوقين وغير المتكيفين اجتماعيا، والمديرين، وامناء المكتبات، والاخصائيين الاجتماعيين، وهلم جرا. ولفت مندوبون كثيرون النظر الى الحاجة لتطبيق نتائج البحوث في مجال تدريب المدرسين.

(١٨) وكان من رأى بعض المندوبين ان نشاط اليونسكو في هذا المجال يجب ان يزداد اتساعا، ولكن مساعد المدير العام لفت النظر الى الاعتمادات الكبيرة التي خصصتها المنظمة لتدريب المدرسين من مصادر خارجة عن الميزانية.

(١٩) وبالنسبة لمضمون التعليم، رأى كثير من المندوبين وجوب تركيز الجهود على كل من الاصلاحات القائمة على البحوث والاهداف المحددة تحديدا واضحا وتحسين العائد، ولاسيما عن طريق دراسة مشكلة الفاقد. واكد مندوبون كثيرون ان التربية المعنوية والوطنية والتربية من اجل التفاهم الدولي والسلم يجب ان يفرد لهما مكان بارز في المناهج الدراسية.

(٢٠) وادلى بملاحظات كثيرة بشأن المراحل المختلفة للتعليم في المدرسة وفي المستوى العالي. ورأى احد المتحدثين وجوب اعطاء الاولوية لتربية الاطفال الى سن الحادية عشرة (التعليم قبل الالتحاق بالمدرسة وفي المرحلة الابتدائية)، لان تلك هي الفترة التي تتكون فيها الاتجاهات والشخصية. ونوه مندوبون آخرون بما للتعليم الثانوي من اهمية اساسية وقدموا مجموعة من المقترحات تتعلق بالنشاطات التي يرون القيام بها في ذلك الميدان. كما قدمت اقتراحات بشأن الحاجة الى تحسين تخطيط التعليم العالي. وقدم اقتراح لتحسين التعليم عن طريق تسجيل محاضرات لكبار الاساتذة وانشاء شبكات لتوزيع هذه المحاضرات.

(٢١) ورأى عدة مندوبين وجوب توجيه قدر اكبر من الاهتمام الى تنمية التعليم التقني والمهني ودراسة الاجراءات التي تكفل ايجاد تكامل افضل بين التعليم التقني والتعليم العام. واقترح مندوبون كثيرون اجراء دراسات حول تنظيم التعليم التقني ومضمونه، واقترح احد المندوبين عقد اجتماع لخبراء التعليم الصناعي.

(٢٢) وتطلعا لتحقيق مساهمة كبرى للتربية في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، اكد متحدثون كثيرون الحاجة الى تدريب اليد العاملة الماهرة والاطر في المستوى الاوسط عن طريق مجموعة من الاعمال تتضمن محو الامية الوظيفي، والتعليم التقني والمهني والصناعي، وتدريب الاطر من المستوى الاوسط، والتعليم في المجتمعات الريفية، على ان تنسق هذه المجموعة من الاجراءات بفضل الترابط الوثيق بين التعليم المدرسي التقني والعام من جهة، وبين التربية خارج المدرسة من جهة اخرى.

(٢٣) وبالنسبة للتربية الخاصة بالاطفال والاحداث المعوقين والتربية لغير المتكيفين اجتماعيا، طالب كثير من المتحدثين بزيادة كمية النشاطات في هذين المجالين، وتشجيع البحوث الكثيرة في الدول الاعضاء، سواء في مجال علم النفس التربوي او في مجال المشكلات الاجتماعية والمشكلات الاجتماعية ـ الاقتصادية، وبذل الجهود لتدريب العاملين اللازمين في هذا الصدد. كما عبر بعض المندوبين عن رغبتهم في ان يشمل عمل اليونسكو مستقبلا الاشخاص غير المتكيفين اجتماعيا.

(٢٤) وبالنسبة لمشكلات التربية خارج المدرسة، اشار مندوبون كثيرون الى الكلمات التى سبق لهم القاوها عند مناقشة موضوع التربية المستديمة وموضوع الشباب.

(٢٥) وتحدثت وفود كثيرة عن الاولوية المطلقة التى يجب ان تعطى لمحو الامية. وكانت المقترحات المقدمة تتعلق بوجه خاص بتقييم برامج محو الامية الوظيفى، وبالدراسات التى ستجرى بشأن محو الامية باللغات التى تفتقر الى ابجديات تقليدية مكتوبة. واكد كثير من المندوبين اهمية انتاج مواد قراءة لتدعيم المعرفة التى يكتسبها من محيت اميتهم حديثا.

(٢٦) ورأى كثير من المندوبين ان التخطيط يجب ان يوجه بشكل اوثق الى وضع سياسات للتربية واستراتيجيات للتنمية فى مجال التربية، والى تحسين نوعية نظم التعليم. واعرب عدد كبير من المتحدثين عن املهم فى العمل على زيادة ارتباط واتصال المدرسين ومنظماتهم بنشاط وضع سياسات التربية وخططها، اذ ان ذلك الاتجاه يساعد على اضفاء الصفة الديمقراطية على نظم التعليم وعلى زيادة مشاركة مختلف الجماعات المعنية.

(٢٧) وفيما يختص بموضوع طرق العمل، اشار متحدثون كثيرون الى المؤتمرات والحلقات الدراسية، التى اكد اهميتها كثير من المندوبين. الا ان اثنين من المتحدثين رأيا انه يجب التقليل من عدد المؤتمرات وزيادة العناية بالاعداد لها. ورأى متحدثان آخران وجوب توجيه اهتمام اكبر الى متابعة عمل المؤتمرات، واكد احد المندوبين اهمية تقييم نتائج هذه المؤتمرات.

(٢٨) واقترح احد الوفود تنظيم مؤتمر عن التعليم الثانوى، وايد احد المندوبين فكرة عقد مؤتمر عن التعليم العالى.

(٢٩) واعرب عدة متحدثين عن املهم فى تنظيم مؤتمر عن تربية الراشدين فى اطار التربية المستديمة، ولكن احد المندوبين رأى ان هذا الامر سابق لاوانه. وكان من رأى وفود كثيرة انه بالاضافة الى المؤتمرات الوزارية، يجب ان تفسح اليونسكو المجال لعقد المؤتمرات المتخصصة، والدورات والبرامج التدريبية، والحلقات الدراسية، لخدمة قادة الشباب والقائمين بتدريب الاطر فى المستوى الاوسط، واخصائى التعليم الصناعى والعاملين فى مجال التربية الخاصة ... الخ.

(٣٠) واخيرا، وبالنسبة لموضوع التعاون والتكامل الاقليمى، اخذت وفود عديدة علما بالتحفظات التى عبر عنها المدير العام بشأن التوسع السريع فى النشاطات الميدانية للمكاتب الاقليمية، ولكن هذه الوفود رأت وجوب دعم هذه المكاتب لتسهيل تنفيذ برنامج اليونسكو، وخاصة من ناحية اعداد وتنفيذ النشاطات الميدانية على المستوى الوطنى.

(٣١) وقد كونت اللجنة الفرعية فريق عمل يتألف من مندوبى عشر دول هى كوبا، والدانمرك، واثيوبيا، وفرنسا، واندونيسيا، ولبنان، ورومانيا، والاتحاد السوفييتى، والولايات المتحدة الامريكية، واوروغواى، تحت رئاسة سعادة البروفسور فالنتين ليباتى (رومانيا)، وكلفت اللجنة الفرعية هذا الفريق باعداد قرار عام بحيث يوضع على ضوء المناقشة ويأخذ فى اعتباره مختلف مشروعات القرارات المقدمة من الدول الاعضاء والمقترحات والملاحظات التى ابديت خلال النقاش، على ان يشمل هذا القرار العام مجموعة من التوجيهات الخاصة بوضع البرنامج المقبل لليونسكو فى ميدان التربية لتقديمها الى المجلس التنفيذى والمدير العام.

(٣٢) واوصت اللجنة الفرعية باجماع الاصوات بأن يصدر المؤتمر العام هذا القرار، الذى ادرج نصه فى الوثيقة رقم ١٥م/برنامج/٩ ملحق والذى يشكل القسم الاول، "التربية" من القرار العاشر بشأن البرنامج المقبل.

الملحق الرابع

تقرير اللجنة الفرعية الثانية بشأن البرنامج المقبل فى ميدان العلوم الطبيعية وتطبيق هذه العلوم فى مجالات التنمية
(١٥م /برنامج /١٠ و ١٠ تصويب)

(١) افتتح رئيس اللجنة المناقشة حول البرنامج المقبل لقطاع العلوم ، مشيرا الى ان المناقشة - مع حريتها واتساع آفاقها - يجب ان تمكن المدير العام من تحديد المبادىء العامة ، والاولويات الرئيسية ، والاقتراحات المحددة التى يستطيع ان يبنى عليها مشروع البرنامج الذى سيقدمه للمؤتمر العام فى دورته السادسة عشرة . ثم اقترح ان تقسم المناقشة الى جزئين : مناقشة عامة لتحديد وضع اللجنة الفرعية ، تعقبها دراسة للمشروعات الاكثر تحديدا المعروضة على اللجنة . واخيرا ،اورد الرئيس قائمة بالوثائق التى يجب ان توخذ فى الاعتبار خلال المناقشة .

(٢) ثم اخذ الكلمة مساعد المدير العام للعلوم ، فلفت نظر المندوبين الى انه تنفيذا لقرار المجلس الاقتصادى والاجتماعى رقم ١١٥٥ (الدورة الحادية والاربعين)، فقد اعد قطاع العلوم خلال عام ١٩٦٧ وثيقة بعنوان " مساهمة اليونسكو فى خطة العمل العالمية لتطبيق العلوم والتكنولوجيا فى مجالات التنمية " (علوم /سلسلة عمل/٥٦)، وهى وثيقة تتضمن تخطيطا لمدة خمس سنوات للعناصر الاساسية لبرنامج العلوم ، الى جانب مساهمات قطاع التربية وقطاع العلوم الاجتماعية والعلوم الانسانية والثقافة .

(٣) وقد اعدت هذه الوثيقة وفقا لتوجيهات المجلس الاقتصادى والاجتماعى ، محددة لكل نوع من انواع النشاط اوضاع المشكلة ، والمبادىء التى تستهديها اليونسكو والاهداف التى تسعى اليها ، الى جانب تخطيط عام لبرنامج يشمل مدة خمس سنوات . ولئن كان عرض هذه الخطة يختلف اختلافا بسيطا عن مشروع البرنامج والميزانية ، الا ان الوثيقتين تعالجان نفس الموضوعات .

(٤) ثم اشار مساعد المدير العام للعلوم بعد ذلك الى انه فى خلال الفترتين الماليتين السابقتين كان المدير العام يسترشد بالمبادىء الاربعة التالية : اولا ، تركيز الجهود فى خطوط عمل واضحة وصارمة التحديد ، مع التخلى عن النشاطات غير الضرورية ، وقد تحقق هذا الهدف بصفة عامة ، وان لم تزل هناك حاجة الى بذل جهود اخرى ، وخاصة فى مجال البحوث العلمية الاساسية ؛ وثانيا ، التوسع فى النشاطات القائمة على التعاون بين الحكومات ، وهو ميدان يقع فيه على عاتق اليونسكو دور هام ، بحكم طبيعة المنظمة ، وتتضمن هذه الميادين علم المحيطات والهيدرولوجيا ، كما انها لن تلبث ان تتضمن دراسة الموارد الطبيعية ايضا ؛ وثالثا ، صيانة ودعم الروابط بين قطاع العلوم وبين المجتمع العلمى الدولى ، وخاصة المجلس الدولى للاتحادات العلمية ؛ ورابعا ، تطوير المعونة المباشرة المقدمة الى الدول الاعضاء ، حيث اشار مساعد المدير العام فى هذا الصدد الى ان اليونسكو - وان كانت لم تزل ملتزمة بتخصيص جزء معين من ميزانيتها العادية لنشاطات المعونة ، الا انها تبذل كل ما بوسعها للحصول على موارد خارجة عن الميزانية لتمويل هذه النشاطات .

(٥) ثم ذكر مساعد المدير العام ان السكرتارية تأمل فى الحصول على ثلاثة انواع من التعليقات من الوفود ، تتضمن : اقتراحات عامة او محددة عن البرنامج ككل ؛ وبيانات

عن مشروعات القرارات التى تقدم خلال المناقشة ؛ وآراء وافكارا من المندوبين عن مشروعات القرارات هذه .

(٦) وقد اشترك فى المناقشة مندوبون عن ٥٣ قطرا ، ومراقبون عن منظمة الاغذية والزراعة وعن المجلس الدولى للاتحادات العلمية . وقد اجمع كل هولاء تقريبا فى بداية احاديثهم على التعبير عن وجهات نظرهم بشأن المبادىء العامة التى يجب التزامها فى اعداد البرنامج المقبل . وبتأييد من متحدثين كثيرين آخرين ، قدم مندوبو الولايات المتحدة والاتحاد السوفييتى وتانزانيا والبرازيل مشروعات القرارات رقم ١٥م /م ق/مقبل /٥٥ و ١٥م /م ق/مقبل/١٨ ، و ١٥م /م ق/مقبل/٦٦ ، و١٥م /م ق/مقبل/٨٢ على التوالى ، مقررين ان البرنامج الحالى ، وفقا لما تتضمنه الوثيقة رقم ١٥م /٥ ، يعتبر مرضيا الى ابعد حد ، وان المدير العام يجب ان يعمل على المحافظة على الخطوط العريضة لهذا البرنامج وعلى تطويره .

(٧) الا انه كان من رأى اثنين من المندوبين ان هذا الاستمرار يجب الا يستبعد ادخال بعض التجديدات . واصر كثير من المتحدثين على ان العلوم يجب ان تظل من بين نشاطات اليونسكو المتمتعة بالاولوية . واكد عدة مندوبين الحاجة الى تخصيص موارد اضافية للبحوث التى تخدم التنمية بشكل مباشر ، بينما اشار آخرون الى ان اليونسكو يجب ان تواصل ايضا القيام بدورها الفكرى والمعنوى ، الذى يتلخص فى دعم البحوث الاساسية والتعاون العلمى الدولى .

(٨) ولفت مندوبون كثيرون النظر الى الاهمية التى يجب ان تعطى فى البرنامج المقبل للمشروعات الدولية والمشروعات التى تجمع بين عدة فروع علمية ، والتى تنفذ بالتعاون الوثيق مع سائر المنظمات الدولية والمنظمات العاملة ما بين الحكومات ، وخاصة منظمة الامم المتحدة ووكالاتها المتخصصة ، ومع المنظمات العلمية العالمية والمجتمع العلمى الدولى .

(٩) واكد جميع المندوبين اهمية عدد معين من النشاطات التى رأوا انها يجب ان تحتفظ بأولويتها فى قطاع العلوم او ان تتمتع بهذه الاولوية . وعليه ، فقد اعطى مندوبون كثيرون تأييدهم لمشروع القرار رقم ١٥م /م ق/مقبل/٥ الذى يؤكد اهمية السياسة العلمية ، وصيانة الموارد الطبيعية واستخدامها استخداما رشيدا ، والهيدرولوجيا ، وعلم المحيطات ، والاعلام والتوثيق العلمى ، كما اعطوا تأييدهم لمشروع القرار رقم ١٥م / م ق / مقبل/١٨ ، الذى يقترح اعطاء الاولوية لنفس الموضوعات ، بالاضافة الى بحوث المخ التى اشير اليها على وجه التخصيص فى مشروع القرار رقم ١٥م /م ق/مقبل/٨٥ . كما ايد عدد كبير جدا من المندوبين مشروع القرار رقم ١٥م /م ق/مقبل/٩٢ بشأن السياسة العلمية ، والمشروع رقم ١٥م /م ق/مقبل/٨٣ عن دور الحاسبات الالكترونية فى الثورة التكنولوجية ، ومشروعى القرارين رقم ١٥م /م ق/مقبل/٧٧ و ٨٤ بشأن دور البنى الاساسية العلمية الوطنية فى مجالى التدريب والبحوث ، كوسيلة لوقف هجرة الكفاءات .

(١٠) وبالنسبة للتدريب العلمى والتقنى ، فقد كان هناك تأييد جماعى لمشروع القرار رقم ١٥م /م ق/مقبل/٢٢ الذى يؤكد خطورة النقص فى الاطر المتوسطة ، كما كان هناك تأييد جماعى مماثل للمشروع رقم ١٥م /م ق/مقبل/٥٥ الذى قدمه وعدله مندوب كوبا ، والذى يدعو الى النهوض بعقد دولى علمى وتدريبى فى مجال الزراعة .

(١١) وبالنسبة لاساليب عمل اليونسكو ، فقد رحب عدد كبير جدا من المندوبين بالعلاقات الطيبة القائمة حاليا بين اليونسكو وبين المجلس الدولى للاتحادات العلمية ، وشاء الكثيرون منهم ان يؤكدوا اعتقادهم باهمية التعاون الوثيق بين اليونسكو وسائر الوكالات المتخصصة للامم المتحدة ومختلف المنظمات العلمية العاملة ما بين الحكومات . واكد

احد المندوبين اهمية الدور الذى تستطيع اللجان الوطنية لليونسكو ان تنهض به فـــى الدول الاعضاء ، فى حين لفت آخر النظر الى اهمية التعاون الاقليمى بين الدول الاعضـاء فى مجال العلوم وعبر عن امله فى ان يكون للسكرتارية وجود اكثر ثباتا فى مختلـــف المناطق.

(١٢) وعبر كثيرون من المندوبين عن رغبتهم فى توسيع وتطوير النشاطات الخاصـة بالسياسة العلمية ، والاعلام العلمى ، والبنى العلمية الوطنية ، والعلوم الاساسيـــة ، والتدريب والبحوث . وذكروا ان اليونسكو يجب ان تجرى دراسات نظرية ، وخاصة تلك التى اقترحت فى مشروع القرار رقم ١٥م /م ق/مقبل/٩٢ المقدم من فرنسا ، وان تزيد من معونتها للدول الاعضاء من اجل انشاء هيئات يمكنها ان تعين هذه الدول على توجيه بحوثها الى القطاعات التى تحتم ضرورات التنمية اعطاءها الاولوية ، مع مراعاة الامكانيات المحدودة لهذه الدول.

(١٣) وطالب احد المندوبين بتدريب العلماء فى المسائل السياسية ، وكذلك تدريب السياسيين فى المسائل العلمية ، حتى يمكن للسياسة العلمية ان تستفيد من التأييـــد الواعى من كلا الجانبين.

(١٤) وعبر احد المندوبين عن اسفه لان مشروع القرار رقم ١٥م /م ق/مقبل/٥ ينص على عقد الموتمر الاقليمى الافريقى لتطبيق العلوم والتكنولوجيا فى مجالات التنمية خلال عام ١٩٧٢ ، فى حين ان السكرتارية ستكون فى وضع افضل من حيث القدرة على اتخاذ اجراءات سريعة لتنفيذ قرارات هذا الموتمر اذا تم عقده خلال عام ١٩٧١ . وايد مندوب آخر قيام اليونسكو بدراسة للوسائل الكفيلة بسد الثغرة بين الاقطار المتقدمة والاقطار النامية . كما اكد عدد كبير جدا من المندوبين اهمية مشروع القرار رقم ١٥م /م ق/مقبل/٨٤ المقدم من البرازيل والذى يدعو المدير العام الى وضع برنامج لتبادل علماء البحث ، وعقـــد دورات دراسية اقليمية ، وتنمية الموسسات والمجتمعات العلمية الوطنية لمجابهة هجـــرة الكفاءات . واكد احد المندوبين ضرورة تسهيل عملية اعادة تكيف العلماء العائدين الى اوطانهم ، واقترح نظاما للمنح الدراسية القصيرة الامد لتحقيق هذا الغرض . ودعا مندوب آخر الى نشر دراسات اليونسكو الخاصة بهجرة الكفاءات . واقترح عدة مندوبين آخريـــن وضع ترتيبات رعاية واشراف تربط بين معاهد التدريب والبحث فى الاقطار النامية وبيـــن امثال هذه المعاهد فى الاقطار المتقدمة .

(١٥) ورأى احد المندوبين ان دراسة امكانية انشاء نظام عالمى للاعلام العلمى يجب ان تتم فى عام ١٩٧١ ، وانه يجب ان يعقد موتمر للنظر فى هذا الموضوع. وبالنسبـــة لموضوع الاعلام العلمى ، تقدم عدد كبير من المندوبين باقتراحات تهدف الى دعم البرنامج . واكد احد المندوبين اهمية دور الحاسب الالكترونى الذى ستحصل عليه المنظمة ، مقترحـــا ان تتولى اليونسكو تنظيم مركز للتوثيق يختص بموضوعات السياسة العلمية ، وسجلا عالميـــا لعناوين المطبوعات والمنشورات العلمية والتقنية . وعبر مندوبون كثيرون عن تأييدهـــم لفكرة تنظيم سنة عالمية للاعلام العلمى . كما حث احد المندوبين على اتخاذ قرار بشـــأن المصطلحات العربية التى ستدرج فى المعاجم العلمية والتقنية التى تعدها اليونسكـــو ، وطالب آخرون بأن تعاون اليونسكو الدول الاعضاء فى انشاء خدمات توثيق علمى وتقنى او خدمات ترجمة (١٥م /م ق ١٨٨) وبذل الجهود لدعم تبادل المعلومات فى تلك المجالات .

(١٦) وحث احد المندوبين على انشاء خدمة اعلام عالمية تختص بالاكتشافات الكبـــرى ، وذكر آخر انه يفضل ان يرى المعونة الفنية فى ميدان التوثيق العلمى تقدم عن طريـــق قطاع العلوم بدلا من ادارة التوثيق والمكتبات والمحفوظات .

(١٧) ورأى عدد من المندوبين ان البحوث المتصلة بالتدريب على المستوى بعد الجامعى تمثل

وسيلة من وسائل التقليل من هجرة الكفاءات، الا ان عدة مندوبين اشاروا الى ان مراكز البحوث على المستوى بعد الجامعي (مراكز الامتياز او مراكز الدراسات المتقدمة) مضطرة الى تخصيص القدر الاكبر من جهودها للمشكلات ذات الاهمية العاجلة للتنمية الوطنية والاقليمية . ولفت مندوب النظر الى قرار مؤتمر نيروبي (يوليو/تموز ١٩٦٨) الذي يؤكد اهمية انشاء مراكز للامتياز في افريقيا.

(١٨) وظهرت خلافات معينة في الرأي بالنسبة للبحوث في مجال البيولوجيا ، واكد عدة مندوبين اهمية دور البروتينات التقليدية ، في حين كان من رأي آخرين ان البحوث الاساسية ، وخاصة في مجال ميكروبيولوجيا التربة ودراسة عمليات التخمر والتحول الميكروبيولوجي ، هذه البحوث تتيح امكانية الحصول على دراية اكمل بالخصائص الاساسية للتربات الاستوائية ، او اكتشاف اساليب جديدة لتخليق البروتينات . واكد احد المندوبين اهمية البرنامج البيولوجي الدولي بالنسبة لتطوير الموارد الغذائية .

(١٩) وحث عدة مندوبين على ان تواصل اليونسكو الدراسات التي بدأتها ندوة بحوث المخ والسلوك الانساني ، التي عقدت بمقر اليونسكو في بداية عام ١٩٦٨، وايدوا المقترحات المقدمة من البرازيل في مشروعي القرارين ١٥م /م ق/مقبل/٨٥ و ٨٥ ضميمة .

(٢٠) واكد عدد كبير جدا من المندوبين اهمية نشاطات اليونسكو في مجال التدريب العلمي وتدريس العلوم . ورأى كثيرون منهم ان تدريس العلوم يجب الا يقتصر على غرس المبادىء ، بل يجب ايضا ان يتضمن تشجيع الدارسين على اتخاذ موقف علمي من بيئاتهم ، اذ ان ذلك من شأنه ان يتيح بدء التربية في مجال العلوم على مستوى التعليم الابتدائي .

(٢١) واقترح احد المندوبين اقامة تنسيق عضوي بين وحدات اليونسكو المختصة بالبحوث وتلك المختصة بالتدريب على المستوى الجامعي والمستوى بعد الجامعي . واكد آخر بنوع خاص اهمية التطوير الحديث لمضامين واساليب تدريس العلوم الاساسية ، وخاصة الرياضيات . وطلب ثالث وضع تحديد واضح لمهام كل من العلوم والتربية ، مقررا ان قطاع العلوم يجب ان يستقصي سبل اصلاح تدريس العلوم من اجل تحقيق ثقافة سليمة التكيف مع مقتضيات العالم الحديث ، وان قطاع التربية يجب بعد ذلك ان يتولى تنفيذ النتائج التي تنتهي اليها استقصاءات قطاع العلوم على المستوى العملي . واقترح احد المندوبين ان تنشر اليونسكو تاريخا للعلوم لتدريسه في المدارس الثانوية .

(٢٢) وايد كثير من المندوبين الاقتراح الفرنسي الوارد في مشروع القرار ١٥م /م ق/مقبل/٩١ لدراسة تأثير وسائل الاعلام التقليدية والحديثة من ناحية المساعدة على تحقيق فهم افضل للمشكلات التي تثيرها العلوم والتكنولوجيا . واقترح احد المندوبين ان تنشر اليونسكو سلسلة من الدراسات ذات الموضوع الواحد تشمل اهم اوجه نشاط اليونسكو في مجال العلوم (١٥م /م ق/مقبل/٧٦) ، واقترح آخر ان تنشئ اليونسكو وتشجع توسيع "الاندية العلمية" في اطار النشاطات التي انشئت حديثا لمصلحة الشبيبة .

(٢٣) واكد جميع المندوبين خطورة نقص الاطر المتوسطة في مجالات العلوم والتكنولوجيا والزراعة ، وايدوا بحرارة مشروع القرار رقم ١٥م /م ق/مقبل/٢٢ المقدم من المملكة المتحدة ومشروع القرار رقم ١٥م /م ق/مقبل/٦٨ المقدم من تانزانيا ، وحثوا على ان توجه اليونسكو كل اهتمام ممكن الى هذه المشكلة الخاصة .

(٢٤) بيد ان كثيرا من المندوبين اشاروا الى انه لا يوجد سبب يبرر التجاوز عن تدريب المهندسين ، ولذا فقد ايدوا مشروع القرار رقم ١٥م /م ق/مقبل/٨٠ المقدم من الجمهورية العربية المتحدة . وابدى احد المندوبين اسفه لان اليونسكو لم توجه اهتماما اكبر الى العلوم الهندسية والى البحوث التكنولوجية ، في حين ان اليونسكو يجب ان تحدد موقفها في هذا الصدد وان تبذل جهدا اكبر في هاتين الناحيتين. واقترح كثير من المندوبين ان تتعاون اليونسكو مع منظمة الامم المتحدة للتنمية الصناعية في دراسة

موضوع تطوير صناعات المعدات والتجهيزات العلمية فى الدول الاعضاء (٥١م /م ق/مقبل/٨٦ ، المقدم من البرازيل).

(٢٥) وايد المندوبون بالاجماع مشروع القرار رقم ٥١م /م ق/مقبل/٥٥ المقدم من كوبا والذى يدعو الى توجيه اهتمام خاص لتنمية التعليم الزراعى والعلوم الزراعية. وفى خلال المناقشة، اعلن عدة مندوبين ان اليونسكو يجب الا تأخذ على عاتقها اى نشاط واسع النطاق فى هذا المجال، ويجب بصفة خاصة الا تأخذ على عاتقها تنظيم عقد للتعليم الزراعى والعلوم الزراعية كجزء من عقد التنمية الثانى، دون التعاون مع المنظمتين الاخريين، وهما منظمة الاغذية والزراعة ومنظمة العمل الدولية اللتين تشتركان فى اللجنة الثلاثية المشتركة للتعليم الزراعى والعلوم الزراعية. وقد ايد وجهة النظر هذه مندوب كوبا الذى عدل مشروع قراره وفقا لذلك.

(٢٦) وعقب على ذلك ممثل منظمة الاغذية والزراعة، ذاكرا انه يرى ان مشروع القرار فى صورته المعدلة لم يزل غير مرض تماما بالنسبة لمنظمته، وان اى نشاط من طرف واحد تقوم به اليونسكو فى هذا الصدد يمثل تناقضا مع قرار المجلس الاقتصادى والاجتماعى للامم المتحدة رقم ١٣٦٩ (٤٥) حول ضرورة تنسيق القرارات التى تتخذها المنظمات العاملة ما بين الحكومات.

(٢٧) كما ايد كثير من المندوبين ايضا اقتراح الجمهورية العربية المتحدة (٥١م / م ق/مقبل/٧٩) لتكوين فرق وطنية - بمعونة اليونسكو - تتولى مراجعة برامج العلوم فى المدارس الابتدائية والثانوية فى المناطق الريفية، بغية وضع برامج تتفق ومقتضيات البيئة الزراعية.

(٢٨) واقترح بعض المندوبين تحسين الاوضاع الاجتماعية للتقنيين، وخاصة التقنيين الزراعيين، لجعل مهنهم اكثر جاذبية ولزيادة الاقبال عليها.

(٢٩) وطلب احد المندوبين ان تنشئ اليونسكو ادارة خاصة للتعليم الزراعى والعلوم الزراعية.

(٣٠) وفى معرض التأييد لمشروعات القرارات ٥١م /م ق/مقبل/٦٠ و ٦٩ و ٧٠ المقدمة من البرازيل والنمسا، اكد عدة مندوبين اهمية مد اجل برامج اليونسكو فى مجال الجيولوجيا، بتنمية التدريب، وخاصة فى امريكا اللاتينية، وتنظيم الاجتماعات فى مجال الحفريات الدقيقة، والجمع والتصنيف والربط المنهجى للبيانات الخاصة بالتكوين الجيوكيميائى للقشرة الارضية.

(٣١) واشار عدة مندوبين الى اهمية الدراسات الخاصة بالحرارة الارضية، والسيزمولوجيا، وهندسة الزلازل، والوقاية من الاعاصير. واقترح ثلاثة مندوبين ان تعمل اليونسكو على دعم التبادل فى ميدان الحرارة الارضية. وذكر اثنان من المتحدثين انهما يأملان فى ان ينجح العلم فى النهاية فى التنبؤ بالزلازل قبل وقوعها.

(٣٢) وايد جميع المندوبين وضع برنامج رئيسى لاستخدام موارد البيئة الحيوية استخداما رشيدا والمحافظة عليها، على ان يكون ذلك البرنامج ذا طابع ايكولوجى ويجمع بين عدة فروع علمية، ويسعى الى زيادة الكفاية الانتاجية للنظم البيئية، ويتمتع بدعم الحكومات والعلماء، ويشجع الدراسات الاقليمية للمناطق والاحواض. ويجب ان تكون كافة الدراسات عن الانسان وبيئته تعاونية، وان تجرى بالتعاون مع منظمة الاغذية والزراعة ومنظمة العمل الدولية بصفة خاصة. كما اشار عدد من المندوبين الى ان مشكلة التلوث يجب ان تكون من بين الموضوعات التى تدرس. وطلب عدة مندوبين من اليونسكو ان تعد برامج اقليمية للتدريب والبحوث، تتناول موضوع الغطاء النباتى والحيوانى للارض (٥١م /م ق/مقبل/٦٤ المقدم من تانزانيا). وفى سياق تأكيد ممثل المجلس الدولى للاتحادات العلمية لاهتمام منظمته بمثل هذا البرنامج، عبر الممثل عن قلقه لضخامة

المشكلات التي ينطوي عليها الموضوع العام الخاص " بالانسان وبيئته ".

(٣٣) واعتبر جميع المندوبين ان العقد الهيدرولوجي الدولي نشاط يجب التوسع فيه ومواصلته على مدى زمني طويل. وايد كثيرون منهم مشروع القرار رقم ١٥م/م ق ٢٠٣ المقدم من الارجنتين، والاقتراح بتعديل لوائح مجلس التنسيق الخاص بالعقد بحيث تسمح بزيادة عدد اعضاء المجلس (١٥م/م ق/مقبل/٢٥ المقدم من الارجنتين)، الا ان بعضهم اقترحوا مع ذلك ان تعرض التعديلات المقترحة على المؤتمر المقرر عقده في منتصف العقد. وطلب عدة مندوبين ان تنظم اليونسكو ندوة في امريكا اللاتينية عن المياه الجوفية، بغية اعداد خريطة هيدرولوجية لهذا الاقليم (١٥م/م ق/مقبل/٧٤).

(٣٤) ووافق المندوبون بالاجماع على ان تواصل اليونسكو تشجيع البحوث والتعاون الدولي في مجال علم المحيطات. وطالب عدد منهم باستمرار الدراسة الخاصة بكوروشيو وبوضع برامج للبحوث لشمال الاطلنطي والبحار الجنوبية. واقترح البعض ان يدرس المدير العام امكانية حصول المنظمة على سفينة لبحوث علم المحيطات يمكن ان تستخدمها الاقطار النامية (مشروع القرار ١٥م/م ق/مقبل/٦١ المقدم من الجمهورية العربية المتحدة)، ولكن البعض الآخر اعتبروا ان النفقات الرأسمالية ونفقات الصيانة والتشغيل الخاصة بهذه السفينة يمكن ان تخلق مشكلات جدية لليونسكو.

(٣٥) وطلب بعض المندوبين ان تضع اليونسكو ترتيبات خاصة لاجراء بحوث عن حياة البلانكتون وعن الترسيب، ولعقد برامج تدريبية، كما اقترح آخرون ان تنظم اليونسكو برامج دراسية متقدمة في الايكولوجيا البحرية.

(٣٦) وعبر كثير من المندوبين عن رغبتهم في زيادة اسهام برنامج الامم المتحدة للتنمية في برامج اليونسكو الخاصة بالعلوم والزراعة والتعليم التقني والبحوث وطلبوا ان تدرس اليونسكو وبرنامج الامم المتحدة للتنمية مسألة تقديم معونة برنامج الامم المتحدة للتنمية لاجراء استقصاء للمدلولات والنتائج الاجتماعية للتنمية العلمية والتقنية، ومسألة اعادة النظر في المعايير المستخدمة لتحديد الاسهام المناظر من جانب الدول الاعضاء في المشروعات التي تنفذ بالاشتراك مع برنامج الامم المتحدة للتنمية واليونسكو. وطالب مندوبون آخرون بزيادة اعتمادات المعونة الفنية التي تنفق على المعدات والتجهيزات، بالمقارنة الى النسبة التي تنفق من هذه الاعتمادات على الخبراء. وعبر اثنان من المندوبين عن املهما في رفع مستوى الكفاءة الذي يتبع في اختيار الخبراء الذين ترسلهم اليونسكو للعمل في الميدان.

(٣٧) وتحدث مساعد المدير العام للعلوم في ختام المناقشة، فذكر ان مناقشة البرنامج المقبل لا تستلزم التقدم بشرح وجهات نظر السكرتارية او الدفاع عنها، حيث يكفي في هذا الصدد بيان النتائج التي تخرج بها السكرتارية من هذه المناقشة. واضاف مساعد المدير العام ان هناك افكارا كثيرة طيبة عرضت، الا انه سوف يركز اهتمامه على خمس نقاط برزت من خلال المناقشة، وهي :

أ ـ اولا، اتفاق الجميع على ان يظل البرنامج الحالي اساسا للبرنامج المقبل؛

ب ـ ثانيا، ان اسهام اليونسكو في الخطة العالمية للعمل على تطبيق العلوم والتكنولوجيا في مجالات التنمية يمثل مصدرا بالغ الاهمية من مصادر البرنامج المقبل؛

ج ـ ثالثا، ان اليونسكو يجب ان تواصل اعطاء العلوم نفس الاولوية التي تعطيها للتربية؛

د ـ رابعا، ان البرنامج المقبل يجب ان يصاغ ويخطط بحيث يسهم في تحقيق التنمية الذاتية للعلوم والتكنولوجيا في كل قطر، اكثر من ان يكتفي بمجرد نقل المعرفة؛

هـ - خامسا ، ان البرنامج يجب ان يخطط بحيث يكفل بقاء اليونسكو فى طليعة التعاون العلمى الدولى فى الميادين العلمية الجديدة التى يفتحها مثل هذا التعاون.

(٣٨) ثم تحدث نائب المدير العام ، فلاحظ انه على الرغم من ان بعض المندوبين قد ذكروا ان هناك اشياء يمكن حذفها ، الا ان احدا لم يذكر اى مشروع بذاته . ثم شرح بعد ذلك وجهة نظر المدير العام بشأن اقتراح كوبا لتنظيم عقد للتعليم الزراعى والعلوم الزراعية فى اطار عقد التنمية ، مقررا ان الموضوع سيعرض اولا على فريق العمل المشترك بين اليونسكو ومنظمة العمل الدولية ومنظمة الاغذية والزراعة ، كما انه يمكن ان يدرس فى المؤتمر العالمى الذى ستعقده منظمة الاغذية والزراعة حول التعليم الزراعى فى عام ١٩٧٠ . واذا اريد ادراج المشروع فى عقد التنمية الثانى ، فانه سيعرض ايضا على المجلس الاقتصادى والاجتماعى وعلى الجمعية العامة للامم المتحدة .

(٣٩) وبالنسبة لعنصر "التجهيزات" فى المشروعات التى يمولها برنامج الامم المتحدة للتنمية ، ذكر نائب المدير العام انه بالنسبة لبرامج الصندوق الخاص فقد درس برنامج الامم المتحدة للتنمية كل حالة على حدة دراسة متعاطفة . وقد تبين ان حالات المعونة الفنية فقط هى التى لم تكن التجهيزات تؤلف فيها اكثر من ٢٥٪ من المبالغ المرصودة للمشروع . واخيرا ، فان موضوع المعايير المتبعة كأساس لتقرير الاسهام المقابل قد ظل لمدة طويلة قيد المناقشة مع برنامج الامم المتحدة للتنمية .

(٤٠) وذكر نائب المدير العام انه لن يتم اى اقرار رسمى لاى من مشروعات القرارات الكثيرة التى قدمت فيما يتصل بالبرنامج المقبل ، وبدلا من ذلك سيتولى فريق عمل اعداد قرار واحد على اساس مشروعات القرارات التى عرضت وعلى اساس المناقشة التى جرت .

(٤١) وشكر نائب المدير العام للمندوبين الاقتراحات الكثيرة التى تقدموا بها الى السكرتارية ، واشار الى بعض المشكلات التى تعترض وضع تاريخ للعلوم ، وقال ان السكرتارية سوف تدرس هذه الفكرة بالتشاور مع الاتحاد الدولى لتاريخ وفلسفة العلوم . وبالنسبة للاسس المعنوية التى يخضع لها نشاط المنظمة ، وخاصة من ناحية دور العلم فى خدمة السلم ، لفت نائب المدير العام النظر الى الوثيقة رقم ٥١م/٥٠ التى اوردت هذه الموضوعات وحاولت ان تحددها .

(٤٢) ثم عرض رئيس اللجنة ملخصا موجزا للنتائج المستمدة من المناقشة ، والتى كان قد اجرى تحليلا لها فى مذكرة خاصة . وبناء على طلب اللجنة الفرعية ، احال الرئيس هذه المذكرة على فريق العمل المسؤول عن تحرير مشروع القرار الخاص بالبرنامج المقبل ، وهو المشروع الوارد فى الوثيقة ٥١م/برنامج/١٠ ملحق ، والذى يشكل القسم الثانى من القرار رقم ١٠ تحت اسم "العلوم الطبيعية وتطبيق هذه العلوم فى مجالات التنمية".

الملحق الخامس

تقرير اللجنة الفرعية الثالثة
بشأن البرنامج المقبل فى ميدان العلوم الاجتماعية والعلوم الانسانية والثقافة
(١٥م /برنامج /١١)

(١) عند افتتاحه للمناقشة حول البرنامج المقبل الخاص بهذا الفصل ، ذكر رئيس اللجنة ان هناك فريق عمل قد تألف من مندوبى المجر (رئيسا) ، والنمسا ، والبرازيل ، وشيلى ، والدانمرك ، والولايات المتحدة الامريكية ، واثيوبيا ، وفرنسا ، وغينيا ، والهند ، وايران ، واليابان ، والمملكة المتحدة ، وتشيكوسلوفاكيا ، وتونس ، والاتحاد السوفييتى ، وذلك لدراسة جميع مشروعات القرارات الخاصة بالبرنامج المقبل وتقديم توصية جامعة فى هذا الصدد الى اللجنة . كما اعلن الرئيس ان هناك فريق عمل[1] يتألف من مندوبى فرنسا ، وسيراليون ، والسويد ، سوف يلتقى بمجموعة من مندوبى كندا ، ومدغشقر ، وتشيكوسلوفاكيا الذين عينتهم اللجنة الفرعية الثانية لتولى تنسيق المقترحات الخاصة بالبرنامج المقبل فى العلوم الاجتماعية والعلوم الانسانية والثقافة مع المقترحات الخاصة بقطاع العلوم الطبيعية فى المجالات التى تتصل " بالانسان وبيئته ".

(٢) وتحدث مساعد المدير العام للعلوم الاجتماعية والعلوم الانسانية والثقافة فى مستهل المناقشة ، فذكر ان البرنامج الذى اعتمد لفترة ١٩٦٩ - ١٩٧٠ يعكس المبادىء التوجيهية التى وضعتها لجنة البرنامج فى الدورة الماضية ، وعبر مساعد المدير العام عن امله فى ان تسفر هذه الدورة عن بعض التوجيهات الواضحة لاعداد الوثيقة ١٦م /٠٥ وذكر مساعد المدير العام انه يشعر ان البرنامج فى هذا القطاع لم يصل بعد الى مرحلة التفاعل الكامل بين العلوم الاجتماعية والعلوم الانسانية والثقافة ، فما زال هناك نوع من التحيز يسود كلا من هذه الفروع العلمية ، كما ان المصالح المتضمنة فى مشروعات معينة كثيرا ما تجعل من الصعب الغاءها او تضييق نطاقها او تحديد المكان الذى تشغله من البرنامج ، ان كان لها ان تشغل منه مكانا على الاطلاق . وقد يرغب المندوبون فى تحسين البرنامج بايضاح اهداف اليونسكو فى القطاع موضوع البحث ، الامر الذى يمكن ان يودى الى اجراء تجديد حقيقى فى البرنامج عن طريق تقليم او تدعيم اجزاء مختلفة منه ، وهو تجديد له اهميته الاساسية نظرا لسرعة التغيرات التى تطرأ متتابعة فى الوقت الحالى.

(٣) واشار مساعد المدير العام الى نقاط عديدة معينة ، منها العلاقات المتغيرة مع المنظمات غير الحكومية ، والتى تتجه بالتدريج وباطراد الى التقليل من اعتبار اليونسكو مجرد مصدر للاموال . وبالنسبة للمشروعات التى تجمع بين عدة فروع علمية ، فقد ابدى مساعد المدير العام اعتقاده بضرورة الحد من عدد هذه المشروعات حتى يمكن تنفيذها وادارتها على الوجه السليم .

---

(١) اجتمع هذان الفريقان ووضع كل منهما مشروع قرار يتعلق بمجال اختصاصه . ويتضمن القرار رقم ١٠ الخاص بالبرنامج المقبل نصّى هذين القرارين .

(٤) واشترك مندوبو اثنتين واربعون دولة من الدول الاعضاء فى المناقشة التى اعقبت ذلك ، وكان من رأى معظم المندوبين الذين تحدثوا ان الموارد المخصصة لهذا القطاع يجب ان تزاد زيادة ملموسة ، وان القطاع يجب ان يحظى بقدر اكبر من الاهتمام بالمقارنة مع قطاع التربية والتعليم وقطاع العلوم . وقد قدمت اثيوبيا بهذا الصدد مشروع القرار رقم ١٥م /م ق/مقبل/١١ .

(٥) واكد مندوبون آخرون الحاجة الى زيادة تركيز نشاطات البرنامج على اولويات تختار بعناية لتجنب تشتيت الجهود .

(٦) وانتقد احد المندوبين البرنامج الحالى باعتباره برنامجا للتفكير والتأمل اكثر منه برنامجا للعمل ، لانه مصبوب فى القالب الفكرى للنخبات الغربية ، ولا يناسب احتياجات العالم النامى . وذكر المندوب ، على سبيل المثال ، ان شعبه يحتاج الى الثقافة اكثر من احتياجه الى تعريف متعمق للثقافة . كما عبر المندوب ايضا عن اسفه للاستمرار التقليدى فى اوجه نشاط مشكوك فى قيمتها العملية .

(٧) واشار احد المندوبين الى اهمية وفائدة الاسلوب الجامع عدة فروع علمية فى هذا المجال ، واكد ان اوجه النشاط يجب ان تنفذ بصورة مشتركة على ايدى اخصائيين من جنسيات مختلفة . وايد مندوب آخر التوسع فى النشاط الاقليمى .

(٨) وقدم مندوب شيلى مشروع القرار (١٥م /م ق/مقبل/١٤) الذى حظى بتأييد عشرة وفود امريكية لاتينية بشأن التكامل الاقليمى للعمل فى مجالات اختصاص اليونسكو .

(٩) وظهر اختلاف فى وجهات النظر بشأن دور المنظمات الدولية غير الحكومية ، فرأى بعض المندوبين ان دور هذه المنظمات يجب دعمه ، بينما رأى آخرون وجوب الحد من هذا الدور وعبّر متحدثون كثيرون عن وجهة النظر التى ترى عدم السماح بالاستمرار الابدى فى تقديم المعونة المالية الى منظمة غير حكومية معينة ، وضرورة العمل بالتدريج على احلال نظام تعاقدى محل نظام الاعانات المالية المباشرة . وطالب احد المندوبين المنظمات غير الحكومية بانشاء اقسام اقليمية لها كى تتوصل الى تكوين وجهة نظر عالمية شاملة حقا .

(١٠) وبالنسبة للبرنامج المقبل فى مجال الفلسفة ، ايد ثلاثة مندوبين فكرة الحد من المشروعات التى تقتصر على التأمل والتفكير فى المشكلات ، والتقليل من الانفاق على هذه المشروعات ، مع توسع مقابل فى نفس الوقت لصالح المشروعات التى قد تسفر عن نشاط ايجابى عملى . الا ان احد الوفود اعترض على هذا الرأى .

(١١) واقترح مندوبان اعطاء درجة اكبر من الاولوية للدراسات التى تجمع بين عدة فروع علمية .

(١٢) وايد مندوبان مشروع القرار رقم ١٥م /م ق/مقبل/٢٤ ، الذى قدمته البرازيل ، وفنلندا ، وفرنسا ، وبولندا ، وتشيكوسلوفاكيا ، ويوغوسلافيا بشأن موضوع "الانسان وبيئته".

(١٣) واقترح احد المندوبين مضاعفة الجهود فى ميدان الفلسفة ، واكد اهمية ومغزى دراسة الفلسفة العربية الاسلامية ، مقترحا ان يتخذ المدير العام الخطوات الكفيلة بدراسة المخطوطات الفلسفية والعلمية العربية .

(١٤) وطالب احد المندوبين بأن يعنى قسم الفلسفة بالمنظمة بموضوع اخلاقيات البحث العلمى .

(١٥) وايد ثلاثة مندوبين مشروع القرار رقم ١٥م /م ق/مقبل/٥٤ المقدم من نيجيريا ، والكامرون ، وغانا ، وسيراليون ، والسنغال ، والنيجر ، واثيوبيا ، والجمهورية العربية المتحدة ، والذى يطلب من المدير العام مساعدة الجامعات الافريقية بالمنح الدراسية لتمكينها من تطوير برامج فعالة فى ميدان الفلسفة .

(١٦) واقترح احد المندوبين دراسة موضوع عقد ندوة حول الفلسفة الافريقية .

(١٧) وقدمت اقتراحات كثيرة فيما يتعلق بالبرنامج المقبل فى العلوم الاجتماعية ، من بينها عدد كبير من مشروعات القرارات .

(١٨) وعندما تقدم مندوب الولايات المتحدة الامريكية بمشروع القرار رقم ١٥م /م ق / مقبل/٦ ، اوضح ان هذا المشروع يمثل تعبيرا عن الثقة فى نشاطات اليونسكو الماضية فى مجال العلوم الاجتماعية ، ونداء للتوسع فيها عن طريق تحسين مستوى هيئة العاملين فى الادارة ، اولا بضمان وجود موظفين اكفاء للعمل فى مختلف الفروع العلمية اللازمة ، وثانيا بتقديم سلسلة من المقترحات المتصلة بتطبيق العلوم الاجتماعية وبتنظيم العمل فى مجالها على اساس دولى ، واخيرا بالتوصية بالقيام بنشاطات اوسع نطاقا فى ميدان السكان . واذا حدث ـ كما يقال احيانا ـ ان كان العائد من الاستثمارات فى العلوم الاجتماعية اقل من المنتظر ، فان هذا يعتبر حجة اخرى فى صالح تطوير الفروع العلمية التى تبشر بامكانيات غير عادية للتغلب على الحواجز الوطنية و الثقافية عن طريق تطبيق التقنيات العلمية ، بل وحتى عن طريق تطوير لغة دولية .

(١٩) وعبر كثير من المندوبين عن تأييدهم لوجهات النظر هذه ، وخاصة بالنسبة لدور اليونسكو الفريد فى مجال العلوم الاجتماعية ، والحاجة الى توفير الموظفين للأدارة على مستوى افضل و اكمل .

(٢٠) وقدم مندوب الاتحاد السوفييتى مشروع القرار رقم ١٥م /م ق/مقبل/١٩ ، الذى يوصى بتركيز جهود اليونسكو ومواردها فى مجال العلوم الاجتماعية على استخدام مناهج هذه العلوم لمعالجة المشكلات الهامة ، مثل دعم السلم والتفاهم المتبادل بين الشعوب ، وضمان نزع السلاح العالمى الشامل ، والاستفادة من الموارد التى تتوفر نتيجة لذلك فى سبيل تنمية التربية والتعليم ، والعلوم ، والثقافة ، وتصفية التمييز العنصرى والظلم الوطنى والاجتماعى بجميع اشكاله . وعبر عدد من المندوبين عن تأييدهم لمشروع القرار هذا ، مشيرين بصفة خاصة الى اقسامه المتعلقة باسهام العلوم الاجتماعية فى تنفيذ برنامج عقد التنمية الثانى وتطوير الاتجاهات المبشرة بالنجاح عن طريق استخدام مناهج البحث الرياضى وغيرها من المناهج المتقدمة .

(٢١) واقترح احد المندوبين ان يطلب الى مستشارين دراسة الاهمية الفعلية لمشروعات معينة بغية الغائها من البرامج المقبلة ، وذكر آخر ان القسم رقم ٣ر٢٤ الخاص بحقوق الانسان ومشكلات السلم ربما يكون قد تأخر ادارجه فى البرنامج اكثر من اللازم . الا ان اثنين من المتحدثين عارضا هذا الرأى .

(٢٢) وتقدم مندوب انيوبيا بمشروع القرار رقم ١٥م /م ق/مقبل/١١ ، الذى يدعو الى اجراء زيادة تدريجية فى اعتمادات الميزانية المخصصة للعلوم الاجتماعية ، اعتبارا من ميزانية ١٩٧١ ـ ١٩٧٢ فصاعدا ، كما اكد ايضا الحاجة الى توفير التدريب الطويل الاجل فى ميدان العلوم الاجتماعية . وقد ايده فى ذلك متحدثون كثيرون .

(٢٣) واكد احد المندوبين اهمية التفاعل بين مختلف فروع العلوم الاجتماعية ، والقضاء على التعصب الفكرى . واقترح ان توخذ فى الاعتبار منذ بداية التخطيط والعمل فى المشروعات كافة عناصر ومكونات العلوم الاجتماعية اللازمة لها ، بدلا من اضافتها بعد ذلك فى مرحلة تالية من مراحل التنفيذ . كما ذكر نفس المندوب ايضا وجوب اعطاء اهمية اكبر لمشكلات نقل العلوم الاجتماعية الى الاقطار النامية .

(٢٤) واكد مندوب آخر الدور الحاسم الذى يمكن ان يوديه وضع تعاريف دقيقة للمفاهيم الاساسية ، بما يكفل وضع اطار مرجعى تستند اليه ملاحظات علماء الاجتماع وتدخلهم . واضاف المندوب انه يويد تأييدا كاملا العمل على تقييم الانجازات السابقة وعلى تقدم الدراسات النظرية التى اوصى بها المتحدثون الآخرون ، ولكنه يشعر ايضا بأن

تطبيق المعارف المتحصلة بالفعل يمكن ان يجرى على نحو افضل يكفل انتفاعا اكبر.

(٢٥) ووصف احد المندوبين مهمة اليونسكو فى مجال العلوم الاجتماعية بانها تهدف فى جوهرها الى اقامة حلقة اتصال بين المدينة وبين الريف. وفى رأيه ان ما تنتظر الاقطار المتقدمة ان يعود عليها من حلقة الاتصال هذه قليل نسبيا، وانها ترحب برؤية الموارد المخصصة لهذا الغرض تذهب اساسا الى المناطق النامية. ونظرا لهذه الظروف، فان المندوب يأسف للطابع النظرى الذى غلب على البرامج الماضية، ويأمل ان تصطبغ هذه البرامج مستقبلا بالصبغة العملية. ولكن مندوبا آخر عارض وجهة النظر هذه، مقررا ان من غير الممكن على الاطلاق فصل الدراسة عن العمل، وان كان من الطبيعى ان تعطى الاولوية فى الدراسة للمشكلات الاكثر اهمية.

(٢٦) وبالنسبة للاعتمادات المخصصة لبرنامج المساهمة - والتى تبلغ حوالى ٣٠٪ من اعتمادات الفصل الثالث فى مشروع البرنامج والميزانية لفترة ١٩٦٩ - ١٩٧٠، وفقا لما اوضحه مساعد المدير العام للعلوم الاجتماعية والعلوم الانسانية والثقافة - فقد رأى ثلاثة مندوبين انها يجب ان تزاد، كما دعا احدهم ايضا الى زيادة المعونة الفنية فى مجال العلوم الاجتماعية.

(٢٧) وتحدث عشرة مندوبين فى موضوع المنظمات الدولية غير الحكومية، فقدم اثنان منهم مشروعى قرارين: اذ قدم المندوب النرويجى الوثيقة رقم ١٥م/م ق/مقبل/٣١ التى تدعو المدير العام الى انشاء اعتماد لمنح الجولات الدراسية، يهدف الى اتاحة الفرصة لعلماء الاجتماع من مختلف الاقاليم كى يشتركوا بصورة اكمل فى الاجتماعات الدولية، وقدم مندوب جمهورية المانيا الاتحادية الوثيقة رقم ١٥م/م ق/مقبل/٤١ التى تويد نفس الاقتراح، بالاضافة الى الدعوة لزيادة المبالغ المخصصة لهذه المعونات زيادة منتظمة. وقد اشار مساعد المدير العام للعلوم الاجتماعية والعلوم الانسانية والثقافة الى ان ادارة اليونسكو لمثل هذا الاعتماد ستمثل تعديا على الاستقلال الادارى الذاتى للمنظمات غير الحكومية، وذكر ان الحل قد يتمثل فى تخصيص نسبة من الاعانات المقدمة الى هذه المنظمات للاغراض المنصوص عليها فى الوثيقة رقم ١٥م/م ق/مقبل/٣١.

(٢٨) واعرب ستة مندوبين عن تأييدهم للمنظمات غير الحكومية، واشار احدهم الى القدر الحدى الادنى من الاعتمادات التى تلزم لضمان قيام هذه المنظمات بمهامها على نحو فعال. وعبر احد المندوبين عن دهشته لان هذه المنظمات لم تزل تنقصها الصفة الدولية الكاملة، وتساءل عما اذا لم تكن هذه الصفة شرطا مبدئيا لاعتمادها من جانب اليونسكو اكثر منها امرا يتم تداركه فى مرحلة تالية. واقترح مندوب آخر ان يعاد النظر بدقة فى الاعانات التى تدفع لهذه المنظمات، وفى تفاصيل البرامج التى تنفذها والمهام التى تقوم بها.

(٢٩) وذكر مساعد المدير العام للعلوم الاجتماعية والعلوم الانسانية والثقافة ان المبالغ المخصصة للاعانات تبلغ نسبتها حوالى ٢٥٪ من جملة الاعتمادات المدرجة فى مشروع البرنامج والميزانية للعلوم الاجتماعية لفترة ١٩٦٩ - ١٩٧٠، واضاف ان المقياس الحق للصفة الدولية لهذه المنظمات غير الحكومية يتمثل فى طبيعة العضوية والتمثيل فى مجالس الادارة واكثر منه فى حضور الجلسات.

(٣٠) وبالنسبة لمشكلات التوثيق، فقد قدم مندوب الفلبين مشروع القرار رقم ١٥م/م ق/مقبل/٢١، الذى يدعو الى انشاء المركز الاقليمى للتوثيق فى مجال العلوم الاجتماعية فى آسيا، واشار عند تقديمه لمشروع القرار الى الحاجة لايجاد موسسات فى تلك المنطقة تتولى ضمان استمرار الاتصالات مع المراكز الممتازة. وقد ايد ثلاثة مندوبين مشروع القرار هذا، واوضح احدهم ان مركز التوثيق الحالى القائم فى بانكوك للعمل فى مجال العلوم

الطبيعية يمكنه ان يوسع من نشاطه بحيث يشمل ايضا العلوم الاجتماعية. واكد مندوبان اهمية تبادل المعلومات في مجال العلوم الاجتماعية، واعربا عن املهما في ان يتسنى تقديم دعم اكبر للببليوغرافيات الدولية ولنشر التقارير العلمية. واقترح مندوب آخر تركيز كافة الاعتمادات المتوفرة لاغراض التوثيق على المجلة الدولية للعلوم الاجتماعية.

(٣١) وبالنسبة للتدريس والبحوث في مجال العلوم الاجتماعية، اكد احد المندوبين اهمية وضع برنامج بحوث عن التطورات القانونية في افريقيا، نظرا للتداخل القائم بين انظمة قانونية متعددة، واقترح انشاء مركز اقليمي للدراسة في هذا المجال. وقدم مندوب النمسا مشروع القرار رقم ١٥م/م ق/مقبل/٣٣، الذي يوصي باعطاء اولوية خاصة في البرامج المقبلة لتطبيق الرياضيات واستخدام الاجهزة الحاسبة الالكترونية في مجال العلوم الاجتماعية، كما اعرب عن امله في ان توضع برامج تستهدف نشر هذه المناهج والاساليب على المستوى الدولي. واعرب مندوب النمسا ايضا عن تأييده لمشروع القرار رقم ١٥م/م ق/مقبل/٢٦ المقدم من الهند، وفرنسا، وتوغو، والذي يوصي بالنظر في وضع مجموعة من الرموز البيانية الموحدة التي يمكن استخدامها عالميا. الا ان احد المندوبين اعرب عن شكه في جدوى مثل هذه التقنيات المعقدة بالنسبة للاقطار الفقيرة التي يجب ان تعمل على مواجهة مشكلات اقل شأنا في مجال البحوث.

(٣٢) وجرت مناقشة حادة حول التعاون مع المؤسسات الاقليمية، فلفت مندوب المجر النظر الى مشروع القرار رقم ١٥م/م ق/٤٧ (الذي كان قد تقرر بحثه في نطاق مناقشة البرنامج المقبل) بشأن مواصلة معونة اليونسكو التي تقدم الى المركز الاوروبي للتنسيق والبحث والتوثيق في مجال العلوم الاجتماعية، بحيث يستمر تقديم هذه المعونة بعد عام ١٩٧٢، وهو التاريخ الذي سبق تحديده لهذا الغرض. وقد ايد هذا الاقتراح مندوبان وعارضه مندوب واحد.

(٣٣) وعبر مندوب آخر عن موافقته على مبدأ تقديم الدعم الى المراكز الاقليمية لفترة محدودة، ولكنه طلب ان تكون السياسة التي تتبع في هذا الصدد مرنة، بحيث تأخذ في اعتبارها ظروف كل حالة على حدة. وانتقد احد المندوبين تشتت الدعم الذي تقدمه اليونسكو الى المؤسسات الاقليمية، مؤكدا الحاجة الى وجود تسهيلات تدريب مستمرة والى ضمان مسايرة المؤسسات الوطنية للتيار الرئيسي للنشاط العلمي الدولي. كما تستطيع المنظمات غير الحكومية ايضا ان تساعد في زيادة سرعة العلوم الاجتماعية على المستوى الاقليمي، الامر الذي يمكن ان يتلقى دفعة اخرى اذا استطاع القائمون على اتخاذ القرارات الحكومية والاخصائيون الاكاديميون ان يشاركوا في حلقات البحث والدراسة والاجتماعات، حتى يصبح اسهام العلوم الاجتماعية مفهوما بصورة اكثر وضوحا. وتحدث احد المندوبين مؤيدا دعم المؤسسات الاقليمية، ومقترحا في نفس الوقت ان تتخذ الانجازات الاقليمية لهذه المؤسسات معيارا للمحاسبة والمسؤولية.

(٣٤) وقدم مندوب اوروغواي مشروع القرار رقم ١٥م/م ق/مقبل/١٦ الذي يدعو الى بدء مرحلة جديدة من المعونة المنهجية لامريكا اللاتينية عن طريق انشاء عدد من المراكز شبه الاقليمية، التي يمكن الربط بينها بعد ذلك، وبالتدريج، بحيث تتألف منها شبكة مخططة. وقال احد المندوبين ان معرفة اليونسكو للمؤسسات الاقليمية يجب ان توضع موضع الفحص الدقيق، وان يجرى التحقق مما اذا كانت المصادر الاقليمية تقدم دعما مناظرا على مستوى مناسب.

(٣٥) وفيما يختص بتطبيق العلوم الاجتماعية، اكد احد المندوبين اهمية التطبيق المباشر والفوري للمعارف المتوفرة حاليا على المشكلات الرئيسية، كما اكد اهمية الموارد

البشرية . واقترح مندوب آخر عقد ندوة حول اسهام العلوم الاجتماعية فى عملية اتخـــاذ القرارات السياسية . وتحدث عدة مندوبين عن مشكلات التخطيط ، وقدم مندوب النمسا مشروع القرار رقم ١٥م /م ق/مقبل/٣٤ الذى يوصى بأن توضع البرامج المقبلة على اساس مراعـاة العوامل الاجتماعية فى التخطيط الطويل الاجل ، وخاصة فيما يتعلق بمشكلة درجة الحرية المتوفرة فى هذا المجال وبمشكلة تضارب القيم . واكد مندوب النمسا ان اهمية المشكلات التى من هذا النوع تتزايد بتزايد تعقد التخطيط .

(٣٦) وقدم مندوب جمهورية المانيا الاتحادية مشروع القرار رقم ١٥م /م ق/ مقبـل/٤٠ الذى يوصى بزيادة اهتمام اليونسكو بمشكلات التخطيط الاجتماعى ، بحيث تسهل وتشجع وتأخذ على عاتقها القيام بالنشاطات المتصلة بدراسة اوضاع نظريات التخطيط والحدود الاساسية التى يقف عندها هذا التخطيط . وقد لقى هذا الاقتراح تأييد اثنين من المندوبين، واكد احد المتحدثين انه من غير الجائز اهمال دراسة المشكلات التى تظهر فى المجتمعـــات المتقدمة او مجتمعات الاستهلاك ، وخاصة فيما يتعلق بالشباب وبظروف البيئة .

(٣٧) وقدم مندوب النمسا مشروع القرار رقم ١٥م /م ق/مقبل/٣٥ الذى يوصى بأن تدعم اليونسكو الدراسات العلمية والتعاون العلمى فى مجال سوسيولوجية سوء التكيف والتفكك الاجتماعى . وقدم مندوب نيوزيلندا مشروع القرار رقم ١٥م /م ق/مقبل/٢٨ الذى يقترح تشجيع علماء الانثروبولوجيا الاجتماعية على دراسة آثار برامج المعونة على السكان المحليين.

(٣٨) وتحدث ثلاثة مندوبين عن مشكلات الشباب ، فاقترح احدهم تكوين فريق عمل يكلف بتحضير ندوة يشترك فيها اعضاء من الخبراء والمربين والشباب على ان تعقد خلال فتـــرة ١٩٧١ — ١٩٧٢ .

(٣٩) واخيرا ، فقد اثار بحث المشروع الخاص بالانسان وبيئته اهتماما كبيرا ، وايد مندوبون كثيرون مشروع القرار رقم ١٥م /م ق/مقبل/٢٤ الذى اشتركت فى تقديمه البرازيل ، وفنلندا ، وفرنسا ، وبولندا ، وتشيكوسلوفاكيا ، ويوغوسلافيا ، والذى يحث على ان يصبح من بين الموضوعات الرئيسية فى البرامج المقبلة موضوع التنسيق الجامع لعدة فروع علمية لبرنامج عمل خاص بالانسان وبيئته ، وعلى عقد اجتماع للخبراء لوضع خطة عمل طويلة الاجل، مع السعى الى ضمان تعاون المنظمات الاخرى المتخصصة من اجل تحقيق هذا الهدف . وقد اكد هؤلاء المندوبون ضرورة التعاون مع اخصائيى العلوم الطبيعية ، وتوسيع نطاق المشـــروع بحيث يشمل المجالات المتاخمة التى لم تزل المعلومات الخاصة بها غير وافية . ومـــن الممكن ان تتخذ هذه المشكلة موضوعا لمشروع تجريبى رائد مماثل للمشروع الخاص بتاريخ الانسانية ، اذ ان ذلك يمكن ان يسهم فى تماسك برنامج اليونسكو عن طريق التأثير فـــى النشاطات المتصلة بالموضوع.

(٤٠) وقد قدم الى لجنة البرنامج تقرير مستقل عن هذا الموضوع (١٥م / برنامج /٨٨) وضعه وقدمه فريق العمل المشترك بين اللجنتين الفرعيتين الثانية والثالثة .

(٤١) وعبر مندوبان عن تأييدهما لمشروع القرار رقم ١٥م /م ق/مقبل/٤٥ الذى قدمتـه فرنسا والذى يدعو المدير العام الى دراسة امكانيات تشجيع الدول الاعضاء على وضـــع سياسات خاصة بالاعلام والتثقيف الجماهيرى فيما يتعلق بالابداع والتصميم المعمـــارى وبتخطيط المدن والارياف .

(٤٢) واقترح احد المندوبين انتاج فيلم عن موضوع الانسان وبيئته .

(٤٣) وبالنسبة للبرنامج المقبل فى مجال الثقافة ، اشار مندوبون كثيرون الـــى مشكلة تعريف "الثقافة" ، وعبر بعضهم عن شكهم فى امكانية وضع مثل هذا التعريف او فى جدواه . وذكر احد المندوبين انه نظرا لقلة الدراية بتاريخ الثقافة ونظريتها ، فـــان اصدار نشرة ربع سنوية عن الثقافة والعلاقات الثقافية قد يساعد على وضوح التفكير فى

هذا الموضوع. وقال مندوب آخر ان تعريف ما ليس بثقافة اسهل من تعريف ماهية الثقافة نفسها، ورأى آخر ان تحديد الاولويات الثقافية يمكن ان يحقق قدر اكبر من التقدم الحقيقي.

(٤٤) ورأى احد المندوبين ان من الواجب ادخال قسم جديد على البرنامج يختص "بالثقافة ومشكلات السلم"، وان اليونسكو يجب ان تنشر دورية للاعلام العلمي تتناول المشكلات العامة للتنمية الثقافية.

(٤٥) ووجه ثلاثة مندوبين اهتماما خاصا لتوسيع نطاق النشاط في مجال تنمية السياسات الثقافية، وخاصة كنتيجة لاجتماع المائدة المستديرة الذي عقد في موناكو والمؤتمر العالمي المقبل لوزراء الثقافة. وقد عرضت في هذا الصدد خطوط توجيهية، تضمنتها ثلاثة مشروعات قرارات (رقم ١٥م/م ق/مقبل/٧ مقدم من الولايات المتحدة الامريكية، ورقم ١٥م/م ق/مقبل/١٩ مقدم من الاتحاد السوفييتي، ورقم ١٥م/م ق/مقبل/٥٨ مقدم من البرازيل).

(٤٦) وبالنسبة لمجال الثقافة بأكمله، ولكثير من اوجه النشاط الثقافية النوعية والخاصة، اكد المندوبون اهمية تدريب الاخصائيين الوطنيين، حتى تقل ضرورة الاعتماد على الخبراء الاجانب الذين قد لا تكون خدماتهم مرضية في جميع الاحوال.

(٤٧) وعبر متحدثون كثيرون عن رغبتهم في استمرار الدراسات الثقافية ونموها، وخاصة في العالم الثالث وفي البلقان. فالثغرات الموجودة بالنسبة للمناطق التي تشملها الدراسات الثقافية حاليا، وخاصة فيما يتعلق بالثقافات الوطنية الاصلية وثقافات الملايو وجنوب المحيط الهادي، هذه الثغرات يجب تداركها وفقا لما نصت عليه مشروعات القرارات رقم ١٥م/م ق/مقبل/٢٨ المقدم من نيوزيلندا، ورقم ١٥م/م ق/مقبل/٤٢ المقدم من استراليا ونيوزيلندا، ورقم ١٥م/م ق/مقبل/٤٦ المقدم من اندونيسيا والفلبين وتايلاند وسنغافورة وماليزيا. واوصى مندوب الاتحاد السوفييتي بدعم دراسة ثقافات آسيا الوسطى (١٥م/م ق/مقبل/٢)، كما دعا المندوبون ايضا الى اجراء دراسات بين الاقاليم.

(٤٨) وناقش عدد كبير من المندوبين دراسة الثقافات الافريقية، وقدم مندوبون افريقيون عددا من الاقتراحات حول الخطوط التوجيهية العريضة، تشمل تطوير استخدام اللغات الافريقية كوسائل للثقافة، وجمع المأثورات الشفوية قبل ان تضيع تماما، وتدوين التاريخ العام لافريقيا، مع الاعتماد بصفة خاصة على اسهام الاخصائيين الافريقيين في ذلك.

(٤٩) واوصى مندوبان باجراء دراسة للثقافة العربية التقليدية. واقترح مندوب آخر جمع المأثورات الشعبية بطريقة منهجية، واقترح مندوب رابع اجراء دراسات تودي الى تحقيق التقدير والتذوق المتبادل بين مختلف المأثورات الثقافية، كما اكد احد المندوبين اهمية التبادل الثقافي.

(٥٠) وتحدث عدة مندوبين عن التبادل الثقافي في المجتمع الحديث موكدين من ناحية ظاهرة التخلي عن ثقافة موجهة الى نخبة محدودة، وموكدين من ناحية اخرى الحاجة الى المحافظة على حرية الانسان الثقافية والانسانية في عصر تسوده الآلات والتكنولوجيا. وتحدث مندوبون كثيرون عن ظهور الجمهور الجديد الاكثر عددا وانتشارا، والذي يقبل على النشاط الثقافي، واهمية الوصول الى هذا الجمهور الجديد، ودور المؤسسات الرسمية في النهوض بهذه المهمة.

(٥١) وناقش عدة مندوبين امكانية زيادة الدور الثقافي الذي تلعبه وسائل الاتصال الجماهيرية مثل الراديو والتلفزيون والافلام، وخاصة الافلام الفنية. وقد سبق ان اشير

الى هذا الموضوع فى توصيات المجلس التنفيذى المقدمة الى المؤتمر العام (١٥م /٦-الفقرة ٨٨)، وتناولتها ايطاليا فى مشروع القرار رقم ١٥م /م ق/مقبل/٥٣ . واقترح احد المندوبين انشاء مكتبة افلام سينمائية دولية .

(٥٢) وجرت مناقشة طويلة حول دور الفنان فى العالم الحديث . واعلن احد المندوبين انه لم يعد من الممكن اعتبار الفنان او المبدع الحديث شخصا مرفوضا او منبوذا او خارجا عن المجتمع ، بل ان الامر بات على النقيض من ذلك، اذ ان لهذا الفنان او المبدع دورا اجتماعيا هاما . واقترح مندوب آخر اتخاذ اجراءات لاقامة اتصالات بين الفنانين وبين الشباب ، وزيادة عدد المنح الدراسية التى تقدم للفنانين المبدعين (مشروعات القرارات رقم ١٥م /م ق/مقبل/٦٠ ، و ١٥م /م ق/مقبل/٤٤ و ٤٥ و ٥٨ ، المقدمة على التوالى من اوروغواى ، والنمسا ، وفرنسا ، والبرازيل). واقترح احد المندوبين تسجيل اصوات مشاهير الفنانين المبدعين على اشرطة تلفزيونية ناطقة مصورة . وقدمت مقترحات اخرى تهدف الى تشجيع الابداع الفنى (مشروع القرار رقم م ق/مقبل/٧ المقدم من الولايات المتحدة الامريكية) والى دعم التربية الفنية ، حيث اوصى احد المندوبين فى هذا الصدد باتباع الاسلوب الاقليمى .

(٥٣) وقدم عدد من المقترحات الخاصة حول موضوع الاحتفالات والمهرجانات (مشروع القرار رقم ١٥م /م ق/مقبل/٢٧ المقدم من ايران)، وحول موضوع الموسيقى ، وخاصة بالنسبة للمعهد الدولى السمعى - البصرى للموسيقى والرقص والمسرح (مشروع القرار رقم ١٥م /م ق /مقبل/٢٣ المقدم من فنلندا ، والدانمارك ، والنرويج ، والسويد ، وتشيكوسلوفاكيا ، ويوغوسلافيا ، والنمسا وايطاليا)، وموضوع الصناعات والحرف اليدوية (مشروع القرار رقم ١٥م /م ق/مقبل/٥٨ المقدم من البرازيل).

(٥٤) وفى مجال المحافظة على التراث الثقافى وعرضه ، اوصى عدد من المندوبين بأن يمتد النشاط الجارى فى هذا الصدد الى التحف الفنية التى انتجت على مدى المائة سنة الماضية (مشروع القرار رقم ١٥م /م ق/مقبل/٧ ، المقدم من الولايات المتحدة الامريكية)، والى الفن الباروكى الايبيرو - امريكى (مشروع القرار رقم ١٥م /م ق/مقبل/٥٨ المقدم من البرازيل). وتحدث احد المندوبين عن تدريب اخصائيين وطنيين فى هذا المجال . واثار عدة مندوبين آخرين موضوع اعادة الممتلكات الثقافية الى منشئها باعتباره موضوعا يجب ان تدرس مختلف جوانبه ، وموضوع جمع الوثائق عن الممتلكات الثقافية التى نقلت من مشئها الاصلى . وتحدث احد المندوبين عن مشكلات المحافظة على الممتلكات الثقافية فى الاجواء الاستوائية ، وقدمت النمسا مشروع القرار رقم ١٥م /م ق/مقبل/٣٧ ، الذى يتعرض لموضوع المحافظة على تحف الفنون التصويرية فى مركز روما . كما قدمت ايران ، وايدتها افغانستان ، وباكستان ، وبيرو ، وتركيا ، مشروع القرار رقم ١٥م /م ق/مقبل/١٢ ، الذى يدعو الى تكوين لجنة استشارية تختص بالموضوعات المتعلقة ببرنامج اليونسكو فى هذا المجال . واكد احد المندوبين ضرورة تطوير المتاحف وتنميتها ، وخاصة المتاحف الفنية .

(٥٥) وتحدث السكرتير التنفيذى للمجلس الدولى للموسيقى ، ورئيس جمعية الثقافة الافريقية ، فالقى كل منهما بيانا امام اللجنة .

(٥٦) واوصت اللجنة الفرعية باجماع الاصوات بأن يعتمد المؤتمر العام القرار الخاص بالبرنامج المقبل فى ميدان العلوم الاجتماعية والعلوم الانسانية والثقافة وفقا لما تضمنه ملحق الوثيقة رقم ١٥م /برنامج/١١ والقسم الثالث من القرار رقم ٦٠ .

الملحق السادس

تقرير اللجنة الفرعية الرابعة بشأن البرنامج المقبل فى ميدان الاعلام
(١٥م /برنامج /١٢ و ١٢ تصويب)

(١) افتتح مساعد المدير العام للاعلام المناقشة ، فلفت النظر الى ان هناك بعض الخطوط التوجيهية التى يمكن ان تستهدى بها مناقشة البرنامج المقبل ، منها : عدد من المشروعات الطويلة الاجل التى تمت الموافقة عليها من حيث المبدأ فى دورات سابقة للمؤتمر العام ، والقرار الخاص بالبرنامج المقبل الذى اتخذه المؤتمر العام فى دورته الرابعة عشرة ، والتوصيات التى صدرت حتى الآن من خلال المناقشات الجارية فى الدورة الحالية ، والتوصيات التى صاغها المجلس التنفيذى ، والتوصيات الصادرة عن هيئات استشارية معينة . وعدد مساعد المدير العام للاعلام المجالات الرئيسية للنشاط التى تشملها مثل هذه المقترحات والتوصيات فى كل قسم من اقسام الفصل الخاص بالاعلام .

(٢) وقد اشترك مندوبون من ٣٥ دولة فى المناقشة التى بدأت بنقاش عام قصير ، ثم تناولت كل قسم من الاقسام الخمسة الرئيسية فى الفصل . وقد كان هناك اجماع على ان الاعلام – كمجال قائم بذاته من مجالات البرنامج – ما زال حتى الان لا يلقى تقدير كاملا ولا يجد الموارد التى يستحقها ، وذلك على الرغم من تزايد الاعتراف باهمية دور الاعلام كاداة اساسية لا غنى عنها فى دعم الانجازات فى سائر مجالات برنامج اليونسكو . وعلى ذلك ، فان الواجب يقضى بالسعى الى تحقيق قدر اكبر من التوازن بين دورى الاعلام هذين فى المستقبل . ذلك اننا نعيش فى عصر ثورة فى الاعلام تتطلب تفكيرا ثوريا . واقترح احد المندوبين ان تنظر اليونسكو فى انشاء ادارة لسياسة الاعلام ، وفى امكانية عقد اجتماع دولى على مستوى الوزراء حول هذا الموضوع .

(٣) وفى نفس الوقت ، اكد متحدثون كثيرون ان البحث عن افكار جديدة لا يجوز ان يصرف الاهتمام عن الحاجة الى مواصلة البرنامج الحالى والتوسع فيه . وان نقص تسهيلات الاتصال ونقص العاملين فى الاقطار النامية قد عاق تعبئة التقنيات الجديدة فى خدمة انتشار التربية والتعليم ، والعلوم ، والثقافة ، وخدمة التنمية الوطنية ككل ، وعلى اليونسكو ان تواصل اعطاء الاولوية – لسنوات عدة – لبرنامجها الخاص بتنمية البنية الاساسية الضرورية وتدريب العاملين فى هذا المجال .

حرية انبثاث الاعلام والتبادل الدولى

(٤) اقرت اللجنة الفرعية اهمية التخطيط للقضاء على الحواجز التى تعترض حرية انبثاث الاعلام ، سواء كانت تلك الحواجز مادية او من صنع البشر . وفى معرض اشارته الى نجاح اليونسكو فى توفير قدر اكبر من حرية انبثاث الاعلام ، ذكر احد المتحدثين انه يشعر بأن البرنامج المقبل يمكن تقسيمه الى نوعين رئيسيين من انواع النشاط : اولهما العمل على التقليل من العوائق ، والثانى تحسين التقنيات اللازمة لضمان نقل المعلومات على نحو فعال .

(٥) ورأى عدة مندوبين ان دعم الافكار العلمية يجب ان يكون فى مقدمة الاهداف

الرئيسية . ودعا احدهم الى القيام بتحليل بناء للمظاهر الايجابية للسلم والمظاهـــر السلبية للحرب ، والدعاية التى تبث الكراهية والتحيز العنصرى. واكد عدة مندوبيـــن الحاجة الى البحث فى آثار التطورات التقنية على وسائل الاعلام .

(٦) ولاحظ احد المتحدثين ان اتفاقات اليونسكو الخاصة بحرية انبثاث الاعلام تسهم فى القضاء على العقبات المصطنعة التى تعترض هذا الانبثاث . ولاحظ آخر ان اللجنـــة الفرعية كانت قد وافقت على وجوب اعطاء الافلام نفس التفضيل فى المعاملة الذى يعطـــى للكتب والدوريات بمقتضى هذه الاتفاقات ، وطالب بأن يمتد ذلك الى الوسائل السمعية ـ البصرية الاخرى ، بما فيها التسجيلات الصوتية . وذكر انه يمكن فى هذا الصدد دراســـة موضوع تعديل اتفاقية فلورنسا الخاصة باستيراد المواد التربوية والعلمية والثقافية .

(٧) ودارت مناقشة طويلة حول برنامج اليونسكو للاتصالات الفضائية ، الذى كانـــت اللجنة الفرعية قد نظرت فيه على ضوء تقرير المدير العام عن هذا الموضوع (٥م/٦٠). واشار عدد من المتحدثين الى الامكانيات التى تنطوى عليها الاتصالات عن طريق التوابـع الفضائية للتغلب على الحواجز التى تعيق التقدم التربوى والاقتصادى والاجتماعى ، وذكـر انه يرى وجوب متابعة اليونسكو لجهودها فى هذا الميدان بالتعاون الوثيق ليس مـــع المنظمات الدولية الاخرى فحسب ، وانما ايضا مع الهيئات الاقليمية والوطنية ومـــع الاتحادات المهنية . وفضلا عن ذلك ، فان اليونسكو يجب ان تقدم موارد مالية اكبرلمعاونة الدول الاعضاء فى ميدان الاتصالات الفضائية ، وان تسعى الى ايجاد الموارد التى يمكـــن الحصول عليها لهذا الغرض ، سواء عن طريق الترتيبات الثنائية او ترتيبات حســـاب الودائع .

(٨) واكد عدة مندوبين اهمية مضمون البرامج التى تنقلها التوابع الفضائيـــة . وذكر احد المتحدثين انه لا توجد منظمة اخرى موهلة لمعالجة هذا الموضوع ، ومن ثم فانه يرى ان اليونسكو تتميز بقدرتها على الاهتمام بأمر مضمون الاذاعات عبر الفضاء . ولاحظ مندوب آخر ان الوقت قد يكون متأخرا الى حد لا يسمح بالتصرف بعد فى ان تستقر التوابع الفضائية للاذاعة المباشرة فى مداراتها ، ولذا فانه يعتبر ان الاتفاقيات والترتيبات الدولية فى هذا المجال امر عاجل ولا غنى عنه ، وان لليونسكو دورا بالغ الاهمية كـــى تنهض به فى هذا الصدد . واقترح بعض المتحدثين ان تعمل اليونسكو بصورة ايجابية على دعم التعاون بين الاطراف التى تتولى الاذاعة فى استخدام الاتصالات الفضائية ، وذكروا ان المنظمة قد يمكنها حتى ان تقدم نوعا من الاطار المستمر للاتحادات الاذاعية الاقليميـــة للمحافظة على تعاونها فيما بينها ولتعزيز هذا التعاون.

(٩) واشار احد المندوبين الى ان اللجنة الفرعية كانت قد وافقت بالاجماع علـــى قرار يحث الدول الاعضاء على انشاء موسسات وطنية لتنفيذ اعلان مبادىء التعاون الثقافي الدولي ، واقترح ان يواصل برنامج اليونسكو المقبل متابعة هذه المبادرة عن طريـــق محاولة ايجاد اطار دولى لهذا النشاط .

وسائل الاعلام

(١٠) وبالنسبة للبحوث والدراسات الخاصة بالاعلام ، اكد المندوبون اهمية الاستمرار والتوسع فى البرنامج الطويل الاجل الذى وضع لفترة ١٩٦٩ ـ ١٩٧٠ . وذكروا ان الحاجـة تدعو الى اتباع اسلوب اكثر ايجابية وفعالية فى معالجة البحوث ، والى زيادة تـــداول ونشر نتائج البحوث لايجاد اساس لاتخاذ قرارات مستنيرة . ومع العلم بأن اليونسكـــو لا تستطيع ان تتولى بنفسها تمويل البحوث فى ميدان الاتصالات الجماهيرية على النطـــاق

المطلوب ، فقد رأى احد المتحدثين انه قد يكون من الممكن ايجاد نوع من المنبر المشترك يضم الاشخاص والموسسات المعنية بالبحوث ، وانشاء مجلس له سكرتارية دائمة ، لتحقيق امكانية تبادل الخبرات وتخطيط البحوث على اساس تعاونى . واكد المتحدثون ان هناك افتقارا الى مراكز البحوث فى اجزاء كثيرة من العالم وافتقارا الى التنسيق بين نشاطات المراكز القائمة بالفعل . وذكروا ان اليونسكو يجب ان تضع قائمة بأولويات البحوث ، وان تحاول تعزيز النشاط التعاونى . وقد ورد ذكر موضوعات مختلفة للبحوث خلال المناقشة ، ووجه اهتمام خاص الى اثر وسائل الاعلام فى التنمية وفى عملية اتخاذ القرارات . وتحدث مندوبون كثيرون فى هذا الموضوع ، معبرين عن رغبتهم القوية فى تنظيم ندوة فى افريقيا الغربية الناطقة بالفرنسية خلال فترة ١٩٧١ – ١٩٧٢ تتناول موضوع دراسات الاطر "التقليدية" لاستقبال المعلومات وتفسيرها واتخاذ القرارات المتصلة بها .

(١١) واكد كثير من المتحدثين الحاجة الى التوسع فى برنامج تنمية وسائل الاعلام وتدريب اخصائيى الاعلام . وذكروا ان لهذا الموضوع اولوية رئيسية بالنسبة للاقطار النامية ، لان اقامة البنية الاساسية وتوفير العاملين المدربين من الشروط الجوهرية المسبقة لاستخدام وسائل الاعلام لاغراض التنمية التربوية والثقافية . وعبر عدة متحدثين عن املهم فى ان يتسنى تخصيص اعتمادات اكبر فى الميزانية للانفاق على تدريب العاملين فى كافة مجالات الاعلام .

(١٢) وعبر عدة مندوبين عن تأييدهم للاقتراح الخاص بان توجه اليونسكو اهتماما خاصا الى تبسيط العلوم ، وان تتبنى انشاء جمعية دولية للكتاب العلميين .

(١٣) وعبر متحدثون كثيرون عن املهم فى ان يجرى التوسع مستقبلا فى برنامج تعزيز انتاج الكتب وتوزيعها ، واشاروا الى الحاجة لزيادة المعونة التى تقدم لانشاء مجالس وطنية لتنمية الكتاب ولتنظيم برامج تدريبية لجميع فئات العاملين المختصين بانتاج الكتب وتوزيعها . واقترح احد المندوبين ان يعقد خلال فترة ١٩٧١ – ١٩٧٢ اجتماع دولى للخبراء لاستعراض الاوضاع العالمية فى هذا الصدد ، على ضوء سلسلة الاجتماعات الاقليمية التى سيكون قد تم عقدها آنئذ . واقترح عدة مندوبين ان يجرى مستقبلا انشاء هيئة نشر مشتركة لدول غرب افريقيا الناطقة بالفرنسية .

(١٤) وكان هناك اتفاق عام على الحاجة الى التوسع فى برنامج لاستخدام وسائل الاعلام لاغراض التربية والتعليم خارج نطاق المدرسة . واكد عدة متحدثين الحاجة الى تنظيم او تعزيز القيام بسلسلة من المشروعات التجريبية الرائدة التى تهدف الى اختبار الاساليب والتقنيات الجديدة للتربية والتعليم ، والى اجراء تقييم مستمر للخبرات المكتسبة اولا بأول . واقترح عدة مندوبين ان يعنى قبل كل شئ بالدور الذى تلعبه وسائل الاعلام الجماهيرى فى مكافحة الامية .

الاعلام الجماهيرى والعمل فى سبيل التفاهم الدولى

(١٥) ذكر عدة متحدثين ان الاهداف التى تسعى اليونسكو الى تحقيقها ما زالت غير معروفة تماما . وذكر احد المندوبين انه يرى وجوب تخصيص قدر اكبر من الموارد لاغراض الاعلام العام ، ملاحظا فى نفس الوقت وجوب حث اللجان الوطنية على النهوض بدور اكبر فى اعداد وتكييف واعادة نشر المواد الاعلامية عن اليونسكو . وكذر مندوب آخر ان الموسسات التربوية والتعليمية فى جميع الاقطار تتيح امكانيات كبرى لهذا النشر الاعلامى ، ومن ثم يجب بذل جهود اكبر واكثر تنظيما لاستخدامها كسبيل الى نشر المعلومات عن اليونسكو .

ورأى مندوب آخر ان المواد الاعلامية يجب ان تتميز بقدر اكبر من مسايرة الظروف والاحوال ومن الصبغة الصحفية فى العرض والتقديم ، واقترح عقد اجتماع لفريق من الخبـــــــراء يقدمون مشورتهم عن افضل التقنيات الفعالة التى يجب استخدامها . واقترح احد المندوبيـن عقد اجتماع او اكثر للصحفيين الثقافيين ولمحررى الدوريات الثقافية .

(١٦) واقترح احد المتحدثين ادخال اللامركزية على برنامج اليونسكو للاعـــــــلام الجماهيرى عن طريق الحاق اخصائيين فى الاعلام الجماهيرى بمكاتب المنظمة الاقليمية اذ يستطيع هولاء الاخصائيون جمع المواد لاستخدامها فى برنامج اليونسكو للاعلام الجماهيرى، والمعاونة فى نفس الوقت على تكييف المادة الاعلامية بما يتفق والاحتياجات الاقليميـة ، وتقديم المشورة الى اللجان الوطنية فيما يتصل بنشاطات الاعلام الجماهيرى.

(١٧) وعرض اقتراح بأن يتخذ الشباب موضوعا رئيسيا للاعلام الجماهيرى فى المستقبل، وان يتم انتاج مواد معدة خصيصا للشباب .

(١٨) وطالب احد المندوبين بزيادة عدد طبعات مجلة "رسالة اليونسكو" التى تصدر باللغات الوطنية ، وخاصة فى افريقيا وآسيا .

(١٩) وبالنسبة للتلفزيون والافلام ، رأى احد المندوبين انه على الرغم من المزايا الكثيرة التى يحققها الانتاج المشترك ، الا ان اليونسكو يجب ايضا ان تنتج افلامها وبرامجها التلفزيونية الخاصة بها . ويجب تخصيص اعتمادات اكبر لهذا الغرض فى ميزانية فتـــرة ١٩٧١ – ١٩٧٢ . وحث متحدث آخر على انتاج "مجموعات" اعلامية سمعية – بصرية عن مختلف الاقطار ، كل على حدة ، بالتعاون مع المؤسسات الاذاعية الوطنية .

(٢٠) واكد احد المندوبين اهمية برنامج قسائم اليونسكو واعرب عن امله فى امكان التوسع فيه ، وخاصة بالنسبة لتعزيز مشروعات محو الامية .

التوثيق والمكتبات والمحفوظات

(٢١) خلال مناقشة البرنامج المقبل فى مجال التوثيق والمكتبات والمحفوظات ، اكد المندوبون اهمية الاسهام الذى يمكن ان تقدمه هذه الخدمات فى الخطط الوطنية للتربيـة والتعليم ، وللتنمية الثقافية والاقتصادية والاجتماعية . وبناء عليه ، فقد عبر المتحدثون عن الحاجة الى مواصلة الاهتمام بتخطيط هذه الخدمات على كافة المستويات . واكد عـدة مندوبين قيمة الدور الاساسى الذى يمكن ان تنهض به خدمات المكتبات المدرسية والعامة فى توفير الادوات الاساسية اللازمة لتحقيق قدر اكبر من التنمية فى المستقبل.

(٢٢) وعبر المتحدثون عن تأييدهم العام لمبدأ تركيز نشاطات اليونسكو فى ميـدان التوثيق والمكتبات والمحفوظات فى ادارة جديدة ، الا ان اثنين من المندوبين اقترحـا ان تترك بعض النشاطات فى مجال التوثيق العلمى لقطاع العلوم ، الى ان تبلغ ادارة التوثيق والمكتبات والمحفوظات درجة اكمل من التطور . وكان هناك فى نفس الوقت تأكيد علـــى وجوب اعلام الادارة الجديدة اعلاما كاملا بكافة التطورات فى مجال التوثيق العلمى خـلال هذه الفترة الانتقالية .

(٢٣) واكد عدة متحدثين الحاجة الى التوسع فى توفير تسهيلات التدريب لاخصائيـــى التوثيق وامناء المكتبات وامناء المحفوظات . واكد احد المندوبين الحاجة العاجلة الى تنظيم عدد اضافى من الحلقات الدراسية والبرامج التدريبية والمدارس لاخصائيى التوثيـق وامناء المكتبات ، والى زيادة عدد المنح الدراسية التى تقدم فى هذا الميدان للدراسة فى المعاهد القائمة . وذكر متحدثون كثيرون ضرورة ايجاد حل سريع لمشكلة تدريب امنـاء المحفوظات باعداد كافية للوفاء بالاحتياجات الحالية .

الاحصـــاء

(٢٥) اكد عدة مندوبين اهمية دعم نشاطات اليونسكو الاحصائية وتعزيزها ، مشيرين الى وجوب تخصيص قدر اكبر من الموارد لهذا الغرض خلال فترة العامين القادمين ، نظرا لاهمية الاستمرار فى توفير بيانات احصائية حسنة العرض وموثوق بها لاغراض التخطيط التربوى والسياسة العلمية . وقد روى ان يكون مكتب الاحصاء قاعدة تجريبية للمناهج الجديدة ، يستوعب خبرات اكثر الاقطار تقدما وينشر التحاليل عن هذه الخبرة بين الاقطار النامية .

(٢٦) والح بعض المندوبين بنوع خاص على الحاجة الى التوسع فى المعونة الفنية المقدمة الى الدول الاعضاء لتنمية دوائرها الاحصائية وتدريب العاملين بها .

(٢٧) ولفت احد المتحدثين النظر الى الحاجة لتعزيز العمل الخاص بوضع موشرات للموارد البشرية وبتحليل دور هذه الموارد فى التنمية ، وذلك من ناحية ارتباط هذا الموضوع بالنشاط الخاص بعقد التنمية الدولى .

(٢٨) وتحدث احد المندوبين مويدا العمل على زيادة التنسيق الاحصائى داخل نطاق السكرتارية ، وخاصة فيما يتعلق بمضمون الاستبيانات وتوقيتها ، وتخطيط المنح الدراسية والبرامج التدريبية .

(٢٩) وفى خلال المناقشة ، قدمت مشروعات القرارات التالية بشأن البرنامج المقبل من جانب الوفود المبينة ، وجرى التعليق عليها من جانب المندوبين . وهذه المشروعات هى : ٥١م /م ق/مقبل/١ (الاتحاد السوفييتى) ، و ٥١م /م ق/مقبل/٨ (الولايات المتحدة الامريكية) ، و٥١م /م ق/مقبل/٢٠ (الاتحاد السوفييتى) ، و٥١م /م ق/مقبل/٦٧ (تانزانيا واثيوبيا ونيجيريا) ، و ٥١م /م ق/مقبل/٧٣ (النمسا) ، و٥١م /م ق/مقبل/٧٥ (النيجر والسنغال وساحل العاج) ، و٥١م /م ق/مقبل/٨٨ (شيلى والدانمرك والمجر والهند ونيجيريا والنرويج والسويد وتشيكوسلوفاكيا) ، و ٥١م /م ق/مقبل/٨٩ (البرازيل) ، و٥١م /م ق/مقبل/٩٠ (فرنسا وبولندا) ، و٥١م /م ق/مقبل/٩٣ (البرازيل) ، و٥١م /م ق/مقبل/٩٥ (ايطاليا) ، و ٥١م /م ق/مقبل/٩٦ (ايطاليا والمجر والهند) ، و٥١م /م ق/مقبل/٩٧ (السنغال ومالى وساحل العاج والنيجر) . ونظرا لوجود اتفاق عام حول روح هذه المشروعات ، فقد احيلت الى فريق عمل كلف بوضع مشروع لقرار شامل عن البرنامج المقبل يعكس مضمون هذه المقترحات مع النتائج التى انتهت اليها المناقشة . وهذا القرار وارد فى الوثيقة ٥١م /برنامج/١٢ ملحق ، وهو يمثل القسم الرابع "الاعلام" من القرار رقم ١٠ .

(٣٠) وقد تألف هذا الفريق برئاسة السيد جوزيف فروهمان (تشيكوسلوفاكيا) ، وعقد اجتماعين فى ٨ و ٩ نوفمبر (تشرين الثانى) ١٩٦٨ ، وهو يضم اعضاء من الدول الاعضاء التالية : الارجنتين ، وكولومبيا ، واثيوبيا ، وفرنسا ، وايران ، ومالى ، وباكستان ، والمملكة المتحدة .

(٣١) وذكر مندوبو الاتحاد السوفييتى وجمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفييتية وجمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفييتية ، ذكروا انهم يرغبون فى الامتناع عن التصويت على الفقرة ١٢ من القرار المقترح للبرنامج المقبل ، بشأن الاتصالات عن طريق التوابع الفضائية .

الملحق السابع

البيان الذى القاه نائب المدير العام
امام لجنة البرنامج
يوم ١٨ نوفمبر (تشرين الثانى) ١٩٦٨:
تقييم اعمال لجنة البرنامج ولجانها الفرعية
وتقييم سير تلك الاعمـــــال

ها نحن قد بلغنا خاتمة اعمال لجنة البرنامج ، ولقد تابعت باهتمام شديد التقييم الذى اجرته اللجنة عن اعمالها واعمال الهيئات التابعة لها ، وهى اللجان الفرعية وفـــرق العمل ولجان الصياغة . ولقد اظهر هذا العمل التحليلى وجود اتفاق كبير ضمن لجنـــة البرنامج ، وهو اتفاق اود فى هذا المجال ان استخلص نقاطه الهامة لكى يتمكن المجلس التنفيذى الذى يحمله الميثاق التأسيسى مسوولية اعداد كل دورة من دورات الموتمـــر العام ، من رفع مستوى منظمتنا وتحسين سير اعمال الدورات المقبلة .

١ ـ فقد تحقق اولا اتفاق عام بشأن المهام التى تقوم بها لجنة البرنامج ، وهى :

أ ـ تقييم النشاط الذى بذلته الدول الاعضاء والسكرتارية واليونسكو فى الماضى ، اى خلال العام الحالى لانعقاد الموتمر العام وخلال العام الماضى .

ب ـ بحث الباب الثانى من الوثيقة م/ه واقراره للموتمر العام ، وهو البـــاب الذى يتعلق ببرنامج وميزانية عامى الدورة المقبلة .

ج ـ وضع توصيات بالتوجيهات اللازمة لاعداد البرنامج المقبل ، ويعنى هذا التعبير بالنسبة للبعض العامين التاليين لعامى الدورة المقبلة ، وبالنسبة للبعض الآخر مـــدة اربعة او ستة اعوام بعد هذه الدورة .

ولكن ، على الرغم من ان الاتفاق كان عاما بالنسبة لهذا الدور الثلاثى الذى تؤديه لجنة البرنامج ، فاننى اعتقد انه ينبغى النظر اليه على ضوء ثلاثة اتجاهات جديـــدة .

اولا ، ان الجلسات العامة اصبحت منبرا هاما للمناقشات التى تتناول السياســـة العامة والبرنامج . فمنذ تاريخ الدورة الثالثة عشرة كانت المناقشات العامة التـــى تدور فى الجلسات العامة تنتهى باعتماد قرار شامل يتميز بقوته الالزامية بالنسبـــة للمنظمة .

ولقد اوصى المجلس التنفيذى بالفعل بجمع كافة هذه القرارات العامة فى وثيقـــة وحيدة على اعتبار انها تشكل توجيهات مستديمة تتعلق بالسياسة العامة طالما انه لـــم يدخل عليها اى تعديل . والى هذا ، فان الجلسات العامة تجرى فيها ايضا كل المداولات تقريبا ، كما تصدر فيها معظم القرارات المتعلقة بمسوولیات اليونسكو الاخلاقية ، مثـــل مساهمة المنظمة فى السلام ، والقضاء على الاستعمار والعنصرية ، وكافة المسائل المتميزة بمضمونها السياسى الهام . وقد كان هذا التطور مفيدا جدا للجنة البرنامج التى وجدت نفسها معفاة من المناقشات ذات الطابع السياسى ، وهى مناقشات طويلة وحساسة . وهكذا ، لم تجر فى الدورة الحالية مناقشة واحدة ذات طابع سياسى . وكذلك تولى الموتمر العـــام بحث نقاط اخرى هامة من جدول اعماله فى الجلسات العامة . واذكر ايضا ان مساهمـــة اليونسكو فى عقد التنمية قد درست بكاملها فى جلسة عامة خلال دورة الموتمر العام الماضية ، باعتبارها عرضا موقتا للانجازات فى منتصف هذا العقد ، فى حين ان لجنة البرنامج هـــى

التى تولت فى عام ١٩٦٢ بحث هذا الموضوع ووضع القرار وخطة العمل الخاصين بمساهمة اليونسكو فى هذا العقد . ولقد اعتمدتم للدورة المقبلة قرارا هاما بشأن عقد التنمية ، وهو قرار يتناول الماضى والمستقبل معا ويحتمل جدا ان تتم مناقشته فى جلسة عامة .وعلى هذا الاساس ينبغى الى حد كبير النظر الى اعمال لجنة البرنامج على ضوء التطور الذى حدث فى تنظيم الجلسات العامة خلال الدورات الثلاث الاخيرة .

وهناك مشكلة اخرى تتعلق بالعلاقات القائمة بين لجنة البرنامج واللجنة الادارية . فقد تساءل احد المندوبين عما اذا كان احد الموضوعات التى تبحثها لجنة البرنامج من اختصاص هذه اللجنة نفسها ، وكان من رأيه ان اللجنة الادارية هى المختصة ببحث ذلك الموضوع ، واعنى به تخطيط البرامج الاقليمية وتمويلها . ومن ناحية اخرى ، فقد اشتكى احد المندوبين فى احدى جلسات اللجنة الادارية من ان مشكلة الموظفين تعرض تارة على لجنة من هاتين اللجنتين وطورا على الاخرى. فبالنظر الى التطور الذى حدث خلال السنوات الاخيرة فى سير اعمال لجنة البرنامج وفى سير اعمال اللجنة الادارية ، ينبغى ان تدرس العلاقات القائمة بين هاتين اللجنتين، اولا من قبل المجلس التنفيذى ثم من قبل المؤتمر العام نفسه الذى عليه ان ينظر فى النتائج التى توصل اليها المجلس التنفيذى ويصادق عليها .

اما المشكلة الثالثة فهى مشكلة صلاحيات لجنة البرنامج . فما هى هذه السلطات على وجه التحديد ؟ فحينما تبحث هذه اللجنة فى الوثيقة رقم م/ه يقال لها ـ واقول لها انا بالذات ـ انه ليس لها ان تصدر قرارا يفضى الى زيادة الاعتمادات المالية ، على اعتبار ان مثل هذا العمل يؤدى اما الى رفع الحد الاقصى للميزانية ، وهو امر محظور عليها نظرا الى ان هذا الحد قد تعين موقتا اثر الاقتراع عليه فى جلسة عامة ، واما الى تخفيض قسم آخر من البرنامج . ومن ناحية اخرى فقد قال بعض المندوبين عند قيام اللجنة بدراسة البرنامج المقبل انه ينبغى لها ان تترك للمدير العام وللمجلس التنفيذى الحرية الكاملة لكى يتمكنا من وضع البرنامج القادم . وهنا تكمن المعضلة ، لانه اذا لم يكن فى وسع لجنة البرنامج ان تعدل الوثيقة رقم م/ه ، واذا لم تستطع اصدار اى قرار بشأن البرنامج المقبل ، فما هى اذن صلاحياتها وعلة وجودها ؟ اننا لم نسمع بعد خلال هذه الدورة احدا ينطق بعبارة " خيبة الامل" (الا مرة واحدة فى اللجنة الفرعية الثانية) ، فى حين كرر اعضاء اللجنة هذه العبارة كثيرا فى الدورات السابقة . غير اننى ارى ان كنه هذه المشكلة هو ان صلاحيات اللجنة وهدفها الرئيسى ليست محددة بوضوح . وهذا موضوع آخر سيتعين على المجلس التنفيذى بحثه بعناية عند اعداد الدورة المقبلة .

٢ ـ ثانيا ، لقد تلقيت انا والسكرتارية ايضاحات مفيدة عن بعض البرامج الهامة التى تم التصديق عليها او تعزيزها خلال دورة لجنة البرنامج الحالية . وهذه البرامج هى التالية :

١ ـ عقد التنمية (تقييم النتائج المتحققة خلال العقد الاول ومساهمة اليونسكو المقبلة فى العقد الثانى) ،
٢ ـ برنامج المكتب الدولى للتربية ،
٣ ـ برنامج الشبيبة الجديد ،
٤ ـ السكان وتنظيم الاسرة ،
٥ ـ العلوم البحرية والهيدرولوجيا والمحيط الحيوى ،
٦ ـ البرنامج الجديد الواسع النطاق والجامع لعدة فروع علمية ، اى برنامج " الانسان وبيئته " ،
٧ ـ تنمية العلوم الاجتماعية ،
٨ ـ النداء الخاص بانقاذ معابد فيلة وانقاذ موهنجودارو وباميان وبوروبودور ،

٩ – نشر برامج التربية بواسطة التوابع الفضائية ،
١٠ – البرنامج الجديد لتنمية السياسات الاعلامية الوطنية .

وقد شددت اللجنة ايضا خلال مناقشاتها على مبدئين ، اولهما يجمع ما بين عنصرى الاستمرار والتجديد . وقد حدد المؤتمر العام خلال احدى جلساته العامة (الوثيقة رقم ١٥م /٧٨ منقحة) هذا المبدأ على النحو التالى :

" ٢ر٣ – على كل قطاع من قطاعات البرنامج ان ينطلق من مبدأ منح الافضلية من الآن فصاعدا للاجود ، بعد انتقائه مما هو اقل جودة منه وتخليصه من كل شئ اصبح باليا او موضع جدل او قليل الفعالية . فهذا هو المعيار الذى ينبغى ان ترتكز عليه البرامج المقبلة ، وهو معيار الامتياز عن طريق الانتقاء ، حتى تنسجم البرامج مع امكانيات المنظمة وتلبى الحاجات الاساسية للدول الاعضاء ".

وبهذا الصدد ايضا عبرت اللجنة عن رأيها بالكلمات التالية فى القرار الذى اتخذته موخرا بشأن البرنامج المقبل (الوثيقة رقم ١٥م /برنامج/١٣ الجزء (د)):

"بعد ان اخذت علما بالمناقشات التى دارت حول البرنامج المقبل فى اللجان الفرعية الاربع وفى لجنة البرنامج ، وبعد ان اشارت الى ضرورة الاستمرار فى اعادة التوجيه والتجديد والى الاهمية المعلقة على ذلك من اجل تحقيق الانسجام بين الجهود التى تبذلها المنظمة وبين متطلبات العالم الحديث "،

فهذا المبدأ واضح اذن . غير اننى اود ان اشير الى انه بالرغم من نداءاتى المتكررة ، فانه لم يكن فى وسع اللجان الفرعية ولا لجنة البرنامج ان تضع توجيهات للمدير العام لمساعدته على تحديد المشروعات التى تصفها الوثيقة رقم ١٥م /٧٨ بانها "اقل جودة" او بانها "اصبحت بالية "، وتلك التى تصفها اللجان الفرعية بانها عديمة الفائدة او بانها نشاطات هامشية . وانى لادرك انه كان من الصعب على اللجنة ان تضع مثل هذه التوجيهات ، لان ما يبدو عديم الفائدة بالنسبة لوفد ما قد يكون منطويا على امكانيات هائلة فى نظر وفد آخر ، ولان ما تراه مجموعة من البلاد نشاطا هامشيا قد يكون نشاطا مركزيا فى نظر مجموعة اخرى. لذلك فقد استنتجت انه من اختصاص المدير العام ان يطبق هذا المبدأ بمعونة المجلس التنفيذى على كل حالة من الحالات بتحديد النشاط الهامشى وازالته .

اما المبدأ الآخر الذى ابرزته اللجنة ولجانها الفرعية فيقضى بضرورة العمل من زاوية معينة وتطبيق اساليب وموضوعات جامعة لعدة فروع علمية . ولقد اشار الوفد الفرنسى الى هذا المبدأ بالحاح ، كما ان القرار الخاص بالبرنامج المقبل (الوثيقة رقم ١٥م /برنامج/ ١٣ الجزء (د))ينص على ما يلى :

"بالنظر لما برز من خلال مناقشات اللجان الفرعية من اهتمام كبير بالموضوعات الجامعة لعدة فروع علمية وبالتعاون المتبادل بين الادارات فى النشاطات المماثلة ، وبخاصة فيما يتعلق ببرنامج "الانسان وبيئته" ،

غير انه لا ينبغى الخلط بين مفهوم التفكير او العمل الجامع لعدة فروع علمية وبين مفهوم التعاون المتبادل بين الادارات الذى لا يخرج عن كونه تعاونا اداريا ولايتصل دائما بالمفهوم الاول. واعتقد انه من الاوفق ان تبحث لجنة البرنامج بحثا عميقا خلال جلستها المقبلة مبدأ الاسلوب الجامع لعدة فروع علمية ، وان تحاول تحديد مضمونه بغية الاهتداء به عند تنفيذ البرنامج .

٣ – والمسألة الثالثة التى احرص على لفت انظاركم اليها هى مسألة اسلوب عمل لجنة البرنامج ولجانها الفرعية . فاعمال اللجنة تنطوى على عنصرى المخاطبة والحوار ، واعتقد اننا لم نتوصل بعد الى حد التوازن فى استخدام هذين العنصرين. فاعمال اللجنة

تتضمن الكثير من عنصر المخاطبة فى حين لا يتوفر القدر الكافى من الثراء والتنوع فى المناقشات وتبادل الآراء بين الخبراء والاخصائيين الذين يعملون فى اللجان الفرعية وفى لجنة البرنامج. ونحن نستطيع ان نبلغ هذا التوازن المنشود اذا كان فى الوسع تنظيم اعمال لجنة البرنامج ولجانها الفرعية وكذلك تنظيم طريقة بحث البرنامج فى هذه اللجان على نحو يمكن معه فتح باب مناقشة كبيرة واحدة (تتألف من عنصر المخاطبة) حول كل فصل من فصول البرنامج كما هو وارد فى اقتراح مندوب فنلندا ، ثم وضع كل فصل فرعى موضع حوار حقيقى بعد هذا . وقد لاحظت فى احدى اللجان الفرعية ان جميع الاعضاء تناوبوا على الكلام اثناء مناقشة البرنامج المقبل وقدموا ملاحظات على سائر مشروعات القرارات والاقتراحات الشفوية ، وان كلماتهم لم تقتصر على بيانات اصحاب مشروعات القرارات . وهذه الطريقة فى المناقشة تعد من المشاكل التى ينبغى على المجلس التنفيذى ان ينظمها على نحو ادق.

٤ ـ وتتعلق المسألة الرابعة بسير اعمال لجنة القرارات واعتقد ان الجميع يسلمون بأن انشاء هذه اللجنة والعمل المثمر الذى انجزته قد سجلا خطوات حاسمة فى سير اعمال لجنة البرنامج. فليس هناك من شك فى ان الفضل يرجع الى المجهودات المتواصلة التى بذلتها لجنة القرارات فى تسهيل اعمال اللجان الفرعية ولجنة البرنامج وتبسيط هذه الاعمال كثيرا عند بحث مشروعات القرارات . وعلى هذا الاساس فان لجنة البرنامج قد زودت نفسها باداة مفيدة جدا عندما شكلت هذه اللجنة ، ومن الواجب الاحتفاظ بهذا الحل فى المستقبل . والمشكلة الوحيدة التى واجهتها لجنة القرارات هى انها اضطرت عند التزامها حدود مهمتها الى تصنيف مشروعات القرارات بطريقة آلية بالتمييز بين المشروعات التى قد يأخذ المؤتمر العام بها علما او التى قد يجرى التصويت عليها بغير مناقشة ، وبين المشروعات التى ينبغى عرضها على اللجان الفرعية بغية بحثها . واننى اعتقد بالنظر الى هذه القيود ، ان تقرير لجنة القرارات الذى اقترح الحاقه بالقسم المعنى من تقرير لجنة البرنامج ، وان توصية هذه الشعبة الهادفة الى اعادة النظر فى مهمتها على اساس يمكنها معه ان تبحث مع صاحب كل مشروع قرار آثار مشروعه على السياسة العامة او البرنامج او الميزانية ، سيؤديان الى زيادة تحسين نتائج لجنة البرنامج وتسهيل مهمتها .

٥ ـ خامسا ، اود ان اثير بعض النقاط الحساسة التى برزت من خلال المناقشات وكذلك من اعمال اللجنة .

١) يبدو ان اللجان الوطنية ما زالت تكرس وقتا طويلا لبحث الوثيقة رقم م/٥ بالمقارنة مع النتيجة النهائية . وهذه المسألة ذات اهمية لان مدة الدورة ترتبط ارتباطا مباشرا بالوقت المخصص لاعمال لجنة البرنامج . وهذه اللجنة لا تجهل ان المؤتمر العام قد اعتمد فى احدى جلساته العامة اقتراح المدير العام الهادف الى عقد الدورة السادسة عشرة فى موعد اقرب ، من ١٢ اكتوبر (تشرين الاول) الى ١٠ نوفمبر (تشرين الثانى) ، اى ٤½ ايام عمل اقل من المعتاد . وهذا الاقتراح لا يعنى ان المؤتمر العام سيتخذ قرارا غير قابل للنقض بالنسبة لمدة دورته القادمة ، ولكنه بمثابة غاية منشودة ، ومن ثم ينبغى على لجنة البرنامج ان تنجز اعمالها قبل الموعد المحدد لها باسبوع واحد من اجل بلوغ هذه الغاية .

ولم اسمع حتى الآن ، سواء فى الجلسات العامة او فى اجتماعات اللجنة ، اى اقتراح يودى الى تحقيق هذا الاختصار فى الوقت ، باستثناء اقتراح المدير العام والمجلس التنفيذى الهادف الى اختصار الوثيقة رقم م/٥ وتبسيطها . ولا يعنى هذا الاقتراح ان الاخصائيين العاملين فى لجنة البرنامج سيكرسون وقتا اقل لبحث الوثيقة المذكورة .

فالوقت الذى يستغرقه بحث الوثيقة رقم ١٥م/٥ يدعو الى الدهشة بالفعل لو اننا فكرنا فيما قاله لى وزراء التربية الذين اشتركوا فى الموتمر. فقد سألتهم اثناء حفلة عشاء حضروها معى عن سبب عدم اشتراكهم فى بحث الفصل الاول الخاص بالتربية كما فعلوا فى الدورات السابقة، فاجابوا بأن السكرتارية اعدت الوثيقة رقم م/٥ بعناية فائقة وان المجلس التنفيذى بحثها بحثا دقيقا للغاية قبل توصية الموتمر العام بالاجماع بالتصديق عليها بحيث لم يروا هناك ضرورة تدعوهم الى الاشتراك فى جلسات اللجنة التى تولت مناقشتها. ومع هذا فان الاخصائيين الذين اجتمعوا فى اللجان الفرعية عملوا احيانا كثيرة فى المساء بل وبعد ظهر يوم السبت للقيام بمهمتهم على خير وجه. ولذا ينبغى التفكير فى الوسائل الكفيلة بجعل لجنة البرنامج تكرس وقتا اقل لبحث الوثيقة رقم م/٥.

٢) لاحظت اثناء مناقشة البرنامج المقبل، ان فحوى القرار الذى توافق عليه اللجنة الفرعية يتوقف الى حد كبير على بيان رئيسها عن الرأى العام او رأى اللجنة الفرعية بشأن مختلف مشروعات القرارات او غيرها من المقترحات المقدمة شفويا. فاذا تخلف الرئيس عن اعطاء مثل هذا البيان فان لجنة الصياغة تنقلب الى فريق عمل يتولى اعادة بحث المشاكل بتعمق ودراسة مشروعات القرارات، ومن ثم فان القرار الذى يضعه هذا الفريق اما انه يتضمن جميع مشروعات القرارات او انه يتضمنها فى ملحق مستقل. واللجنة الفرعية الوحيدة التى قدم اليها رئيسها عند الانتهاء من مناقشة البرنامج المقبل خلال ثلاثة اجتماعات، اثنى عشرة نقطة فى شكل مختصر من اجل البت فيها، اصدرت قرارا فى شكل توجيهات تجمع بين الاختصار والوضوح. ومن الجلى ان دور الرئيس اصبح يميل تدريجيا الى اختصار المناقشات الهامة وايضاح قرارات لجنة البرنامج.

٣) ترتبط المشكلة المذكورة اعلاه بمشكلة المحاضر التحليلية، اذ ان لجنة البرنامج واللجان الفرعية لم تعد تصدر مثل هذه المحاضر. وقد لفتت احدى اللجان الفرعية الانظار فى مقدمة لها الى المشكلات الخطيرة المترتبة على عدم صدور المحاضر المذكورة. وهذه اللجنة تلزم السكرتارية بتحمل مسوولية جسيمة عند وضع تقرير المقرر. فلجنة الصياغة لا توجد لديها اية تعليمات كتابية بهذا الصدد. واننى لاشكركم واشكر اللجان الفرعية ايضا على طول اناتكم ولطفكم وسماحتكم بالموافقة على هذه التقارير. واخص بشكرى المقررين على الثقة التى وضعوها فى السكرتارية، اذ لم تكن لديهم فى الواقع اية وسيلة للتحقق من المشروعات التى قدمت اليهم بشأن المحاضر التحليلية. غير اننى اتساءل عما اذا كان لنا ان ننتظر من لجنة البرنامج ان تستند فى عملها الى الثقة والمجاملة وحسب. لذلك فانى اعتقد بأنه ينبغى للمجلس التنفيذى ان يعيد بحث هذه المسألة للنظر فيما اذا كان الامر يحتاج الى محاضر تحليلية، وخاصة بالنسبة لبعض المسائل الهامة على الاقل، مثل المناقشات التى تدور حول البرنامج المقبل.

٤) سأستعرض الآن باختصار مسألة حضور الجلسات والتصويت فيها. فقد اشترك ما بين اربعين وخمسين مندوبا فقط فى بعض جلسات اللجان الفرعية بل وفى لجنة البرنامج نفسها، فى حين ان النصاب القانونى يتطلب حضور ٦٤ شخصا. اما عدد المقترعين فلم يتجاوز احيانا ٤٠ شخصا. وقد علمت ان اللجنة الادارية ادت اعمالها بحضور عدد من الاعضاء لا يزيد على ٣٥ عضوا. وبما ان المجلس التنفيذى يتألف من ٣٤ عضوا، فان مسألة حضور جلسات اللجان الفرعية تثير مشكلة جديرة بالاهتمام. فهل ان اللجان الفرعية ستكف عن كونها لجانا فرعية للموتمر العام فى مجموعه لتصبح اجتماعات للخبراء؟ ثم ان الوفود الصغيرة تجد من الصعب عليها ان تحضر كل يوم ثلاثة اجتماعات للموتمر العام. وعلاوة على هذا فاننى غير مقتنع بالاساليب البدائية التى تتبعها السكرتارية فى لجنة البرنامج ولجانها الفرعية فى عد الاصوات، لانها تتعرض للوقوع فى

خطأ لاسيما اذا كانت الاصوات قريبة التعادل او اذا كانت الاغلبية ضعيفة واعضاء السكرتارية واللجنة متعبين. لذلك ينبغي دراسة هذه المشكلات عن كثب.

٥) ان لجنة البرنامج لا تستفيد كثيرا من فرق العمل كأدوات للبحث في المشكلات التقنية. كما ان فرق العمل غير واردة في اية خطة من الخطط، والفريق الوحيد الذي انشئ قد شكل اثر مبادرة شخصية من جانب رئيس اللجنة الفرعية الثانية. فهناك مجال للاستفادة الى حد اكبر من فرق العمل، وهذا موضوع يترتب على المجلس التنفيذي ان يعيره بعض الاهتمام.

٦) اشار المندوبون مرة اخرى الى ضرورة اعتبار المنطقة كوحدة اساسية في تطبيق البرنامج، كما جاء في الوثيقة رقم ١٥م/٧٨ وفي القرار الخاص بالبرنامج المقبل للتربية والعلوم. كما ان مناقشات البرنامج المقبل ستوضح ان المدير العام سيضطلع بمهمة معينة بالنسبة لامريكا اللاتينية وبمهمة اخرى بالنسبة لافريقيا. واني لأتساءل عما اذا لم يكن من المستحسن معاملة القرار العام الطويل الخاص باوروبا بمثل معاملة مشروع القرار الذي قدمته افغانستان بشأن آسيا، اي ادماجه في القرار العام بشأن المناطق. ومهما يكن من امر فانه يتعين على الدورات المقبلة ان تعيد النظر مرة اخرى في مسألة وضع البرامج على اساس المناطق.

٧) ومن ناحية اخرى ظهرت بهذا الصدد مشكلة جدية اثر انقسام اللجنة الى اربع لجان فرعية. وتتعلق هذه المشكلة بطريقة دراسة اللجنة للمشروعات التي تشترك فيها عدة ادارات وللبرامج الجامعة لعدة فروع علمية. فقد شعرنا ان هناك نقصا في طريقة تنظيم لجنتنا، وهو النقص الذي ابرزته مراجعة برامج الانسان وبيئته والتخطيط السكاني وتنظيم الاسرة.

٨) واود في النهاية ان اختتم بياني ببعض الملاحظات عن مشروع القرار رقم ١٥م/برنامج/م ق ـ١، الذي يسعدني ان احييه باسم المدير العام لانه حسب ظني يقترح طريقة ارشد واكثر تناسقا لمراجعة البرامج. غير ان المدير العام يود ان تستبدل الكلمة "المناسب" في السطر الاخير من مشروع القرار بالكلمة "المعنى" لكي يظهر بوضوح ان مشروع القرار لا يشير الى وثيقة اخرى. واني اعلم ان هذه ليست نية اصحاب المشروع الذين يودون ان تنتظم المناقشات في لجنة البرنامج على نحو متناسق بالنسبة للوثائق الثلاث الموجودة، وهي التقارير المطبوعة عن نشاطات المنظمة، والوثيقة رقم م/٥، ثم الوثيقة رقم م/٤ التي ستتضمن في المستقبل خطة محددة لست سنوات.

ومع ذلك فان هناك مشكلتين مختلفتين تحتاجان الى حل، اولاهما معرفة ما ينبغي ان تكون عليه وحدة مناقشة كل فصل. فقد استخدمنا خلال الدورة الحالية طريقة مؤداها ان يفتح اولا باب المناقشة العامة حول الفصل في مجموعه ثم يجرى بعد هذا بحث كل فصل فرعي من ناحية خطط العمل ومشروعات القرارات الخاصة به. وفي الواقع فتح اولا باب المناقشة العامة ثم جرت مناقشات بمناسبة بحث كل فصل فرعي وجرت اخيرا مناقشات عند التصويت على القرار. من هنا ينبغي اعادة النظر في مشكلة وحدة المناقشة في اللجان الفرعية.

ثانيا، ان الوثيقة رقم ١٥م/برنامج/م ق ـ ١، التي توضح الطريق السليم الواجب اتباعه قد تودي الى اطالة اعمال لجنة البرنامج والقاء المزيد من المسؤولية على كاهل رئيسها. فاذا وضع كل قسم او فصل فرعي موضع بحث يتضمن تقييم الماضي ودراسة المقترحات الخاصة بالسنوات المقبلة وتوصيات المستقبل، فانني اشك في كفاية المدة المخصصة الآن لاعمال لجنة البرنامج، بل واني متأكد من انه لن يكون في الامكان تخفيض تلك المدة في مثل هذه الظروف.

وتكمن المشكلة الثانية فى ان رئيس اللجنة ، الذى عليه الآن ان يضمن البت فـــى خطة العمل والقرار الخاص بكل فصل فرعى او كل قسم على ضوء مشروعات القرارات المقدمة، يتعين عليه اتخاذ قرارين آخرين : الاول بشأن البرنامج المقبل الخاص بالفصل الفرعى او القسم ، والثانى بشأن النتيجة التى تويدها اللجنة بالاستناد الى التقييم الخـــاص بالماضى. وهذا يعنى ان مهمة رئيس اللجنة واللجان الفرعية تزداد اهمية على اعتبـــار انها يجب ان تساعد اللجان المذكورة على اتخاذ سلسلة من القرارات بشأن كل وحدة مـــن وحدات المناقشة .

واود ان اقترح على ضوء كل ما قيل بخصوص مشروع القرار هذا والتعديلات المقترحة عليه ، بان يسجل رأينا فى تقرير لجنة البرنامج ، ومودى هذا الرأى ان هناك اتفاقـــا عاما بشأن الطريقة التى يعالج بها مشروع القرار سائر المشكلات . وبالامكان استنســـاخ هذا المشروع بشكله الاصلى مصحوبا بالتعديلات المقترحة عليه وبالاسباب الموجبة لهـــذه التعديلات . وهكذا يستطيع المجلس التنفيذى استخدام هذه الوثيقة فى اعداد الاسلـــوب الذى ستسير اعمال لجنة البرنامج على اساسه فى المستقبل.

ثالثا - تقارير اللجنة الادارية

جدول المحتويات

	الفقرات
التقرير الأول	١ - ٣
التقرير الثانى	٤ - ١٨٣
التقرير الخاص بشأن تشكيل المجلس التنفيذى	١٨٤ - ١٨٩
تقرير الاجتماع المشترك للجنة الادارية ولجنة البرنامج (القرار الخاص بفتح الاعتمادات للفترة ١٩٦٩-١٩٧٠)	١ - ٨

التقرير الاول (الوثيقة ١٥م /٧١)

(١) انتخبت اللجنة الادارية رئيسها بالتصفيق فى الجلسة الاولى ، وانتخبت نواب الرئيس والمقرر فى الجلسة الثانية . وعلى هذا أصبح المكتب مشكلا من :

الدكتور بريم كيربال (الهند)	رئيسا
سعادة الدكتور هكتور أريستى (الجمهورية الدومينيكية)	نائبا للرئيس
السيد فوشيش كترزنسكى (بولندا)	نائبا للرئيس
السيد ب .به بندا (زامبيا)	نائبا للرئيس
السيدة هوغيت آشار (داهومى)	مقررة

(٢) وقررت اللجنة ألا تتضمن تقاريرها الا الاجزاء الخاصة بالمناقشة التى تتصل اتصالا مباشرا بقرارات اللجنة . ولا يذكر اسم أى وفد الا اذا تقدم أحد الاعضاء باقتراح وطلب من اللجنة أن تقول رأيها فيه ، أو اذا طلب صراحة أن يذكر اسم بلده مقترنا ببيان يود أن يثبته فى التقرير .

البند ١ر٣٠ - مشروعات تعديل النظام الداخلى للموتمر العام - المحاضر التفصيلية (١٥م /٦٢)

(٣) درست اللجنة اقتراح المجلس التنفيذى الخاص باحلال التسجيلات الصوتية محل المحاضر التفصيلية لجلسات اللجان ، كما قررت بالاجماع توصية الموتمر العام ، بعد أخذ رأى اللجنة القانونية ، بأن يوافق على مشروع القرار الذى يشكل الملحق رقم ٢ للوثيقة ١٥م /٦٢ (١) .

التقرير الثانى
(الوثيقة ١٥م /٨ - الاجزاء ١ و٢ و٣)

البند ٣٣ - التقارير المالية

(٤) تحدث مساعد المدير العام للشوون الادارية بصورة عامة عن التقارير الستة التى كانت ستدرس تحت هذا العنوان وصرح بأن الموضوعات الخاصة المتصلة بكل من هذه التقارير ستعرض على اللجنة .

البند ١ر٣٣ - التقرير الخاص بالفترة المالية المنتهية فى ٣١ ديسمبر (كانون الاول) ١٩٦٦، والوضع المالى لتلك الفترة ، وتقرير مراجع الحسابات (الوثيقة ١٥م /٢٧)

(٥) اوضحت السكرتارية النقاط الست الرئيسية الواردة فى تقرير مراجع الحسابات.

(٦) وقال أحد الاعضاء انه من المرغوب فيه أن يعرف الموتمر التكاليف الكلية النهائية لتاريخ التنمية العلمية والثقافية للانسان ، وهى التكاليف التى ذكرها مراجع الحسابات فى تقريره . وعلمت اللجنة أن رئيس اللجنة الدولية سيقدم لها تقريرا عن هذا المشروع (الوثيقة ١٥م /٥٧).

(٧) وأجابت السكرتارية عن سوال فقالت ان مراجع الحسابات قد عينه الموتمر العام فى دورته السابعة لمدة غير محددة .

---

(١) فحصت اللجنة القانونية تقرير اللجنة الادارية هذا مع الوثيقة ١٥م /٦٢ وبعد الفحص أوصت الموتمر العام بالموافقة على القرار ١ر١٢ .

(٨) وفى عامى ١٩٦٧ و١٩٦٨ قدرت اتعابه بحوالى ٤٠ر٠٠٠ دولار عن قيامه بتدقيق بند المعونة الفنية من برنامج الامم المتحدة للتنمية والبرنامج العادى . وسيرفع هذا البلغ الى ٥٣ر٠٠٠ دولار فى عامى ١٩٦٩و١٩٧٠ ، لاسباب منها ادراج نفقات الهيئة المكلفة بتنفيذ مشروعات الصندوق الخاص فى ميزانية اجمالية .

(٩) وقررت اللجنة بالاجماع توصية الموتمر العام بالموافقة على القرار رقم ١ر١٦٠

البند ٢ر٣٣ ـ تقرير مراجع الحسابات عن الحسابات الموقتة لليونسكو حتى ٣١ ديسمبر (كانون الاول) ١٩٦٧ (للفترة المالية المنتهية فى ٣١ ديسمبر /كانون الاول ١٩٦٨) (الوثيقتان ١٥م /٢٨ و ١٥/٢٨ ضيمة)

(١٠) اخذت اللجنة علما بتوصية المجلس التنفيذى وقررت بالاجماع توصية الموتمر العام بالموافقة على القرار رقم ٢ر١٦ .

البند ٣ر٣٣ ـ تقرير مراجع الحسابات عن حسابات اليونسكو الخاصة ببند المعونة الفنية من برنامج الامم المتحدة للتنمية حتى ٣١ ديسمبر (كانون الاول) ١٩٦٦ (الوثيقة ١٥م /٢٩)

(١١) اخذت اللجنة علما بملاحظات مراجع الحسابات بشأن اعادة المدخرات بعد تصفية جميع النفقات ، وقررت بالاجماع توصية الموتمر العام بالموافقة على القرار رقم ٣ر١٦٠

البند ٤ر٣٣ ـ تقرير مراجع الحسابات عن حسابات اليونسكو الخاصة ببند المعونة الفنية من برنامج الامم المتحدة للتنمية حتى ٣١ ديسمبر (كانون الاول) ١٩٦٧ (الوثيقتان ١٥م /٣٠ و ١٥م /٣٠ اضافة)

(١٢) أجاب مساعد المدير العام للشوون الادارية عن سوال بخصوص النفقات المتصلة بالمشروعات التى نفذت فى روديسيا خلال الاعوام السابقة ، واخذت اللجنة علما بتوصية المجلس التنفيذى .

(١٣) وقررت اللجنة بالاجماع توصية الموتمر العام بالموافقة على القرار رقم ٤ر١٦ .

البند ٥ر٣٣ ـ تقرير مراجع الحسابات عن حسابات اليونسكو الخاصة ببند الصندوق الخاص من برنامج الامم المتحدة للتنمية حتى ٣١ ديسمبر (كانون الاول) ١٩٦٦ (الوثيقة ١٥م /٣١)

(١٤) لفتت السكرتارية نظر اللجنة الى ملاحظات مراجع الحسابات بشأن استخدام الارصدة الدائنة فى برنامج الامم المتحدة للتنمية لمواجهة احتياجات خزينة المنظمة ، وردت على أسئلة وجهت لها بشأن اسعار الفوائد التى دفعت لبرنامج الامم المتحدة للتنمية .

(١٥) وقررت اللجنة بالاجماع توصية الموتمر العام بالموافقة على القرار رقم ٥ر١٦٠

البند ٦ر٣٣ ـ تقرير مراجع الحسابات عن حسابات اليونسكو الخاصة ببند الصندوق الخاص من برنامج الامم المتحدة للتنمية حتى ٣١ ديسمبر (كانون الاول) ١٩٦٧ (الوثيقتان ١٥م /٣٢ و١٥م /٣٢ ضيمة)

(١٦) قررت اللجنة بالاجماع توصية الموتمر العام بالموافقة على القرار رقم ٦ر١٦٠

البند ٣٤ ـ اشتراكات الدول الاعضاء

البند ١ر٣٤ ـ جدول الحصص لعامى ١٩٦٩ـ١٩٧٠ (الوثيقة ١٥م /٣٣) .

(١٧) علمت اللجنة من السكرتارية أن تفاصيل الوثيقة لم تتغير عما كانت عليه فى الماضى ، وأنه لم يدخل عليها أى تجديد .

(١٨) واقترح مندوب بولندا حذف الفقرة ٢ (٤) من مشروع القرار الوارد

فى الوثيقة والخاص بالنسبة المحددة لجمهورية الصين لعامى ١٩٦٩ - ١٩٧٠ .

(١٩) وخلال المناقشة التى أعقبت هذا الاقتراح أيد عدد كبير من أعضاء اللجنة اقتراح ممثل بولندا بينما ذهب آخرون الى ضرورة الابقاء على النسبة الخاصة بالصين طبقا للقرارات التى اتخذها الموتمر العام فى دروته السابقة .

(٢٠) وطلب مندوب اوستراليا أخذ الاصوات بمناداة الاسماء على اقتراح ممثل بولندا وأيده فى ذلك مندوب جمهورية فيتنام .

(٢١) ورفض الاقتراح الخاص بحذف الفقرة ٢ (٤) من مشروع القرار بعد طرحه للتصويت بمنادات الاسماء ، وكانت نتيجة التصويت ١٤ صوتا مويدا و ٤٢ معارضا وامتناع ٢٦ عن التصويت .

(٢٢) وذكر بعض أعضاء اللجنة أنهم مع استعدادهم للتصويت الى جانب مشروع القرار بجملته ، الا ان ذلك لايعنى أن حكوماتهم راضية عن النسبة التى عينت لهم فى جدول منظمة الامم المتحدة .

(٢٣) وأشار أحد أعضاء اللجنة الى أن جدول منظمة الامم المتحدة لايمكن اعتباره كاملا وأنه كان على كل حال موضع انتقاد شديد من قبل الجمعية العامة ، وأضاف أن حكومته ترى ان هناك مجالا لتحسين هذا النظام .

(٢٤) ولاحظ مندوب اليابان أن النسبة المعينة لبلده قد زيدت بمقدار ٩ر٣٦٪ تقريبا وهو أمر مبالغ فيه . وقال ان حكومته تنوى أن تتقدم الى لجنة الاشتراكات فى منظمة الامم المتحدة باقتراح يقضى بالا تتجاوز الزيادات نسبة ٢٠٪ .

(٢٥) وأجمع أعضاء اللجنة على اعتبار ١٥ نوفمبر (تشرين الثانى) ١٩٦٨ تاريخا مقبولا لوضع الصورة النهائية لجدول ١٩٦٩-١٩٧٠ .

(٢٦) وقررت اللجنة توصية الموتمر العام بالموافقة على القرار التالى رقم ١ر١٧ بعد أن أخذت الاصوات برفع الايدى وموافقة ٥٩ مقابل صفر وامتناع ١٤ عن التصويت .

البند ٢ر٣٤ - العملات التى تدفع بها الاشتراكات (الوثيقة ١٥م/٣٤)

(٢٧) استمعت اللجنة الى شرح السكرتارية للنص الجديد المذكور فى الفقرة (هـ)(٤) من مشروع القرار الوارد فى الوثيقة ١٥م/٣٤ وهى الخاصة بالفروق الصغيرة الناتجة عن تغيرات اسعار التحويل عند دفع الاشتراكات بعملات غير الدولار الامريكى ، وقررت بالاجماع توصية الموتمر العام بالموافقة على القرار رقم ٢ر١٧ .

البند ٣ر٣٤ - تحصيل الاشتراكات (الوثيقة ١٥م/٣٥)

(٢٨) علمت اللجنة من السكرتارية أنه منذ اعداد الوثيقة ١٥م/٣٥ قامت بعض الدول الاعضاء بتسديد دفعات من المتأخر عليها ، لاسيما هايتى التى دفعت ٠٠٠ر٥ دولار لتغطية جزء من متأخراتها ، والاوروغواى التى دفعت ٤٢٣ر٤٣ دولار ، وعلى هذا لاينبغى ادراج هذه الدولة فى القائمة الواردة فى الفقرة ١ر٣ من الوثيقة .

(٢٩) وأشار أحد أعضاء اللجنة الى أن الجداول المرفقة بالوثائق تبين أن هناك متأخرات كبيرة فى بعض الاشتراكات ، واقترح أن يرفع الامر الى الموتمر العام . كذلك اقترح أن يذكر المدير العام مرة أخرى الدول المتأخرة فى دفع اشتراكاتها بضرورة الوفاء بالتزاماتها تجاه المنظمة .

(٣٠) وأعلن مندوبو أوكرانيا والاتحاد السوفييتى وبيلوروسيا ، وبعض الدول الاعضاء الاخرى عن عدم قبولهم بالبيانات المقدمة بشأن المبالغ المستحقة عليهم ، لان هذه المبالغ ، كما سبق أن أعلنوا ، قد حسبت على أساس النسبة الخاصة التى حددت لجمهورية الصين .

(٣١) وقررت اللجنة بالاجماع توصية الموتمر العام بالموافقة على القرار رقم ٣ر١٧ .

البند ٣٦ ـ رأس المال المتداول لمساعدة الدول الاعضاء على الحصول على المواد التربوية والعلمية اللازمة للتنمية التكنولوجية دراسة المدير العام واقتراحاته (الوثيقتان ٥م١ /٤٨ و ٥م١ /٤٨ ضميمة وتصويب)

(٣٢) عرض مساعد المدير العام للشوون الادارية الاجراءات التى اتخذتها السكرتارية لتطبيق القرار رقم ٢ر٤١ الذى اتخذه الموتمر العام ابان دورته الرابعة عشرة ، ووجه النظر الي اقتراح المجلس التنفيذى الذى يطلب من المدير العام ان يقوم خلال عامى ١٩٦٩و١٩٧٠ بتخصيص عدد جديد من القسائم تساوى قيمتها المبالغ التى وصلت الى المنظمة واستخدمتها بالعملات الوطنية ، وذلك فى حدود اعتماد كلى قيمته ٠٠٠ر٢٠ دولار.

(٣٣) وقررت اللجنة بالاجماع توصية الموتمر العام بالموافقة على القرار رقم ٠١٩ البند ١ر٢١ ـ الفحص الفنى لطرق وضع الميزانية والتقديرات المالية (الوثائق ٥م١ /٥ و٥م١ /٥ ضميمة وتصويب ١ و٥م١ /٥ ضميمة وتصويب ٢ و٥م١ /٦ و٥م١ /٦ ضميمة ١ و ٥م١ /٦ ضميمة ٢ و٥م١ /ادارية /اعلام ١)

(٣٤) عرض مساعد المدير العام للشوون الادارية الجوانب البارزة فى الوثيقة ٥م١ /٥ وضمائمها وتصويباتها ، وذلك من وجهتى النظر الادارية والفنية . وشرح للجنة بالتفصيل موضوع فتح الاعتمادات المقترحة من قبل المدير العام ، والتغييرات التى حدثت فى هذا الشأن منذ ظهور الوثيقة ٥م١ /٥ (انظر الجدول المدرج ادناه).

			المبلغ دولارات
الاساس :	الميزانية المعتمدة لعامى ١٩٦٧-١٩٦٨		٦١ر٠٦٥ر١٤٠
زائدا :	المبلغ الموافق على ادماجه من تكاليف وكالة الصندوق الخاص لعامى ١٩٦٧و١٩٦٨		٣ر٣٥٥ر٠٠٠
	الاساس الجديد :		٦٤ر٨٦١ر١٤٠
زائدا :	اعادة تقييم الميزانية لعامى ١٩٦٧-١٩٦٨		٦ر٨١٥ر٦٦٥
	أساس الميزانية المعاد تقييمة لعامى ١٩٦٧-١٩٦٨		٧١ر٦٧٦ر٨٠٥
زائدا :	١ ـ احتياطى الميزانية	١ر٩٣٧ر٦٦٢	
	٢ ـ نمو البرنامج	٤ر٢٣٣ر٠٣٣	
	ناقصا : الوفر الحاصل فى تسديد القروض المعقودة لبناء المقر	٤٣٤ر٠٠٠	
		٣ر٧٩٩ر٠٣٣	٥ر٧٣٦ر٦٩٥
	مجموع الاعتمادات التى اقترح المدير العام فتحها		٧٧ر٤١٣ر٠٠٠

(٣٥) وأصر عدد كبير من الاعضاء على ضرورة وضع تخطيط طويل المدى ، لما فى ذلك تحديد التوجيهات والاولويات بوضوح ، كما أوصت بذلك لجنة الخبراء المعينة لفحص الاوضاع المالية لمنظمة الامم المتحدة والوكالات المتخصصة . وكان رأيهم أن هذا يعتبر اجراء أساسيا فى زيادة ترشيد أعمال المنظمة بقصد رفع فعاليتها . وقد اتفق على أن تبحث هذه المسألة ضمن البند ٢٦ (مهام أجهزة اليونسكو ومسوولياتها ، بما فى ذلك طرق العمل التى يتبعها الموتمر العام : تقرير المجلس التنفيذى) .

(٣٦) الادماج - ووجهت اللجنة اهتمامها الى الجدول المرافق للملحق رقم ٤ للوثيقة ١٥م/٥ الذى يبين كيفية ادماج تكاليف وكالة الصندوق الخاص فى الميزانية العادية . ويتضمن هذا الادماج ، الذى هو شكلى أكثر منه جوهرى ، نفقات تبلغ ٤ ملايين دولار فى الميزانية ، وسوف يوازن هذا المبلغ بزيادة مماثلة تتكون من ايرادات شتى . وقد تأكد لدى اللجنة أنه نظرا للمبلغ الذى قدمه برنامج الامم المتحدة للتنمية لقاء نفقات تنفيذ مشروعات الصندوق الخاص الموكولة لليونسكو ، فان تحويل هذا المبلغ الى بند الايرادات المتنوعة ، كان تقديرا معقولا . ومع ذلك فاذا حدث ان عدد المشاريع الجديدة المرتقبة والمبالغ المخصصة لنفقات جهاز التنفيذ لم تكن على النحو المنتظر ، وهذا احتمال بعيد ، فان المدير العام سوف يتخذ الترتيبات المناسبة لتعديل خطة الانفاق . وأعلن مندوب فرنسا أنه لايوافق على أن تدرج فى الميزانية العادية للمنظمة تقديرات تتعلق بنفقات الصندوق الخاص اذ أن مبالغ هذه النفقات وكيفية دفعها تحددها قرارات لا دخل للموتمر العام فيها .

(٣٧) اعادة التقييم

أ - اشير الى أن المجلس التنفيذى قد درس بعمق خلال دوراته السابعة والسبعين والثامنة والتاسعة والسبعين ، الاساليب الفنية المستخدمة والمبالغ المقدرة لاعادة تقييم ميزانية ١٩٦٧-١٩٦٨ حتى أول يناير (كانون الثانى) ١٩٦٩ . وعلى ضوء البيانات المتوفرة عن احتمال زيادة الاسعار والرواتب والمنح والعلاوات رأت اللجنة أن المبدأ المطبق والمبلغ المذكور مناسبان . غير أن أحد الاعضاء رأى أن البيانات المقدمة غير كافية ولا تسمح له باصدار حكم قاطع بشأنها .

ب - وتم الاتفاق على أن تقدم خلال الدورة القادمة للموتمر العام بيانات توضح الاساليب المتبعة ومقدار الزيادات بالارقام المعاد تقييمها أو بالارقام الموافق عليها ، كما انه لابد من الرجوع بقدر المستطاع الى الوكالات الاخرى التابعة للامم المتحدة لاستشارتها بقصد توحيد الاساليب المتبعة فى هذا المضمار .

ج - ولاحظت اللجنة أن الارقام الخاصة ببرنامج الامم المتحدة للتنمية كما وردت فى الوثائق ، مبنية الى حد ما على الطلبات المقدمة من الدول الاعضاء ، ولذلك فهى تختلف عن التقديرات المدرجة فى البرنامج العادى . ولكن اللجنة سلمت بأن تقديم هذه الارقام بجانب أرقام البرنامج العادى أمر يتفق مع مبدأ التكامل الذى وافق عليه الموتمر العام العام ، وأنه يعرض صورة شاملة لاوجه نشاط المنظمة .

٣٨ - احتياطى الميزانية . طلبت اللجنة شرحا للاساليب المتبعة فى تحديد احتياطى الميزانية وتفاصيل المبلغ المقترح لهذا الاحتياطى ، وهو يشمل :

	دولارات
(أ) احتياطى لارتفاع الاسعار	٤٩٢ر١٠٠
(ب) احتياطى للزيادات فى رواتب الموظفين ومنحهم وعلاواتهم	٩٩٥ر٦٢
	١ر٩٣٧ر٦٦٢

وسوف يعرض موضوع استخدام الاحتياطى على المجلس التنفيذى للموافقة عليه . وقد لاحظ عضوان أن مستوى الاحتياطى واستخدامه يرتبطان ارتباطا وثيقا باستخدام رأس المال المتداول الذى ستدرسه اللجنة ضمن البند ٣٥ من جدول الاعمال . وأشار مندوب فرنسا الى أن انشاء هذا الاحتياطى سيترتب عليه فى تقديره فيما بعد منع الالتجاء الى رأس المال المتداول فى تمويل فئات الانفاق المنصوص عليها فى هذا الباب من الميزانية .

(٣٩) هيكل النفقات

أ ـ لفت ممثل المدير العام انتباه اللجنة الى الوثيقة ٥م/ادارية/اعلام ١، وشرح لها بالتفصيل الفروق الموجودة بين هيكل النفقات التقديرية فى ميزانية ١٩٦٩-١٩٧٠ وهيكل تلك النفقات فى ميزانية ١٩٦٧-١٩٦٨ (الميزانية المقبولة أو المعاد تقديرها). وأظهر أن هذه الفروق تعكس فى جوهرها التوسع فى البرنامج من ناحية ، وبعض التغييرات التى حدثت من ناحية أخرى فى الاهتمام بمختلف الوسائل المتبعة فى تنفيذ البرنامج ، وان هذه التغيرات تقابلها زيادة فى الفعالية .

ب ـ وأعرب عدد كبير من الاعضاء عن اغتباطهم بجهود المدير العام ، ولكنهم فى الوقت نفسه أبدوا قلقهم من زيادة عدد المؤتمرات واتساع نطاقها ، وكذلك زيادة الاجتماعات والوثائق والموظفين، وتساءل أحد الاعضاء عما اذا كان يحسن بالمدير العام أن يعين بعض المستشارين من الخارج لبحث هيكل السكرتارية واساليب العمل فيها . وأكد مساعد المدير العام للشوون الادارية للجنة بأن المدير العام يحرص دائما على أن يقوم هيكل السكرتارية على أساس رشيد ، مع مراعاة متطلبات البرنامج ورفع الانتاج . كما أن التجربة تدل على أن المشورات الخارجية اذا لم تقتصر على مجالات أو مشكلات واضحة المعالم ومحدودة جدا فانها لا تأتى دائما بالفائدة المرجوة .

ج ـ وأجمعت الآراء على ضرورة العمل فى المستقبل على تخفيف حجم وثيقة البرنامج والميزانية . وقيل فى هذا الصدد انه من المفيد اتباع اساليب كتلك التى تعتمد على الاشارات الى الوثائق السابقة مع وضع فهرس لها . وهناك توصية من المجلس التنفيذى بخصوص الوثيقة م/ه ، وستبحث هذه التوصية ضمن البند ٢٨ من جدول الاعمال .

د ـ واقترح أحد الاعضاء ـ ووافق ممثل المدير العام على هذا الاقتراح ـ بأنه عملا بتوصية احدى اللجان الخاصة ، يجب أن تدرج كافة التقديرات المالية لدوائر التوثيق والمطبوعات تحت بند واحد فى النص النهائى لمشروع القرار المقدم للمؤتمر العام والخاص بفتح الاعتمادات .

(٤٠) ووافقت اللجنة بالاجماع على توصية المؤتمر العام بالموافقة على القرار رقم ٢ر٧ .

البند ٢٦ ـ مهام أجهزة اليونسكو ومسوولياتها : تقرير المجلس التنفيذى (الوثائق ٥م/٢١ و ٥م/٢٣ القسم (ح) و٥م/٦ القرار أ (٣) و ٥م/ادارية/م ق ١ و ٥م/ادارية/م ق٢)

أ ـ التخطيط الطويل الاجل لنشاط المنظمة
(الوثائق ٥م/٢١ القسم (د) و ٥م/ادارية/م ق ٢)

(٤١) قدم مندوب السويد مشروع القرار ٥م/ادارية/م ق ٢ ، واشترك فى هذا المشروع كل من الدانمرك وفنلندا وايرلندا والنرويج ويوغوسلافيا . وأشار الى أنه يبدو من المستحسن ربط تقييم البرنامج مع تخطيطه .

(٤٢) وبناء على دعوة من الرئيس ، قدم المدير العام ملاحظاته بشأن توصيات المجلس

التنفيذى ومشروع القرار ١٥م/ادارية/م ق ٢ . وقال المدير العام انه ينبغى التمييز بين ما هو فحص دقيق نقدى ، وبين ما هو تقييم لما مضى من تخطيط طويل الاجل . ونبه اللجنة الى أن التقديرات التى يمكن عملها لفترة تستغرق ست سنوات ، لاتعتبر الا مشروعا للخطة وليست الخطة نفسها بالمعنى الدقيق للكلمة ، الامر الذى لا يسمح بمواجهة الطوارىء. أما فيما يتعلق بالجهاز المختص بتدبر معدل النمو عند صياغة مشروع الخطة لست سنوات ، فالمدير العام يستحسن أن يكون هذا الجهاز هو المؤتمر العام نفسه .

(٤٣) وشرعت اللجنة بعد هذا فى مناقشة الموضوع مناقشة واسعة ، اثيرت خلالهـــا الجوانب الرئيسية الآتية :

أ ـ تجربة كل بلد فى مجال التخطيط ، وقد استند عدد كبير من المتحدثين على هذه التجربة فى تأييد وضع خطة طويلة الاجل لنشاط المنظمة .

ب ـ معدل النمو فى البرنامج ، وقد استقر الرأى بوجه عام على أن يتولى المديـر العام تقدير هذا المعدل بنفس الطريقة التى يتبعها فى مشروع البرنامج والميزانيـة (م/٥) . وأبدى عضو بعض التحفظ بالنسبة لامكان وضع تقدير طويل الاجل لمعدل نمو شامـل للميزانية . واقترح عضو آخر أن يكون معدل نمو الموارد مرتبطا بمعدل نمو الناتج الوطنى الراهن فى الدول الرئيسية التى تسهم بأنصبة كبيرة .

ج ـ ضرورة الاحتفاظ بالمرونة اللازمة لمواجهة الظروف الطارئة ، اذ أن المؤتمـر العام لا يسعه ، طبقا للميثاق التأسيسى ، أن يلتزم الا فى حدود ميزانية العاميـــن التاليين .

د ـ مضمون مشروع الخطة الطويلة الاجل . وكان من رأى عدد كبير من الاعضاء أنه نظرا لانها تجربة أولى يواجهها المؤتمر العام فى دورته السادسة عشرة ، فيحسن الاستناد الى : (١) المناقشات التى تدور داخل لجنة البرنامج حول البرنامج المقبل ، (٢) نتائـــج المناقشة التى جرت حول السياسة العامة ، (٣) توصيات الامم المتحدة بشأن العقد الثانى للتنمية ، (٤) تحديد واضح للموضوعات ذات الاولوية ، (٥) تقدير التوازن الواجب ابقاؤه بين البرنامج العادى وأوجه النشاط التى يمولها برنامج الامم المتحدة ، للتنميـــة ، و (٦) الاهداف العامة للمنظمة كما جاءت فى الميثاق التأسيسى ، ولاسيما فيما يتعلـــق بالسلام والتعاون الدولى .

هـ ـ فائدة التخطيط الطويل الاجل فى استبعاد المشروعات القليلة الفعاليـــة أو الهامشية .

(٤٤) وقدر الاعضاء الذين أشاروا بصفة خاصة الى مشروع القرار ١٥م/ادارية/م ق٢، أن مايحتمل انشاؤه من لجنة مختصة منبثقة من المجلس التنفيذى ينبغى الا يودى الى أى خلط بين مسوولیات المدير العام ومسوولیات المجلس التنفيذى ، فالمبادرة فى هـــذا الشأن هى من اختصاص المدير العام . وقد بدا أيضا من جانب اللجنة استحسان الرجـــوع الى المجلس التنفيذى بدلا من أى جهاز من أجهزته الفرعية قد تترتب على انشائه آثار مالية لم ينص عليها فى مشروع البرنامج والميزانية لعامى ١٩٦٩-١٩٧٠ .

(٤٥) وتحدث المدير العام عقب المناقشة فأبدى ارتياحه الى أن اللجنة وافقت على اقتراحات المجلس التنفيذى مع مراعاة الاقتراحات التى عرضها هو فى بداية المناقشة . وأشار الى الاهمية التى يعلقها على الربط المناسب بين حجم البرنامج العادى وحجـــم البرامج التابعة لبرنامج الامم المتحدة للتنمية . أما بخصوص العقد الثانى للتنميـــة فقد لاحظ المدير العام أن الامر لا يعدو كونه مخططا للمستقبل لا ينطوى على أية اشارة الى ما يحتمل حدوثة من تطور فى الموارد .

(٤٦) وقررت اللجنة بالاجماع توصية المؤتمر العام بالموافقة على القرار رقم ار٣٣.

(ب) عرض الوثيقة م/ه ودراستها (الوثيقتان ه١م/٢١ القسم (هـ) و ه١م/٦ القرار أ-٣)

(٤٧) فحصت اللجنة القسم (هـ) من الوثيقة ه١م/٢١ ، وفحصت ايضا التوصيات التي تقدم بها المجلس التنفيذي في هذا الصدد في الوثيقة ه١م/٦ (القرار أ - ٣). واستقر الرأي بوجه عام على أن اقتراح المجلس التنفيذي في هذا الشأن اقتراح وجيه وانه يستحسن الرجوع اليه والى المدير العام حتى تعرض الوثيقة ١٦م/ه في شكل مبسط على ضوء توجيهات المجلس التنفيذي .

(٤٨) ولاحظ المدير العام أن الامر لايعني فقط تخفيف عبء العمل على السكرتارية والمجلس ، أو تحقيق وفر في المصروفات . ففي مشروع البرنامج والميزانية حسب صيغته الحالية وعلى ضوء توجيهات المؤتمر العام ، تودي كثرة التفاصيل فعلا الى عدم الوضوح في تحليل المشاكل وعرض الخطوط العامة . ولكن هذا لايعفي من ضرورة استبقاء المسوغات اللازمة لاسيما ما يتعلق منها بالميزانية ، وفي رأيه أنه يمكن معالجة تشتت المشاريع عن طريق تخفيض عددها .

(٤٩) وقررت اللجنة بالاجماع توصية المؤتمر العام بالموافقة على القرار رقم ٢ر٣٣.

(ج) مهمة المجلس التنفيذي ومسؤولياته (الوثيقتان ه١م/٢١ القسم (و) و ه١م/ادارية/م ق١)

(٥٠) قدم مندوب السويد مشروع القرار ه١م/ادارية/م ق ١ ، وبيّن أن هذا النص اشتركت في وضعه الدانمرك وفنلندا وايسلندا والنرويج ، ثم اقترح شفاهة بعض التعديلات بقصد تحسين صيغة النص . وذكر أن هذا النص مبني على القرار الذي اتخذه المجلس التنفيذي في دورته السابعة والسبعين (٧٧م ت/قرارات ٣-١-٣).

(٥١) وأشار المدير العام الى احكام البند العاشر من المادة ٥ (ب) من الميثاق التأسيسي والمادة ١١ من النظام الداخلي للمجلس . وقال انه نتيجة للتعاون الوثيق بين المدير العام والمجلس التنفيذي ، فقد استعان المجلس دائما بالمدير العام لمده بآراء الخبراء أو المستشارين الذين قد يحتاج اليهم ، وانه اذ استمرت الحال على هذا المنوال فلن يكون ثمة مجال لوقوع اي التباس .

(٥٢) وخلال المناقشة التي دارت بعد ذلك رأت اللجنة انه من غير المناسب احلال مجموعات الاخصائيين محل أعضاء المجلس التنفيذي الذين انتخبهم المؤتمر العام ويضطلعون بمسؤوليات شخصية لاينبغي المساس بها . واقترح احد الاعضاء أنه يحسن في المستقبل اعادة النظر في هيكل المجلس ، وخاصة على ضوء التعديلات التي أدخلت في السنوات الاخيرة على هيكل المجلس الاقتصادي والاجتماعي في الامم المتحدة ، والذي يختلف تشكيل أجهزته الفرعية عن تشكيل المجلس نفسه .

(٥٣) وقررت اللجنة بأغلبية ١٧ صوتا دون أية معارضة مع امتناع ٦ أصوات ، توصية المؤتمر العام بالموافقة على القرار رقم ٣ر٣٣ (١) .

---

(١) بناء على طلب مندوب فرنسا أخذت الاصوات قبل الاقتراع على مختلف فقرات مشروع القرار هذا ، وكانت النتيجة كالآتي : الفقرات ١ الى ٤ (معا) : موافقة بالاجماع ، الفقرة ٥ : موافقة ١٦ صوتا مقابل صفر وامتناع ٥ ، الفقرة ٦ : موافقة ٢١ صوتا مقابل صفر وامتناع ١ ، الفقرة ٧ : موافقة ١٤ صوتا مقابل صوت واحد وامتناع ٧ .

(٥٤) وفى الختام قررت اللجنة بالاجماع توصية المؤتمر العام بأن يأخذ علما بتقرير المجلس التنفيذى برمته ، وهو التقرير الخاص بمهام أجهزة اليونسكو ومسوولياتها .

البند ٢٨ - تطبيق توصيات لجنة الخبراء الخاصة المكلفة بفحص الوضع المالى لمنظمة الامم المتحدة والوكالات المتخصصة : تقرير المدير العام (الوثيقتان ١٥م / ٢٣ و ١٥م / ٢٣ ضميمة) .

(٥٥) قررت اللجنة تأجيل تحث موضوع التخطيط طويل الاجل وهو موضوع التوصية رقم ٢٩) الى أن تنتهى من دراسة البند ٢٦ : مهام أجهزة اليونسكو ومسوولياتها .

(٥٦) ثم بحثت اللجنة تقرير المدير العام وملاحظات المجلس التنفيذى (١٥م / ٢٣ و ١٥/٢٣ضميمة) . وقد سرها ما اتضح لها - وهنأت السكرتارية عليه - من نواحى التقدم فى تطبيق توصيات اللجنة المختصة ، وحبذ عدد كبير من الاعضاء استمرار هذا التطبيق دون انقطاع .

(٥٧) وبناء على اقتراح مندوب فرنسا قررت اللجنة توصية المؤتمر العام بالموافقة على القرار رقم ٣٥ .

البند ٣٧ - لائحة الموظفين ونظامهم (الوثيقة ١٥م / ٣٧)

(٥٨) عرض ممثل المدير العام الوثيقة ١٥م / ٣٧ ثم تولى الاجابة عن مختلف الاسئلة التى وجهها له بعض أعضاء اللجنة ، موضحا بصفة خاصة النقاط الآتية :

أ - تصنيف الوظائف : لايعاد تصنيف الوظائف فى اليونسكو الا بالنسبة للوظائف التى زادت فيها مسوولياتها شاغليها زيادة كبرى . وسوف توضح بالتفصيل السياسة التى يتبعها المدير العام بشأن اعادة تصنيف الوظائف عندما تدرس اللجنة مشروع البرنامج والميزانية لعامى ١٩٦٩-١٩٧٠ (البند ٢١ من جدول الاعمال) . أما بشأن دراسة تصنيف الوظائف كل سنتين فلم يرد عنها نص فى لائحة الموظفين ونظامهم . وفى "مرجع اليونسكو" فصل عن كيفية اجراء هذه الدراسة ، غير ان هذا الفصل هو الآن فى طور التنقيح وقد حذفت هذه الدراسة المنهجية من النص المنقح .

ب - لجان الترقية : لاتهتم هذه اللجان الا بشوون الموظفين العموميين العاملين فى المقر العام . وهى تفحص احوال جميع الموظفين من هذه الفئة وتعرض على المدير العام التوصيات الخاصة بالمرشحين منهم للترقية الى درجة أعلى خلال السنة التالية ، وذلك فى حدود عدد الوظائف الشاغرة وطبيعتها . أما بالنسبة للموظفين المهنيين ولذوى الدرجات العليا ، فليست هناك ترتيبات خاصة لترقيتهم فى وظائفهم .

ج - علاوة الابتعاث : ليس المقصود هنا نصا خاصا باليونسكو ، ولكنه تطبيق للنظام العام المتبع فى الامم المتحدة بالنسبة للموظفين العموميين الموفدين من المقر العام للعمل فى الخارج .

هـ - حالات المرض أو الحوادث أو الوفاة أثناء تأدية الوظيفة : يهم التعديل الذى أدخل على هذا البند عددا محدودا جدا من الموظفين العاملين خارج المقر ، لاسيما من يعين منهم بعد سن الستين أو بصفة موقته ، ويسمح التعديل بعقد ضمان تجارى لهوولاء العاملين ، وهو أبسط وأنسب لمثل هذه الحالات .

(٥٩) وقررت اللجنة بالاجماع توصية المؤتمر العام بأن يأخذ علما بالوثيقة ١٥م / ٣٧ .

البند ٣٨ ـ التوزيع الجغرافى للوظائف داخل السكرتارية (الوثيقتان ١٥م/٣٨ و١٥م/٣٨ ضميمة)

(٦٠) عرض ممثل المدير العام الوثائق ١٥م/٣٨ و ١٥م/٣٨ اضافة ، وأوضح فى حديثه أنه فى أول أكتوبر (تشرين الاول) ١٩٦٨ ، كان عدد الموظفين فى الوظائف الخاضعة للتوزيع الجغرافى مائة موظف خارج المقر مقابل ٤٨٢ داخل المقر ، أى بنسبة واحد الى خمسة ، وبعد هذا البيان أبدى كثير من الاعضاء ارتياحهم للوثائق المعروضة على الموتمر العام ، وأشادوا بجهود الادارة العامة ومكتب شوون الموظفين فى سبيل الحصول على نتائج ايجابية بخصوص التوزيع الجغرافى ، وذلك طبقا لقرارات الموتمر العام والمجلس التنفيذى . غير أن بعض الاعضاء رأوا أنه بالرغم من هذه الجهود فان عددا كبيرا جدا من الدول الاعضاء مازالت مدرجة فى فئات الدول غير الممثلة أو الممثلة تمثيلا غير كاف .

(٦١) وأجاب ممثل المدير العام عن أسئلة مختلفة وجهها له أعضاء اللجنة وأوضح بنوع خاص النقاط الآتية :

أ ـ البيانات الاحصائية : قال ان الاحصاءات المتعلقة بالتوزيع الجغرافى لعامى ١٩٦٤و١٩٦٦ ، اذا قورنت بالارقام الواردة فى الوثيقة فهى تعكس التطور الذى وقع خلال السنوات الاخيرة . وسوف يستكمل الجدول الملحق بالوثيقة ١٥م/٣٨ ضميمة قبل ختام الدورة ، بجدول يبين التوزيع الجغرافى فى مختلف الفئات بين الدول الاعضاء .

ب ـ اجراءات التعيين : لاترسل الاخطارات بالوظائف الشاغرة الا للدول غير الممثلة أو الممثلة تمثيلا ضئيلا ، وكذلك للدول ذات التمثيل العادى ، بما فى ذلك الدول التى لاتزيد حصتها عن موظفين اثنين . وبالنسبة لهذه الاخيرة ، فان الموقف يتغير من حيث التوزيع الجغرافى ، عند تعيين موظف واحد أو انهاء خدمة موظف واحد .

ج ـ نزاهة المرشحين وجدارتهم : تتم معظم الترشيحات عن طريق الدول الاعضاء وبهذا تعتبر الدول مسوولة عن مرشحيها . وقد أكد عدد كبير من الاعضاء فائدة البعثات التى تتولى عملية الاختيار ، اذ أنها تساعد على الاتصال بكثير من المرشحين والتحدث معهم . يضاف الى هذا أخيرا أن ملفات المرشحين يجب أن تتضمن أسماء عدة اشخاص مرجعيين .

د ـ ترقية الموظفين وتعيينهم مداورة فى وظائف مختلفة ـ أعرب أحد الاعضاء عن خوفه من أن أى سياسة مقررة فى هذا الشأن قد تتعارض مع مستلزمات التوزيع الجغرافى العادل لوظائف السكرتارية ، وقد أشير فى هذا الصدد الى أنه قد لايكون لجنسية الموظفين شأن فى ترقيتهم ولكن بالنسبة لتعيينهم مداورة فى وظائف مختلفة فلابد من أن يوخذ فى الاعتبار ما قد يحتمل وقوعه من آثار مترتبة على التوزيع الجغرافى .

هـ ـ ضمان الموضوعية فى الاختيار : تتولى الادارة المختصة تقييم الملفات كما تقوم بدراستها لجنة استشارية من السكرتارية أو ، بالنسبة للوظائف من مرتبة مدير ـ ١ ومافوقها ، يوخذ رأى المجلس التنفيذى فى اجتماع خاص ، ويصدر القرار النهائى ـ حسب مرتبة الوظيفة ، وفى ضوء جميع الآراء بما فى ذلك رأى مكتب شوون الموظفين ـ من قبل المدير العام أو نائب المدير العام أو مساعد المدير العام للشوون الادارية . والوظائف جميعها ، وعلى كافة المستويات ، مفتوحة للمرشحين من كل الدول الاعضاء ، مع مراعاة مستلزمات التوزيع الجغرافى .

(٦٢) وصرح عدة أعضاء بأن التوزيع الجغرافى ، بوصفه معيارا للاختيار ، لايمكنه استبعاد المعيار الرئيسى اللازم لنجاح الموظف ، أى الكفاية المهنية ، ومع هذا فقد أكدت اللجنة أنه لايوجد أى تعارض بين المعيارين .

(٦٣) وأعلن احد الاعضاء أن التوزيع الجغرافى ، بعد النمو الراهن الذى حققتـــه المنظمة ، ليس مجرد تطبيق صارم لمعايير رياضية بحتة فى التمثيل الوطنى ، ولكن يجـب أن يقوم على اشتراك مختلف الثقافات والمناطق فى العالم .

(٦٤) وبناء على اقتراح مندوبى الاتحاد السوفييتى والولايات المتحدة الامريكيـة ، قررت اللجنة بأغلبية ٢٧ صوتا مقابل صوت واحد ودون اى امتناع ، توصية الموتمر العـام بالموافقة على القرار رقم ٢٠ .

(٦٥) وأثناء اعتماد اللجنة لتقريرها عن البند رقم ٣٨ ، طلب مندوب الباكستـان **مرة أخرى بيانات عما يلى :**

أ ـ جنسيات الموظفين العاملين فى المقر الرئيسى وخارجه ، بغض النظر عن طريقـة تمويل الوظائف التى يشغلونها ،

ب ـ درجات الوظائف التى يشغلها جميع الموظفين ومنهاج ترقيتهم ،

جـ ـ عدد الموظفين العاملين بمقتضى عقود غير محددة المدة ، وعدد الجنسيـات الممثلة فى هذه الفئة .

(٦٦) وأوضح ممثل المدير العام أن هناك احصاءات عن معظم النقاط التى طلبت عنها البيانات ، الا أن هناك نقطة منها يتطلب جمع المعلومات الخاصة بها اجراء بحث لايمكن انجازه قبل انتهاء دورة الموتمر العام . وذكر ممثل المدير العام أن جنسيات العاملين فى وظائف خارج نطاق الميزانية أمر لا صلة له بموضوع التوزيع الجغرافى لوظائف السكرتارية بالمعنى الذى ينص عليه البند رقم ٣٨ من جدول الاعمال .

(٦٧) وأكد مندوب الباكستان ارتباط طلباته بفحص الفصل الثامن من الباب الثالث من الميزانية ، وذكر أن لجنة البرنامج قد بينت بوضوح أن اللجنة الادارية هى المختصة بالنظر فى الموضوع . وألح المندوب على وجوب حصوله على المعلومات المطلوبة ، وقـال انه لايرى سببا لعدم حصول الدول الاعضاء عليها ، واحتفظ بحق اثارة الموضوع فى اجتماع عام للموتمر العام .

(٦٨) وقال ممثل المدير العام أن هناك وثيقتين تم توزيعهما بالفعل تتضمنـان قسما من البيانات المطلوبة ، وأن النسبة المئوية للوظائف غير المحددة المدة (٤٢٪) قد سبق بيانها ، كما أن الدول الاعضاء تتلقى وثيقة دورية كل ثلاثة أشهر تبين أسمـاء جميع العاملين خارج المقر العام وجنسياتهم وألقابهم ، بغض النظر عن طريقة تمويـل تلك الوظائف . أما الاحصاءات الخاصة بمنهاج ترقية الموظفين فان اعدادها يتطلب وقتا طويلا ، ولا يمكن تقديمها قبل انتهاء دورة الموتمر العام . ومن رأى المدير العـام أن منهاج الترقية يجب أن يتوقف على مستوى جودة خدمات الموظفين وعلى تنوع قدراتهم حيثما تطلب الامر ، وليس على جنسياتهم .

(٦٩) وقررت اللجنة فى الختام أن تأخذ علما ببيان أدلى به مندوب الباكستـان يسجل وجهات النظر التى عبر عنها أمام اللجنة بشأن البند رقم ٣٨ . وقد نشر هـذا البيان فى الوثيقة رقم ١٥م /ادارية /٤ .

بند ٤٠ ـ الصندوق المشترك لمعاشات موظفى الامم المتحدة : تقرير المدير العام (الوثيقة ١٥م /٤١)

(٧٠) أخذت اللجنة علما بأن التوصية الواردة فى الفقرة ٥ من الوثيقة ١٥م /٤١ والمتضمنة تعديلا للوائح بغرض تحسين الاعانات التى يقدمها الصندوق المشترك لمعاشات موظفى الامم المتحدة ، لن تعرض على الجمعية العامة للامم المتحدة فى دورتها الحاليـة ،

ولكن ستبحثها اللجنة المختلطة لصندوق المعاشات المشترك فى دورتها الخامسة عشرة حتى تبت الجمعية العامة بشأنها فى عام ١٩٦٩ .

(٧١) وقررت اللجنة بالاجماع توصية الموتمر العام بالموافقة على القرار رقم ٢٢ .

البند ٤١ ـ لجنة صندوق معاشات موظفى اليونسكو : انتخاب ممثلين عن الدول الاعضاء لعامى ١٩٦٩-١٩٧٠ (الوثيقة ١٥م/٤٢) .

(٧٢) لاحظ مساعد المدير العام للشوون الادارية أثناء تقديمه للوثيقة ١٥م/٤٢ أنه بسبب التعديل الكلى للوائح صندوق المعاشات لموظفى الامم المتحدة ، الذى بدأ عام ١٩٦٨ وسيستمر فى عام ١٩٦٩، قد يكون من المستحسن ، لضمان استمرار العمل ، اعادة انتخاب الاعضاء الدائمين والاعضاء المناوبين الذين انتخبوا فى الدورة الرابعة عشرة للموتمر العام . وأيد مندوب أستراليا هذا الاقتراح واقترح رسميا الموافقة عليه .

(٧٣) وأعلن مندوب ليبيا ، وهو من الاعضاء المناوبين ، أنه يأسف أشد الاسف لاستحالة استمرار عضوية الوفد الليبى فى هذه اللجنة . وبعد التشاور تقرر أن تحل المملكة العربية السعودية محل ليبيا فى اللجنة .

(٧٤) وقررت اللجنة بالاجماع توصية الموتمر العام بالموافقة على القرار رقم ٢٣ .

البند ٤٢ ـ صندوق التأمين ضد المرض : تقرير المدير العام (الوثيقتان ١٥م/٤٣ و١٥م/٤٣ ضميمة) .

(٧٥) قدم ممثل المدير العام الوثيقتين ١٥م/٤٣ و١٥م/٤٣ ضميمة ورد على أسئلة كثيرة طرحها عليه أعضاء اللجنة ، لاسيما فيما يتعلق بالآثار المالية المترتبة على مشروع القرار المقترح .

(٧٦) وقررت اللجنة بالاجماع توصية الموتمر العام بالموافقة على القرار رقم ٢٤ .

البند ٢١ ـ دراسة تفصيلية لمشروع البرنامج والميزانية لعامى ١٩٦٩-١٩٧٠ (الوثائق ١٥م/٥ ، و١٥م/٥ ضميمة وتصويب ١، و١٥م/٥ ضميمة وتصويب ٢ ، و١٥م/٦، و١٥م ضميمة ١ ، و١٥م/٦ ضميمة ٢ ، و١٥م/٧ ، و١٥م/ادارية/اعلام ١ ، و١٥م/٣ ، و١٥م/ ٣ ضميمة ١ ، والتقارير المطبوعة المقدمة من المدير العام لعامى ١٩٦٦ و ١٩٦٧ ، و١٥م/٩ ، و١٥م/٩ ضميمة) .

(٧٧) ان الارقام الواردة فى أجزاء التقرير الخاصة بالبنود ٢ر٢١ و ٤ر٢١ و ٨ر٢١ و ٥ر٢١ تمثل القرار الذى اتخذته اللجنة بأن تجمع تحت بند واحد من بنود الميزانية الاعتمادات المقدرة لخدمات التوثيق والمطبوعات .

البند ٢ر٢١ ـ الباب الاول ـ السياسة العامة

الفصل الاول : الموتمر العام

(٧٨) أشار الرئيس الى أن الموتمر العام كان قد قرر فى الدورة الحالية الغاء

المحاضر التفصيلية لاجتماعات اللجان على اختلافها. غير أن الوثائق التى يجب تقديمها الى الموتمر العام تخلق مشكلة يترتب على اللجنة أن تتقدم بتوصية بشأنها. وهـــذه المشكلة تتعلق بالقرار الذى اتخذه الموتمر العام فى دورته الثالثة عشرة وتجدد فى الدورة الرابعة عشرة والذى يقضى باصدار محاضر تفصيلية عن جلساته العامة، وذلك فـى وثيقة واحدة بأربع لغات، على أن تقتصر الترجمة الفرنسية أو الانكليزية على الخطب التى تلقى بالروسية والاسبانية. وقد ترتب على هذا القرار وفر كبير ولكنه أوقـــف العمل بالفقرة الاولى من المادة ٥٥ والفقرة الثانية من المادة ٥٩ من النظام الداخلى للموتمر العام.

(٧٩) وكان المفروض فى الاعتمادات المرصودة لهذا الفصل أن يستمر العمل بهـــذا الاسلوب على هذا النحو، ولهذا تقرر بالاجماع (ويتطلب أى قرار يتخذ بهذا الشأن أغلبية الثلثين) توصية الموتمر العام بالموافقة على القرار ٣ر٧.

(٨٠) وأوصت اللجنة الموتمر العام، بأغلبية ٥٠ صوتا دون أى معارضة أو امتنـــاع، بالموافقة على اعتماد مبلغ ٢٠٨ر٣٦١ دولارات للفصل الاول.

الفصل الثانى - المجلس التنفيذى

(٨١) عندما درست اللجنة هذا الفصل، عكفت فى الوقت نفسه، حسب طلب الموتمـــر العام، على دراسة الجوانب الادارية والمالية من مشروع قرار المجلس التنفيذى بشـــأن تشكيل هذا المجلس (البند ٢٩) ورفعت للموتمر العام تقريرا خاصا عن هذا الموضـــوع (الوثيقة ٥م/٧٧).(١)

(٨٢) والى أن يصدر قرار من الموتمر العام بشأن الاقتراح الخاص بزيادة عدد أعضاء المجلس، بكلفة تقدر بـ ٠٠٠ر٣٨ دولار، أوصت اللجنة بالاجماع بأن يعتمد الموتمر العام الرقم الوراد بالميزانية للفصل الثانى، ناقصا ٠٠٠ر٣٨ دولار.

(٨٣) وبعد أن قرر الموتمر العام زيادة عدد أعضاء المجلس من ٣٠ الى ٣٤ عضـــوا، قررت اللجنة بالاجماع أن توصى الموتمر العام باعتماد مبلغ الـ ٠٠٠ر٣٨ دولار الذى يمثل الكلفة المقدرة لهذه الزيادة فى عدد الاعضاء.

(٨٤) ثم قررت اللجنة بالاجماع أن توصى الموتمر العام باعتماد مبلغ ٧٠٦ر٥٥٠ دولارات لمجمل الفصل الثانى.

الفصل الثالث - المدير العام

(٨٥) بعد أن أجاب ممثل المدير العام عن الاسئلة المتعلقة باعتمادات الميزانية المخصصة للمستشارين والاسفار، أوصت اللجنة بأغلبية ٥١ صوتا مقابل لاشئ وامتناع صوت واحد بأن يعتمد الموتمر العام مبلغ ٨٧٠ر٢٩٤ دولارا للفصل الثالث.

الفصل الرابع - نظام التفتيش المشترك والمراجعة الداخلية للحسابات

(٨٦) احيطت اللجنة علما بانه نظرا لانشاء نظام التفتيش المشترك التابع للامـــم المتحدة لفترة مبدئية طولها أربع سنوات، فان اليونسكو سوف تواصل مساهمتها فـــى

(١) أنظر الفقرات ١٨٤ الى ١٨٩ فى هذا الملحق.

نفقات الوحدة حتى نهاية الفترة ١٩٧١-١٩٧٢ على الاقل ، وهو التاريخ الذى يصبح فيه مستقبل النظام محلا للنظر من جانب الامم المتحدة . وأوصت اللجنة بأغلبية ٥٣ صوتا مقابل لاشئ وامتناع صوت واحد بأن يعتمد المؤتمر العام مبلغ ١٦١٫٩٠٠ دولار للفصل الرابع .

مجمل الباب الاول

(٨٧) بانتظار صدور قرار من المؤتمر العام بزيادة عدد أعضاء المجلس التنفيذى ، بما تقدر كلفته بـ ٣٨٫٠٠٠ دولار ، قررت اللجنة أن توصى المؤتمر العام بأن يعتمد المبلغ المخصص لمجمل الباب الاول ، ناقصا ٣٨٫٠٠٠ دولار .

(٨٨) وعقب صدور القرارين المذكورين فى الفقرتين ٨٣ و٨٤ أعلاه ، قررت اللجنة بأغلبية ٥٨ صوتا مقابل صوت واحد ودون امتناع أى صوت ، أن توصى المؤتمر العام باعتماد مبلغ ١٫٣٦٨٫٦٨٤ دولارا لمجمل الباب الاول .

البند ٢١٫٤ ـ الباب الثالث ـ الادارة العامة ودعم البرنامج

الفصل الاول ـ مكتب المدير العام

(٨٩) أعرب البعض عن قلقهم بشأن الاقتراح الخاص بانشاء وظيفتين ملحقتين بمكتب المدير العام تختصان بالحملات الدولية ، فى حين أن هذا النوع من النشاط يدخل فى اطار تنفيذ البرنامج . وبالرغم من الطابع الاستثنائى لهذا النشاط فان مثل هذا قد يخلق سابقة . وقد اوضح ممثل المدير العام ان هاتين الوظيفتين قد تم فعلا انشاؤهما عام ١٩٦٧ بعد استشارة المجلس التنفيذى ، وقد بدا حينذاك من المستحسن الحاقهما بمكتب المدير العام لحاجة الاتصال بالجهات الخارجية وتنسيق أوجه نشاط مختلف قطاعات المنظمة .

(٩٠) وقد أثيرت بعض الاسئلة بخصوص الزيادات المقترحة ، ولاسيما بالنسبة لتنقلات الموظفين وسفرياتهم ، وتكاليف الاستقبال والادوات الخاصة اللازمة ، وصرح أحد أعضاء اللجنة ـ بشأن مجموع ميزانية المنظمة ـ بأن هذه البنود بالذات هى التى يمكن تحقيق وفر فيها ، وقدمت السكرتارية للجنة ايضاحات لهذه الزيادات .

(٩١) وأوصت اللجنة المؤتمر العام بأن يأخذ علما بالاعتماد المقترح للفصل الاول وقدره ٤٨٨٫٤٠٥ دولارات .

الفصل الثانى ـ الشؤون القانونية

(٩٢) أبدى بعض أعضاء اللجنة قلقهم بشأن عدد الوظائف التى أعيد تصنيفها والمرصود لها اعتمادات فى هذا الفصل . وقد أوضحت السكرتارية أن هذا التصنيف الجديد اقتضته ضرورة مسوولیات المكتب واتساع نطاقها . وأوصت اللجنة بأن يأخذ المؤتمر العام علما بالاعتماد المقترح للفصل الثانى وقدره ٢٥٦٫٢٦٥ دولارا .

الفصل الثالث ـ مكتب العلاقات مع الدول الاعضاء

(٩٣) أبدى أحد اعضاء اللجنة قلقه بشأن معرفة ما اذا كان عدد الموظفين المنتظر تعيينهم فى هذا المكتب ، بالنظر الى المهام الكبرى الملقاة على عاتقه ، سيكون كافيا لاسيما اذا قورن بالعدد المقترح لمكتب العلاقات مع المنظمات والبرامج الدولية . وتساءل عضو آخر ، مع تقديره أن دور المكتب استشارى أساسا ، ما اذا لم يكن من المستحسن اعادة توزيع بعض وظائف هذا المكتب داخل السكرتارية . وأحيطت اللجنة علما بأن المدير العام يرى أن العدد المقترح يكفى ليودى المكتب المهام الملقاة على عاتقه ، بما فى ذلك التنسيق مع الادارات ، وهى المهام المبينة فى الفقرة ١٧٨٠ من الوثيقة ١٥م/٥٥

(٩٤) وفيما يتعلق بالاتصالات بين مقر المنظمة ومكتب أديس أبابا ، الذى يعتبر حلقة اتصال مع اللجنة الاقتصادية لافريقيا التابعة للامم المتحدة ومع منظمة الوحدة الافريقية ، تساءل أحد أعضاء اللجنة عما اذا لم يكن من الارشد أن يرسل المكتب تقريرا عن نشاطاته مباشرة الى المكتب العلاقات مع المنظمات والبرامج الدولية وليس الى مكتب العلاقات مع الدول الاعضاء . وقيل ايضا انه ينبغى اجراء دراسة دقيقة لمهام هذا المكتب وعلاقاته مع مديرى بعثات اليونسكو ومكاتب اليونسكو للعلم والتربية فى أفريقيا من جهة ، ومع ممثلى برنامج الامم المتحدة للتنمية وغيرها من المنظمات فى أفريقيا من جهة أخرى .

(٩٥) ولاحظت اللجنة أن المدير العام اقترح فى الوثيقة ١٥م/٥ انشاء وظيفة جديدة لمدير بعثة فى بلد من بلاد أمريكا اللاتينية ، ولكن نظرا لما حدث موخرا من تطور فى الموقف فقد تنشأ هذه الوظيفة فى بلد آخر .

(٩٦) وقررت اللجنة توصية المؤتمر العام بأن يأخذ علما بالاعتماد المقترح للفصل الثالث وقدره ٢ر٢٩٤ر١٤٤ دولارا .

الفصل الرابع ـ مكتب العلاقات مع المنظمات والبرامج الدولية

(٩٧) صرح احد الاعضاء بأنه ينبغى مضاعفة الجهود لتشجيع المنظمات الدولية غير الحكومية التى تربطها باليونسكو علاقات استشارية ، على توسيع نشاطاتها بحيث تشمل المناطق النامية . ورأت اللجنة مع موافقتها على المبدأ ، أن هذه المسألة هى من اختصاص لجنة البرنامج ويحسن اثارتها هناك .

(٩٨) وفيما يتعلق بحساب التكاليف العامة للبرامج الممولة من مصادر خارج الميزانية ، فهناك اساليب شتى منها تخصيص ١٤٪ من تكاليف مشروعات برنامج الامم المتحدة للتنمية ، فى حالة المعونة الفنية ، أو ١١٪ اذا كان الامر يتعلق بمشروعات الصندوق الخاص ، ومنها ايضا الترتيبات الخاصة عن طريق منظمة الامم المتحدة لاغاثة الطفولة وبرنامج الغذاء العالمى وبرامج اخرى لاتدخل فى الميزانية . وبالنسبة لمشروعات برنامج الامم المتحدة للتنمية ، برهنت الدراسات المختلفة التى أجريت على أن التكاليف العامة الحقيقية تمثل بالفعل ٢٠٪ تقريبا من تكاليف هذه المشروعات . وهذا الموضوع هو الآن قيد الدراسة من قبل لجنة الامم المتحدة الاستشارية للشوون الادارية وشوون الميزانية .

(٩٩) وقررت اللجنة توصية المؤتمر العام بأن يأخذ علما بالاعتماد المقترح للفصل الرابع وقدره ١ر٣٠٤ر٤٥٠ دولارا .

الفصل الخامس ـ مكتب مساعد المدير العام للشوون الادارية

(١٠٠) قررت اللجنة توصية الموتمر العام بأن يأخذ علما بالاعتماد المقترح للفصل الخامس وقدره ١٣١ر٨٨٥ دولارا .

الفصل السادس ـ مكتب الميزانية

(١٠١) أوضح ممثل المدير العام للجنة ردا على الاسئلة التى وجهت اليه :
أ ـ بشأن استخدام الآلات الحاسبة الالكترونية : اذا كانت كمية العمل المرتقبة ، على عكس ادق التقديرات المتوفرة حاليا ، غير كافية بحيث تبرر اقامة آلات حاسبة الكترونية داخل اليونسكو ، فأنه سيستعان بآلات من الخارج (بالايجار) الى أن تحتم الضرورة اقامة هذه الآلات فى المنظمة .
ب ـ بشأن أقسام التنظيم الادارى : يفضل الاستعانة بمستشارين من الخارج للقيام بمهام محددة وواضحة المعالم بدلا من زيادة عدد الموظفين فى قسم التنظيم الادارى . وبطبيعة الحال ينبغى انتهاز الفرص بقدر الامكان لاستخدام الموظفين التنفيذيين الموهلين لحل المشكلات الخاصة المتعلقة بالتنظيم الادارى .
(١٠٢) وقررت اللجنة توصية الموتمر العام بأن يأخذ علما بالاعتماد المقترح للفصل السادس وقدره ١ر١٦١ر٠٠٢ دولار .

الفصل السابع ـ مكتب المراقب المالى

(١٠٣) قررت اللجنة توصية الموتمر العام بأن يأخذ علما بالاعتماد المقترح للفصل السابع وقدره ١ر٣٨٤ر٤٢٦ دولارا .

الفصل الثامن ـ مكتب شوون الموظفين

(١٠٤) قبل أن تنتقل اللجنة الى بحث الفصل الثامن ، أجاب مساعد المدير العام للشوون الادارية عن سوال وجه اليه فى جلسة سابقة بخصوص تصنيف الوظائف على ضوء القرار (ج) الذى اتخذه المجلس التنفيذى فى دورته السابعة والسبعين (الوثيقة ١٥م/٦) . ويرجع السبب الاكبر فى عدد الوظائف التى أعيد تصنيفها خلال الفترة المالية ١٩٦٧-١٩٦٨ التى توسع المنظمة فى برامجها العادية وبرامجها الممولة من خارج الميزانية خلال السنوات السابقة ، مثال ذلك أن عدد الاقسام قد تضاعف منذ عام ١٩٦٠ . فينبغى بحث موضوع اعادة توزيع الوظائف من هذه الزاوية . فقد تبين ان الوظائف المصنفة التسع والسبعين من فئة الموظفين المهنيين والواردة فى الوثيقة ١٤م/٥ ، لاتكفى لحسن تنفيذ البرامج ، وبات من الضرورى اعادة تصنيف ست وسبعين وظيفة أخرى من هذه الفئة . ومع هذا فان أغلبية الوظائف التى أعيد تصنيفها خلال السنتين الماليتين كانت من فئة الموظفين العموميين ، وفى نصف هذه الحالات اقتصر الامر على ادراج هذه الوظائف فى السلم الوظيفى لهذه الفئة (وهى تشمل خمس درجات) . ولئن لم تظهر آثار ذلك فى المقر ، الا أن حركة اعادة تصنيف الوظائف يجب أن تهدأ الآن بعد هذا التعديل الاجمالى الذى لم يكن ثمة غنى عنه لمواجهة التوسع الضخم فى البرامج ـ علما بأن تنفيذها كان يتطلب فى كثير من الاحيان عددا أكبر من وظائف المرتبة العليا ـ ولانصاف من أصابهم شئ من

من الظلم فى الماضى ، اذ أن من المبادىء الاساسية لتصنيف الوظائف أن توضع الوظائف ذات العمل الواحد والمسوولية الواحدة على نفس الدرجة والمستوى .

(١٠٥) وأدلى ممثل المدير العام بالبيانات الآتية ردا على الاسئلة التى وجهها اليه أعضاء اللجنة :

أ - المستشارون : أصبحت عملية استخدام المستشارين والاشراف الادارى عليهم (وهم الخبراء العاملون بموجب عقود قصيرة الاجل لمدة اقصاها ستة أشهر) غير مركزية وموكلة الى الادارات بقصد التبسيط ، وأيضا لان مكتب شوون الموظفين ليس لديه العدد الكافى من الموظفين للقيام بمثل هذا العمل . وسوف تتضاعف الجهود حتى تكون الترشيحات فى المستقبل ، مهما كانت مدة التعيين المرتقبة ، لوظائف خبراء مقترحة من الحكومة أو من مكتب شوون الموظفين بعد أن يحكم على أهميتها ، موضع بحث دقيق من جانب الادارات وحتى تتبع هذه الاخيرة طرق التعيين الملائمة ؛

ب - بعثات استخدام الموظفين : وعدد هذه البعثات تحدده أوضاع الميزانية وكذلك عدد موظفى مكتب شوون الموظفين . ويستعان بمثل هذه البعثات بنوع خاص فى حالة الرغبة فى وجود مرشحين لبرامج العمل الميدانى . ويجب على المنظمة أن تعين لنشاطاتها الميدانية حوالى ٩ موظفين من فئة المهنيين مقابل كل موظف من الفئة ذاتها يعمل فى مقر المنظمة ، كما ان عدد المرشحين المطلوب مقابلتهم هو المعيار الرئيسى لتحديد الدول الاعضاء التى تذهب اليها هذه البعثات .

ج - الموظفون الذين تحت التجربة : منذ بدء العمل بالبرنامج عام ١٩٦١ يمارس الموظفون الذين تحت التجربة اعمالهم فى السكرتارية بصورة حسنة وتتابع المنظمة خطوات تقدمهم باستمرار ، الا أن مكتب شوون الموظفين يجب أن يعير هذا الموضوع مزيدا من الاهتمام فى المستقبل .

(١٠٦) وقررت اللجنة توصية الموتمر العام بأن يأخذ علما بالاعتماد المقترح للفصل الثامن وقدره ٢ر٥٥٠ر٤٩٥ دولارا .

الفصل التاسع : مكتب الموتمرات

(١٠٧) قررت اللجنة توصية الموتمر العام بأن يأخذ علما بالاعتماد المقترح للفصل التاسع وقدره ٤٨٧ر٢٦٥ دولارا .

الفصل العاشر - مكتب الخدمات العامة

(١٠٨) قررت اللجنة توصية الموتمر العام بأن يأخذ علما بالاعتماد المقترح للفصل العاشر وقدره ١ر٩٥١ر١٩٠ دولارا .

مجمل الباب الثالث

(١٠٩) بعد أن طلب أحد أعضاء اللجنة مضاعفة الجهود لتخفيض النفقات الادارية حتى يمكن تخصيص مبالغ أكبر لتنفيذ البرامج ، قررت اللجنة بأغلبية ٢٣ صوتا مقابل صوت واحد معارض وامتناع سبعة أصوات ، توصية الموتمر العام بالموافقة على المبلغ المقدر للباب الثالث وهو ١٢ر٣٩٨ر٢٧٠ دولارا .

البند ٢١٨ ـ الباب الرابع ـ خدمات التوثيق والمطبوعات

(١١٠) رحبت اللجنة باقتراح المدير العام بشأن تخفيض كمية الوثائق التى ترفعها السكرتارية للموتمر العام والمجلس التنفيذى الى ٨٠٪ من حجمها الحالى .

(١١١) وتمنى عدد كبير من أعضاء اللجنة أن تبذل جهود أكبر لانقاص حجم الوثائق وعددها ، واقترح بهذا الشأن مايلى :

أ ـ مراعاة نظام دقيق من الاولوية فى عملية انتاج الوثائق وتوزيعها ؛

ب ـ تقييم الفائدة المتحققة من وثائق اليونسكو ؛

جـ ـ احداث تنسيق أوثق واجراء فحص أدق للاستبيانات قبل ارسالها للدول الاعضاء .

(١١٢) ورغبة فى عدم تجاوز الاعتمادات المرصودة لخدمات المطبوعات ، اقترح احد اعضاء اللجنة وضع حد اقصى لهذه الخدمات فى القرار المتعلق بفتح الاعتمادات ، وذلك لتدعيم موقف المدير العام بهذا الشأن . وأحيطت اللجنة علما بأن المدير العام يعتبر أن تجميع الارصدة المخصصة لخدمات التوثيق والمطبوعات تحت بند واحد من بنود الميزانية (لان علميات نقل الارصدة بين مختلف بنود الميزانية تخضع لموافقة مسبقة من قبل المجلس التنفيذى) يشكل ضمانا كافيا فى هذا الصدد فضلا عن أنه يساعد على اجراء تخطيط أقرب الى الواقع .

(١١٣) وقررت اللجنة بأغلبية ٢٩ صوتا مقابل صفر وامتناع تسعة أصوات توصية الموتمر العام بالموافقة على رصد مبلغ ٧٦٣ر٣٣٨ر٥ دولارا لخدمات التوثيق والمطبوعات. ويمثل هذا الرقم مجموع الارصدة المخصصة للتوثيق والمطبوعات حسبما وردت فى الوثيقة ١٥م/٥ ويعكس التعديلات المبينة فى الوثيقتين ١٥م/٥ ضميمة وتصويب ١ ، و١٥م/٥ ضميمة وتصويب ٢ . وبالطبع لابد من تعديل هذا المبلغ حسب التغييرات التى تدخلها لجنة البرنامج على أحكام الباب الثانى من الميزانية ، وهى الاحكام المتعلقة بخدمات التوثيق والمطبوعات .

البند ٢١م ـ الباب الخامس ـ المصاريف العمومية

(١١٤) أجاب ممثل المدير العام عن سوال خاص بالزيادة الكبيرة التى حصلت فى بعض عناصر هذا الباب من الميزانية ، واوضح للجنة أن :

أ ـ الزيادة فى مصاريف صيانة المبانى وفى عدد عمال الصيانة ترجع بصورة رئيسية الى الانتقال الى المبنى الجديد للسكرتارية المقرر لعام ١٩٧٠ ؛

ب ـ الاعانة المقترحة للمطعم والكافيتريا الخاصين بالموظفين تطابق ماهو متبع محليا وفى مختلف منظمات الامم المتحدة ، وأن المدير العام سيعيد النظر فى هذا الموضوع خلال الفترات المالية القادمة آخذا فى الاعتبار الخسائر والارباح ، لتقرير ما اذا كانت هذه الخدمات تودى بحيث لاينشأ عنها أى عجز .

(١١٥) قررت اللجنة بأغلبية ٢٣ صوتا مقابل صفر وامتناع ثمانية أصوات ، توصية الموتمر العام بأن يوافق على المبلغ المرصود للباب الخامس وقدره ٦ر٢١٢ر٧٤٧ دولارا .

البند ـ ٦ر٢١ ـ الباب السادس ـ تكاليف التجهيزات والتكاليف الرأسمالية

(١١٦) كان المدير العام قد اقترح أن تعتبر حقبة أربع أو خمس فترات مالية الحقبة اللازمة لاستهلاك تكاليف تشييد المبنى الخامس وتجديد واعادة تجهيز المبانى

الاربعة الاخرى للمقر العام ، وقد أحيطت اللجنة علما فى هذا الصدد بأن هذه الحقبة الطويلة قد تودى الى تكاليف اضافية تبلغ حوالى ٢١٠ر٠٠٠ دولارا كفوائد على القروض مع ان تكاليف الاستهلاك التى تتحملها المنظمة لن تتعدى مليونى دولار لكل فترة مالية بدلا من ٢ر٤٤٠ر٠٠٠ دولار اذا استقر الامر على فترة استهلاك مدتها أربع سنوات .

(١١٧) وذكر أحد أعضاء اللجنة أن حكومته تعارض فى اقامة مبنى جديد للمقر لان ذلك يعتبر من الكماليات التى لا فائدة منها .

(١١٨) وقررت اللجنة بأغلبية ٣٠ صوتا مقابل ٤ ودون أى امتناع ، توصية المؤتمر العام بالموافقة على الاعتماد المرصود للباب السادس وقدره ٣ر٦١٧ر٢٦١ دولارا كما ورد فى الوثيقة ١٥م/٥ .

البند ٢١ر٧ - الباب السابع - احتياطى الميزانية

(١١٩) نظرا للصلة الوثيقة بين هذا البند والبند ٣٥ الخاص بمقدار رأس المال المتداول وادارته ، قررت اللجنة بأغلبية ٣٣ صوتا مقابل صفر وامتناع خمسة أصوات ، تأجيل بحث الباب السابع ريثما تنتهى من دراسة البند ٣٥ .

(١٢٠) وبعد الانتهاء من مناقشة البند ٣٥ - مقدار رأس المال المتداول وادارته - عادت اللجنة الى دراسة الباب السابع من الميزانية وقررت بالاجماع مع امتناع ٦ أصوات، توصية المؤتمر العام بالموافقة على مبلغ ١ر٩٣٧ر٦٦٢ دولارا المرصود للباب السابع والوارد فى الوثيقة ١٥م/٥ اضافة وتصويب ٢ .

البند ٢٧ - استعمال اللغة العربية كلغة عمل (١٥م/٢٢)

(١٢١) بعد أن استمعت اللجنة الى تقديم مساعد المدير العام للوثيقة ١٥م/٢٢ ، ابدت ارتياحها للاجراءات الموضحة فى القسم رقم ١ وأكدت موافقتها على الاجراءات المقترحة فى القسم رقم ٢ .

(١٢٢) وعند مناقشة القسم رقم ٣ ابدى مندوبو عدة دول عربية اعتراضهم على بعض البيانات الواردة فيه ، ولاسيما تلك المتعلقة بطول النصوص العربية ، وطول المدة التى تطلبتها ترجمة هذه النصوص ، ثم التكاليف التى قدرت لهذه الترجمة . وأشاروا الى أن النص الواحد لابد أن يكون فى اللغة العربية أقصر منه فى اللغات الاخرى ، واقترحوا على السكرتارية الاستعانة بالدول العربية لحل بعض المشاكل الفنية التى تواجهها ، ووجهوا عدة أسئلة بخصوص اساليب توظيف المترجمين العرب وتدريبهم . وكان من رأيهم أن تعد دراسة للمشكلات الفنية والتقديرات المالية وأن تراجع على ضوء تجربة الدورة الحاضرة ، ولكنهم أكدوا أنه يمكن ايجاد حلول لها ، واصروا على ضرورة الاسراع بقدر المستطاع فى اعطاء اللغة العربية نفس الوضع الذى تتمتع به اللغات الاخرى .

(١٢٣) وتحدث عدد كبير من وفود المناطق الاخرى عن الاثر الطيب الذى سيحدثه استعمال اللغة العربية فى الاشعاع الثقافى للمنظمة .

(١٢٤) ورأى بعض أعضاء اللجنة أنه يمكن استخدام الاعتمادات موضع البحث فيما هو أفيد لنشاطات البرنامج ذات الاولوية ، مثل محو الامية ، والتعليم الخاص للاطفال المعوقين ، ووضع كتب للقراءة العربية لاستخدامها فى الدول العربية ، ومساعدة الجامعات العربية وغير ذلك من نشاطات التنمية .

(١٢٥) وتحدث أحد الاعضاء ، وأيده كثيرون غيره ، عن ضرورة اجراء دراسة أعمق للجوانب

الفنية من الموضوع ووضع تقديرات أدق للتكاليف ، قبل اتخاذ أى قرار نهائى بخصوص المراحل الواجب قطعها للوصول الى تعميم استعمال العربية . واقترح ان تقوم السكرتارية بهذه الدراسة وتعرضها على المجلس التنفيذى لبحثها خلال الفترة المالية القادمة ثم ترفع تقريرا عنها للموتمر العام ابان دورته السادسة عشرة .

(١٢٦) وأجاب ممثلو المدير العام عن الاسئلة التى أثيرت أثناء المناقشة ، كما يلى :

أ ـ بينوا للجنة العوامل التى تدخل فى زيادة تكاليف جميع خدمات الترجمة عند استخدام لغة عمل اضافية ، وقدموا تفاصيل دقيقة عما يمثله حجم النصوص المطبوعة بالعربية والوقت اللازم للترجمة من اللغة العربية واليها .

ب ـ شرحوا الاجراءات التى اتبعت فى توظيف المترجمين العرب ونتائج تلك الاجراءات. ونظرا للدقة التى روعيت فى استخدام هولاء المترجمين فهم ليسو بحاجة الى تدريب خاص ولكن عليهم ، شأنهم شأن سائر الموظفين اللغويين ، ان يتعلموا المصطلحات المستعملة فى اليونسكو .

ج ـ أوضحوا أن اليونسكو تصدر منذ عدة سنوات طبعات عربية "لوقائع اليونسكو" و "أنباء اليونسكو"، وترجمات لوثائق الموتمرات الاقيمية فى الدول العربية ، وتساعد فى اصدار الطبعة العربية "لرسالة اليونسكو" ولعدد من مطبوعات اليونسكو الاخرى .

(١٢٧) ولئن اعترف بعض الاعضاء بقيمة الثقافة العربية واللغة العربية ، الا أنهم أعربوا عن قلقهم ازاء الاعباء المالية المترتبة على تعميم استعمال العربية فى المنظمة وذكروا أنه من المهم بصفة عامة تخفيض المصاريف الادارية . ولفتوا النظر الى الاساليب المتبعة فى الوكالات المتخصصة الاخرى ، وأشاروا الى مايحتمل زيادته من اشتراكات الدول الاعضاء نتيجة لتعميم اللغة العربية واقترحوا أن تدرس الدول العربية امكان تحملها النفقات التى تتعدى تلك التى رصدت للفترة المالية القادمة . وأضافوا أن هذه التحفظات تنطبق على كل لغة عمل جديدة قد تستعمل فى المستقبل وليس على اللغة العربية بالذات . وعلى هذا ينبغى مراجعة الموضوع برمته على اساس معدل نمو البرنامج والنسبة العامة لزيادة التكاليف .

(١٢٨) وفحصت اللجنة مشروع القرار المقدم من الباكستان والعراق والجمهورية العربية المتحدة (الوثيقة ١٥م /ادارية /م ق ٣) والموييد من المغرب والاردن وأفغانستان والجزائر والمملكة العربية السعودية وسوريا والسودان وغينيا ولبنان .

أ ـ وأجاب ممثلو المدير العام عن الاسئلة المتعلقة بالاعباء المالية المترتبة على مشروع القرار هذا فقالوا انه لن يكون هناك أى عبء مالى بالنسبة للفترة ١٩٦٩-١٩٧٠ ولكن تنفيذ المرحلة الاولى المنصوص عليها فى مشروع القرار للفترة ١٩٧١-١٩٧٢، سيتطلب مقدارا مماثلا لمقدار النفقات المذكورة فى الفقرة ١٣ (أ) (٥) من الوثيقة ١٥م /٢٢، ناقصا مبلغ ٢٥،٠٠٠ دولارا بسبب الغاء المحاضر التفصيلية ، وزائدا مبلغ ٨،٠٠٠ دولار تقريبا ثمن ٢٠٠ صفحة اضافية من الوثائق . وبالتالى ، يصبح المجموع الموقت للتكاليف لهذه الفترة ٣٣٠،٠٠٠ دولار تقريبا . غير أن هذا الرقم ، مثله مثل كل أرقام النفقات الاخرى، ينبغى اعادة تقديره ، ولابد على اية حال من زيادته اذا زاد تقارب المدد المحددة .

ب ـ واقترح مندوب المملكة المتحدة تعديلا لمشروع القرار هذا ، ينص على أن تتخذ فقط فى الدورة السابعة عشرة للموتمر العام نفس الاجراءات التى تقررت للدورة السادسة عشرة . ورفض اقتراح بتأجيل المناقشة حتى تقدم المملكة المتحدة تعديلها كتابة ، وكان الرفض بأغلبية ٤٨ صوتا مقابل ٢٢ صوتا ، ثم أخذت الاصوات على التعديل فرفض بأغلبية ٥٢ صوتا مقابل ١٦ صوتا وامتناع أربعة أصوات .

(١٢٩) حينئذ قررت اللجنة بأغلبية ٥٤ صوتا مقابل ١٠ أصوات وامتناع ٧ أصـــوات توصية الموتمر العام بالموافقة على القرار رقم ٣٤ .

البند ٤٣ - تقرير لجنة المقر ؛ البند ٤٤ - مباني المقر - الحل المتوسط الأجل :
تقرير المدير العام ؛ البند ٤٥ - مباني المقر - الحل الطويل الأجل ؛
تقرير المدير العام (الوثائق ١٥م/٤٤ ، ١٥م/٤٤ ضميمة ، ١٥م/٤٥ ، ١٥م/٤٦).

(١٣٠) فحصت اللجنة تقارير لجنة المقر (الوثيقتين ١٥م/٤٤ و١٥م/٤٤ ضميمـــة) والتقارير المقابلة لها والمقدمة من المدير العام . وكانت لجنة المقر قد عقدت أربع دورات خلال الفترة ١٩٦٧-١٩٦٨ لمتابعة أعمالها . وتولى رئيسها سعادة ج.شيراولو عـرض التقريرين وأشار الى الصلة بين هاتين الوثيقتين وبين تقريري المدير العام (الوثيقتين ١٥م/٤٥ و ١٥م/٤٦) ، ولخص النتائج التي توصلت اليها لجنة المقر . وشكر الرئيـــس باسم اللجنة رئيس لجنة المقر على بيانه الواضح والشامل .

القسم الأول - الحل المتوسط الاجل (الشريحة الاولى) - تشييد مبنى الاقنية الداخليـــة (المبنى الرابع) .

(١٣١) لاحظت اللجنة أن ميزانية تشييد مبنى الاقنية الداخلية أظهرت فائضا مقداره ٢٢٫٩١١ دولارا بالنسبة لفتح الاعتماد الذي أقره الموتمر العام في دورتيه الثانيـــة عشرة والثالثة عشرة .

(١٣٢) ولاحظت اللجنة أيضا أنه ، طبقا لاحكام القرار ١٤م/٣٤ ، استخدام هـــذا الفائض في تمويل أشغال تجديد المقر واصلاحه .

القسم الثاني - الحل المتوسط الاجل (الشريحة الثانية) - تشييد المبنى الجديد (الخامس) وتمويله وزخرفته

(١٣٣) لاحظت اللجنة أنه بالرغم من الصعوبات التي ووجهت ، فان عملية البناء مستمرة طبقا للجدول الزمني الموضوع ، وأنه مالم تطرأ ظروف ليست في الحسبان ، فان المبنى الجديد سيكون صالحا للاستعمال في بداية عام ١٩٧٠ .

(١٣٤) وعلى ضوء التقارير المقدمة من لجنة المقر (الوثيقة ١٥م/٤٤ ضميمـــة ، الفقرات ٣ الى ٥) والتقارير المقدمة من المدير العام ، تبين للجنة أن مبلغ الاحتياطي والوفورات التي تحققت تكفي لمواجهة الزيادات في نفقات اليد العاملة وثمن المـواد ، وأن اجمالي التكاليف المقدرة للبناء ستكون على أغلب الظن أقل بمقدار ١١٣٫٤٤٧ دولارا من الاعتماد المفتوح الذي أقره الموتمر العام في دورته الثالثة عشرة ، ودعت اللجنـة المدير العام الى أن يتابع باهتمام تطور الاسعار .

(١٣٥) وعبر أغلبية اعضاء اللجنة عن ارتياحهم لما قدمته الجمعية الوطنيـــة الفرنسية من ضمان للقروض التي ستعقدها المنظمة .

(١٣٦) واحيطت اللجنة علما بأن تمويل البناء قد أصبح ميسرا بفضل القرض الذي منحه للمنظمة برنامج الامم المتحدة للتنمية وقدره مليون دولار . ودعت اللجنة المديـــر العام الى بذل مساع جديدة للحصول على قروض أخرى مماثلة ، وأوكلت اليه مهمة البحـث عن مصادر التمويل التي تقدم أكبر قدر ممكن من الميزات .

(١٣٧) كما احيطت اللجنة علما باقتراح المدير العام الذى أيدته لجنة المقر بمد فترة استهلاك تكاليف المبنى الجديد الى عشر سنوات بدلا من الثمانى سنوات التى كانت مقدرة أصلا ، وأكدت القرار الذى يتضمن توصية بمد هذه الفترة التى وافقت عليها مبدئيا عندما بحثت الباب الخامس من مشروع البرنامج والميزانية .

(١٣٨) وأخيرا بحثت اللجنة توصيات لجنة المقر الخاصة بزخرفة المبنى الجديد ، ورأى أغلبية الاعضاء أن المبلغ المرصود فى الميزانية للزخرفة يمكن أن يحدد دون ضرر كبير بنسبة ٢٪ من تكاليف البناء ، وقررت توصية الموتمر العام بما يلى :

أ ـ تحديد مبلغ ١١٢ر٢٤٥ دولارا فى الميزانية لمجموع تكاليف زخرفة المبنى الجديد ،

ب ـ توجيه نداء للدول الاعضاء لكى يساهموا بهدايا طوعية من أجل اقتناء تحف فنية ينتقيها المدير العام بناء على توصية المستشارين الفنيين .

(١٣٩) وعقب المناقشة بحثت اللجنة مشروع القرار "أ" الوارد فى الملحق (١) للوثيقة ١٥م /٤٤ ضميمة . وبعد الموافقة على التعديل الذى اقترحة مندوب استراليا ، قررت اللجنة بأغلبية ٣٣ صوتا مقابل ستة أصوات وامتناع صوت واحد ، توصية الموتمر العام بالموافقة على القرارات رقم ١ر٢٥ و ٢ر٢٥ و ٣ر٢٥ و ٤ر٢٥ .

القسم الثالث ـ الحل الطويل الاجل والحل المتوسط الاجل الممدد واصلاح مبانى المقر

الحل طويل الاجل

(١٤٠) بحثت اللجنة الاقتراح الذى تكرمت به الحكومة الفرنسية بشأن اعادة بناء المقر على أرض تقع فى منطقة التعمير فى "برسى" .

(١٤١) وبعد أن أخذت اللجنة علما بتوصيات لجنة المقر (الوثيقتين ١٥م /٤٤ ضميمة ، الفقرات ٢٩-٤٣ و ١٥م /٤٦ ، الفقرات ١٤-٢٠)، وبعد أن استمعت الى ممثلى فرنسا الذين صرحوا بأن الحكومة الفرنسية ليس فى وسعها أن تقدم موقعا آخر داخل باريس ، وبعد أن استمعت أيضا الى ملاحظات المدير العام ، استقر رأى اللجنة على أن الموقع المقترح ومحيطه لا يتجاوبان الا جزئيا مع المعايير التى وضعتها لجنة المقر ، وأن المبانى الحالية يمكنها مع بعض التعديلات أن تخدم لعدة سنوات قادمة ، وأن الحل المتوسط الاجل الممدد الذى اقترحته الحكومة الفرنسية يمكنه أن يسد حاجة المنظمة الى المبانى حتى عام ١٩٨٥ على الاقل .

(١٤٢) وعلى هذا الاساس أوصت اللجنة الموتمر العام بأن يوجل الموافقة على الحل الطويل الاجل ، وأن يطلب من الحكومة الفرنسية التفضل بعمل الآتى :

أ ـ أن تقدم للمنظمة قبل ٣١ ديسمبر (كانون الاول) ١٩٦٩ معلومات وضمانات أدق عن خطة تعمير منطقة "برسى" ، حتى يستطيع الموتمر العام أن يقرر نهائيا فى دورته السادسة عشرة اذا كان من المناسب الموافقة على موقع "برسى" .

ب ـ أن تستمر فى الوقت نفسه فى البحث عن حلول أخرى طويلة الاجل واضعة فى اعتبارها المعايير التى حددتها لجنة المقر فى دورتها الثانية والخمسين وشرحت تفاصيلها فى دورتها الرابعة والخمسين .

(١٤٣) ودعا رئيس لجنة المقر اللجنة الى البت فى مسألة احتمال قبول موقع فى مشارف العاصمة .

(١٤٤) ولفت المدير العام النظر الى أن الحكومة الفرنسية هى التى تستطيع أن

تبلور معنى "المشارف" وذلك باقتراحها ما يحتمل تقديمه من أراض تقع على الحـــدود المجاورة للطرق الخارجية . وعندئذ تستطيع لجنة المقر دراسة الاقتراحات على ضـــوء المعايير التى حددتها واقرار توسيعها اذا كان الموقع المقترح يتفق مع احتياجـــات المنظمة ورغباتها .

(١٤٥) ورأى بعض أعضاء اللجنة أن تشييد المقر خارج الطرق الخارجية أمر غيـــر مستحب ، وأنه من الافضل التمسك بالمعايير التى حددتها لجنة المقر فى دورتها الثانيـة والخمسين وأوضحتها فى دورتها الرابعة والخمسين .

(١٤٦) وأعرب أحد أعضاء اللجنة عن شكه فى ضرورة تشييد مبان اضافية للمقـــر ، وربط بين هذا الموضوع وبين ضرورة وضع حد لزيادة عدد موظفى سكرتارية اليونسكو فـــى المقر . وأشار بهذه المناسبة الى امكان التوسع فى برنامج اليونسكو دون الحاجة الى تعدى حدود أجهزة السكرتارية للحالية ، وهى كثيرة العدد ، بشرط زيادة فعاليتهـــا ، ولذلك فان النمو المحتمل فى برنامج اليونسكو لايبرر اقامة مبان جديدة .

الحل المتوسط الاجل الممدد

(١٤٧) بحثت اللجنة باهتمام الاقتراح الذى تكرمت به الحكومة الفرنسية بان تضـــع تحت تصرف المنظمة ، بنفس الشروط التى قدمت بها أرض "فونتنوا" ، قطعة ارض أخـــرى تجاور مباشرة المبنى الجديد ، مع تيسير مرافق الاتصال المباشر به .

(١٤٨) واتضح للجنة على ضوء بيان لجنة المقر والمدير العام (الوثيقتين ١٥م /٤٤ ضميمة – الفقرتين ٤٦و٤٧ ، و١٥م /٤٦ – الفقرتين ٢١و ٢٢) أن هذا الاقتراح ينطوى علـــى ميزات كبيرة من كلتا الناحيتين التشغيلية والمالية ، كما انه يسمح بتشييد مبنى يسد حاجات المنظمة من المبانى حتى عام ١٩٨٥ على الاقل .

(١٤٩) ولاحظت اللجنة أن تكاليف هذه العملية تبلغ حوالى ٠٠٠ر٣٠٠ر١١ دولار ، وأنه اذا قدرت مدة الاستهلاك بعشر سنوات فان مجموع الاعتمادات الاضافية الواجب ادراجها تحت الباب الخامس من الميزانيات القادمة سيبلغ ٠٠٠ر٦٠٠ر٢ دولار لكل فترة مالية .

(١٥٠) لهذا قررت اللجنة توصية المؤتمر العام بالاخذ بهذا الحل ، والترخيـــص للمدير العام بقبول قطعة الارض وتكليف المهندس المعمارى برنار زرفوس باعداد المشروع التمهيدى والمقاييسات . وبامكان المؤتمر العام أن يبت فى موضوع البناء وتمويل المبنى السادس ابان دورته السادسة عشرة .

(١٥١) ورأت اللجنة أن برنامج تشييد المبنى الاضافى ومشروع تعديل المبانى الحالية يجب أن يشكلا مشروعا واحدا ، ودعت المدير العام الى دراستهما معا على أن يأخذ فـــى اعتباره بقدر المستطاع جميع أنواع الاحتياجات التى ستنشأ فى المستقبل حتى تتمكـــن المنظمة ، على ضوء الاجراءات التى ستتخذ ، من التفكير فى وقت لاحق فى اقرار حل لمســـألة توسيع المنشآت القائمة .

(١٥٢) ودعت اللجنة أيضا المدير العام الى البحث عن وسائل للتمويل تكون أقـــل ارهاقا من تلك التى تمت الموافقة عليها لتشييد المبنى الجديد ، والبحث فى الفترة المالية القادمة عن امكان الحصول من البلد المضيف أو من احدى وكالات الامم المتحـــدة على قروض بدون فوائد أو بفوائد بسيطة .

تعديل المباني القائمة

(١٥٣) أخذت اللجنة علما بالنتائج التى توصلت اليها لجنة المقر بعد دراسة اقتراحات المدير العام بشأن أعمال التعديل اللازمة للمبانى القائمة .

(١٥٤) وتسمح هذه الاعمال باضافة مقعدا فى قاعة الاجتماعات العامة وتوفير قاعتين جديدتين للاجتماعات سعة الاولى ١٢٠ مقعدا والاخرى ٨٠ مقعدا .

(١٥٥) وأوصت اللجنة الموتمر العام بأن يدعو المدير العام الى مواصلة الدراسات التى بدأها مع مراعاة التوصيات الواردة فى الفقرة ١٥١ من هذا التقرير ، على أن يعرض على الموتمر العام فى دورته السادسة عشرة مشروعا لتعديل مبانى المقر مع المقاييس التقديرية . وأوصت أيضا بالتصريح للمدير العام بأن يدرج تحت الباب السادس من مشروع البرنامج والميزانية لعامى ١٩٧١-١٩٧٢ الشريحة الاولى من الاعتمادات اللازمة لتنفيذ المشروع .

(١٥٦) وبحثت اللجنة عقب المناقشة مشروع القرار "ب" الوارد فى الملحق (٢) للوثيقة ١٥م/٤٤ ضميمة ، وقررت بأغلبية ٢٥ صوتا مقابل ٦ أصوات ودون أى امتناع توصية الموتمر العام بالموافقة على القرارات ٢٦ و١ر٢٦ و٢ر٢٦ و٣ر٢٦ و٤ر٢٦ و٥ر٢٦ .

القسم الرابع ـ صيانة المباني والمنشآت الفنية فى المقر

(١٥٧) أخذت اللجنة علما بملاحظات لجنة المقر (الوثيقة ١٥م/٤٤ ـ الفقرات ٤٣ ـ ٤٦) وقررت توصية الموتمر العام بدعوة المدير العام الى أن يدرج فى المستقبل تحت الباب الخامس من مشروع البرنامج والميزانية اعمال الصيانة فى بندين مختلفين كما يلى :

أ ـ يتضمن البند الاول جميع الاعمال التى تجرى بصفة دورية لصيانة المبانى بحيث تبقى فى حالة جيدة وصيانة المنشآت الفنية بحيث تظل تعمل بصورة جيدة ؛

ب ـ ويتعلق البند الثانى بالاعمال العرضية التى تقتضيها عمليات معينة خاصة بتجديدات او تعديلات يبررها تطور نشاطات السكرتارية أو نموها ، أو تحسين ظروف العمل أو اتباع أساليب تقنية جديدة .

القسم الخامس ـ أعمال التجديد والتعديل فى مبانى المقر

(١٥٨) أخذت اللجنة علما بملاحظات لجنة المقر (الوثيقة ١٥م/٤٤ ـ الفقرات ٤٧-٥٠) ، وعبرت عن ارتياحها لأن جميع الاعمال قد نفذت أو يجرى تنفيذها ، باستثناء اعمال تهيئة المكان الذى ستقام فيه الآلات الحاسبة الالكترونية اذ أن تنفيذ هذه الاعمال يتوقف على القرار الذى سيتخذه الموتمر العام بهذا الشأن فى الدورة الحالية .

(١٥٩) وقررت اللجنة بأغلبية ٢١ صوتا مقابل صفر وامتناع أربعة أصوات ، توصية الموتمر العام بالموافقة على القرار ٢٧ .

القسم السادس ـ مستقبل لجنة المقر (الوثيقة ١٥م/٤٤ الفقرة ٦٢)

(١٦٠) بعد أن استمعت اللجنة الى تصريحات رئيس لجنة المقر وتصريحات المدير العام ، قررت بالاجماع توصية الموتمر العام باستمرار قيام لجنة المقر والموافقة على القرار ٢٨ .

البند ٣٥ - رأس المال المتداول : مقداره وادارته في عامي ١٩٦٩-١٩٧٠ (الوثيقتـــان ١٥م/٣٦ و١٥م/٣٦ ضميمة)

(١٦١) عندما قدم مساعد المدير العام للشوون الادارية هذا البند من جدول الاعمال ذكر أن تقديرات الميزانية لعامي ١٩٦٩-١٩٧٠ تضمنت لاول مرة احتياطيا في الميزانيـــة (الباب السادس) مقداره ١٫٩٣٧٫٦٦٢ دولارا. وكان حساب هذا الاحتياطي على أساس ماينتظر من ارتفاع الاسعار خلال عام ١٩٦٩ وما سيترتب عليه من احتمال زيادة الرواتب والعلاوات والتعويضات المتصلة بهذين النوعين من الزيادة في النفقات لعام ١٩٧٠. غير أن هـذا الاحتياطي لم يراع ما يحتمل حدوثه من ارتفاع في الاسعار وزيادة الرواتب والعلاوات والتعويضات خلال عام ١٩٧٠.

(١٦٢) وعلى أساس هذين الافتراضين يصبح من المعقول التفكير في أن المبالـــغ التي ستسحب من رأس المال المتدوال لتغطية هذه الزيادات في الفترة ١٩٦٩-١٩٧٠ ستكون أقل بشكل ملموس منها في السنوات المالية السابقة. ولكن هناك بندا طلب المديـــر العام من أجله الترخيص له بسلفة قدرها مليونا دولار كما هو مبين في الفقرة (ح) مـــن مشروع القرار الوارد في الوثيقة ١٥م/٣٦ ضميمة، وهذا البند يتعلق بالزيادة المحتملة في رواتب فئة الموظفين المهنيين، وهي زيادة ستربو على ١٫٤٠٠٫٠٠٠ دولار خلال الفتـرة المالية القادمة اذا ما وضعت موضع التنفيذ ابتداء من أول يناير (كانون الثاني) ١٩٦٩.

أ - وقد وافق المجلس التنفيذي على هذا الطلب، كما هـو مبين في الوثيقة ١٥م/٣٦ ضميمة، ولكنه قرر أنه ينبغي وضع حدود قصوى كما يتضح من الفقرتين الفرعيتين (ح)(٣) و(ح) (٤) من مشروع القرار الوارد في هذه الوثيقة.

ب - وأوضح مساعد المدير العام أيضا أنه يحسن ادخال بعض التعديلات على الفقرة (ز) من مشروع القرار نتيجة لقرارات اللجنة الادارية بشأن تشييد مباني المقر.

(١٦٣) وصرح عدة أعضاء بانهم لن يوافقوا على توصية المجلس التنفيذي الواردة في الوثيقة ١٥م/٣٦ ضميمة. وقالوا على الاخص ان اعتماد مبلغ مليوني دولار ينطوي فـــي تقديرهم على كثير من السخاء نظرا للاجراءات التي اتخذت في سبيل وضع ميزانية شاملة، ولفتوا انتباه اللجنة الى تقرير لجنة الخبراء الخاصة التي عهدت اليها مراجعـــة الوضع المالي لمنظمة الامم المتحدة والوكالات المتخصصة والى ضرورة قصر المبالغ التي تسحب من رأس المال المتداول بقدر الامكان على الاغراض الاساسية التي أنشئ من أجلهـــا هذا المال.

(١٦٤) وطالب مندوب المملكة المتحدة، وأيده كثير من الوفود، بضرورة توفير عنصر حافز يحمل السكرتارية على بذل جهدها في تحقيق وفورات عند تنفيذ الميزانية، وذلـــك بقصد مواجهة الزيادات التي تطرأ على الرواتب والتعويضات والاسعار بمقادير تتعـــدى مارصد لذلك من مبالغ في باب احتياطي الميزانية. واقترح تعديلا لمشروع القرار مـــن شأنه احداث تخفيض قدره ٥٠٠٫٠٠٠ دولار من مجموع المبلغ المخصص للفقرة (ح) وتخفيـــض في الحد الاقصى المبين في الفقرة الفرعية (ح)(٣) لتغطية الزيادات في رواتب فئـــة الموظفين المهنيين. واقترح بعد هذا، وأيده في اقتراحة مندوب جمهورية ألمانيـــا الاتحادية، أن تجمع احكام الفقرتين الفرعيتين (ح)(٣) و(ح)(٤) في فقرة واحدة وأن يوضع حد اقصى واحد ومخفض.

(١٦٥) وأشار مقدمو هذه الاقتراحات الى أنها لاتنطوي على أي نقد موجه ضد الاشراف المالي الذي يباشره المدير العام أو المجلس التنفيذي، وأنهم لايقصدون أن يترتـــب على تخفيض المسحوب من رأس المال المتداول أي حذف في البرنامج. ولكن الواقع هو أنـــه

طالما لم يوضع حد للمبالغ المأخوذة من رأس المال المتداول ، فسيكون الاتجاه السائد هو عدم الحرص على تحقيق ما يمكن تحقيقه من وفورات .

(١٦٦) وأجاب مساعد المدير العام مشيرا الى الطبيعة الخاصة للسلفة المقترحة لتغطية الزيادة فى رواتب الموظفين المهنيين . ومعنى هذه الزيادة أن المدير العام سوف يواجه فى أول يناير (كانون الثانى) ١٩٦٩ عجزا محتملا فى الميزانية قدره ١ر٤٠٠ر٠٠٠ دولار ، لم يرصد لتغطيته أى مبلغ فى الباب السادس من الميزانية (احتياطى الميزانية) . وأبدى باسم المدير العام تحفظه بشأن تخفيض قيمة السلف المقترحة فى مشروع القرار والتى أوصى بها المجلس التنفيذى .

(١٦٧) وقررت اللجنة بأغلبية ٢٦ صوتا ضد ٤ أصوات وامتناع ٨ أصوات ، دمج الفقرتين الفرعيتين (ح)(٣) و (ح)(٤) فى فقرة واحدة تنص على حد أقصى قدره ١ر٤٠٠ر٠٠٠ دولار ، وتخفيض المبلغ المبين فى بداية الفقرة (ح) الى ١ر٠٠٠ر٠٠٠ دولار .

(١٦٨) واستقر رأى اللجنة أيضا على نص الفقرة (ز) بعد تنقيحها بحيث تراعى التعديلات المترتبة على القرارات المتخذة بشأن مبانى المقر .

(١٦٩) ثم قررت اللجنة بأغلبية ٢٦ صوتا ضد صوت واحد وامتناع ٧ أصوات ، توصية المؤتمر العام بالموافقة على الفقرة ٢٤٨ من الوثيقة ١٥م/٨٠ ، الجزء الثالث .(١)

البند ١ر٣٩ ـ مكافآت الموظفين (الوثائق ١٥م/٣٩ و ١٥م/٣٩ ضميمة ١ ، و١٥م/٣٩ ضميمة ٢ ، و١٥م/٣٩ ضميمة ٣)

أ ـ الموظفون المهنيون وموظفو الرتب العليا (الوثيقة ١٥م/٣٩ الجزء أ)

(١٧٠) بعد عرض الجزء (أ) من الوثيقة ١٥م/٣٩ أجاب ممثل المدير العام عن سؤال موجه من أحد أعضاء اللجنة ، موضحا أن الزيادة المرتقبة لهذه المكافآت ابتداء من أول يناير (كانون الثانى) ١٩٦٩ ستشكل تكاليف اضافية قدرها ١ر٤٥٠ر٠٠٠ دولار للفترة ١٩٦٩-١٩٧٠ ، وأن هذا المبلغ لم يرد فى الوثيقة ١٥م/٥ . وكان المدير العام قد رأى فعلا أنه لا يحسن استباق قرار الجمعية العامة للامم المتحدة وأن المبلغ الاضافى المحتمل يجب أن يوخذ على شكل سلفة من رأس المال المتداول ، بعد أن يحدده المجلس التنفيذى .

(١٧١) قررت اللجنة بالاجماع، مع امتناع صوت واحد ، التوصية بأن يعتمد المؤتمر العام القرار رقم ١ر٢١ .

ب ـ فئة الموظفين العموميين فى المقر (الوثائق ١٥م/٣٩ الجزء ب ، و١٥م/٣٩ ضميمة ١، و١٥م/٣٩ ضميمة ٢ ، و١٥م/٣٩ ضميمة ٣) .

(١٧٢) عند عرض الوثائق المتعلقة بمكافآت الموظفين العموميين ركز ممثل المدير العام على أهمية التوصية التى قدمتها اللجنة الخاصة التابعة للجنة الاستشارية بشأن الوظيفة العامة الدولية ، وهى التوصية الواردة فى مشروع القرار والتى ترخص للمدير العام بمراجعة الموقف فى نهاية عام ١٩٦٨ على ضوء الاوضاع السائدة فى ذلك التاريخ .

---

(١) فى الجلسة العامة التاسعة والثلاثين عدل هذا القرار بناء على اقتراح مقدم من مندوبى السنغال والجمهورية العربية المتحدة وأصبح يعرف بالقرار ١٨ .

(١٧٣) وبترخيص من اللجنة تحدث رئيس جمعية الموظفين فأشار الى أن جدول الرواتب المقترح فى الفقرة ١٢ من الوثيقة ص١م/٣٩ لم يكن كافيا نظرا لتطور الموقف بعد ماوضعت اللجنة الخاصة التابعة للجنة الاستشارية تقريرها ، وأعرب عن أمله فى أن يرخص الموتمر العام للمدير العام بمراجعة هذا الجدول على ضوء أحدث البيانات . وعبر من جهة أخرى عن أسفه للطريقة الحسابية التى اتبعتها اللجنة الخاصة ، اذ حددت الارقام المستخلصة من الاستقصاء عن "أفضل المعدلات المحلية" بأرقام أقل من هذه المعدلات . وأخيرا لفت اهتمام اللجنة الى المبلغ الضئيل المخصص للعلاوة التى تمنح "للمعولين غير المباشرين".

(١٧٤) وأجاب المدير العام وممثلوه عن عدة أسئلة موجهة من بعض أعضاء اللجنة بشأن المشكلة العامة المتمثلة فى مكافآت الموظفين العموميين فى المقر وبشأن مشروع القرار الذى اقترحه المدير العام فى الوثيقة ص١م/٣٩ ضميمة ٢ . وفيما يتعلق بهذه الوثيقة فقد وافقت اللجنة على اقتراح مندوب المملكة المتحدة ، بتأييد من المدير العام ، حول تعديل الفقرة ٣ بحيث تنص على أن يأخذ المدير العام فى اعتباره آراء اللجنة الخاصة التابعة للجنة الاستشارية بشأن الوظيفة العامة الدولية ، لكى يقرر على ضوء هذه الآراء نوعية التعديلات التى ينبغى ادخالها على جدول الرواتب الذى سيعمل به فى يناير (كانون الثانى) ١٩٦٩ .

(١٧٥) وفضلت اللجنة عدم اتخاذ أى قرار بشأن الفقرتين ٥ و ٦ من مشروع القرار قبل فحص البند ٢ر٣٩ الخاص بطريقة اقرار مكافآت الموظفين العموميين فى المقر . ثم قررت بأغلبية ٣٦ صوتا مقابل صفر وامتناع ٦ أصوات ، التوصية بالموافقة على مشروع القرار فى صيغته المعدلة باستثناء الفقرتين ٥ و ٦ .

(١٧٦) وبعد الانتهاء من مناقشة البند ٢ر٣٩ عادت اللجنة الى فحص الفقرتين ٥ و ٦ من مشروع القرار الوارد فى الوثيقة ص١م/٣٩ اضافة ٢ ، وأشير الى أن اللجنة كانت قد درست الموضوع فى جلسة سابقة وقررت الموافقة على تعديل الفقرة ٦ الذى اقترحه مندوب الولايات المتحدة الامريكية وايده المدير العام ، ويقضى هذا التعديل بأن يكون الترخيص المعطى للمدير العام فى هذه الفقرة ذا طابع الزامى وليس اختيارى . وقررت اللجنة بأغلبية ٢٣ صوتا مقابل صفر وامتناع صوت واحد ، التوصية بالموافقة على الفقرتين ٥ و ٦ من مشروع القرار فى صيغتهما المعدلة .

(١٧٧) وبالنسبة لمشروع القرار فى جملته قررت اللجنة بأغلبية ٢٢ صوتا مقابل صفر وامتناع ٣ أصوات ، توصية الموتمر العام بالموافقة على القرار ٢ر٢١ .

البند ٢ر٣٩ – <u>طريقة اقرار مكافآت الموظفين العموميين العاملين فى المقر (الوثائق ص١م/٤٠ ، وص١م/٤٠ ضميمة ٢ ، وص١م/٤٠ اضافة ٣ ، وص١م/ادارية/اعلام ٢ ، وص١م/ادارية/اعلام ٤)</u> .

(١٧٨) عرض مساعد المدير العام للشوون الادارية الوثيقة ص١م/٤٠ وضمائمها ، واشار بنوع خاص الى أن النظام الذى تفكر فيه السكرتارية لايجاد حل للصعوبات التى تكتنف الطريقة المتبعة حاليا لاقرار مكافآت الموظفين العموميين العاملين فى المقر ، هذا النظام من شأنه ألا يحدث تغييرا فى جدول الرواتب الا عند اعادة النظر فى رواتب الموظفين المهنيين وموظفى المراتب العليا ، أى كل خمس سنوات تقريبا . كذلك تتم التعديلات فى الآن نفسه على أساس تطور غلاء المعيشة ، وذلك بالنسبة لفئتى الموظفين المذكورتين . أما فيما يتعلق بطرق تطبيق النظام المذكور فمما تجدر الاشارة اليه أن هذا النظام لن يضيف الا اقرار بحقيقة قائمة وهى أن هناك الى حد كبير تكافوا بين

المسوولیات الملقاة داخل المقر على عاتق موظف فى أعلى درجة من درجات هذه الفئة (وهى الدرجة الخامسة) وموظف فى درجة (مهنى ١)، وأن هناك تكافوا داخل منطقة باريس بين راتب موظف فى درجة (مهنى ١) وآخر يضطلع خارج المقر بمهام تشبه المهام التى يوديها موظف فى الدرجة الخامسة .

(١٧٩) وتولى رئيس جمعية الموظفين ، بترخيص من اللجنة ، تقديم ملاحظات الجمعية ، فأشار الى ما توجهة الجمعية من انتقادات للنظام المتبع حاليا فى تحديد مكافآت الموظفين العموميين وذكر أن هذا النظام ينشأ عنه مواقف صعبة بل حرجة ليس فقط داخل اليونسكو ولكن فى منظمات أخرى تابعة للامم المتحدة . وأشار الى أن الجمعية تويد النظام الذى اقترحه فريق العمل التابع للسكرتارية ، وقد تضمن الملحق (١) للوثيقة ٥١م/٤٠ الخطوط العريضة لهذا النظام . ومع اغتباطه لما صدر عن المدير العام من تأييد لهذا النظام ، الا أنه يأسف لان المدير العام لم يقترح تطبيقه فى الدورة الخامسة عشرة للموتمر العام . وأعرب عن أمله فى امكان اتخاذ قرار نهائى بشأنه فى الدورة السادسة عشرة وأوضح أن هذا النظام لم يكن يستهدف احداث زيادة عامة فى مكافآت الموظفين، ولن يترتب على الاخذ به شئ من هذا. ولكن الجمعية تويد هذا النظام حتى لا تكون الرواتب موضع نقاش كل سنتين من جراء تقديم بيانات مشكوك فى صحتها .

(١٨٠) ولاحظت اللجنة أن مشكلة تحديد رواتب الموظفين العموميين ليست محصورة فى مقر اليونسكو ، وأن اللجنة الاستشارية بشأن الوظيفة العامة الدولية ، التى استحال عليها تأييد النظام الجديد المقترح من سكرتارية اليونسكو ، تدرك هذه الصعوبات. وقد رأى أحد أعضاء اللجنة اذا اقترحت اللجنة الاستشارية على اليونسكو دراسة هذه المشكلة فسيكون اقتراحها بناء وسيفضى الى ايجاد حل لها . وأشار عدد كبير من أعضاء اللجنة الى ضرورة انسجام هذا الحل مع المبادىء العامة المطبقة فى اقرار الرواتب وقد حددت اللجنة الاستشارية هذه المبادىء ووافقت عليها المنظمات التابعة للامم المتحدة .

(١٨١) أعرب عدد كبير من أعضاء اللجنة عن تأييدهم لمشروع القرار الوارد فى الوثيقة ٥١م/٤٠ ضميمة٣ . واقترح أحدهم ، لكى لا تتأخر الموافقة على القرار ، أن يعطى الموتمر العام المجلس التنفيذى صلاحية اقرار نظام جديد تحدد الرواتب على أساسه . ثم سحب اقتراحه فيما بعد ولكنه اصر على ضرورة عدم تأخير تسوية هذه المشكلة وأيده فى ذلك بعض أعضاء اللجنة . وخلصت اللجنة بصورة عامة الى أنه ينبغى على الموتمر العام أن يجد حلا للمشكلة فى دورته السادسة عشرة .

(١٨٢) ورد المدير العام على اقتراح قدمه أحد أعضاء اللجنة بخصوص تغيير جزء من الفقرة الثانية يتعلق بالاستشارات، فقال انه مع تقديره لهذه الآراء ، يلفت النظر الى أن اللجنة الاستشارية ولجنة التنسيق الادارية ماهما الا جهازين استشاريين ولا يلزمان المدير العام . وأضاف أيضا أنه على أى حال سيستشير جمعية الموظفين فى شتى مراحل وضع الاقتراحات واقترح ، بالاتفاق مع الرئيس ، حذف الاشارة الى جمعية الموظفين فى هذه الفقرة . ووافقت اللجنة على هذا الاقتراح .

(١٨٣) وقررت اللجنة بأغلبية ٢٦ صوتا مقابل صفر وامتناع صوتين ، توصية الموتمر العام بالموافقة على القرار ٣ر٢١ .

تقرير بشأن تشكيل المجلس التنفيذى
البند ٢٩ من جدول الاعمال (الوثيقة ١٥م/٧٧)

(١٨٤) عملا بالفقرة ٤ من القرار الخاص بتشكيل المجلس التنفيذى الذى وافق عليه الموتمر العام فى جلسته العامة الرابعة عشرة بتاريخ ٢٣ أكتوبر (تشرين الاول) ١٩٦٨ (الوثيقة ١٥م/٧٤ مراجعة) ، تتقدم اللجنة بالتقرير الآتى عن الجوانب الادراية والمالية لمشروع القرار الذى أوصى به المجلس التنفيذى (الوثيقة ١٥م/٢٤ الملحق ٥) .

(١٨٥) لقد أطلعت اللجنة على اقتراحات حكومات اليابان وبيرو وماليزيا وسيلان والهند ، ولكنها قررت أن هذه الاقتراحات لن تترتب عليها اية آثار ادارية أو مالية ظاهرة .

(١٨٦) وكان الرأى الختامى للجنة أن التوصية الوحيدة من بين توصيات المجلس التنفيذى التى ستترتب عليها آثار ادارية أو مالية واضحة المعالم ، هى التوصية الخاصة بزيادة عدد أعضاء المجلس التنفيذى من ٣٠ الى ٣٤ عضوا . ولاحظت اللجنة أن تكاليف هذه الزيادة تقدر بمبلغ ٣٨٫٠٠٠ دولار لمدة عامين (الوثيقة ١٥م/٥ ضميمة وتصويب ٢ ، الملحق ٢ ، الفقرتان ١٠ و ١٢) ، وأن هذه التكاليف تدخل ضمن الحد الاقصى للميزانية الموقتة التى وافق عليها الموتمر العام لعامى ١٩٦٩ و ١٩٧٠ .

(١٨٧) غير ان بعض أعضاء اللجنة رأوا أن هذه التوصيات قد تثير من المشاكل الادارية والمالية ما لايبدو ظاهرا لاول وهلة ، اذ يحتمل مثلا أن يتطلب نظام الانتخاب بواسطة الفئات الانتخابية مزيدا من وقت الموتمر العام . يضاف الى هذا أن تعديل مدة الولاية بالنسبة لاعضاء المجلس التنفيذى ، وان كان لاينطوى على أيه آثار مالية ، قد يوثر فى أسلوب العمل داخل المجلس . واعترفت اللجنة بأنه قد تنشأ فعلا مشكلات من هذا النوع ، وأنه من الصعب التنبو بنتائجها .

(١٨٨) وبعد أن استمعت اللجنة لاجوبة ممثل المدير العام عن الاسئلة المطروحة أثناء المناقشة ، قررت اثبات البيانات الآتية فى تقريرها ، وهى تتصل بالزيادة المحتملة لعدد أعضاء المجلس التنفيذى (٣٤ بدلا من ٣٠) .

أ ـ احيطت اللجنة علما بأساس حساب التكاليف ـ وقدرها ٣٨٫٠٠٠ دولار ـ المترتبة على زيادة عدد أعضاء المجلس التنفيذى ، وأن هذا المبلغ لا يشمل التكاليف التى ستنشأ نتيجة لزيادة عدد أعضاء الاجهزة المتفرعة عن المجلس . ولم ترد هذه المسألة فى مشروع قرار المجلس الذى يجب أن يقول رأيه فيها .

ب ـ ستودى زيادة عدد أعضاء المجلس الى زيادة فى أعمال سكرتاريته . ولكن ممثل المدير العام أعرب عن أمله فى أن هذه الزيادة فى العمل ـ خلال السنتين القادمتين على الاقل ـ يمكن أن يضطلع بها أعضاء السكرتارية الاربعة الدائمون ، من غير أن يكون ثمة داع لانشاء وظيفة جديدة .

(١٨٩) ورأت اللجنة أن التكاليف المترتبة على زيادة عدد أعضاء المجلس التنفيذى قد قدرت تقديرا صحيحا بمبلغ ٣٨٫٠٠٠ دولار .

تقرير الاجتماع المشترك للجنة الادارية ولجنة البرنامج
(الوثيقة ١٥م /٨٩)

البند ٢٢ ـ الاقتراع على القرار الخاص بفتح الاعتمادات للفترة ١٩٦٩-١٩٧٠ (١٥م/ادرية/٥)

(١) فى نطاق هذا البند من جدول الاعمال ، فحصت اللجنة الادارية صيغة مشروع القرار الخاص بفتح الاعتمادات ، ونواحيه المالية والادارية ، كما قدمه المدير العام فى الوثيقة ١٥م /ادارية /٣ . ولاحظت اللجنة أن مشروع القرار ينص على ما يلى :

أ ـ تخصيص اعتماد مستقل فى الميزانية لمكتب التربية الدولى .

ب ـ ضم مخصصات خدمات التوثيق والمطبوعات فى اعتماد واحد فى الميزانية ، مما أدى الى تغيير مبالغ المخصصات التى سبق اعتمادها ، والى جعل الاحكام الخاصة بنقل الاموال من بند لآخر فيما يتعلق بخدمات التوثيق والمطبوعات أمرا غير ذى موضوع .

ج ـ انشاء احتياطى الميزانية (الباب السابع) ، وفقا للتوصية الصادرة عن اللجنة .

(٢) وبالنسبة لاقتراح أحد الاعضاء وضع حد مالى اقصى معين لخدمات التوثيق والمطبوعات ، فقد لاحظت اللجنة أن المدير العام يرى أن ضم مخصصات هذه الخدمات فى اعتماد واحد (على أن يكون كل ترحيل للاموال من هذا البند الى غيره أو العكس مرهونا بموافقة مسبقة من المجلس التنفيذى) ، هذا الضم فى حد ذاته سيكفل تحقيق رقابة كافية . أما اذا لم يفض هذا الضم الى النتائج المرجوة ، فان المدير العام سيأخذ عندئذ فى الاعتبار الاقتراح المذكور الخاص بوضع حد مالى أقصى لهذه الخدمات عند اعداد وثائق مشروعات البرنامج والميزانية المقبلة .

(٣) وفى خلال المناقشات التى تلت ذلك ، أثار عدة أعضاء أسئلة مختلفة أجاب عنها ممثل المدير العام .

أ ـ مجموع عدد الوظائف : لوحظ أن مشروع القرار ، فضلا عن تخصيصه احتياطيا نسبته ٤٪ لتغطية متطلبات البرنامج ، فانه يتيح أيضا امكانية انشاء وظائف موقته ، اذا لم يستوجب الأمر نقل مبالغ من بند الى آخر فى الميزانية لضمان تنفيذ البرنامج وحسن ادارته . هذا وقد أحيطت اللجنة علما بأن هذه الامكانية لم يسبق اللجوء اليها حتى الآن ، غير أن الاحتفاظ بنص يسمح بمواجهة هذا الاحتمال يبدو أمرا مرغوبا فيه لضمان فعالية الادارة .

ب ـ المساهمات التى يقدمها برنامج الامم المتحدة للتنمية لليونسكو لتغطية النفقات العامة : تراعى الاعتمادات المدرجة فى مشروع القرار النمو المنتظر فى مستوى تنفيذ البرنامج .

ج ـ الايرادات من بيع المطبوعات : تقيد تكاليف اعادة الطبع والترويج للمطبوعات وبيعها ، وكذلك الايرادات ، فى الجانبين المدين والدائن على التوالى لحساب صندوق مستقل للمطبوعات من النوع التجارى . أما مبلغ الـ ٠٠٠ر٥ دولار المنتظر ، فانه يمثل الفائض المقدر الذى يمكن قبوله قانونا كجزء من الايرادات المتنوعة ، بعد تزويد الصندوق بالمبالغ اللازمة للعمليات الجارية .

د ـ زيادة الايرادات الحقيقية بمقدار ٣١١ر٤٧٣ دولارا على التقديرات المنتظرة للفترة ١٩٦٥-١٩٦٦ : تمت هذه التسوية وفقا للاجراءات المنصوص عليها فى النظام المالى (المادة ٢ر٥) . وقد تحتم القيام بها لان الايرادات الفعلية تجاوزت ماكان مقدرا لها فى القرار الخاص بفتح الاعتمادات للفترة ١٩٦٥-١٩٦٦ . وقد أشير فى هذا الصدد الى أن القرار الخاص بفتح الاعتمادات للفترة ١٩٦٣-١٩٦٤ كان قد بالغ فى تقدير الايرادات ،

حيث كانت قيمتها الفعلية تقل بمقدار ٠٠٠ر١٣٥ دولار عن المبلغ المقدر ، مما استوجب تسوية الحسابات للفترة ١٩٦٧-١٩٦٨ .

٤ - وقد أطلعت اللجنة بارتياح على موجز الوظائف الذى أعده المدير العام لثلاث فترات مالية تشمل كل منها عامين ، وطلبت ادراج جدول مماثل فى وثائق مشروعات البرنامج والميزانية المقبلة .

٥ - وختمت اللجنة مناقشاتها بالموافقة على مايلى :

أ - رد مبلغ ٠٠٠ر٠٠٠ر١ دولار الى حساب رأس المال المتداول ، وهو قيمة السلفيات التى رخص بها المجلس التنفيذى للفترة ١٩٦٧-١٩٦٨ . وقد قررت اللجنة بموافقة ٢٦ صوتا ضد صوت واحد وامتناع أربعة ، أن توصى المؤتمر العام بالموافقة على هذا الاجراء ؛

ب - تقدير الايرادات المتنوعة بمبلغ ٠٠٠ر٣٦٣ر٧ دولار ، على أن توخذ فى الاعتبار زيادة قدرها ٠٠٠ر٦ دولار (تحت عنوان "متنوعات") خصصت لرفع المبلغ المقدر لاشتراكات الدول الاعضاء الى ٠٠٠ر٥٥٠ر٧١ دولار . وقد قررت اللجنة بأغلبية ٢٦ صوتا ضد صوت واحد وامتناع ثلاثة ، أن توصى المؤتمر العام باعتماد المبلغ المذكور ؛

ج - مشروع القرار فى مجموعه ، على أساس أن مبالغ مخصصات الميزانية الواردة ذكرها تحت الباب الاول - أ (أ) سوف تخضع فيما بعد للفحص المشترك من جانب لجنة البرنامج واللجنة الادارية . وقد قررت اللجنة بموافقة ٢٤ صوتا ضد صوت واحد وامتناع أربعة ، أن توصى المؤتمر العام بالموافقة على مشروع القرار المذكور .

(٦) ويراعى مشروع القرار الخاص بفتح الاعتمادات القرارات التى اتخذتها اللجنة الادارية فى جلستها الثامنة عشرة (٩ نوفمبر/تشرين الثانى) بالنسبة للامور التالية :

أ - الشكل والعرض ، بما فى ذلك ضم الاعتمادات المرصودة لخدمات التوثيق والمطبوعات تحت بند واحد من بنود الميزانية (تحت الباب الرابع) ، وهى الاعتمادات التى كانت مدرجة فى الوثيقة ٥م/ه تحت بنود الميزانية الخاصة بكل فصل (انظر الملحق المرفق للاطلاع على تفاصيل التسويات) ؛

ب - النواحى المالية والادارية لمشروع القرار ، ولاسيما مايلى :

(١) مجموع المبالغ التى يجب ردها الى حساب رأس المال المتداول لتغطية السلفيات التى صرح بها المجلس التنفيذى للفترة ١٩٦٧-١٩٦٨ ، و

(٢) المبلغ التقديرى للايرادات المتنوعة .

(٧) ويراعى المبلغ المحدد لكل بند من بنود الميزانية فى القرار الخاص بفتح الاعتمادات ، القرارات التى اتخذتها اللجنة الادارية بالنسبة للابواب الاول والثالث والرابع والخامس والسادس والسابع ، وكذلك القرارات التى اتخذتها لجنة البرنامج بالنسبة للباب الثانى .

(٨) وقد قرر الاجتماع المشترك للجنة الادارية ولجنة البرنامج ، بموافقة ٣٨ صوتا ضد صوت واحد وامتناع ستة ، (وهو مايتفق مع شرط أغلبية ثلثى الاصوات) ، توصية المؤتمر العام باعتماد القرار رقم ٧ .

رابعا- تقارير اللجنة القانونية

جدول المحتويات

	الفقرات
التقرير الاول	
مشروعات التعديل فى المواد رقم ٥٥ و٥٦ و٥٨ و٥٩ و٦٠ من النظام الداخلى للموتمر العام (المحاضر التحليلية)	١ - ٨
التقرير الثانى	
تشكيل المجلس التنفيذى ومدة العضوية وطريقة انتخاب الاعضاء	٩ - ٧١
التقرير الثالث	
مشروع تعديل المادة ٣ر٦٩ من النظام الداخلى للموتمر العام (النصاب القانونى)	٧٢ - ٧٨
التقرير الرابع	
مشروع تعديل المادة ٣٢ من النظام الداخلى للموتمر العام (مهام اللجنة القانونية)	٧٩ - ٨١
التقرير الخامس	
نقل موارد ونشاطات المكتب الدولى للتربية الى اليونسكو	٨٢ - ٩٢
التقرير السادس	
مشروع تعديل المادة ٣ من لائحة المعهد الدولى للتخطيط التربوى (مجلس الادارة)	٩٣ - ٩٨
التقرير السابع	
نقل بعض مسووليات اتحاد الاغاثة الدولى وأمواله الى اليونسكو	٩٩ - ١٠٥
التقرير الثامن	
مشروعات تعديل النظام الخاص بالتصنيف العام لمختلف فئات الاجتماعات التى تعقدها اليونسكو	١٠٦ - ١١١

التقرير الاول

البند ١ر٣٠ - مشروعات تعديل المواد ٥٥ و٥٦ و٥٨ و٥٩ و٦٠ من النظام الداخلى للموتمر العام (المحاضر التحليلية) (الوثيقة ١٥م/٦٢)

(١) عقدت اللجنة القانونية اجتماعها الاول فى الساعة ٣٠ر١١ من صباح يوم ١٦ اكتوبر (تشرين الاول) ١٩٦٨، وبناء على توصية المجلس التنفيذى و اقتراح لجنة الترشيحات انتخبت اللجنة الاستاذ هيلدينغ ايك (من السويد) رئيسا لها بالتصفيق.

(٢) وعقدت اللجنة اجتماعها الثانى فى ١٨ اكتوبر (تشرين الاول) ١٩٦٨، و انتخبت السيد بول غوجانو (من رومانيا) نائبا للرئيس، والسيد بيير شاربنتييه (من كندا) مقررا.

(٣) ودرست اللجنة فى اجتماعها الثانى الوثيقة رقم ١٥م/٦٢، المتضمنة توصيات المجلس التنفيذى بشأن ادخال تعديلات على المواد ٥٥ و٥٦ و٥٨ و٥٩ و٦٠ من النظام الداخلى للموتمر العام، بغية ابدال المحاضر التحليلية للجان بتسجيلات صوتية تحفظ وتوضع تحت تصرف كل عضو من أعضاء المنظمة. وقد نظرت اللجنة ايضا فى تقرير اللجنة الادارية عن هذا الموضوع (الوثيقة ١٥م/٧١).

(٤) ودرست اللجنة كل نص من النصوص المقترح تغييرها وفقا لما جاء بمشروع القرار المدرج بالملحق رقم ٢ للوثيقة رقم ١٥م/٦٢.

(٥) وقد لاحظت اللجنة وجود اختلافات بين النصوص الانكليزية و الفرنسية و الاسبانية و الروسية لمشروع القرار هذا، و أجرت التعديلات اللازمة المترتبة على ذلك. كما أدخلت بعض التغييرات فى صياغة هذه النصوص وضمنتها فى نص مشروع القرار الوارد بملحق تقريرها الاول (الوثيقة ١٥م/٧٢).

(٦) وقد رأت اللجنة أيضا أنه ينبغى توضيح مدى الاجراءات التى ستتخذها السكرتارية للمحافظة على التسجيلات الوصتية. وعلى ذلك، فان اللجنة تقترح أن يدرج الموتمر العام فقرة جديدة بهذا المعنى فى القرار المقدم اليه فى الوثيقة رقم ١٥م/٦٢، وتتضمن هذه الفقرة صيغة الفقرة رقم ٢ من القرار الذى وافق عليه المجلس التنفيذى بالنسبة لهذا الموضوع فى دورته الثامنة و السبعين. وقد أدرجت هذه الفقرة الجديدة فى مشروع القرار الوارد فى ملحق التقرير الاول (الوثيقة ١٥م/٧٢).

(٧) وبالنسبة للمادة ٨٤ من النظام الداخلى، فقد روى أن تسجيلات الاصوات التى توخذ بمناداة الاسماء يجب أن تحفظ أيضا فى سجلات المنظمة.

(٨) وعلى ذلك، فقد أوصت اللجنة بأن يعتمد الموتمر العام مشروع القرار الوارد فى ملحق تقريرها الاول (١٥م/٧٢). وقد أصبح هذا المشروع القرار رقم ١ر١٢ بعد أن وافق عليه الموتمر العام.

التقرير الثاني

البند ٢٩ ـ تشكيل المجلس التنفيذي ومدة العضوية وطريقة انتخاب الاعضاء (الوثيقتان ١٥م/٢٤ و١٥م/٢٥)

(٩) كرست اللجنة القانونية سبعة اجتماعات ، عقدت بين ٢٤ و٣٠ اكتوبر (تشرين الاول) ١٩٦٨ ، برئاسة الاستاذ هيلدينغ ايك (السويد) ، لدراسة بند جدول الاعمال السابق ذكره ، وذلك وفقا للقرار الذى اتخذه الموتمر العام فى ٢٣ اكتوبر (تشرين الاول) ١٩٦٨ (الوثيقة ١٥م/٧٤ منقحة) .

ان الموتمر العام ،

١) وقد استمع الى تقارير رئيس المجلس التنفيذى وممثلى اليابان وبيرو ، التى تعرض توصيات المجلس (الوثيقة ١٥م/٢٤) بشأن تشكيل المجلس التنفيذى ومدة عضوية اعضائه وطريقة انتخابهم ، وأخذ علما بمشروعات التعديل المقدمة من اليابان وبيرو (الوثيقة ١٥م/٢٥) ؛

٢) وقد أخذ علما بمشروع القرار رقم ١٥م/م ق ١٦٥ المقدم من ماليزيا ؛

٣) وقد عقد ، وفقا لتوصية المكتب ، مناقشة مبدئية حول هذا الموضوع ؛

٤) يقرر ، طبقا للنظام الداخلى ، احالة الجوانب القانونية البحتة ، والجوانب الادارية والمالية من مشروع القرار الذى يوصى به المجلس التنفيذى ومن مقترحات حكومات اليابان وبيرو وماليزيا وسيلان ، على كل من اللجنة القانونية واللجنة الادارية على التوالى ، مع دعوة اللجنتين الى اقامة دراساتهما ونتائجهما على أساس الافتراض بأن الموتمر العام سوف يقر نظام الفئات الانتخابية الذى اقترحه المجلس التنفيذى ؛

٥) ويدعو اللجنة القانونية واللجنة الادارية الى تقديم تقريرهما اليه فى موعد يسبق بما لا يقل عن ٤٨ ساعة موعد الاجتماع الصباحى الذى سيعقد يوم الاثنين فى ٤ نوفمبر (تشرين الثانى) ، والذى سيستأنف فيه الموتمر بحث الموضوع بغية التوصل الى قرار نهائى فيه خلال الاجتماع الذى سيعقده بعد ظهر نفس ذلك اليوم .

(١٠) وبمقتضى هذا القرار ، نظرت اللجنة فى الوثائق التالية :

١٥م/٢٤ : مشروعات تعديل المادة ٥ من الميثاق التأسيسى والمواد ٩٥ و٩٥ـأ و٩٦ و٩٧ من النظام الداخلى للموتمر العام ، وهى التعديلات التى اقترحها المجلس التنفيذى . ووقف العمل بنصوص معينة من النظام الداخلى ونظام الانتخاب بالاقتراع السرى ، والموافقة على نصوص معينة تتعلق بانتخاب اعضاء المجلس التنفيذى فى الدورتين الخامسة عشرة والسادسة عشرة للموتمر العام.

١٥م/٢٥ : مشروعات تعديل (المادة ٥ ، الفقرة ٢) ، من الميثاق التأسيسى وهى التعديلات المقدمة من اليابان وبيرو .

١٥م/م ق ١٦٥ : مشروع القرار المقدم من ماليزيا .

١٥م/م ق/جلسة عامة ـ٤ : تعديل مشروع القرار الوارد فى الملحق رقم ٥ للوثيقة ١٥م/٢٤ ، وهو التعديل المقدم من سيلان .

كما درست اللجنة أيضا الوثيقة رقم ١٥م/م ق ١٨٤ (مشروع القرار المقدم من الهند واليابان).

(١١) وقد أقامت اللجنة عملها على أساس مذكرة من رئيسها (١٥م/قانونى/اعلام - ١) تتضمن مقترحات خاصة بقائمة الموضوعات القانونية التى قد يكون على اللجنة أن تعالجها والترتيب الذى يجب أن يتبع فى مناقشة هذه الموضوعات، علما بأن طابع هذه الوثيقة كان توجيهيا صرفا، وأن غرضها الوحيد هو تسهيل اعمال اللجنة.

(١٢) ولاحظت اللجنة أن الغرض من توصيات المجلس التنفيذى الواردة فى الوثيقة رقم ١٥م/٢٤ هو:

(أ) زيادة عدد أعضاء المجلس التنفيذى الى ٣٤؛

(ب) مع التقيد ببعض الاحكام الانتقالية، تغيير مدة عضوية اعضاء المجلس التنفيذى الذين سينتخبون لمدة ست سنوات، مع عدم جواز اعادة انتخابهم للفترة التالية مباشرة؛

(ج) أن يوضع للدورتين الخامسة عشرة والسادسة عشرة للمؤتمر العام - وعلى أساس تجريبى وموقت - نظام للفئات الانتخابية من الدول الاعضاء، لا يسرى الا على الانتخابات لعضوية المجلس التنفيذى، على أن تدرس نتيجة هذا النظام الجديد على ضوء الخبرة المستمدة من الدورتين.

وقررت اللجنة أن تدرس أولا الجزء الخاص من القرار الذى اقترحه المجلس التنفيذى، والوارد فى الملحق رقم ٥ للوثيقة رقم ١٥م/٢٤ الخاصة بزيادة عدد اعضاء المجلس التنفيذى.

(١٣) ولاحظت اللجنة فى هذا الصدد أن نصوص مشروعات تعديل الميثاق التأسيسى التى اقترحها المجلس ووردت فى الفقرة رقم ٢ من مشروع القرار الذى أصدر المجلس توصيته بأن يوافق عليه المؤتمر العام، هذه النصوص قد ابلغها المدير العام الى الدول الاعضاء والاعضاء المنتسبين فى حدود الفترة الزمنية المنصوص عليها فى الفقرة ١ من المادة ١٣ من الميثاق التأسيسى، وفى المادتين ١٠٣ و١٠٤ من النظام الداخلى للمؤتمر العام. وعلى ذلك فقد رأت اللجنة أن المؤتمر العام يستطيع اذا شاء أن يوافق على هذه التعديلات. كما رأت اللجنة أن مشروعات التعديل المقترحة بشأن زيادة عدد أعضاء المجلس لا تستدعى أى تعليق قانونى خاص عليها.

(١٤) ثم نظرت اللجنة فى توصيات المجلس التنفيذى الخاصة بانشاء نظام للفئات الانتخابية من الدول الاعضاء يجرى العمل به على أساس موقت وتجريبى فى الدورتين الخامسة عشرة والسادسة عشرة للمؤتمر العام.

(١٥) وقد درست اللجنة فى هذا الصدد موضوع ما اذا كان ادخال مثل هذا النظام - كما ورد فى الوثيقة ١٥م/٢٤ - يتطلب تعديلا فى الميثاق التأسيسى، علما بأن اقتراح المجلس التنفيذى ذو طبيعة تجريبية وموقتة.

(١٦) وأوضح بعض أعضاء اللجنة أن مثل هذا التعديل ضرورى لان اقتراحات المجلس التنفيذى تثير النقاش حول مبادىء هامة، مثل حرية الدول الاعضاء فى التصويت، وصلاحية ممثليها للترشيح لعضوية المجلس. وفضلا عن ذلك فقد ذكر المندوبون أن هذه مسألة انتخابية لا تتعلق بالنظام الداخلى وحده، اذ أن مقترحات المجلس التنفيذى ونتائجها العملية، كما هى واردة فى تقرير المجلس، ستفرض على حقوق الدول الاعضاء وحريتها قيدا لا يمكن تقريره الا عن طريق تعديل الميثاق التأسيسى نفسه وليس بمجرد وقف العمل ببعض الاحكام التنظيمية. وفى المنظمات الدولية ذات الانظمة القائمة على الفئات الانتخابية، تخضع هذه الانظمة لنصوص واردة فى دساتير هذه المنظمات. أما ميثاق اليونسكو التأسيسى بنصه الحالى فانه لا يتضمن الا قيدا واحدا محددا لحرية الدول الاعضاء فى التصويت، وهو عدم جواز تمتع أكثر من مواطن واحد من أية دولة عضو

بعضوية المجلس التنفيذى فى نفس الوقت . وعلى ذلك ، فان القيود الجديدة المتضمنة فى مقترحات المجلس التنفيذى تستلزم تعديلا فى هذا الميثاق كى تكون نافذة . وقد رأى أحد اعضاء اللجنة أن هذا القول ينطبق حتى فى حالة الاقتصار على تطبيق هذا النظام بصفة موقتة أو تجريبية .

(١٧) ورأى اعضاء آخرون انه من غير الضرورى تعديل الميثاق التأسيسى لادخال نظام الفئات الانتخابية الذى يقترحه المجلس التنفيذى ، وذكروا أن الميثاق ينص (فى الفقرة ٢ من المادة ٥) على أنه ينبغى للموتمر العام عند انتخاب اعضاء المجلس "أن يضع فى اعتباره بشكل خاص تنوع الثقافات والعدالة فى التوزيع الجغرافى" ، ولكن الميثاق لا يحدد أى نظام انتخابى بعينه اذ أن هذه الطريقة تحددها نصوص تنظيمية ومن حق الموتمر العام أن يقر اجراءات أخرى دون أن يكون فى ذلك أى خروج على نصوص الميثاق التأسيسى . وقد رأى هولاء الاعضاء انه لما كان معيار تنوع الثقافات وعدالة التوزيع الجغرافى قد ورد ذكره بالفعل فى الميثاق التأسيسى ، فان انشاء نظام للفئات الانتخابية لا يمكن أن يكون خروجا على هذا المعيار ، بل لم يكن يستهدف الا وضع هذا المعيار موضع التطبيق وضمان احترام روح الميثاق ونصه بتصحيح بعض مظاهر عدم المساواة الناشئة عن النظام الانتخابى الحالى . وأن أى نظام للانتخاب ، بما فى ذلك النظام السارى حاليا ، يحد من حرية الدول الاعضاء . ولكن الاختيار بين نظم مختلفة هو موضوع سياسى فى جوهره يدخل فى اختصاص الموتمر العام نفسه . وأن اقتراح نظام الفئات الانتخابية على أساس موقت وتجريبى يعتبر فى حد ذاته سببا اضافيا لعدم ادراج تعديلات بهذا المعنى فى الميثاق التأسيسى محافظة على قدر أكبر من المرونة فى معالجة الموضوع . وقد بيّن أحد أعضاء اللجنة أن هذه ليست سوى اعتبارات عملية ، وأن الصفة الموقتة للاجراءات المقترحة لا يمكن أن تشكل حجّة قانونية من شأنها أن تغيّر الرّد المقدم على السوال المطروح .

(١٨) وفى ختام مناقشة اللجنة لهذا الموضوع ، قررت أن ابداءها رأيا فى هذا الصدد لينظر فيه الموتمر العام يتطلب ، وفقا للفقرة الثانية من المادة ٣٣ من النظام الداخلى ، أن تتخذ اللجنة قرارها بأغلبية ثلثى الاعضاء الحاضرين والمشتركين فى التصويت . كما قررت اللجنة أيضا أن تتخذ قرارا بشأن النقطتين التاليتين :

ـ ما اذا كان من الضرورى تعديل الميثاق التأسيسى لادخال نظام الفئات الانتخابية المحدد فى الوثيقة رقم ٥م/٢٤ ؛

ـ ما اذا كان الامر لا يحتاج الى تعديل الميثاق التأسيسى لادخال مثل هذا النظام .

(١٩) وقد عرض هذان الاقتراحان للتصويت فكانت نتيجة التصويت على الاقتراح الاول سبعة أصوات مويدة واثنى عشر صوتا معارضا ، ونتيجة التصويت على الاقتراح الثانى ثلاثة عشر صوتا مويدا وسبعة أصوات معارضة . وبما أن اغلبية ثلثى الاعضاء الحاضرين والمشتركين فى التصويت ، اللازمة لاعتماد هذين الاقتراحين لم تتحقق ، فان اللجنة لم تعتمد أيا منهما

(٢٠) وعلى ذلك ، فان اللجنة ليست فى وضع يسمح لها بأن تقدم للموتمر العام رأيا حول هذا الموضوع .

(٢١) الا ان اللجنة رأت من واجبها رغم ذلك أن تدرس ـ من الناحية الفنية ـ الاقتراحات بشأن تعديل الميثاق التأسيسى التى قدمتها اليابان وبيرو (الوثيقة ٥م/٢٥) ، بخصوص تشكيل فئات انتخابية ، وهى الاقتراحات المعروضة على الموتمر . وقد لاحظت اللجنة أن نص اقتراحات تعديل الميثاق التأسيسى المقدمة من هاتين الدولتين العضوين قد تم ابلاغها بواسطة المدير العام الى الدول الاعضاء والى الاعضاء المنتسبين فى حدود المهلة الزمنية المنصوص عليها فى الفقرة ١ من المادة الثالثة عشرة من الميثاق التأسيسى ، وفى المادة ١٠٣ من النظام الداخلى للموتمر العام . وعلى ذلك ، فان اللجنة ترى أن للموتمر العام

اذا شاء أن يوافق على هذه الاقتراحات المتطابقة فى المضمون والشكل .

(٢٢) ورأت اللجنة أن عليها ايضا أن تقدم للموتمر العام رأيا قانونيا فى الموضوع التالى :

"اذا اعتمد الموتمر العام التعديلات التى تقترحها اليابان وبيرو ، فهل ينبغى أن يوافق عليها بعد ذلك ثلثا الدول الاعضاء قبل أن تصبح نافذة ، عملا باحكام المادة الثالثة عشرة من الميثاق التأسيسى وعلى أساس انها تلقى التزامات جديدة على عاتق الدول الاعضاء ؟"

(٢٣) وأوضح بعض الاعضاء ان الموافقة على المقترحات المعروضة لن تستوجب اجراء تغييرات اساسية فى أهداف المنظمة أو فرض التزامات جديدة على الدول الاعضاء ، ومن ثم فان احكام المادة الثالثة عشرة من الميثاق التأسيسى لا تنطبق عليها اذ انها تنص على أن التعديلات التى تترتب عليها هذه النتائج يجب أن تحظى بعد اعتمادها بموافقة ثلثى الدول الاعضاء . وذكر أحد اعضاء اللجنة انه لئن كان نظام الفئات الانتخابية يفرض على الموتمر ان يتبع فى الانتخابات اجراء يختلف عن الاجراء الحالى ، الا انه لا يفرض على الدول الاعضاء اية التزامات جديدة ، بل انه سوف يترتب عليه ضمان حقوق جديدة للدول الاعضاء باعطائها مزيدا من الفرص فى عضوية المجلس . وقال عضو آخر ان اعتماد النظام الجديد لن يودى الا الى تنفيذ وتأمين حقوق منصوص عليها بالفعل فى الميثاق التأسيسى .

(٢٤) ورأى عضو آخر فى اللجنة أن قبول التعديلات بعد اعتمادها سيكون ضروريا ، لان هذه التعديلات سوف تتضمن التزامات جديدة تفرض على الدول الاعضاء .

(٢٥) وقد عرض الموضوع المشار اليه فى الفقرة ٢٢ أعلاه للاقتراع ، فرفضته اللجنة بأغلبية ١٥ صوتا مقابل ٥ أصوات . ولما كانت قد تحققت اغلبية ثلثى الاعضاء الحاضرين والمقترعين ، وفقا لما تقتضيه الفقرة ٢ من المادة ٣٣ من النظام الداخلى ، فان نتيجة هذا الاقتراع تمثل رأى اللجنة القانونية . وعلى ذلك ، فان اللجنة ترى أن التعديلات التى اقترحتها اليابان وبيرو لن تلتزم - اذا اعتمدها الموتمر العام - موافقة لاحقة عليها من جانب ثلثى الدول الاعضاء حتى تصبح نافذة .

(٢٦) ثم فحصت اللجنة مشروع التعديلات من ناحية الصياغة ، وأجرت بعض التعديلات فى صياغة النصين الفرنسى والروسى .

(٢٧) ثم واصلت اللجنة بعد ذلك النظر بايجاز فى الاجراء الذى يجب أن تتبعه لفحص المقترحات المقدمة من ماليزيا (١٥م/م ق ١٦٥) وسيلان (١٥م/م ق/جلسة عامة-٤) . واقترح أحد اعضاء اللجنة أن يكون الاجراء الذى يتبع بالنسبة لهذه المقترحات هو نفسه الذى اتبع بالنسبة لمشروعات التعديل المقدمة من اليابان وبيرو . الا أن أغلبية اعضاء اللجنة رأت أن هذين الاقتراحين يثيران مشكلات خاصة ، مما يستوجب فحص مداهما القانونى وامكانية قبولهما .

(٢٨) ولاحظت اللجنة انه بينما يقترح البند رقم ٢ من مشروع القرار المقدم من ماليزيا حذف جزء من قرار المجلس التنفيذى وهو الجزء الذى لا يتضمن مقترحات بتعديل الميثاق التأسيسى ، فان الفقرة التنفيذية ٣ من نفس مشروع القرار تهدف على العكس الى تغيير القسمين ٢ و٣ من ذلك المشروع ، علما بأن القسم ٢ يتضمن مقترحات بتعديل الميثاق التأسيسى . ولذا فقد أثير السوال عما اذا كان مشروع القرار المقدم من ماليزيا سيدخل تغييرات اساسية على التعديلات المقترحة فى الميثاق التأسيسى من جانب المجلس التنفيذى ، وما اذا كان يمكن - نتيجة لذلك - قبوله وفق المادة ١٠٤ من النظام الداخلى التى تنص على وجوب ابلاغ مثل هذه التغييرات للدول الاعضاء فى موعد سابق على افتتاح دورة الموتمر العام بثلاثة أشهر على الاقل .

(٢٩) وتساءلت اللجنة بصفة خاصة عما اذا لم يكن سيترتب على اعتماد اقتراح ماليزيا الاحتفاظ بنصوص الميثاق الحالية بالنسبة لفترة العضوية فى المجلس وصلاحية اعادة انتخاب الاعضاء ، وما اذا كانت الضرورة تدعو والحال هذه الى وضع مشروع تعديل لاقتراحات المجلس التنفيذى ، حيث تستطيع الوفود التى تفضّل بقاء الوضع الراهن أن تقرر ذلك بالتصويت ضد تلك المقترحات .

(٣٠) وجرت مناقشة حول هذه النقطة ، أوضح فيها ممثل ماليزيا انه سيترتب على اقتراحات المجلس التقليل من فرص كثير من الدول الاعضاء فى تمثيلها فى المجلس . ثم أخطر المندوب اللجنة بأن الوثيقة رقم ١٥م/م ق ١٦٥ يجب أن تعتبر بيانا معبرا عن وجهة نظر وفده ، وليس مشروعا لتعديل اقتراحات المجلس يجرى التصويت عليه من جانب المؤتمر العام .

(٣١) وقد قررت اللجنة أنه ، نظرا لهذه الظروف ، فانه لا حاجة بها الى مواصلة النظر فى الوثيقة رقم ١٥م/م ق ١٦٥ .

(٣٢) وبالنسبة لمشروع التعديل المقدم من سيلان (١٥م/م ق/جلسة عامة ـ٤) ، فقد لاحظت اللجنة أنه على الرغم من أن ذلك التعديل لا يتعلق الا بالبند رقم ١ من مشروع القرار الذى اقترحه المجلس التنفيذى ، وأن اعتماده سيودى الى ادخال تغييرات على اقتراحات المجلس التنفيذى المتضمنة فى البند رقم ٢ من مشروع القرار ، والخاصة بتعديل الميثاق التأسيسى .

(٣٣) وأشار معظم اعضاء اللجنة الى أن هذه التغييرات ستكون تغييرات أساسية وفقا لمدلول المادة ١٠٤ من النظام الداخلى . الا أن أحد الاعضاء ذكر أن احالة المؤتمر العام للوثيقة رقم ١٥م/مشروع/جلسة عامة ـ٤ على اللجنة القانونية ، تحمل منه اقرارا ضمنيا لامكانية قبولها . بيد أن اللجنة اعتبرت من واجبها أن تبدى مشورتها للمؤتمر العام فى هذا الموضوع . وتحدث عضو آخر فى اللجنة ، فلم يعترض على امكانية جعل مدة العضوية مستقبلا أربع سنوات مع عدم جواز التمتع بها فترتين متتاليتين ، ولكنه لفت النظر الى النتائج العملية الخطيرة التى ستترتب على أى قرار يتخذه المؤتمر العام ويتضمن ، اعتبارا من الدورة الحالية الغاء القاعدة الخاصة باعادة انتخاب الاعضاء الخارجين ، نظرا لان بعضهم قد رشّحتهم حكوماتهم بالفعل لمدة أربع سنوات اخرى . وقد يكون من الصعب جدا على بعض الدول المعنية أن تجد ، فى حدود الفترة الزمنية القصيرة المتاحة ، مرشحين آخرين من بين اعضاء وفودها الى الدورة الحالية للمؤتمر العام .

(٣٤) وخلال مناقشات اللجنة القانونية حول مشروع التعديل هذا ، أشار مندوب سيلان الى أنه ـ فى الحدود التى يودى فيها اقتراح دولته الى مشروع بتعديل مقترحات المجلس ـ فان مثل هذا التعديل لا يمكن اعتباره تعديلا أساسيا ، نظرا لان هدفه الرئيسى هو ضمان تطبيق أفضل لمبدأ منصوص عليه بالفعل فى الميثاق التأسيسى . وأضاف مندوب سيلان أنه ، بناء على المناقشة التى جرت ، قد قرر سحب اقتراحه .

(٣٥) ثم تناولت اللجنة بعد ذلك المقترحات الواردة فى البنود رقم ٢ و٣ و٤ من مشروع القرار الذى اقترحه المجلس التنفيذى ، بغية فحص هذه الفقرات بصفة رسمية . وقد أجرت اللجنة تعديلا شكليا فى النص الانكليزى للفقرة ١٣ من المادة ٥ من الميثاق التأسيسى ، والمادة ٩٥أ من النظام الداخلى الخاصة بالاحكام الانتقالية ، وذلك لزيادة مطابقة هذا النص للنصوص المناظرة باللغات الثلاث الاخرى . كما أجرى أيضا تصحيح نحوى صرف فى النص الروسى . وأدرجت هذه التعديلات الطفيفة فى نص مشروع القرار الوارد فى الملحق رقم ١ لتقرير اللجنة الثانى (انظر القرار ١ر(١١) .

(٣٦) وخلال فحص هذه النصوص ، اتضح عدم وجود مهلة زمنية محددة فى النظام لتقديم

مشروعات التعديلات بشأن مقترحات المجلس التنفيذى التى لا تتطلب تعديلا فى الميثاق التأسيسى . كما تبين - تبعا لذلك - أن مثل هذه المشروعات يمكن تقديمها فى أى وقت حتى موعد قفل باب المناقشة فى الجلسة العامة حول هذا البند من جدول الاعمال .

(٣٧) وبالنسبة للبند رقم ٤ من مشروع القرار المقدم من المجلس التنفيذى ، الخاص بوقف العمل بأحكام معينة من النظام الداخلى ونظام الانتخاب بالاقتراع السرى فيما يتعلق بانتخاب اعضاء المجلس التنفيذى ، فان اللجنة واصلت فحص مختلف الجوانب القانونية للاقتراح ، بعد أن حصلت على ايضاحات بشأن الاعمال التمهيدية التى أدت بالمجلس الى اعتماده . وردا على سوال عما اذا كان المؤتمر العام يستطيع فى دورته الحالية أن يتخذ قرارا فى هذا الموضوع ينطبق أيضا على دورته السادسة عشرة ، أوضحت اللجنة أنه لا يوجد فى الميثاق التأسيسى أو فى النظام الداخلى ما يمنع المؤتمر العام من اجراء ذلك فى دورته الحالية ، مع العلم بأن المؤتمر العام يستطيع فحص الموضوع واتخاذ أية قرارات اخرى يراها مناسبة فى أية دورات تالية .

(٣٨) ثم نظرت اللجنة فى نصوص مواد النظام الداخلى ونظام الانتخاب بالاقتراع السرى التى يجب وقف العمل بها نظرا لتعارضها مع النصوص الخاصة المتضمنة فى الملحق رقم ٦ للوثيقة رقم ١٥م/٢٤ . وقد أخذت اللجنة علما فى هذا الصدد بوثيقتين أبلغتا اليها للعلم (١٥م/قانونى/اعلام - ٢ ، و٧٨ تنفيذى/٢ اضافة) وتضمنتا بيانا تفصيليا بالنصوص المعنية .

(٣٩) واقترح بعض الاعضاء وضع قائمة بالمواد التى سيوقف العمل بها وادراج هذه القائمة فى نص البند رقم ٤ زيادة فى الدقة وتجنبا لما قد ينشأ من خلافات فيما بعد ، فى حين أشار اعضاء آخرون الى أن هناك دائما احتمالا لوقوع أخطاء أو سهو عند وضع مثل هذه القوائم ، واعتبروا أن من الافضل الالتزام بالاحكام العامة الواردة فى النص الاصلى لذلك البند . وقد نوقش اقتراح بشأن وضع قائمة بالمواد المشار اليها محل النص العام ، ورفض الاقتراح بأغلبية أربعة عشر صوتا مقابل صوتين ، مع امتناع ثلاثة عن التصويت ، ثم أيدت اللجنة ، بأغلبية ستة عشر صوتا مقابل صوت واحد ، مع امتناع ثلاثة عن التصويت ، الاقتراح الذى قدمه أحد اعضائها بأن يجرى اعداد قائمة بالمواد المشار اليها مع اضافة نص تكميلى ذى صفة عامة ، مما قد يحول دون وقوع أى سهو غير مقصود .

(٤٠) كما أظهرت المناقشة الحاجة ليس فقط الى التأكيد ، كما فى النص الذى اقترحه المجلس التنفيذى ، على أن وقف العمل لا يسرى الا فى حالة انتخاب اعضاء المجلس ، بل أن هناك حاجة ايضا الى أن ينص بمزيد من الوضوح ، أولا أن هذه مسألة اجرائية بحتة ، وثانيا أن وقف العمل لا يسرى على المواد المشار اليها الا فى حدود ما يرد بها متعارضا مع النصوص الخاصة المقترحة . وقد اعتبرت اللجنة أن النص الذى اعتمدته فى هذا الصدد والذى أدرج فى البند رقم ٤ من مشروع القرار الوارد بالملحق رقم ١ لتقريرها الثانى (الوثيقة ١٥م/٧٦) يفى بهذين الغرضين .

(٤١) ثم فحصت اللجنة بعد ذلك "الاحكام الخاصة" التى تحكم اجراءات انتخاب أعضاء المجلس التنفيذى فى الدورتين الخامسة عشرة والسادسة عشرة للمؤتمر العام (الملحق رقم ٦ للوثيقة ١٥م/٢٤) ، وأجريت بعد التعديلات الشكلية فى النص ، طبقا لما جاء فى ملحق القرار ار١١ .

(٤٢) وبالنسبة للفقرة ٣ من هذه الاحكام ، أثير سوال عن الاجراء الذى يتبع اذا حصل اثنان أو أكثر من المرشحين على اعداد متساوية من الاصوات . وقد أوضحت اللجنة أنه ، وفقا للاجراء المتبع حتى الان ، اذا حصل المرشحون على الاغلبية المطلوبة واذا كان عدد المقاعد المطلوب شغلها يحتم الاختيار من بين اولئك المرشحين ، فانه يجرى اقتراع ثان مقتصر على المرشحين المعنيين .

(٤٣) وسأل أحد اعضاء اللجنة ما اذا كانت احكام الفقرتين ١٠ و١١ ضرورية حقا، بالنظر الى مضمون الفقرة ٣ ، التى تقرر بوضوح أن عدد المرشحين الذين يعلن انتخابهم فى كل من الفئات الانتخابية لا يجوز أن يزيد أو يقل عن عدد المقاعد المطلوب شغلها من تلك الفئة . وذكر العضو أنه على هذا الاساس ، تبدو القيود الاضافية التى تفرضها الفقرتان ١٠ و١١ على حرية تصويت الدول الاعضاء غير ضرورية ، لان الالتزام الوحيد الواقع على الدول الاعضاء هو عدم التصويت لعدد من المرشحين يزيد على العدد الكلى للمقاعد المطلوب شغلها فى أية دورة معينة .

(٤٤) وأشير أثناء مناقشة هذا الموضوع الى أن الفقرتين ٣ و١٠ لا تتضمنان جديدا، وانما تنقلان فقط الى مستوى الفئات الانتخابية نفس الاجراء المتبع حاليا فى انتخاب اعضاء المجلس التنفيذى . ومن ناحية اخرى ، فان الفقرة ١١ تضيف على العكس حكما جديدا يخالف الاجراء المتبع حاليا ، اذ أنها تمكّن الدول الاعضاء من أن تصّوت عند الضرورة ، ضمن فئة انتخابية ، لعدد من المرشحين يقل عن عدد المقاعد المطلوب شغلها من تلك الفئة . كما اشير ايضا فيما يختص بعدد بطاقات الاقتراع ، الى أن الحل المعتمد فى الفقرة ٦ ، الذى ينص على بطاقات اقتراع منفصلة لكل فئة انتخابية (بدلا من بطاقة واحدة تقسم الى اجزاء بعدد الفئات الانتخابية) يسهل بالنسبة لكل فئة عمليات التدقيق المنصوص عليها فى البند ١٥ من نظام الانتخاب بالاقتراع السرى ، والتحقق من صلاحية كل بطاقة اقتراع أو عدم صلاحيتها .

(٤٥) وذكر أيضا أن كل بطاقة اقتراع توزع على الوفود سوف تحمل أسماء جميع المرشحين للانتخاب فى تلك الفئة ، وأن الاصوات سوف تعطى بشطب اسماء الاعضاء الذين لا يراد التصويت لهم بحيث تعتبر الدولة العضو انها أدلت بصوتها للمرشحين الذين لم تشطب اسماؤهم فى ورقة الاقتراع . وعلى ذلك فان الفقرتين ١٠ و١١ تشيران الى الاسماء التى تبقى على ورقة الاقتراع بعد هذه العملية ، علما بان عملية التدقيق تجرى اثناء فرز الاصوات .

(٤٦) وأشار أحد اعضاء اللجنة الى أن من النتائج المحتملة للاجراء المقترح أن تختلف الاغلبية اللازمة من فئة الى اخرى ، وأن يعلن انتخاب المرشحين فى احدى الفئات فى حين أنهم قد يحصلون على عدد من الاصوات يقل عما حصل عليه مرشحون آخرون لم ينتخبوا من فئات أخرى . وتساءل العضو عما اذا كانت مثل هذه النتيجة تتفق مع مبدأ المساواة بين الدول الاعضاء الذى نص عليه الميثاق التأسيسى . ورأى عضو آخر أن تلك هى النتيجة المنطقية للنظام المقترح ، وأنها احد الاسباب التى تجعله يرى ضرورة تعديل الميثاق التأسيسى حتى يمكن اعتماد النظام المقترح .

(٤٧) وتحدث أعضاء آخرون فى اللجنة فأيدوا الاحتفاظ بالنصوص المقترحة ، وذكر واحد منهم بنوع خاص أن المشكلة ليست ذات طبيعة قانونية ، نظرا لان الدول الاعضاء حرة فى أن تصوت أو لا تصوت .

(٤٨) وبعد اتمام فحص النصوص المعروضة عليها ، نظرت اللجنة فى مجموعتين من الموضوعات القانونية المتصلة بها ، فنظرت أولا فيما اذا كان المؤتمر العام يستطيع بالتصويت المجزأ أن يتوصل فى حدود المهلة الزمنية المقررة الى نص دستورى يختلف عن الوضع الراهن وعن المقترحات المقدمة فى آن واحد .

(٤٩) وأشير خلال مناقشة هذا الموضوع الى المادة ٨٥ من النظام الداخلى ، التى تنص على "وجوب التصويت المجزأ ، اذا طلب أحد الاعضاء ذلك" ، كما اشير الى الفقرة ١ من المادة ١٣ من الميثاق التأسيسى ، والى المادتين ١٠٣ و١٠٤ من النظام الداخلى للمؤتمر العام ، التى تعيّن مهلة زمنية محددة لتقديم مشروعات تعديل الميثاق (ستة

أشهر) وللاقتراحات بشأن ادخال تعديلات على مضمون مشروعات التعديل المشار اليها (ثلاثة أشهر).

(٥٠) وقرر بعض اعضاء اللجنة أنه لا يمكن أن يوجد تناقض بين مجموعتى الاحكام هذه، لان التصويت المجزأ لا يعنى تقديم مقترحات جديدة ، وانما يتعلق بالتعديلات المقترحة التى قدمت فعلا فى نطاق المهلة الزمنية المحددة . وعلى ذلك ، فان الرد على السوال الوارد بالفقرة ٤٨ يجب أن يكون بالايجاب .

(٥١) وأشار احد اعضاء اللجنة الى أن التصويت المجزأ يمكن أن يودى مع النفاذ فورا ، الى وقف اعادة انتخاب اعضاء المجلس ، وأبرز ما يمكن أن يترتب على ذلك من نتائج عملية بالنسبة لاولئك الاعضاء الذين ستنتهى مدة عضويتهم الاولى بنهاية الدورة الحالية ، والذين قدمت اسماوهم بالفعل كمرشحين لولاية ثانية مدتها أربع سنوات . وأن الصعوبات التى تعترض اختيار مرشح جديد فى آخر لحظة تبين بوضوح الخط الذى ينطوى عليه مثل هذا الموقف غير المتوقع بالمرة ، والذى بم تتح للدول الاعضاء فرصة بحث نتائجه لعدم اخطارها به مسبقا . وقد اقترح فى هذا الصدد امكان معالجة هذه الصعوبات العملية عن طريق حلول خاصة لا تمس الحق فى طلب التصويت المجزأ كما ورد فى المادة ٨٥ .

(٥٢) ورأى اعضاء آخرون فى اللجنة أن المادة ٨٥ ذات المضمون العام لا يمكن أن ترجح الاحكام النوعية الصريحة للمادتين ١٠٣ و١٠٤ أو أن توقف سريانهما . وعلى ذلك ، فان اجراء التصويت المجزأ المنصوص عليه فى المادة ٨٥ لا يمكن تطبيقه على المقترحات التى تمس الميثاق التأسيسى الا اذا كانت التغييرات فى النص التى تترتب على مثل هذا التصويت تغييرات فى الصياغة والشكل فى حدود مدلول المادة ١٠٥ . وذكر أحد اعضاء اللجنة انه لما كانت المهلة الزمنية المقررة فى المادتين ١٠٣ و١٠٤ قد انقضت دون تقديم اقتراحات اخرى ، فان الموتمر العام لا يستطيع الا أن يتخذ قرارا بصدد المقترحات المقدمة من المجلس التنفيذى وتلك المقدمة من اليابان وبيرو ، وذلك اما باعتماد هذه المقترحات واما برفضها ، حيث أنه لا يوجد حل ثالث .

(٥٣) وذكر بعض اعضاء اللجنة أنه اذا أبدت اللجنة للموتمر العام أى رأى غير مجرد الرد بالايجاب على هذه النقطة ، فانها تفترض أن المادة ٨٥ قد أسئ استعمالها ، ومن ثم فانهم يتساءلون عما اذا كان يجب على اللجنة أن تبدى مثل هذا الرأى . وقد عرض الموضوع للتصويت ، وقررت اللجنة بأغلبية اثنى عشر صوتا مقابل ثلاثة أصوات وامتناع خمسة عن التصويت ، وجوب ادراج رأى تفصيلى فى هذا الموضوع ضمن تقريرها .

(٥٤) وقد لفت الاعضاء نظر اللجنة اثناء المناقشة الى صياغة التعديلات المقترحة فى البند رقم ٢ من مشروع القرار الذى قدمه المجلس التنفيذى ، حيث تنطوى تلك التعديلات على احلال نصوص جديدة محل النصين الكاملين للفقرة رقم ٣ والفقرة رقم ١٣ من المادة ٥ من الميثاق التأسيسى . وعلى أساس هذه الصياغة فاذا كان جزء من النصوص الجديدة المقترحة سيرفض نتيجة لتصويت مجزأ ، فان الفقرات الموجودة حاليا ستحذف كى تحل محلها أجزاء النصوص التى يتم اعتمادها فقط ، الامر الذى يثير تساولا عما اذا كان ذلك لن يودى الى قيام نص ناقص ومبتور يعكس موقفا جديدا بدلا من العودة الى الوضع الراهن .

(٥٥) وبناء على طلب الرئيس ، قدم عدة اعضاء فى اللجنة (فرنسا وغانا والجمهورية العربية المتحدة والمملكة المتحدة)، مقترحات مكتوبة بشأن العبارات التى يمكن أن يصاغ فيها رأى اللجنة . وقد بدا أن النص الذى اقترحه أحد الاعضاء لا يتطلب قرارا من اللجنة، ومن ثم فقد احيل على المقرر لاستخدامه فى وضع تقريره . وبعد مناقشة مبدئية ، سحب نصان آخران لصالح النص الذى قدمه ممثل فرنسا والذى اتخذ اساسا لمناقشات اللجنة

وتصويتها بعد ذلك . وفيما يلى النص المذكور بكامله :

"١ ـ ان المادة ٨٥ نافذة ، ومن ثم يستطيع أى مندوب أن يطلب التصويت المجزأ .

٢ ـ لا يوجد أساس قانونى لمعارضة مثل هذا الطلب ، بشرط ألا يمس الموضوع الاجراء الخاص بتعديل الميثاق التأسيسى .

٣ ـ الا أن المادة ٨٥ لا تلغى الاحكام المحددة الواردة بالمواد ١٠٣ الى ١٠٦ . واذا أدى التصويت المجزأ الى ادخال تعديل فى مضمون مشروعات التعديل المشار اليها فى المادة ١٠٣ دون أبلاغ هذا التعديل الى الدول الاعضاء مقدما ، فان ذلك التعديل يكون مخالفا لاحكام المادة ١٠٤ .

٤ ـ ان الحالة الوحيدة التى لا ينطبق فيها ما تقدم على التصويت المجزأ هى عندما تقتصر نتيجة هذا التصويت على أن يدخل فى النص موضوع المناقشة تعديل شكلى فى نطاق مدلول المادة ١٠٥ و١٠٦ ."

(٥٦) ونظرا للمغزى العام للفكرة التى تضمنها النص أعلاه ، فقد أعقبت ذلك مناقشة حول ما اذا كانت الفقرات الفرعية (أ) و (ب) و (ج) من البند رقم ٢ من مشروع القرار المقدم من المجلس التنفيذى تولف مشروعا واحدا للتعديل فى نطاق مدلول المادة ١٣ من الميثاق التأسيسى ، أو ما اذا كان يمكن من الناحية الاخرى اعتبار هذه الفقرات الفرعية ممثلة لاقتراحين أو ثلاثة اقتراحات منفصلة يمكن التصويت عليها كل على حدة . وقد أوضح أحد اعضاء اللجنة مختلف المظاهر التى يمكن ان يتخذها تعريف مصطلح "التعديل" ، ولكنه اعتبر أن الرد على السوال فى الحالة المعروضة ، وفقا لصياغته الواردة فى الفقرة ٤٨ من التقرير الثانى ـ لا يمكن الا ان يكون بالنفى . الا أن اللجنة لم تر أنها ملزمة بابداء الرأى فى كافة جوانب هذه الموضوعات ، وقررت أن تطرح النص الذى اقترحه مندوب فرنسا للتصويت عليه .

(٥٧) وقد جرى التصويت على النص تصويتا مجزأ ، فاقترعت اللجنة أولا على الفقرتين الاوليين من النص كما وردتا فى الفقرة ٥٥ أعلاه ، ثم اقترعت على الفقرتين ٣ و٤ . وقد تمت الموافقة على الفقرتين ١ و٢ بالاجماع ، فى حين تمت الموافقة على الفقرتين ٣ و٤ بأغلبية ١٦ صوتا مقابل صوت واحد مع امتناع ٣ عن التصويت ، فتحققت بذلك اغلبية الثلثين التى تقتضيها الفقرة الثانية من المادة ٣٣ من النظام الداخلى . وقد تمت الموافقة على النص ككل باغلبية ١٧ صوتا مقابل لا شئ مع امتناع ٣ عن التصويت ، وبذلك تحققت أغلبية الثلثين أيضا . وعلى ذلك ، فان النص الوارد بالفقرة ٥٥ أعلاه يعبّر عن رأى اللجنة القانونية .

(٥٨) ثم اثير السوال التالى : اذا افترض اجراء تصويت مجزأ على الفقرات الفرعية (أ) و (ب) و (ج) من البند رقم ٢ من مشروع القرار الذى قدمه المجلس التنفيذى ، فهل يستطيع المؤتمر عندئذ أن يقترع على النص الكامل للبند رقم ٢ وفقا لما تنتهى اليه بعد التصويت المنفصل على كل جزء من أجزائه ؟ وكان الرد على هذا السوال انه لا يوجد فى اللوائح ما يمنع المؤتمر العام ـ على أساس هذا الافتراض ـ من التصرف على النحو المبين اذا شاء ذلك . كما يستطيع المؤتمر العام ايضا أن يختار بين طلبين للتصويت المجزأ يختلفان فى الصياغة ، كأن يختار مثلا بين طلب للتصويت المجزأ على فقرتين فرعيتين وبين طلب آخر للتصويت المجزأ على ثلاث فقرات فرعية .

(٥٩) وأخيرا نظرت اللجنة فى آخر بند فى جدول الاعمال ، وهو المتعلق بما اذا كان يلزم تقديم المشورة الى المؤتمر العام بشأن الاغلبية اللازم توفرها فى الجلسات العامة للتصويت على المقترحات المقدمة الى المؤتمر العام ، سواء كان هذا التصويت مجزأ أو جرى على المشروعات فى مجموعها . وقد رأت اللجنة بالاجماع أنها يجب أن تقدم

المشورة حول هذه النقطة ، وفحصت المقترحات من وجهة نظر الاغلبية اللازمة لاعتمادها .

(٦٠) وبالنسبة لديباجة مشروع قرار المجلس ، فقد رأت اللجنة أن اعتمادها يتطلب اغلبية مطلقة وحسب . الا أن أحد الاعضاء أبدى تحفظا بالنسبة للفقرة الاخيرة من الديباجة ، حيث تشير هذه الفقرة الى "مجموعة" من الاجراءات قد يفسر اعتمادها بالاغلبية المطلقة على أنه حكم مسبق على القرار بالنسبة للجزء الاخير من مشروع القرار ، الذى يتطلب اعتماد بعض اجزائه توفر أغلبية الثلثين .

(٦١) وبالنسبة للبند رقم ١ ، الذى يبدأ بعبارة "يقرر" وتتضمن ثلاث فقرات فرعية ، فقد رأت اللجنة أنه بالرغم من أن الفقرات الفرعية المعنية لا تتضمن مقترحات تنص على تعديل مباشر فى ميثاق المنظمة أو لوائحها ، الا انها يجب أن تكون موضع النظر على ضوء ما قد يترتب على اعتمادها من نتائج . وردا على السوال الذى قدمه أحد أعضاء اللجنة فى هذا الصدد مستفسرا عن امكان اقتراع المؤتمر العام على البندين رقم ١ و٢ بترتيب عكسى ، أشارت اللجنة الى أنه لا يوجد اعتراض قانونى على مثل هذا الاجراء اذا رأى المؤتمر العام أنه أمر مرغوب فيه .

(٦٢) وبعد مناقشة قصيرة ، عبّرت اللجنة بالاجماع عن رأيها بأن اعتماد الفقرة الفرعية (أ) من البند رقم ١ (زيادة عدد أعضاء المجلس) أمر يتطلب أغلبية الثلثين .

(٦٣) وعبرت اللجنة بالاجماع عن رأيها بأن نفس الشرط ينطبق على الفقرة الفرعية (ب) (مدة العضوية واعادة الانتخاب) .

(٦٤) وبالنسبة للفقرة الفرعية (ج) (الفئات الانتخابية)، فقد رأت اللجنة ، بأغلبية ٩ أصوات مقابل ٧ وامتناع ٢ عن التصويت ، أنه نظرا لعدم استطاعتها ابداء رأى فيما لو كان نظام الفئات الانتخابية يتطلب تعديلا فى الميثاق التأسيسى ، فانها لا تستطيع ابداء رأى بشأن الاغلبية اللازمة لاعتماد هذه الفقرة الفرعية التى تتناول أيضا موضوع النظام المشار اليه .

(٦٥) وأجمعت اللجنة على أن اعتماد المقترحات الواردة فى البند رقم ٢ (مشروعات تعديل الميثاق التأسيسى يتطلب أغلبية الثلثين ، وفقا لما نصت عليه المادة ١٣ من الميثاق التأسيسى .

(٦٦) وقد رأت اللجنة ، وفقا للمادة ١٠٧ من النظام الداخلى ، أن المقترحات الواردة فى البند رقم ٣ (مشروعات تعديل النظام الداخلى) يمكن اعتمادها بالاغلبية المطلقة ، ولكن اعتمادها يتوقف على نتيجة التصويت على البند رقم ٢ الذى لا يمكن فصل هذه المقترحات عنه .

(٦٧) وكان رأى اللجنة أن البند رقم ٤ (وقف العمل بأحكام معينة من النظام الداخلى) لا يمكن اعتماده الا بأغلبية الثلثين ، وفقا للمادة ١٠٨ من النظام الداخلى .

(٦٨) وفى تقدير اللجنة أن الاقتراح المقدم من الهند واليابان فى الوثيقة ١٥م/م ق ١٨٤ ، بشأن ادراج فقرة اضافية فى مشروع القرار المقدم من المجلس التنفيذى ، لا يتطلب الا أغلبية مطلقة لاعتماده .

(٦٩) وخلال المناقشة حول الاغلبية اللازمة لاعتماد هذه الاحكام المختلفة ، عبّر أحد الاعضاء عن رأيه فى أن الاغلبية المطلوبة لاعتماد المقترحات المقدمة فى الجلسة العامة لتعديل الاحكام التى لا تخضع لقاعدة زمنية هى نفس الاغلبية اللازمة لاعتماد المقترحات الاصلية .

(٧٠) وأخيرا ، فقد رأت اللجنة أنه وفقا للمتبع بالنسبة للاقتراع على جملة مشروع القرار المقدم من المجلس التنفيذى بالصورة التى انتهى اليها بعد التصويت على كل جزء من أجزائه ، ومع افتراض أن أيا من هذه الاجزاء يتطلب أغلبية الثلثين لاعتماده ،

فان هذا الاقتراح نفسه يجب أن يخضع لقاعدة أغلبية الثلثين. ولاحظ أحد أعضاء اللجنة أن مثل هذا الاجراء يمكن أن يعطل اعتماد مشروع القرار ، أو أن يزيد بصفة خاصة من صعوبة التوصل الى اعتماد ذلك الجزء من مشروع القرار الذى يستهدف زيادة عدد أعضاء المجلس التنفيذى الى ٣٤ .

(٧١) واعتمدت اللجنة بالاجماع تقريرها الثانى فى اجتماعها العاشر الذى عقد فى ٣٠ اكتوبر (تشرين الاول) ١٩٦٨ ، وأخذ الموتمر العام علما بهذا التقرير فى اجتماعه العام الثامن والعشرين المنعقد فى ٤ نوفمبر (تشرين الثانى) ١٩٦٨ .

التقرير الثالث

البند ٣ر٣٠ ـ مشروع تعديل المادة ٣ر٣٩ من النظام الداخلى للموتمر العام (النصاب القانونى) (الوثيقة ١٥م/٦٦)

(٧٢) قامت اللجنة القانونية فى جلستيها الثامنة والعاشرة المنعقدتين بتاريخ ١٨ و٣٠ اكتوبر (تشرين الاول) ١٩٦٨ بدراسة الوثيقة ١٥م/٦٦ المتضمنة اقتراحا من حكومات الدانمرك وفنلندا والنرويج والسويد بتعديل الفقرة ٣ من المادة ٦٩ من النظام الداخلى للموتمر العام بخصوص النصاب القانونى الواجب توفره فى اجتماعات اللجان والهيئات الفرعية .

(٧٣) ولاحظت اللجنة أن هذا الاقتراح يستهدف فى حالة عدم توفر النصاب القانونى عند افتتاح الجلسة ، حذف الشرط الوارد فى هذه المادة بشأن وقف الجلسة مدة عشر دقائق ، وتمكين الرئيس من أن يطلب توا من الاعضاء الحاضرين اتخاذ قرار اجماعى بعدم العمل بصفة موقتة بالقاعدة التى تنص على أن النصاب القانونى يتكون من أغلبية الدول الاعضاء التى تشكل اللجنة أو الهيئة الفرعية .

(٧٤) وعقب الاقتراح المقدم من مندوب النرويج الذى كان يحضر بوصفه مراقبا ، دارت مناقشة أعرب فيها معظم أعضاء اللجنة ، مع اقرارهم بفائدة الاقتراح ، عن ترددهم فى التوصية بمثل هذا التعديل للنظام الداخلى . وأكدوا بصفة خاصة أن وقف الجلسة مدة عشر دقائق يتيح الفرصة لعدد كبير من الوفود من حضور الجلسات . وأكثر المستفيدين من هذه القاعدة هى بلا شك الوفود القليلة العدد . وعلى هذا رأت أغلبية أعضاء اللجنة أنه من المستحسن الابقاء على النص الراهن .

(٧٥) ولوحظ خلال المناقشة أن النظام الداخلى لا يتضمن أى نص خاص بالنصاب القانونى عند أخذ الاصوات داخل اللجان .

(٧٦) وقدم مندوب تشيكوسلوفاكيا مشروعا بتعديل المادة ٣ر٦٩ (الوثيقة ١٥م/قانونية/م ق ١) ، ودرست اللجنة ذلك المشروع فى جلستها العاشرة . وحسب هذا التعديل يجوز للرئيس اذا لم يتوفر النصاب القانونى بعد عشر دقائق من الوقت المحدد لبدء الجلسة ، أن يطلب من الاعضاء الحاضرين أن يقرروا بالاجماع وقف العمل بصفة موقتة بالقاعدة الخاصة بالنصاب القانونى .

(٧٧) ثم أخذت الاصوات على مشروعى التعديل (١٥م/قانونية/م ق ١ و١٥م/٦٦) ، ورفض مشروع التعديل الذى اقترحته تشيكوسلوفاكيا بأغلبية عشرة أصوات مقابل ثلاثة أصوات

و امتناع صوت و احد ، كما رفض مشروع التعديل المقدم من الدانمرك وفنلندا و النرويج و السويد بأغلبية اثنى عشر صوتا مقابل صوت و احد و امتناع صوت و احد .

(٧٨) و أوصت اللجنة القانونية الموتمر العام باستمرار نفاذ الفقرة ٣ من المادة ٦٩ من النظام الداخلى ، ووافق الموتمر العام على توصية اللجنة فى جلسته العامة الثامنة و الثلاثين المنعقدة فى ١٦ نوفمبر (تشرين الثانى) ١٩٦٨ .

التقرير الرابع

البند ٢ر٣٠ - مشروع تعديل المادة ٣٢ من النظام الداخلى للموتمر العام (مهام اللجنة القانونية) (الوثيقة ١٥م/٦٣)

(٧٩) فحصت اللجنة القانونية فى اجتماعها العاشر الذى عقد فى ٣٠ اكتوبر (تشرين الاول) ١٩٦٨ الوثيقة رقم ١٥م/٦٣ بشأن هذا البند من جدول الاعمال ، ولاحظت أنه بمقتضى القرار رقم ١ر٣ الذى اتخذه المجلس التنفيذى اثناء دورته الثامنة و السبعين ، أوصى المجلس بأن يسند الموتمر العام الى اللجنة القانونية ، اعتبارا من الدورة السادسة عشرة ، فحص التقارير الاولى الخاصة الوراثة من الدول الاعضاء بشأن الاتفاقيات و التوصيات التى اعتمدتها اليونسكو ، وهو الفحص الذى كانت تقوم به حتى الان لجنة التقارير . و التقارير المشار اليها هى تلك التى تقدمها الدول الاعضاء بشأن عرض الوثائق الدولية المعتمدة من اليونسكو على السلطات الوطنية المختصة . وسوف يقتضى هذا التوسع فى مهام اللجنة القانونية تعديلا فى المادة ٣٢ من النظام الداخلى بحيث تضاف اليها فقرة ثانية (انظر القرار ٢ر١٢) .

(٨٠) وبالنسبة للتقارير الاخرى ، أى تلك التى تقدمها الدول الاعضاء عن تنفيذ الاتفاقيات و التوصيات ، فقد أوصى المجلس التنفيذى بوجوب فحصها من قبل هيئة فرعية تابعة للمجلس .

(٨١) وبعد مناقشة قصيرة ، قررت اللجنة القانونية بالاجماع أن توصى بأن يعتمد الموتمر العام ، اذا قرر الغاء لجنة التقارير ، مشروع القرار الوارد بالفقرة ٣ من الوثيقة رقم ١٥م/٨٢ . وقد أصبح هذا المشروع القرار رقم ٢ر١٢ بعد موافقة الموتمر العام عليه .

التقرير الخامس

البند ٢٣ - نقل موارد ونشاطات المكتب الدولى للتربية الى اليونسكو (الوثيقتان ١٥م/١٧ و١٧ تصويب)

(٨٢) فحصت اللجنة القانونية فى اجتماعها الحادى عشر الذى عقد فى ٧ نوفمبر (تشرين الثانى) ١٩٦٨ ، الوثائق رقم ١٥م/١٧ وتصويبها ، ورقم ١٥م/م ق/قانونية/٢ ، بشأن هذا البند من جدول الاعمال . كما نظرت اللجنة أيضا فى تقرير اللجنة الفرعية للتربية المنبثقة عن لجنة البرنامج (١٥م/برنامج/لجان فرعية ١/١) .

(٨٣) وبعد الاستماع الى بيان عام حول الموضوع من مساعد المدير العام للمعايير الدولية والشوون القانونية، فحصت اللجنة القانونية مشروع الاتفاق بين اليونسكو وبين المكتب الدولى للتربية (الملحق ١ للوثيقة ١٥م/١٧)، ومشروع لائحة المكتب الدولى للتربية (الملحق ٢ للوثيقة ١٥م/١٧)، ومشروع القرار الوارد بالفقرة ١٦ من الوثيقة ١٥م/١٧ .

(٨٤) وبالنسبة لمشروع الاتفاق بين اليونسكو وبين المكتب الدولى للتربية، ذكر مساعد المدير العام أنه قد تمت الموافقة عليه بالفعل من جانب مجلس المكتب الدولى للتربية، وأنه لم يبق سوى موافقة المؤتمر العام لاتمام الاتفاق بصفة نهائية. ثم فحصت اللجنة كلا من أحكام مشروع الاتفاق. ومع ملاحظة اللجنة بعض نواحى القصور فى صياغة النصين الانكليزى والروسى لمشروع الاتفاق، فقد قررت بالاجماع أن توصى بأن يوافق عليه المؤتمر العام، وفقا للفقرة ٢ من المادة ١١ من الميثاق التأسيسى. وقد أدرج نص مشروع الاتفاق المذكور فى الملحق رقم ٢ لتقرير اللجنة الخامسة (انظر الوثيقة ١٥م/٨٣) .

(٨٥) ثم فحصت اللجنة القانونية مشروع لائحة المكتب الدولى للتربية التى ينبغى، وفقا للمادة ٤ من مشروع الاتفاق، أن يقرها المؤتمر العام حتى يمكن انشاء الوحدة الجديدة فى نطاق المنظمة.

(٨٦) كما فحصت اللجنة كل حكم من أحكام مشروع هذه اللائحة.

(٨٧) وبناء على اقتراح أحد اعضاء اللجنة، تقرر أن يضاف الى المادة ١ أن مقر المكتب سيكون "فى سويسرا" بمدينة جينيف.

(٨٨) وبالنسبة للفقرة ١ من المادة ٢، فقد قررت اللجنة الموافقة على توصية اللجنة الفرعية للتربية المنبثقة من لجنة البرنامج (١٥م/برنامج/لجان فرعية ١/١)، وأن تدرج فى الفقرة الفرعية (أ) بعد عبارة "للتحضير والتنظيم"، عبارة "مرة كل سنتين على الاقل".

(٨٩) وبالنسبة للمادة ٧، فقد لاحظت اللجنة القانونية أن نصوص الفقرتين ١ و٣ يجب اعتبارها قد صححت بالوثيقة ١٥م/١٧ تصويب. وقررت اللجنة أن تحل عبارة "بمقتضى عقود تبرم لهذا الغرض" محل عبارة "بمقتضى عقود مبرمة لهذا الغرض"، وذلك فى الفقرة ٣. كما لوحظ أيضا انه، وفقا للتعديل الذى أجرى فى الفقرة ٣ من التصويب، لا يسع المدير العام، خلال سنتين من تاريخ نفاذ الاتفاق، الا أن "يعرض" على العاملين بالمكتب الدولى للتربية عقودا للعمل كموظفين باليونسكو.

(٩٠) وفحصت اللجنة القانونية مشروعات التعديل الخاصة باللائحة المقترحة من جانب الولايات المتحدة الامريكية بشأن تخفيض عدد أعضاء المجلس (١٥م/م ق/قانونية ٢).
وبالنسبة للتعديلات المقترح ادخالها على المادة ٣ من اللائحة، فقد اعتبرت اللجنة أن المؤتمر العام نفسه هو الذى يختص بالنظر فى هذه التعديلات بالتفصيل وباتخاذ قرار بشأنها، الا أن بعض أعضاء اللجنة عبروا عن رأيهم بأن تخفيض عدد الدول الاعضاء التى يتألف منها المجلس من ٢١ الى ١١ عضوا سيكون متعارضا مع المبدأ الذى نص عليه الميثاق التأسيسى بشأن التوزيع الجغرافى العادل وتمثيل الثقافات المتعددة. وقرر ممثل الولايات المتحدة الامريكية أن اقتراحه مبنى على أساس أنه، وفقا للفقرة ٥ من المادة ٣ من اللائحة، يجب أن يكون أعضاء المجلس من المبرزين فى ميدان التربية، وأن اقتراحه ينبغى ألا ينظر اليه على أساس أنه موييد أو معارض لمبدأ التوزيع الجغرافى العادل فى هذه المسألة. وقد قررت اللجنة بأغلبية ١٠ أصوات مقابل لا شئ وامتناع ٥ عن التصويت، عدم اتخاذ قرار فى الموضوع. الا أن اللجنة اعتبرت أنه ـ على الرغم من أنها لم

تستطع اتخاذ قرار بشأن مضمون التعديلات المشار اليها ، فانه يتعين عليها أن تشير الى الاثار القانونية التى يمكن أن تترتب على التعديلات المقترحة ، ولاحظت أن اعتماد التعديلات المقترح ادخالها على المادة ٣ يستوجب أيضا تعديل الجملة الثانية من الفقرة ١ من المادة ٤ من اللائحة بأن توضع مثلا الكلمة "ستة" مكان الكلمتين "أحد عشر" .

(٩١) وبالنسبة لمشروع التعديل الذى اقترحت الولايات المتحدة الامريكية ادخاله على الفقرة ١ (الجملة الاولى) من المادة ٤ ، ومودا أن المجلس يجب أن يجتمع فى دورة عادية مرة واحدة على الاقل "خلال كل فترة عامين" ، بدلا من "مرة كل عام" ، فقد تساءلت اللجنة عما اذا كان هذا التعديل يتفق ومهام المجلس (المادة ٥). وذكر أحد ممثلى قطاع التعليم أن المجلس ، فى رأيه ، لن يكون قادرا على النهوض بمهامه اذا لم يجتمع سوى مرة واحدة كل عامين . ورد ممثل الولايات المتحدة قائلا ان اقتراح الولايات المتحدة ليس مقيدا ، وأن المجلس يستطيع أن يكرر اجتماعاته طبقا لما يراه مناسبا ، ولكنه يجب أن يجتمع مرة واحدة على الاقل كل عامين . ثم قررن اللجنة القانونية ، بأغلبية ٦ أصوات مقابل ٥ وامتناع واحد عن التصويت ، عدم توصية المؤتمر العام باعتماد هذا التعديل المقترح . ثم قررت اللجنة القانونية بالاجماع توصية المؤتمر العام باعتماد لائحة المكتب الدولى للتربية كما وردت بذيل القرار الوارد فى الملحق ١ للتقرير الخامس (انظر الوثيقة ١٥م/٨٣) .

(٩٢) وأخيرا ، فحصت اللجنة القانونية مشروع القرار الوراد فى الفقرة ١٦ من الوثيقة ١٥م/١٧ ، وقررت بالاجماع أن تضيف بعد الفقرة الاخيرة من مشروع القرار ، مشروع التعديل المقدم من الولايات المتحدة الامريكية (١٥م/م ق/قانونية ٢) ، وذلك بعد تعديل هذا المشروع أولا . وبناء على طلب مساعد المدير العام قررت اللجنة أيضا بالاجماع أن تضيف فى نهاية القرار ، فقرة جديدة يدعو المؤتمر العام بمقتضاها المدير العام الى أن يتفاوض مع السلطات السويسرية المختصة ويعقد معها اتفاقا يحدد الامتيازات والحصانات التى ستتمتع بها اليونسكو فى سويسرا ، والتسهيلات التى ستقدم لليونسكو بشأن مقر المكتب الدولى للتربية . وعلى ذلك ، أوصت اللجنة القانونية بأن يعتمد المؤتمر العام مشروع القرار الوارد فى الملحق ١ لتقريرها الخامس (الوثيقة ١٥م/٨٣) ، مع التصويب الوارد فى الوثيقة ١٥م/٨٣ تصويب والذى يتعلق بالنص الفرنسى . وقد اعتمد المؤتمر العام هذه الوثيقة والتصويب الذى أجرى فى النص الفرنسى ، وأصبحت الوثيقة القرار رقم ١ر١٤ .

التقرير السادس

البند ٣٢ - مشروع تعديل المادة ٣ من لائحة المعهد الدولى للتخطيط التربوى (مجلس الادارة)

(الوثيقة ١٥م/١٨)

(٩٣) فحصت اللجنة القانونية فى الاجتماع الثانى عشر الذى عقد فى ٧ نوفمبر (تشرين الثانى) ١٩٦٨ ، الوثيقة رقم ١٥م/١٨ الخاصة ببند جدول الاعمال المذكور أعلاه وقد استهدفت المقترحات التى قدمها مجلس ادارة المعهد ، والتى أقرها المدير العام ، ضمان التوسع فى التوزيع الجغرافى بزيادة عدد أعضاء المجلس من ١٠ الى ١٢ ، وفرض

قيود على حق الاعضاء فى اعادة انتخابهم . وهناك بالاضافة الى ذلك تعديل مقترح من شأنه توضيح مركز الرئيس ، بتقرير جواز انتخابه من بين أعضاء المجلس .

(٩٤) وفحصت اللجنة كل فقرة فرعية من مشروع القرار الوارد فى الفقرة ٧ من الوثيقة رقم ١٥م/١٨ . وتقرر اضافة عبارة بناء على توصية اللجنة القانونية بعد كلمة "يقرر" الواردة فى الفقرة الفرعية الثالثة .

(٩٥) واعتمدت اللجنة بالاجماع التعديلات التى ادخلت على الفقرة (هـ) والفقرة (و) من الجملة الاولى من المادة ٣ من اللائحة .

(٩٦) وأشير الى أن التعديل المقترح للفقرة (و) من المادة ٣ من اللائحة يهدف الى ضمان مناوبة العضوية داخل المجلس . الا أن أحد اعضاء اللجنة رأى أن ضمان المناوبة والتوزيع الجغرافى السليم يستلزم أن تنص اللائحة على عضوية مدتها أربع سنوات غير قابلة للتجديد . وقد أقرت اللجنة الجملة الاخيرة من الفقرة (و) بأغلبية ٩ أصوات مقابل لا شئ وامتناع ٣ عن التصويت .

(٩٧) وبعد مناقشة حول مدة ولاية الرئيس ، تقرر حذف كلمة "عادة" من الجملة الثانية من الفقرة (ز) .

(٩٨) وقررت اللجنة القانونية بأغلبية ١١ صوتا مقابل لا شئ وامتناع واحد عن التصويت ، أن توصى المؤتمر العام باعتماد القرار الذى تم تعديله على الوجه المبين فى ملحق تقريرها السادس (الوثيقة ١٥م/٨٤) . وقد اعتمد المؤتمر العام هذا القرار الذى أصبح القرار رقم ١٣ .

التقرير السابع

البند ٢٤ ـ نقل بعض مسوولية اتحاد الاغاثة الدولى وأمواله الى اليونسكو (الوثيقة ١٥م/١٩)

(٩٩) نظرت اللجنة القانونية فى الاجتماع الثانى عشر الذى عقد فى ٧ نوفمبر (تشرين الثانى) ١٩٦٨ ، فى الوثيقة رقم ١٥م/١٩ الخاصة ببند جدول الاعمال المذكور أعلاه .

(١٠٠) ولاحظت اللجنة أن مشروع الاتفاق قد تم اقراره بالفعل من جانب اللجنة التنفيذية لاتحاد الاغاثة الدولى ، وأنه لم يبق لاتمام ذلك الاتفاق نهائيا سوى أن يوافق عليه المؤتمر العام .

(١٠١) وبعد الاستماع الى بيان عام عن الموضوع من جانب مساعد المدير العام للمعايير الدولية والشوون القانونية ، فحصت اللجنة القانونية كل حكم من أحكام مشروع الاتفاق .

(١٠٢) وأخذت اللجنة علما بالايضاحات التى أبديت بشأن نشاطات الاتحاد التى لن تحول الى اليونسكو ، وبشأن مركز الاتحاد بعد تحويل بعض مسووليات وأمواله الى اليونسكو .

(١٠٣) وأجريت بعض تصحيحات فى النص الانكليزى كى يكون متفقا مع النص الفرنسى للاتفاق .

(١٠٤) وقررت اللجنة بالاجماع أن توصى بأن يعتمد المؤتمر العام مشروع الاتفاق الوارد فى الملحق ٢ لتقريرها السابع (انظر الوثيقة ١٥م/٨٥) .

(١٠٥) وقررت اللجنة أيضا بالاجماع أن توصى بأن يعتمد المؤتمر العام مشروع

القرار الوارد فى الملحق ١ لتقريرها السابع (انظر الوثيقة ١٥م/٨٥) ، وبعد اعتماده من جانب المؤتمر العام أصبح هذا المشروع القرار رقم ١٥ .

التقرير الثامن

البند ٣١ - مشروعات تعديل النظام الخاص بالتصنيف العام لمختلف فئات الاجتماعات التى تعقدها اليونسكو (الوثيقة ١٥م/٦٤)

(١٠٦) درست اللجنة القانونية فى اجتماعيها العاشر والثانى عشر اللذين عقدا فى ٣٠ اكتوبر (تشرين الاول) و٧ نوفمبر (تشرين الثانى) ١٩٦٨ ، الوثيقة رقم ١٥م/٦٤ ، التى تتضمن اقتراحا من المدير العام بتعديل "نظام التصنيف العام لمختلف فئات الاجتماعات التى تعقدها اليونسكو" ، بالنسبة للتعهدات المطلوبة من الدول الاعضاء التى يراد عقد أى من هذه الاجتماعات فى أراضيها ، من ناحية حق دخول المشتركين فى تلك الاجتماعات الى تلك الاراضى واقامتهم فيها ورحيلهم عنها .

(١٠٧) ولاحظت اللجنة القانونية أن اقتراح المدير العام سوف يترتب عليه أن تصبح الاجتماعات من الفئة ٤ الى الفئة ٨ (الاجتماعات ذات الصفة غير التمثيلية) متمتعة بنفس المزايا التى يقررها النظام بالفعل للاجتماعات من الفئات رقم ١ الى ٣ (الاجتماعات ذات الصفة التمثيلية). أى أن يتمتع الافراد المجتمعون بصفة شخصية بنفس الحقوق المقررة لممثلى الدول أو المنظمات العاملة ما بين الحكومات أو المنظمات الدولية غير الحكومية . وبذلك فان التعديل سوف يضفى الصفة الرسمية فى النصوص التنظيمية على وضع يطبق باستمرار بالنسبة لكافة فئات الاجتماعات . وفى البيان الذى ألقاه مساعد المدير العام للمعايير الدولية والشؤون القانونية أمام اللجنة ، أكد أن هذا الوضع يقوم على أساس ثلاثة مبادىء رئيسية ، هى : الصفة العالمية لمنظمة اليونسكو ، والمساواة بين الدول الاعضاء ، وصفة السيادة فى قرارات الجهاز المختص فى اليونسكو الذى يعقد الاجتماع ويختار المشتركين فيه .

(١٠٨) وقد أبدى عدة أعضاء فى اللجنة شيئا من التردد ، اما فيما يتعلق بالمبدأ أو بالنسبة للنص الجديد الذى يقترحه المدير العام (المادة ٧أ). وفضلا عن ذلك، فقد أشار بعض الاعضاء الى ما قد يثيره النص المقترح من صعوبات قانونية داخلية ، وخاصة من ناحية علاقته بالميثاق التأسيسى . وقال أحد أعضاء اللجنة أن بلاده - وهى دولة اتحادية - تجابه صعوبات من النوع المشار اليه فى الفقرة ١١ من الوثيقة رقم ١٥م/٦٤، وأن حكومته تدرس باهتمام فكرة المدير العام بشأن محاولة الحصول فى مثل هذه الحالات، ان لم يكن على نفس الضمانات المقررة فى النص الموحد ، فعلى تعهدات معينة تبدو له فى مجموعها كفيلة بتحقيق ضمانات كافية على الاقل .

(١٠٩) وذكر أعضاء آخرون صعوبات ذات صفة سياسية توجد فى مناطق معينة من العالم بصفة خاصة ، ولا تسمح لمواطنى دول معينة بدخول أراضى دول معينة اخرى . ولاحظ أحد اعضاء اللجنة أن المدير العام قد تمكن من تنظيم اجتماعات مثمرة ومفيدة فى مثل هذه المناطق ، على الرغم من وجود هذه الاوضاع .

(١١٠) ورأى أحد أعضاء اللجنة أن توسيع نطاق تطبيق النصوص الحالية بحيث تشمل الاجتماعات من الفئات ٤ الى ٨ ، وفقا لما يقترحه المدير العام ، أمر مرغوب فيه . وأشار الى أن الاقتراح لا يمس سيادة الدول اذ أنها تستطيع دائما أن ترفض تقديم

التعهدات المطلوبة منها. وأوضح العضو أن بلاده تلتزم التزاما عميقا بمبدأ المساواة بين الدول ، وحذر من الخروج على هذا المبدأ .

(١١١) وقد أخذت اللجنة القانونية فى اعتبارها أن الموضوع ليست له صفة عاجلة ، ومن ثم قررت بأغلبية ١١ صوتا مقابل لا شئ وامتناع اثنين عن التصويت ، أن توصى بأن يوجل المؤتمر العام النظر فى هذا البند من جدول اعماله الى دورته السادسة عشرة .

وقد أخذت اللجنة فى اعتبارها ببيان مساعد المدير العام للمعايير الدولية والشؤون القانونية الذى يقرر أن الترتيبات والاجراءات التى تتبعها السكرتارية لم تود الى اثارة أية تحفظات ، وأن توصية اللجنة القانونية لا تعنى ادخال أية تعديلات على هذه الترتيبات والاجراءات . وقد وافق المؤتمر العام على توصية اللجنة فى اجتماعه العام الثامن والثلاثين المنعقد فى ١٦ نوفمبر (تشرين الثانى) ١٩٦٨ .

خامسا - تقرير لجنة التقارير

مقدمة

(١) اجتمعت لجنة التقارير بالمقر العام لليونسكو فى ١٦ اكتوبر (تشرين الاول) وفى ٦ و ١٣ نوفمبر (تشرين الثانى) ١٩٦٨ لبحث البنود ١٣ و ١٤ و ١٥ من جدول الاعمال ، طبقا لتعليمات الموتمر العام . وتقدم اللجنة فى هذا التقرير ما انتهت اليه من نتائج وتوصيات بشأن هذه البنود ، رافعة اياها الى الموتمر العام مصحوبة بخمسة مشروعات قرارات وثلاثة مشروعات لتقارير عامة .

تشكيل اللجنة

(٢) فى الدورة الرابعة عشرة للموتمر العام ، وبمقتضى القرار ٣٢ ر ٤١ ، انتخب الموتمر ثلاثين من الدول الاعضاء تتكون منها اللجنة ، وهى : الارجنتين ، واستراليا ، والنمسا ، وبلغاريا ، وجمهورية الكونغو الديمقراطية ، وكوبا ، وداهومى ، واكوادور ، والولايات المتحدة الامريكية ، وفرنسا ، وفولتا العليا ، والهند ، وايطاليا ، وليبيا ، وماليزيا ، والمكسيك ، ومنغوليا ، ونيجيريا ، واوغندا ، وبولندا ، والمملكة المتحدة ، والسنغال ، والصومال ، والسودان ، وسوريا ، وتشيكوسلوفاكيا ، وتوغو ، وجمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفييتية ، والاتحاد السوفييتى ، ويوغسلافيا .

(٣) وانتخبت اللجنة فى اجتماعيها الاول والثانى اعضاء مكتبها التالية اسماوهم : سعادة فرديناند نسوغان أغبليمانيون (توغو) رئيسا ، وسعادة الدكتور ل.أ. جارا ميلو (اكوادور) وسعادة د . بوبوفسكى (يوغسلافيا) نائبا للرئيس ، والدكتور أ. غروسل (النمسا) ، مقررا .

مهام اللجنة

(٤) نظرت اللجنة فى البنود التالية من جدول الاعمال :

البند ١٣ : تقارير الدول الاعضاء عن تنفيذ الاتفاقية والتوصية بشأن مكافحة التمييز فى مجال التربية ؛

البند ١٤ : التقارير الاولى الخاصة الواردة من الدول الاعضاء عن الاجراءات التى اتخذتها بشأن التوصيات التى أقرها الموتمر العام فى دورته الثالثة عشرة ؛

البند ١٥ : التقارير الاولى الواردة من الدول الاعضاء عن الاجراءات التى اتخذتها بشأن التوصية المتعلقة بأوضاع المعلمين .

أولا

التقارير الدورية الواردة من الدول الاعضاء
عن تنفيذ الاتفاقية والتوصية بشأن مكافحة التمييز فى مجال التربية

(٥) دارت مناقشات اللجنة حول الوثائق التالية : ١٤م/٢٩ ، و١٤م/٢٩ اضافة ، و١٤م/٢٩ اضافة ٢ ، و١٤م/٢٩ اضافة ٣ ، و١٤م/٢٩ اضافة ٥ ، و١٤م/٢٩ اضافة ٦ ، و١٥م/١٠ ، و١٥م/١٠ اضافة ، و١٥م/١٠ اضافة ٢ ، و١٥م/١١ ، و١٥م/١١ اضافة .

(٦) وأشار ممثل المدير العام عند تقديمه لهذه الوثائق الى أن المؤتمر العام كان قد قرر فى دورته الرابعة عشرة ، بمقتضى القرار رقم ١ر٣٩ ، وجوب استمرار النشاط الذى تقوم به المنظمة لتقييم الاجراءات التى تتخذها الدول الاعضاء لتنفيذ الاتفاقية والتوصية بشأن مكافحة التمييز فى مجال التربية . كما أشار ممثل المدير العام الى الخطوات التى اتخذها المجلس التنفيذى لتطبيق القرار ، وأوضح أنه للمرة الاولى فى تاريخ المنظمة ، قدم للمؤتمر العام تقرير نهائى أعدته اللجنة الخاصة التابعة للمجلس التنفيذى والمعنية بشوون التمييز فى مجال التربية .

(٧) وقدم رئيس اللجنة الخاصة لشوون التمييز فى مجال التربية تقرير تلك اللجنة (١٥م/١١) ، وتعليقات المجلس التنفيذى (١٥م/١١ اضافة) ، ولفت النظر بصفة خاصة الى النتائج التى انتهت اليها اللجنة الخاصة .

(٨) واشترك فى المناقشة التى اعقبت ذلك مندوبون من عدة أقطار وقد لاحظوا بصفة عامة أن العمل الذى نهضت به اللجنة الخاصة قد أثبت جدواه ، وأنه يجب أن يستمر خلال السنوات المقبلة . وأشار بعض المتحدثين الى الصعوبات التى تعانيها حكومات معينة فى الوفاء بالتزاماتها الدستورية من حيث تقديم التقارير . واقترح آخرون أن يجرى فى المستقبل تقديم المعونة من جانب موظفى المنظمة العاملين فى الميدان وخبرائها المبعوثين ، الى الحكومات التى لم تزل تفتقر الى الامكانيات الادارية الكافية فيما يتعلق بملء الاستبيانات التى ترسل اليها واعداد التقارير اللازمة ، وأن يساعد هؤلاء الموظفون والخبراء الحكومات على ايجاد الحلول للمشكلات الخاصة التى تنشأ فى أقطار معينة بسبب تنفيذ الاتفاقية والتوصية بشأن مكافحة التمييز فى مجال التربية . واقترح أحد المندوبين أن يوجه اهتمام أكبر عند تنفيذ الاتفاقية والتوصية الى المشكلة الخاصة التى يثيرها موضوع تعليم الاقليات ، واستعمال لغاتها الام فى التدريس .

(٩) وقد أجمعت اللجنة على ابداء أسفها لان أكثر من ثلث الدول الاعضاء لم ترسل التقارير المطلوبة بشأن هذا الموضوع .

(١٠) كما عبّرت اللجنة بالاجماع عن تقديرها لتقرير اللجنة الخاصة التابعة للمجلس التنفيذى ، وأوصت بأن يقر المؤتمر العام ما انتهى اليه هذا التقرير من نتائج .

(١١) وأخيرا قررت اللجنة بالاجماع أن توصى المؤتمر العام بأن يوافق على مشروع التقرير العام وعلى مشروعى القرارين الواردين بالملحقين رقم ١ و٢ لتقريرها . وقد وافق المؤتمر العام على هذين المشروعين وصدرا فى القرارين ١ر٢٩ و٢ر٢٩ .

ثانيا

التقارير الاولى الخاصة الواردة من الدول الاعضاء عن الاجراءات التى اتخذتها بشأت التوصيات التى أقرها الموتمر العام فى دورته الثالثة عشرة

(١٢) درست اللجنة التقارير الاولى الخاصة المقدمة من الدول الاعضاء والواردة منذ الدورة الرابعة عشرة كما ادرجت فى الوثائق رقم ١٥م/١٢ ، و١٥م/١٢ اضافة ، و١٥م/١٢ اضافة ٢ ، و١٥م/١٢ اضافة ٣ . وقد لاحظت بأسف أن أكثر من نصف الدول الاعضاء لم تقدم بعد التقارير المطلوبة بموجب الميثاق التأسيسى والنظام الخاص بالتوصيات الموجهة الى الدول الاعضاء والاتفاقيات الدولية التى تنص عليها الفقرة الرابعة من المادة الرابعة من الميثاق التأسيسى ، أو انها قد ارسلت تقارير لا تتناول الموضوعات التى يجب أن تعالجها التقارير الاولى الخاصة بقدر الامكان ، وفقا للتعليمات الصادرة من الموتمر العام نفسه . وقد عبّرت اللجنة عن أملها فى أن يقوم مستقبلا عدد أكبر من الدول الاعضاء بالوفاء بالتزاماتها فى هذا الصدد . واقترحت اللجنة أن يوافق الموتمر على مشروع القرار الوارد فى الملحق رقم ٣ لتقريرها ، وعلى التقرير العام المرفق به (الملحق رقم ٤). وقد أصبح هذا المشروع يعرف بالقرار رقم ٣٠ بعد أن أقره الموتمر العام .

ثالثا

التقارير الاولى الخاصة الواردة من الدول الاعضاء عن الاجراءات التى اتخذتها بشأن التوصية المتعلقة بأوضاع المعلمين

(١٣) درست اللجنة التقارير الاولى الخاصة المقدمة من الدول الاعضاء كما ادرجت فى الوثائق ١٥م/١٣ ، و١٥م/١٣ اضافة ، و١٥م/١٣ اضافة ٢ ، و١٥م/١٣ اضافة ٣، ولاحظت أن عددا كبيرا جدا من الدول الاعضاء لم ترسل التقارير التى طلبها الموتمر العام ، أو أنها قد أرسلت تقارير لا تتعلق بالبنود التى يرغب الموتمر العام فى تلقى معلومات عنها . واقترحت اللجنة على الموتمر العام أن يوافق على مشروع القرار الوارد فى الملحق رقم ٥ لتقريرها ، وعلى التقرير العام المرفق به (الملحق رقم ٦) . وقد أصبح هذا المشروع يعرف بالقرار رقم ٣١ بعد أن أقره الموتمر العام .

رابعا

(١٤) وبعد أن أتمت اللجنة دراسة الفئات الثلاثة من التقارير المقدمة اليها ، رأت من واجبها أن تلفت نظر الموتمر العام الى أن عددا كبيرا من الدول الاعضاء لم تف بالتزاماتها التى يقضى بها الميثاق التأسيسى والانظمة الاخرى . وقد احيطت اللجنة علما بالخطوات التى اتخذتها السكرتارية بعد كل دورة من دورات الموتمر العام كى تلفت نظر الدول الاعضاء الى هذه الالتزامات وتمدها بالمعلومات اللازمة لتسهيل مهمتها وقد أوصت اللجنة بأن يدعو الموتمر العام المدير العام الى مواصلة جهوده فى هذا

الصدد ، واضعا فى اعتباره الصعوبات الخاصة التى تحول دون وفاء بعض الدول الاعضاء بهذه الالتزامات ، وهى الصعوبات التى أشار اليها عدة اعضاء فى اللجنة اثناء مناقشة البند ١٣ من جدول الاعمال .

خامسا

التقارير الاولى الخاصة الواجب تقديمها للموتمر العام فى دورته السادسة عشرة عن الاجراءات التى اتخذتها الدول الاعضاء بشأن التوصية المعتمدة فى الدورة الخامسة عشرة

(١٥) أشارت اللجنة الى أنه عملا بالفقرة الاولى من المادة ١٦ من "النظام الخاص بالتوصيات والاتفاقيات المنصوص عليها فى الفقرة الرابعة من المادة الرابعة من النظام التأسيسى" فان الدول الاعضاء مدعوة لان تقدم للموتمر العام فى دورته السادسة عشرة ، تقارير اولى خاصة عن الاجراءات التى اتخذتها بشأن التوصية المتعلقة بصون الممتلكات الثقافية المهددة بالخطر بسبب الاشغال العامة أو الخاصة ، وهى التوصية التى عرضت للموافقة عليها ابان الدورة الحالية للموتمر العام . وقد أوصت بأن يقر الموتمر العام ايضا - بعد موافقته على هذه التوصية - مشروع القرار المدرج فى الملحق رقم ٧ لتقريرها . وقد أصبح هذا المشروع يعرف بالقرار رقم ٣٢ بعد أن أقره الموتمر العام .